

عَقْدُ الدُّرِّ

فِي

شَرْحِ مُخْتَصَرِ نَخْبَةِ الْفِكْرِ

لِلْعَلَّامَةِ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْهَلَبِيِّ

(١٢٧٢ - ١٣٤٢ هـ)

مُحَقَّقُهُ وَعَلَى عَلَيْهِ

إِسْلَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ مَوْلَى قُرْبَانِهِ

عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

مكتبة الريشة للنشر والتوزيع

* المملكة العربية السعودية - الرياض - طريق الحجاز

ص ب ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٩٣٤٥١

فاكس ٤٥٧٣٣٨١



-
- * فرع مكة المكرمة: - هاتف ٥٥٨٥٤٠١ - ٥٥٨٣٥٠٦
 - * فرع المدينة المنورة: - شارع أبي ذر الغفاري - هاتف ٨٣٤٠٦٠٠
 - * فرع القصيم بريدة طريق المدينة - هاتف ٣٣٤٣٣١٤
 - * فرع أبها: - شارع الملك فيصل هاتف ٣٣١٧٣٠٧
 - * فرع الدمام: - شارع ابن خلدون - هاتف ٨٢٨٢١٥٧

عقود الله في
شرح مختصر نعمة الفسحة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا
وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له،
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ
مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا
رُؤُوسَهُمْ وَرَبَّهُمْ وَبَثَّ مِنْهُمُ رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ
وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ☆ يُصْلِحْ لَكُمْ
أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا
عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١-٧٢].

أما بعد:

«فإن الاشتغال بالعلم من أفضل القرب وأجل الطاعات، وأهم أنواع
الخير وأكد العبادات، وأولى ما أنفقت فيه نفائس الأوقات، وشمّر في
إدراكه والتمكن فيه أصحاب الأنفس الزكيات، وبادر إلى الاهتمام به

المسارعون إلى الخيرات، وسابق إلى التحلي به مستبقو المكرمات، وقد تظاهر على ما ذكرته جمل من الآيات الكريمت، والأحاديث الصحيحة المشهورات، وأقاويل السلف -رضي الله عنهم- النيرات.

ومن أهم أنواع العلوم تحقيق معرفة الأحاديث النبويات؛ أعني معرفة متونها صحيحها، وحسنها، وضعيفها، ومتصلها، ومرسلها، ومنقطعها، ومعضلها، ومقلوبها، ومشهورها، وغريبها، وعزيزها، ومتواترها، وآحادها، وأفرادها؛ معروفها، وشاذها، ومنكرها، ومعللها، وموضوعها، ومدرجها، وناسخها ومنسوخها، وخاصها وعامها، ومجملها، ومبينها، ومختلفها... وغير ذلك من أنواعها المعروفة، وكذا معرفة علم الأسانيد؛ أعني معرفة حال رجالها وصفاتهم المعتمدة، وضبط أسانيدهم، وأنسابهم، ومواليدهم، ووفياتهم، وغير ذلك من الصفات. ومعرفة التدليس والمدلسين، وطرق الاعتبار والمتابعات، ومعرفة حكم اختلاف الرواة في الأسانيد، والمتون، والوصل، والإرسال، والوقف والرفع، والقطع والانقطاع، وزيادات الثقات، ومعرفة الصحابة والتابعين وأتباعهم، وأتباع أتباعهم، ومن بعدهم -رضي الله عنهم- وعن سائر المؤمنين والمؤمنات، وغير ما ذكرته من علومها المشهورات.

ودليل ما ذكرته: أن شرعنا مبني على الكتاب العزيز، والسنن المرويات، وعلى السنن مدار أكثر الأحكام الفقهيات، فإن أكثر الآيات الفروعيات مجملات، وبيانها في السنن المحكمات، وقد اتفق العلماء على أن من شرط المجتهد من القاضي والمفتي أن يكون عالماً بالأحاديث الحكميات، فثبت بما ذكرناه أن الاشتغال بالحديث من أجل العلوم

الراجحات، وأفضل أنواع الخير وأكد القربات، وكيف لا يكون كذلك وهو مشتمل مع ما ذكرناه على بيان حال أفضل المخلوقات، عليه من الله الكريم أفضل الصلوات والسلام والبركات.

ولقد كان أكثر اشتغال العلماء بالحديث في الأعصار الخاليات، حتى لقد كان يجتمع في مجلس الحديث من الطالبين ألوف متكاثرات، فتناقص ذلك، وضعفت الهمم؛ فلم يبق إلا آثار من آثارهم قليلات، والله المستعان على هذه المصيبة وغيرها من البليات.

وقد جاء في فضل إحياء السنن الماتات أحاديث كثيرة معروفة مشهورات، فينبغي الاعتناء بعلم الحديث والتحريض عليه لما ذكرنا من الدلالات ولكونه أيضًا من النصيحة لله -تعالى- وكتابه ورسوله ﷺ وللأئمة، والمسلمين والمسلمات، وذلك هو الدين كما صح عن سيد البريات، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه وذريته، وأزواجه الطاهرات^(١).

ثم اعلم -رحمني الله وإياك- «أن علم أصول الحديث، وقواعد اصطلاح أهله لا بد منه للمشتغل برواية الحديث؛ إذ بقواعده يتميز صحيح الرواية من سقيمها، ويعرف المقبول من الأخبار والمردود، وهو للرواية كقواعد النحو لمعرفة صحة التراكيب العربية، فلو سُمي منطق المنقول وميزان تصحيح الأخبار لكان اسمًا على مسمى.

هذا وقد كتب العلماء فيه من عصر التدوين إلى يومنا هذا نفائس ما يكتب: من ذلك ما نجده في أثناء مباحث «الرسالة» للإمام الشافعي، وفي

(١) مقدمة شرح النووي لصحيح مسلم (١/٣-٤).

ثانياً «الأم» له، وما نقله تلاميذ الإمام أحمد في أسئلتهم له، ومحاورته معهم، وما كتبه الإمام مسلم بن الحجاج في مقدمة صحيحه، ورسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في بيان طريقته في سننه الشهيرة، وما كتبه الحافظ أبو عيسى الترمذي في كتابه «العلل المفرد»، في آخر جامعه، وما بثه في الكلام على أحاديث جامعه في طيات الكتاب: من تصحيح وتضعيف، وتقوية وتعليل، وللإمام البخاري التواريخ الثلاثة، ولغيره من علماء الجرح والتعديل من معاصريه ومن بعدهم بيانات وافية لقواعد هذا الفن، تجيء منتشرة في تضاعيف كلامهم، حتى جاء من بعدهم فجرد هذه القواعد في كتب مستقلة، ومصنفات عدة، أشار إلى أشهرها الحافظ ابن حجر العسقلاني في فاتحة شرحه لنخبة الفكر^(١).

ومما صنف في ذلك، وتبوأ بين كتب الفن أعلى المراتب مختصر الحافظ ابن حجر المعروف بـ«نخبة الفكر»، ويعدُّ هذا الكتاب اختصاراً للتصانيف في اصطلاح أهل الحديث التي كثرت، وبسطت، واختصرت.

وكان مقصد الاختصار الأول: تلخيص المهم من ذلك، كله في أوراق لطيفة، مع فوائد زيدات عليه. فصارت جديدة - إذ صغرت حجماً وتراءت نجماً - لكل أثرٍ يقول من قال:

والنجم تَسْتَصْغِرُ الأَبْصَارُ صورتهِ والدُّنْبُ لِلطَّرْفِ لا للنجم في الصغيرِ

حتى قال في «النخبة» من قال:

عِلْمُ الْحَدِيثِ عَدَا فِي نَخْبَةِ الْفِكْرِ نَارًا عَلَى عَلَمٍ يَدْعُو أُولَى الْأَثَرِ^(٢)

(١) من مقدمة العلامة محمد عبدالرزاق حمزة - رحمه الله - لكتاب «اختصار علوم الحديث» لابن كثير ص (٩).

(٢) «فهرس مخطوطات دار الكتب المصرية» (١/٣١٦).

من أجل ذا اهتم به العلماء والطلاب؛ حفظاً، ودراسةً، وتعليماً،
وشرحاً، ونظماً، وتحشيةً.

ومن اختصرها الشيخ «عبدالوهاب بن بركات الأحدي» المتوفي بعد
سنة (١١٥٠هـ). في كتابه «المختصر من نخبة الفكر».

قال الألويسي في وصف هذا المختصر: بَيَدَ أُنِّي وَجَدْتُ مَتْنًا جَامِعًا
لِغَرَرِ هَذَا الْفَنِّ وَقَوَاعِدِهِ، حَاوِيًا لِفَرَايِدِ مَسَائِلِهِ وَفَوَائِدِهِ، مُشْتَمَلًا
عَلَى مَبَاحِثَ هِيَ لُبَابُ آرَاءِ الْمُحَدِّثِينَ، مِنْ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ، لَيْسَ
لَهُ نَظِيرٌ فِي بَابِهِ، وَلَا مُمَاطِلٌ لَهُ وَلَا مُشَابِهٌ، بِوَجَازَةِ لَفْظٍ تَحْتَيِّرُ فِيهِ الْأَبَابُ،
وَحُسْنِ سَبْكِ يُفْضِي مِنْهُ الْعَجَبُ الْعُجَابُ .

وقد شرح هذا المختصر الإمام الألويسي، في هذا الكتاب الذي بين
يديك، وقال مبيناً سبب ذلك:

«ولم أظفر على شرح له تنشرح قلوب الطالبين بمكنون فرائده، ويظهر
من مطوي إشاراته منشور فوائده، مع أنه لا ينبغي أن يُترك مثل هذا
ويُهمل، ولا يليق أن يُعرض عنه ويُغفل»^(١).

وهكذا صنف الإمام الألويسي هذا السفر القيم «عقد الدرر في شرح
مختصر نخبة الفكر».

وقد وقفت -بفضل من الله ومنة- على هذا السفر الجليل لهذا الإمام
النبيل، فأردت أن أخرجه في أزهى حلة، وأبرزه ليستفاد منه و لينضم إلى
أمثاله من كتب هذا الفن، عسى أن يكون هذا العمل من العلم النافع

(١) انظر ص: (٨٢).

الذي ينتفع به ، ويجري أجره على المرء بعد أن يكون حبيس الثرى ، ولا يبقى معه إلا عمله ، كما جاء في الأثر عن نبينا الصادق المصدوق صلوات ربي وسلامه عليه .

عملي في الكتاب :

- ١- قمت بنسخ المخطوط .
- ٢- قابلت المنسوخ على الأصل المخطوط .
- ٣- ضبطت النص بالشكل .
- ٤- وضعت علامات الترقيم العصرية .
- ٥- عزوت الآيات القرآنية .
- ٦- خرجت الأحاديث النبوية والآثار السلفية .
- ٧- ترجمت للأعلام الواردة .
- ٨- عرفت بالبلدان والأماكن .
- ٩- عرفت بالفرق والطوائف .
- ١٠- وثقت كلام المؤلف الذي ينقله عن غيره بعزوه إلى مصادره .
- ١١- وثقت المسائل التي تكلم فيها المؤلف .
- ١٢- عزوت أنواع علوم الحديث الواردة في الكتاب إلى عدة كتب من كتب المصطلح ، وبخاصة الكتب التي اعتمد عليها المؤلف .
- ١٣- عملتُ على إقامة النص قدر المستطاع وزدت بعض الزيادات اللازمة لذلك وضعتها بين معكوفتين .
- ١٤- جعلتُ متن المختصر مفردًا في بداية الكتاب وميزته في ثنايا الشرح بالحروف السوداء الداكنة .

١٥- اتبعتُ الكتابُ بفهارس علمية تُخدم الكتاب وتقربه وتسهل الاستفادة منه .

وقد قدمتُ للكتاب بمقدمة : عرفتُ فيها بـ «نخبة الفكر» ومختصراتها وشروحها ونظمها، كما عرفت «بمختصر الأحدي»، وبينت منهج الألويسي في كتابه «عقد الدرر»، ثم ترجمت لكل من العلامة محمود شكري الألويسي، والشيخ عبدالوهاب الأحدي . «والله أسأل أن يثيني به جَميل الذكر في الدنيا، وجزيل الأجر في الآخرة، سائلاً من ينظر من عالم في عملي، أن يستر عثاري وزللي ويسُد بسداد فضله خللي، ويصلح ما طغى به القلم، وزاغ عنه البصر، وقَصَرَ عنه الفهم وغفلَ عنه الخاطر، فالإنسان محل النسيان وإن أولُ ناسٍ أولُ الناس»^(١).

وختامًا: فإني أتوجه بالشكر لوالدي الكريمين، وأدعو الله لهما أن يثيبهما خير الثواب على تنشئتي على حب الدين والشرع . وكذا أتوجه بالشكر للإخوة الأفاضل الذين ساعدوا على إخراج هذا الكتاب سواء بتصوير مخطوطاته أو مراجعته و تصحيح تجارب طبعه أو غير ذلك . وأخص بالذكر منهم الأخوة الأفاضل: مؤمن فاروق، وأحمد عيسى، وشقيقي مؤمن محمود . جزاهم الله جميعًا خير الجزاء، ففي الأثر «لا يشكر الله من لا يشكر الناس» .

وقبل أن أضع القلم لا أنسى أن أخص بالشكر زوجتي الكريمة على صبرها، ومعونتها، وتشجيعها أسأل الله أن يجزيها عني خير الجزاء .

اللهم اغفر لي ولوالدي وارحمهما كما ربياني صغيرًا، واغفر لمشايخي وأساتذتي، واجزم عني خير الجزاء، واجمعنا بهم في جناتك جنات النعيم .

(١) من مقدمة الفيروزآبادي «للقاموس المحيط» ص: (٤٠).

التعريف بـ «نخبة الفكر» وشروحها ومختصراتها و نظمها .

□ نخبة الفكر :

تعدُّ «نخبة الفكر» مختصرًا جمع خلاصة التصانيف في مصطلح الحديث، قال الحافظ في مقدمتها: «فإن التصانيف في اصطلاح أهل الحديث قد كثرت، وبُسطت واختصرت، فسألني بعضُ الإخوان أن أخصَّ له المهم من ذلك فأجبتُه إلى سؤاله؛ رجاء الاندراج في تلك المسالك»^(١).

وقال مبيِّنًا طريقته في «النخبة» بعد أن ذكر أن بعض الإخوان سأله أن يلخص له المهم من ذلك، قال: «فلخصته في أوراقٍ لطيفة . . . ، على ترتيبٍ ابتكرته، وسبيل انتهجته، مع ما ضممته إليه من شوارد الفوائد، وزوائد الفوائد»^(٢).

□ شروحها :

١- شرح الحافظ ابن حجر المسمى «نزهة النظر» قال في مقدمتها بعد أن ذكر أن بعض الإخوان قد سأله تأليف «النخبة»: «فرغب إليَّ جماعة ثانيًا أن أضع عليها شرحًا يحلُّ رموزها، ويفتح كنوزها، ويوضح ما خفي على المبتدئ من ذلك، فأجبتُه إلى سؤاله؛ رجاء الاندراج في تلك المسالك، فبالغت في

(١) «نخبة الفكر» مع «نزهة النظر» ص: ١٥ .

(٢) «نزهة النظر» ص: ١٨ .

شَرَحَهَا فِي الْإِيضَاحِ وَالتَّوْجِيهِ، وَنَبَهَتْ عَلَى خَبَايَا زَوَايَاهَا؛ لِأَنَّ صَاحِبَ
الْبَيْتِ أَدْرَى بِمَا فِيهِ»^(١).

وَقَدْ أَكْثَرَ الشَّارِحَ الْأَلُوسِي فِي الْإِعْتِمَادِ عَلَيْهِ فِي شَرْحِهِ «لِمَخْتَصِرِ الْأَحْمَدِيِّ»،
وَكَذَلِكَ أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِ الْإِعْتِرَاضَاتِ عَلَى كَلَامِ ابْنِ حَجْرٍ.

٢- «نَتِيجَةُ النَّظَرِ» لِكَمَالِ الدِّينِ الشُّمْنِيِّ الْمَتَوْفِيِّ سَنَةَ (٨٢١هـ).

وَقَدْ نَقَلَ عَنْهُ الْأَلُوسِي فِي عِدَّةِ مَوَاضِعٍ.

٣- «عَنْوَانُ مَعَانِي نَخْبَةِ الْفِكْرِ» لِأَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ صَدَقَةَ الْمَتَوْفِيِّ سَنَةَ
(٩٠٥هـ).

٤- «شَرْحُ نَخْبَةِ الْفِكْرِ»^(٢) لِابْنِ مُوسَى الْمَرَاكِشِيِّ الْمَتَوْفِيِّ سَنَةَ (٨٢٣هـ).

٥- «مَنْتَهَى الرَّغْبَةِ فِي حُلِّ أَلْفَاظِ النَّخْبَةِ»^(٣) لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَشِيِّ الْمَالِكِيِّ
ت (١١٠١هـ).

٦- «شَرْحُ نَخْبَةِ الْفِكْرِ» لِلْأَبْهَرِيِّ.

□ نَظْمُهَا:

١- «الرَّتْبَةُ فِي نَظْمِ النَّخْبَةِ»^(٤).

مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ الشُّمْنِيِّ الْمَتَوْفِيِّ (٨٢١هـ).

٢- «نَظْمُ نَخْبَةِ الْفِكْرِ» لِشُهَابِ الدِّينِ الطُّوْفِيِّ الْمَتَوْفِيِّ سَنَةَ (٨٣٩هـ).

(١) «نَزْهَةُ النَّظَرِ»: ص: (١٨).

(٢) انْظُرْ «الضُّوْءُ اللَّامِعُ» (٥٧/١٠).

(٣) مِنْهُ نَسْخَةٌ بِدَارِ الْكُتُبِ الْمِصْرِيَّةِ كَمَا فِي فِهْرِسِهَا (٣٠٦/١).

(٤) مِنْهُ نَسْخَةٌ خَطِيَّةٌ فِي الْمَكْتَبَةِ التِّيمُورِيَّةِ كَمَا فِي فِهْرِسِهَا (١٥/٢)، وَقَدْ طُبِعَ هَذَا
النَّظْمُ مُؤَخَّرًا بِتَحْقِيقِ أَحْيَانَا مُحَمَّدِ سَمَاعِي، طُبِعَ دَارُ الْبَخَارِيِّ - فِي الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ.

- ٣- «سلك الدرر في علم الأثر» لرضي الدين الغزي ، المتوفي سنة (٩٣٥هـ) .
 ٤- «قصب السكر في نظم نخبة الفكر» لمحمد بن إسماعيل الصنعاني المتوفي سنة (١١٨٢هـ) .

□ ومن شروح النظم :

- ١- «العالي الرتبة شرح نظم النخبة»^(١) لأحمد بن محمد الشُّمَني المتوفي سنة (٨٧٧هـ) . شرح فيه نظم أبيه المسمى «الرتبة في نظم النخبة» .
 ٢- «شرح سلك الدرر في علم الأثر» لشهاب الدين أحمد عبدالكريم الغزي المتوفي سنة (١١٤٣هـ) . شرح فيه نظم جده .
 ٣- «إسبال المطر على قصب السكر»^(٢) لمحمد بن إسماعيل الصنعاني . شرح نظمه الذي تقدم ذكره .
 ٤- «سح المطر شرح قصب السكر»^(٣) لعبد الكريم بن مراد الأثري .

□ مختصراتها :

- ١- «المختصر من نخبة الفكر»^(٤) لعبد الوهاب بن أحمد بن بركات الأحمدي المتوفي بعد سنة (١١٥٠هـ) .
 ٢- «المختصر في علوم الحديث»^(٥) لمحمد بن إبراهيم الوزير المتوفي (٨٤٠هـ) .

(١) منه نسخة في دار الكتب المصرية كما في فهرسها (٢٥٩/١) .

(٢) وهو مطبوع في الهند .

(٣) وهو مطبوع في مكتبة الدار بالمدينة النبوية .

(٤) وهو الذي شرحه العلامة الألوسي في كتابنا هذا .

(٥) فهرس دار الكتب (٢٨٧/١) .

- ٣- «مختصر نخبة الفكر في علم الأثر»^(١) لمحمد بن مصطفى الأفكرماني .
- ٤- «نتيجة النظر في علم الأثر»^(٢) لمحمد همام زاده ت (١١٧٥هـ) وشرح مختصره في «قلائد الدرر على نتيجة النظر في علم الأثر» .
- ٥- «المختصر في مصطلح أهل الأثر»^(٣) للشنشوري المتوفي سنة .

□ ومن شروح مختصراتها :

- ١- «عقد الدرر في شرح مختصر نخبة الفكر»^(٤) لمحمود شكري الألوسي المتوفي سنة (١٣٤٢هـ) شرح مختصر الأحمدي .
- ٢- «قلائد الدرر على نتيجة النظر في علم الأثر»^(٥) لمحمد همام زاده المتوفي سنة (١١٧٥هـ) . شرح فيه مختصره للنخبة المسمى «نتيجة النظر» .
- ٣- «خلاصة الفكر في شرح المختصر في مصطلح أهل الأثر»^(٦) للشنشوري المتوفي سنة . شرح فيه مختصره للنخبة .

وغير ذلك كثير مما تذخر به بطون مكاتب التراث من شروح ومنظومات ومختصرات لـ«نخبة الفكر» . مما الإحاطة بمثله غير يسيرة ، وإن دل ذلك على شيء فإنما يدل على اهتمام أهل العلم وطلبته بهذا

(١) منه نسخة بدار الكتب المصرية رقم (٦٩٩ - مجاميع طلعت) كما في فهرسها (٢٨٨/١) .

(٢) منه نسخة في دار الكتب المصرية كما في فهرسها (٣١٢/١) .

(٣) منه نسخة في دار الكتب كما في فهرسها (٢٨٧/١) .

(٤) وهو كتابنا هذا .

(٥) منه عدة نسخ خطية في دار الكتب المصرية ، كما في فهرسها (٣١٢/١) .

(٦) منه نسخة خطية في دار الكتب المصرية ، كما في فهرسها (٢١٩/١) وقد طبع .

«المختصر» الذي اشتغل به المتأخرون من المشتغلين بالحديث شغلاً ليس باليسير.

□ «مختصر الأحمدي»:

لم يذكر الأحمدي - رحمه الله - شيئاً عن منهجه في اختصار «النخبة» ولا غرضه فقد بدأ بعد حمد الله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ بقوله: «هذه كلمات سميتها «المختصر من نخبة الفكر»^(١). ثم شرع في تعريف الخبر...»

إلى أن قال في خاتمتها معتذراً عن تركه بعض التفاصيل والمسائل المهمة: «وتركتُ تفاصيلاً ومهمات أحلتها على المطولات لغرض الاختصار»^(٢) وذكر في خاتمتها أنه قد فرغ من تأليفها في ختام سنة (١١٥٠هـ).

وقد قال الألوسي في وصف «مختصر الأحمدي»:

«بيد أني وجدتُ متناً جامعاً لغرر هذا الفن وقواعده، حاوياً لفرائد مسائله وفوائده، مشتملاً على مباحث هي لباب آراء المحدثين، من المتقدمين والمتأخرين، ليس له نظير في بابيه، ولا مماثل له ولا مشابه، بوجازة لفظ تتحير فيه الألباب، وحسن سبكٍ يُقضى منه العجب العجاب».

(١) انظر ص: (٧١).

(٢) انظر ص: (٧٦).

□ سبب تأليف «عقد الدرر»:

قال الألويسي مبيّنًا سبب شرحه «مختصر الأحدي» بعد أن ذكر محاسنة من جمعه لغرر هذا الفن، واشتماله على مباحث هي لباب آراء المحدثين، إضافةً إلى حسن سبكه ووجازة لفظه «ولم أظفر على شرح له تنشرح قلوب الطالبين بمكنون فرائده، ويظهر من مطوي إشاراته منشور فوائده مع أنه لا ينبغي أن يترك مثل هذا ويهمل، ولا يليق أن يُعرض عنه و يُغفل. فحدثني نفسي، وسارني حدسي، بما يستوجب الاستغفار، ويُطلب منه الفرار، مما تشدّد إليه الضرورة من شرح يذل من اللفظ صعابه، ويكشف عن وجه المعاني نقابه»^(١).

إضافةً إلى ذلك فقد «أكد ذلك رغبة بعض الإخوان، ومزيد حثي وتشويقي على ما هنالك في كل آن، فركبتُ تلك الشدائد والأخطار، واقتحمتُ هاتيك الزوايا القرار، وكلفتُ نفسي فوق الطاقة، وشددتُ على كاهل العزم نطاقه؛ حرصًا على ألا يبقى مثل هذا الكتاب مضروبًا عليه من الخمول باب، وخدمةً للإخوان»^(٢).

□ منهج الإمام الألويسي في شرحه لـ «المختصر من نخبة الفكر»:

سلك الإمام الألويسي - رحمه الله - منهجًا وسطًا في شرحه، وقد حرص على توضيح المسائل بالأمثلة والشرح، وذكر الأقوال والاختلافات في المسألة التي يعرض لها إن كان ثمة خلاف.

(١) انظر ص (٨٢)

(٢) انظر ص (٨٣)

وقد أكثر - رحمه الله - من النقل عن عدة كتب من كتب مصطلح الحديث، إضافة إلى نقله أقوال الفقهاء والأصوليين، مع إيضاحه لبعض المسائل والمباحث التي ليست من علوم الحديث بل هي من مباحث أصول الفقه أصالة وإشارته إلى ذلك. وقد قال موضحاً أسلوبه في الكتاب:

«وقد صرفتُ غاية وسعي في تهذيب هذا الشرح وتنقيحه، وبذلت نهاية جهدي في كشفه وتوضيحه، باسماً فيه الكلام، ممهداً فيه المقاصد والأحكام، وقد أكثرت فيه الفوائد، وشحنته بالأمثلة والشواهد؛ فاتضح بذلك غاية الاتضاح، واستغنى بالصباح عن المصباح، وبينت - حسب الطاقة - المراد، ودفعتُ ما بدا لي من إيراد؛ فجاء - والله الحمد - حسبما كنت أتمناه وسألته من كرمه جل شأنه وعلاه»^(١).

وقد ابتدأ كتابه بعد حمد الله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ بذكر شرف علم الحديث وفضله فقال: «إن أحق العلوم بالتقديم، وأجدر الفضائل بالتبجيل والتعظيم، وأحسن ما تصرف له الأعمار، وتوجه إليه الهمم والأفكار، الاشتغال بعلم الحديث الممدوح في القديم والحديث، كيف لا؛ وهو الذي يعرف به سائر التكاليف والأحكام، ويتميز به الحق من الباطل، والحلال من الحرام، والعارف به مرفوع القدر في كل قرنٍ وعصرٍ»^(٢).

ثم قام بعد شرحه للبسملة والحمد لله والصلاة والسلام على النبي ﷺ وصحبه، وما يتعلق بذلك، بذكر ثلاث فوائد كالمقدمات:

(١) ص: (٣٩٧).

(٢) ص: (٨١).

الأولى: في بيان حد هذا الفن وموضوعه وغايته.

الثانية: في بيان أول من ابتدأ بتصنيف هذا العلم.

الثالثة: في بيان آداب طالب علم الحديث^(١).

ثم شرع في بيان حد الخبر وتقسيمه إلى آحاد ومتواتر.

وقال وهو بصدد الكلام على خبر الآحاد: «ولتعرض في هذا المقام لمسألة دعتنا المناسبة لذكرها تبعاً لجماعة من الفضلاء، في استطرادهم».

وقال في ختامه: «وتتام هذا البحث في أصول الفقه»^(٢).

وقد استطرد في بعض المباحث الأصولية الأخرى، حيث قال بعد أن أطال النفس في الكلام على الفرق بين التواتر والاستفاضة: «وإنما أطنبنا الكلام - وإن كان ذلك ليس في محله - ليقف الناظر على حقيقة الحال، ويحيط بما في هذا البحث من المقال»^(٣).

إلا أنه في بعض المباحث الأخرى كان يجيل على كتب الأصول مباشرةً دونما استطراد، وينبه في مباحث أخرى على أن هذه المباحث ليست من مباحث علوم الحديث، وإنما من مباحث أصول الفقه، حيث قال - رحمه الله - في مبحث دلالة خبر الآحاد «ولما أراد المصنف أن يقسم الآحاد فقط إلى أقسامه الآتية دون المتواتر؛ لأنه ليس من مباحث علم الإسناد، بل من مباحث أصول الفقه؛ لأن علم الإسناد علمٌ ما يبحث فيه عن صحة الحديث أو ضعفه ليعمل به أو يترك...».

(١) استغرقت هذه الفوائد من ص (٩٩-١٢٧).

(٢) ص: (١٧٦).

(٣) ص: (١٥٧).

وفي مبحث زيادات الثقات ذكر بعض المرجحات ثم قال: «إلى غير ذلك من المرجحات المذكورة في الأصول»^(١).

وفي بحث النسخ ذكر أنه مختلفٌ في حقيقته ثم ذكر بعض الأقوال في ذلك ثم قال: «ودلائل الطرفين في كتب الأصول»^(٢).

وفي آخر مبحث المرفوع ذكر حكم قول الصحابي «من السنة كذا» ثم قال بعد أن ذكر ما ظهر عنده: «والتفصيل في الأصول الفقهية»^(٣).

وهكذا فإن المصنف استطرد في المباحث المتعلقة بأصول الفقه إلا أنه كان ينبه ويشير إلى أن هذه المباحث من مباحث علم أصول الفقه، وليست من علوم الحديث وهذا مما يتميز به هذا الكتاب.

ومما يتميز به الكتاب -أيضاً- حشده لكثير من الأمثلة على مختلف أنواع علوم الحديث، إضافة إلى بسطه وتوضيحه للمسائل المختلف فيها، وذكره الأقوال في ذلك. كما تميز بأنه يختار من الأقوال ما يراه راجحاً عنده، ولا يكتفي بسرد الأقوال فقط.

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على نضج عقليته، وتوقد ذهنه -رحمه الله- إضافةً إلى مناقشته لبعض اختيارات الحافظ ابن حجر وآرائه في «نخبته» و«نزهته»، وكذلك فقد ناقش بعض اختيارات الأحمدي في مختصره.

(١) ص: (٢١١).

(٢) ص: (٢٤٧).

(٣) ص: (٣٤٧).

وقد اعتمد الألويسي على عدد غير يسير من كتب المصطلح والفقہ والأصول. ومن الكتب التي أكثر الاعتماد عليها:

- ١- «نزهة النظر شرح نخبة الفكر» لابن حجر.
- ٢- «فتح المغيث شرح ألفية الحديث» للعراقي.
- ٣- «حاشية نزهة النظر» للكمال محمد بن أبي شريف.
- ٤- «فتح الباقي شرح ألفية العراقي» لزكريا الأنصاري.
- ٥- «فتح المغيث شرح ألفية العراقي» للسخاوي.
- ٦- «الكافي» - للتبريزي .
- ٧- «الهداية في علوم الحديث» لابن الجزري.

ترجمة صاحب «عقد الدرر»(*)

□ اسمه ونسبه وكنيته ولقبه :

هو محمود شكري، أبو المعالي جمال الدين الألوسي البغدادي الحسيني بن السيد عبدالله بهاء الدين بن السيد محمود شهاب الدين، صاحب تفسير «روح المعاني» ابن عبدالله صلاح الدين بن محمد الخطيب الألوسي وينتهي نسبه إلى الإمام الحسين رضي الله عنه.

□ أسرته :

(ألوس) التي تتسبب إليها أسرة الألوسي، فيها لغات، منها (ألوس)

(*) مصادر ترجمته :

- محمود شكري الألوسي وآراؤه اللغوية - للأستاذ / محمد بهجة الأثري.
- أعلام العراق (٨٦-٢٤١) بهجة الأثري.
- الزركلي: الأعلام (١٧٢/٧، ١٧٣).
- زيدان: تاريخ آداب اللغة العربية ٢٨٥/٤.
- فهرس التيمورية ٦/٣، ٤: ١٠٠.
- سركيس: جامع التصانيف ٨، ١٢، ٧٨.
- مجاهد: الأعلام الشرقية ٢/١٨٤-١٨٧.
- سركيس معجم المطبوعات: ٧.
- عواد: المخطوطات العربية ٧١، ٧٢، ٧٥.
- البغدادي: إيضاح المكنون (١/١٩٤).
- فهرس دار الكتب المصرية ٣/٣٨، ٣٩، ٩٤، ٢٤١ - ٦١/٥، ١٠٢/٧، ٨٢/٨، ٢٣٥.

بوزن صُبُور و(ألوسة) بالمد، ذكرهما الزبيدي في «تاريخ العروس»، و(ألوسة) كما وردت في «نزهة المشتاق» للإدرسي «وصورة الأرض» له أيضًا، و (ألس) بمد الهمزة وضم اللام، وقد ذكر هذه ابنُ خلكان عن ابن النجار المؤرخ البغدادي.

وهي جزيرة صغيرة قديمة في أعالي نهر الفرات بالعراق^(١). وقد رجح الأستاذ محمد بهجة الأثري في كتابه أعلام العراق أن الألوسي نسبة إلى (ألوس) بقصر الهمزة^(٢).

قال الأستاذ الأثري: «والألوسيون سادة أشراف، محبوبوا الأطراف ضموا إلى زينة النسب، حلية الأدب، فتفياؤوا في الشرف مكانًا عليا... وهم -على ثبوت نسبهم- من أبعد الناس عن التفاخر بالأنساب، ولعمري إن انتسابهم إلى العلم ليكفيهم، ومحك النسب العمل: إن فاتكم أصل امرئ ففعاله تنبيكم عن أصله المتناهي^(٣)»

□ أشهر رجالات الأسرة الألوسية:

١- أبو الثناء شهاب الدين محمود الألوسي (١٢١٧- ١٢٧٠هـ):

وهو جد العلامة محمود شكري، قال الأستاذ محمد بهجة الأثري: «هو مؤسس هذه الأسرة والمظهر الأول والأكبر لنبوغها، فهو مؤسس المجد العلمي والأدبي في العراق في عصوره الأخيرة بلا منازع، لا نعرف من

(١) محمود شكري الألوسي وآراؤه اللغوية ص (٢١).

(٢) «أعلام العراق» ص: ٧، وانظر «معجم البلدان» (١/٥٦ و ٢٤٦)، و«تاج العروس» (٤/٩٨).

(٣) «أعلام العراق» ص: (٩).

يناصيه في إحاطته و تعمقه، وافتنانه، وجمعه بين العلم والأدب و اللغة
والشعر والنثر والفتيا والتأليف البارع في كل هذا بأساليب زاخرة بالروعة
والجمال . . .

أخذ علمه من أبيه، ومن نفر من علماء العراق، منهم عبدالعزيز
الشواف، وعلي السويدي، ومحمد أمين الحلي، وعلاء الدين الموصللي .

وبدأ التأليف وهو ابن ثلاث عشرة عام، وكان نبوغه مثيرًا للدهشة
والاستغراب، فنصبه بعض الوجهاء مدرسًا وواعظًا وخطيبًا، ثم عين
أمين الفتوى ومدرسًا في المدرسة القادرية، وكانت مشروطة لأعلم أهل
بغداد بالكتاب والسنة، وأجازته السلطان «محمود علي» ببعض كتبه برتبة
«رؤوس تدريس إسلامبول»، ونصب مفتي الحنفية ببغداد، ثم قلب له
بعض الولاة ظهر المجن بسعاية حاسديه، فعزل عن منصب الإفتاء،
ورفع عنه أوقاف مرجان، وكاد له، وطالت أيام محنته، وساءت
حاله، فرحل إلى استنبول ليعرض أمره على السلطان «عبد المجيد» وقدم
إليه تفسيره: «روح المعاني».

فأكبره وأكرمه، وخصص له مبلغًا من بيت المال في كل عام، ويعد أن
أقام في استنبول عامين، قفل إلى بغداد، ولم تطل أيامه فتوفي عن ثلاث
وخمسين سنة، وهي عمر قصير، غير أنه عرّضت جوانبه وطالت أبعاده
بإنتاجه الخصب القيم وإبداعه في هذا الإنتاج وتنويعه له من تفسير،
وحدِيث، وفقه، وكلام، ومنطق، وجدل، ونحو، ولغة، وتاريخ،
ورِحْل، وشعر، ونثر، مع اضطلاع بالتدريس وبالإفتاء، وكان بيته
مثابة طلاب العلم والأدب من أهل بغداد، ومن أطراف العراق
وكرديستان، فتخرج به خلق كثير، وراسله العلماء، والتف حوله الشعراء

والأدباء، ومدحوه بمدائح طنانة لم يُنح نظائرها إلا لا للملوك
والأمراء... .

وأثار أبي الثناء تمتاز بالإحاطة والعمق واستقلال الفكر وحرية، مع
روعة البيان وحسن الافتنان في صياغة معانيه وأفكاره، وقد تجاوزت
مؤلفاته العشرين منها: «روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع
المثاني»، الأجوبة العراقية على الأسئلة الإيرانية، «الأجوبة العراقية عن
الأسئلة اللاهوتية»، «نهج السلامة إلى مباحث الإمامة»، «نزهة الألباب»،
وضرائب الاغتراب في الذهاب والإقامة والإياب»، «المقامات»، وغيرها.
«وقد خلف أبو الثناء خمسة أشبال، اغترفوا جميعًا من بحره، واقتبسوا
من نوره، ومشوا على أثره»^(١).

٢- عبدالله بهاء الدين الألوسي (١٢٤٨-١٢٩١هـ):

هو بكر أولاد أبي الثناء ووالد أبي المعالي الألوسي، عالم في علوم
الشريعة، وكاتب يجري في مذهب أبيه وأسلوبه، تخرج بأبيه في المنقول
والمعقول، واقتدى به في جملة فضائله، وحاكاه حتى في خطه. وتعاطى
الصناعة اليدوية، فكان يشتغل أدق الأشغال بغاية المهارة و الإتيان،
وترفع عن مناصب الدولة، وأثر عليها التدريس فانصرف إليه، وكان
نسيج وحده في التقرير وتقريب الشوارد إلى الأذهان... .

وكان تقيًا زاهدًا عفيفًا أبيًا شديد الورع، كبير النفس، حاد
المزاج، سريع الغضب سريع الرضى، قوي الفطنة، طيب المفاكهة،

(١) محمود شكري الألوسي وآراؤه اللغوية ص: (٣١-٣٦).

موصوفًا بمراعاة حقوق الأخلاء وحب الفقراء^(١).

ولكنه -مع الأسف- كان غارقًا في التصوف يجب أهل الطرق المبتدعة وكان «نقشبنديًا». ومسلكه هذا كان له تأثيرًا في توجه ابنه أبي المعالي في أول حياته، ثم أنقذه الله من غياهب تلك الضلالات كما ستقف عليه إنشاء الله في ترجمته.

وتصوفه هذا كان ناشئًا عن علل شتى نفسية وجسمية أورثته وساوس وخيالات خيلت إليه شفاءه به^(٢).

وله مصنفات قليلة في التصوف والنحو والمنطق والبيان^(٣).

وقد خلف خمسة بنين جروا على منهجه في العلم والأدب والتعفف، وكانوا أصحاب فضل ووجاهة وتهذيب، تولى ثلاثة منهم القضاء والإدارة في الدولة العثمانية وبلغوا درجاتها الرفيعة... وكان واسطة عقدهم نابغتهم أبو المعالي محمود شكري الألوسي الذي ورث أرفع خصال أبيه وجده، وكان أحد أعمدة هذه الأسرة^(٤).

٣- عبد الباقي الألوسي (١٢٥٠-١٢٩٨هـ):

وهو ثاني أبناء أبي الثناء، وقد كان من أجلاء علماء العراق، تخرج بأبيه وبعض تلاميذه، وغيرهم كعيسى البندنجي البغدادي، فتأدب وتفقه، ودرس الهياة وسائر الرياضيات، وقرأ الأصلين والتفسير والحديث.

(١) محمود شكري وآراؤه ص: ٣٧-٣٨.

(٢) المرجع السابق ص: ٣٨.

(٣) أعلام العراق ص: ٥٢.

(٤) محمود شكري وآراؤه ص: ٣٩.

من تصانيفه: «القول الماضي فيما يجب للمفتي والقاضي»، «الروضة اليانعة في بيان السفارة الرابعة»، «أوضح منهج إلى معرفة مناسك الحج»، وغيرها^(١).

٤- أبو البركات نعمان خير الدين الألوسي (١٢٥٢-١٣١٧هـ):

وهو ثالث أنجال أبي الثناء، وثاني اثنين بنيا مجد الأسرة، وأعلم أهل عصره في مصره، كان أنبغ إخوته الخمسة، وأعلمهم، وأكثرهم شبيهاً بأبيه في حدة ذكائه وسعة علمه وشدة نشاطه، وإليه يعود الفضل في نشر أهم كتب أبيه وتعريف الناس بنبوغه، وهو علامة في العلوم الإسلامية متبحراً واسع الفكر والأفق، مصلح متحمس، متحرر من التقليد جريء في مجاهدة البدع، بذل جهوداً كبيرة في سبيل تجديد الإسلام وتنقيته من الشوائب التي أضيفت إليه...، وانتصب لقراع «المبشرين» من دعاة النصرانية وصد حملاتهم على الإسلام.

تخرج بأبيه، وتلميذه الفقيه السلفي السيد محمد أمين الواعظ، ونبغ وتحرر فكره ونزع إلى الاجتهاد، وتولى في شبابه القضاء في بلاد عديدة ثم تركه وانصرف إلى التأليف، من مؤلفاته: «جلاء العينين في محاكمة الأحمدين»، «الجواب الفسيح لما لفته عبدالمسيح»، «غالية المواعظ»، «الأجوبة العقلية لأشرفية الشريعة المحمدية»، وقد خلف أبو البركات ثلاثة أولاد سلكوا مسلكه في العلم والأدب والإصلاح الديني^(٢).

(١) محمود شكري وآراؤه ص: ٤٠.

(٢) محمود شكري وآراؤه ص: ٤٠-٤٢.

٥- محمد حامد الألوسي (١٢٦٢ - ١٢٩٠هـ).

وهو رابع أنجال أبي الثناء ، أخذ العلوم العربية والفقه والحديث عن إخوته وغيرهم من علماء بغداد و كان حاد الذكاء، فنبغ، وشرح قبل بلوغه العشرين أربعين حديثًا من صحاح الأحاديث، ثم قضت عليه الحياة بالتحول إلى السلك المدني، فرحل إلى استنبول، ودخل إحدى المدارس السلطانية، وتعلم التركية ومهر فيها حتى ألف بها، وتقلد بعض المناصب، وتوفي شاباً^(١).

٦- أحمد شاكر الألوسي (١٢٦٤ - ١٣٣٠هـ).

خامس أنجال أبي الثناء، تخرج بإخوته وغيرهم من علماء بغداد، وامتاز بقوة الحافظة فحفظ كثيرًا من المتون، وولي القضاء، وله كتاب «أحسن الكلام ببعثة محمد عليه الصلاة والسلام»، ضمنه مقدمة في الوجدانية والنبوة والرسول، وخمسة أبواب في رسالة محمد ﷺ إلى جميع الأنام وأنه خاتم الأنبياء، وفي مولده ونسبه، ومبعثه وهجرته ودلائل نبوته، ومعجزاته و سيرته، وما يلزم العمل به من شريعته^(٢).

٧- علي علاء الدين الألوسي (١٢٧٧ - ١٣٤٠هـ).

وهو ابن أبي البركات نعمان خير الدين ابن أبي الثناء، أخذ عن أبيه وعن ابن عمه محمود شكري الألوسي وغيرهما، وتعلم الفارسية

(١) محمود شكري وآراؤه ص: ٤٣.

(٢) محمود شكري وآراؤه ص: ٤٤.

والتركية، وأوفده أبوه في صباه إلى ملك بهوبال العلامة السيد حسن صديق خان، فقرأ عليه وعلى شيخه، الشيخ حسين بن محسن الأنصاري وأجازاه إجازة عامة.

وكان على جانب عظيم من العلم والأدب والذكاء، وقوة العقل والنبيل، وأصالة الرأي والورع، وعلو النفس وجمال السمات، جمع بين الفقه واللغة والأدب، ونشر طائفة من كتب أبيه، ورسائل بعض السلف، كـ«كتاب التوحيد»، و«غاية السؤل» وغيرها.

لا شك أن أسرة أخرجت أولئك، الأعلام الأماجد والعلماء الأفاضل هي أسرة حازت من مجامع الشرف نصيب ومن السمات الحسان خير نصيب، وقد ذكر الاستاذ محمد بهجة الأثري تلميذ العلامة محمود شكري الألويسي عدة مميزات لهذه الأسرة منها:

كثرة عدد النبغاء فيها، قيام حياتها على أصول الإيثار والصلاح والتقوى ونحوها من المثل الأخلاقية، تمثيلها للفكر الإسلامي، وتمكينها له، واحتفالها بمقوماته من تشريع ولغة وأدب، المنافحة عن الإسلام الصحيح ومحاربة الانحرافات الدخيلة على الإسلام، التحرر من الجمود والتقليد، الانصراف التام إلى الإنتاج الخصب المثمر، نشاطها للرحلة وجوب الآفاق في طلب العلم، الشجاعة التي جعلتهم لا يخافون في الحق لومة لائم^(١).

ولا شك أن العلامة محمود شكري قد أصابته بعض هذه الخصال العلية والسمات الشريفة إن لم يكن رزقها كلها وزيادة عليها.

(١) محمود شكري الألويسي وآراؤه اللغوية ص: ٤٧ بتصرف واختصار.

□ عصره:

ولد السيد محمود شكري الألوسي ببغداد في ١٩ شهر رمضان ١٢٧٣ هـ (الموافق ١٢ أيار ١٨٥٦ م)، وتوفي فيها يوم الخميس ٤ شوال ١٣٤٢ هـ (الموافق ٨ أيار ١٩٢٤ م).

فهو قد عاش تسعًا وستين سنة، قضى معظمها تحت راية الخلافة العثمانية حتى شهد زوالها.

□ الحالة السياسية:

تعاقب على الحكم في الخلافة العثمانية في فترة حياة محمود شكري ستة من سلاطين الدولة العثمانية.

كان آخرهم عبدالمجيد بن عبدالعزيز الثاني تولى من سنة (١٩٢٢ م- ١٩٢٤ م)، جاء إلى الحكم وقد أصبح أتاتورك سيد الموقف فجعله أتاتورك خليفة فقط وجرده من السلطة، وبعد سنتين ألغى أتاتورك الخلافة وطرده ليعيش في منفاه^(١).

وقد وافق زمن الألوسي أيام هرم دولة الخلافة العثمانية، لكن هرمها كان أشبه في ظواهره بالشباب، لأنه تميز بشيء من روح الحياة الجديدة تدب إليه، والهرم كما نعلم مرض من الأمراض المزمنة التي لا يمكن دواؤها وارتفاعها، لكنه - كما لاحظ ابن خلدون - ربما يحدث عند آخر الدولة قوة توهم أنه قد ارتفع عنها، ويومض ذبالها إياض الخمود، كما قد

(١) تاريخ الدولة العلية العثمانية - لمحمد فريد ص (٧١٧-٧١٨).

يقع في الذبال المشتعل، فإنه عند مقاربة انطفائه يومض إيماضة توهم أنها اشتعال وهي انطفاء^(١).

وقد كان محمود شكري حائزاً بين الرضى - بدولة الخلافة العثمانية - والكره لها، ومن أسباب رضاه بها أنها كانت في هذا الشرق، طوال خمسة قرون موئل المسلمين، وحامية الإسلام والحصن المنيع الذي قام بوجه الغرب المتحضر للاستيلاء على دياره وإخضاعها لسلطانه الذي قد يتعذر الخلاص منه إذا هي وقعت في قبضته.

فإذا زالت هذه الخلافة، يزول معها الوجود السياسي للإسلام، ويحدث بعدها فراغ في الحياة الإسلامية يهددُ بملكته بحياة أخرى مكانها أو يعرضها لمصاير منكرة لا طاقة لأحد بدفعها، أو هكذا كان يخيلُ إليه.

وأما باعته على كرهها، فهو الفساد الذي أصاب حياة الدولة في أخريات أيامها، وكان قد استشرى، وجاوز المدى، وبلغ الحد الذي جزع منه الأحرار، وعلاهم القنوط من إصلاحه ولم تغن معه حيلة، ولا ريب أن حزم الحازم يضيع في مثل هذين الحالين مهما ملك الإنسان صوابه ورشده، ولا تكون في أحدهما خيرة لمختار^(٢).

هذه هي الصورة العامة للدولة التركية قد انعكست بخيرها وشرها على حياة العراق موطن الألوسي، وقد تميز عهده في العراق بكثرة تبديل الولاية... وقد تراوحت مدد هؤلاء الولاية في مناصبهم من شهور إلى ثلاث سنين، وقل من تجاوز ذلك، وكانوا متفاوتين في الثقافة وأسلوب

(١) محمود شكري الألوسي وآراؤه ص (٤-٥).

(٢) محمود شكري وآراؤه ص: ٣.

الحكم، بل منهم الأمي، والسكير، والمجاهر بالارتشاء، وربما وجد فيهم الأديب والمتصوف والفقير^(١).

وهؤلاء الولاة لم يستثن منهم إلا أربعة أو خمسة هم الذين استطاعوا أن يتركوا أثراً مذكوراً في العراق.

وعلى رأسهم «مدحت باشا» الذي تولى ولاية بغداد من سنة (١٢٨٦هـ) إلى (١٢٨٩هـ)، فقد استطاع أن ينجز في سنواته الثلاث ما لم ينجزه الولاة الآخرون.

وفي سنة (١٣٣٥هـ - ١٩١٧م) سقطت بغداد بأيدي الكفرة الإنجليز بعد معارك شديدة مع الأتراك.

وفي ذلك الوقت كان الألوسي قد بلغ الستين من عمره فعاش ثمانية أعوام من سن الشيخوخة في سلطان الاحتلال البريطاني لبغداد، وكانت البصرة وما حولها قد احتلت من طرف بريطانيا سنة ١٩١٤م^(٢).

وفي سنة (١٣٢٧هـ - ١٩٠٩م) تم إسقاط السلطان عبد الحميد، وكانت الحرب العالمية الأولى (١٣٣٣ - ١٣٣٧هـ)، (١٩١٤ - ١٩١٨م).

ثم توالى على الدولة العثمانية ثلاثة من السلاطين إلى أن أسقط أتاتورك الخيث الخلافة العثمانية سنة (١٩٢٤م)^(٣)، وهي السنة التي توفي فيها الألوسي، وقد كان للعلامة محمود شكري موقف مشرف تجاه الاحتلال البريطاني للعراق نذكره في مواقفه.

(١) المرجع السابق ص (١٠-١٢) بتصرف واختصار.

(٢) تاريخ العراق المعاصر ص ٣، ص ١٢.

(٣) حاضر العالم الإسلامي (١/١١٨-١٢٦).

□ الحالة الاجتماعية

كان أهل بغداد على طبقات متفاوتة وينقسمون إلى شرائح مختلفة في لغاتهم وأديانهم ومذاهبهم.

وقد وصفهم العلامة محمود شكري في كتابه «أخبار بغداد» وتوسع في ذلك فيما ذكره: أن بغداد ونواحيها أكثر سكانها من قبائل العرب المحافظين على أنسابهم، وفيهم أكراد وأتراك، وفي كربلاء والنجف وسامراء كثير من الإيرانيين المتعربين وغير المتعربين، وينقسمون بالنظر إلى البداوة والحضارة إلى ثلاثة أقسام: القسم الأول: أهل الحضر: وهم سكان المدن والمترفون والأعيان، منهم موظفون مع الدولة ومنهم أصحاب عقار ومزارع وتجارة، وأما عوامهم فيعملون في الصناعات والتجارة والملاحة.

القسم الثاني: سكنة البوادي و الأرياف: ومن طبائعهم الخشونة والجفاء و الشجاعة والكرم، والغيرة والشرف، ومعاشهم من الفلاحة وتربية المواشي.

القسم الثالث: البدو الصرف البعيدون عن الأرياف المتقلون من محل إلى محل.

أما اللغة: فاللغة العامة في بغداد وما جاورها العربية العامية، وفيهم من يتكلم بالتركية، ومنهم من يتكلم بالفارسية، ولا سيما الشيعة، ومنهم من يتكلم بالكردية، ومن اليهود من يتكلم بالعبرانية، ومن النصارى من يتكلم بالسريانية^(١).

(١) نقلاً عن «أخبار بغداد» للألوسي بواسطة كتاب: محمود شكري وأراؤه ص: ١٤-١٥.

وأما الأديان والمذاهب في العراق، ففيهم مسلمون - وهم الغالبة-
ويهود ونصارى، والمسلمون فيهم سنة وشيعة.

□ الحالة العلمية والثقافية:

لم تكن الحالة العلمية والثقافية في العراق أحسن حالاً مما هو موجود في
عموم بلدان العالم الإسلامي.

يقول جمال الدين الألوسى واصفاً هذه الأحوال: «... وإن كان
التدني عامًا شمل البلاد العربية والعثمانية فإنه كان في العراق بصورة
خاصة، فالولاة الذين كانوا يرسلون إلى العراق يغلب على أكثرهم
الجهل، ولا غاية لهم إلا التسلط وجباية الأموال وإرضاء الرؤساء
والأعوان، وأكثرهم لا يقرءون ولا يكتبون، فكانوا بحكم تخلفهم الثقافي
أن يتخلف العراق ثقافياً وفكرياً وأدبياً^(١).

وتميزت الثقافة في هذا العصر بأن سارت في مسارين: ثقافة حديثة،
وثقافة عربية إسلامية أصيلة:

أما الحديثه : فقد تفرعت إلى فرعين:

عسكري، ومدني وهذه الثقافة تركية في الغالب، فأضرت بالعربية.
وأما الثقافة العربية الإسلامية الأصيلة فقد تمثلت في مدرستين مختلفتين
في المنحى والفكر والمادة:

- مدرسة يجثم عليها الجمود والتقليد لمعتقدات يقل فيها السداد ويكثر

(١) مقدمة الدر المنشر ص: ٧.

الباطل والزيف، وآراء يغلب زبدها وغشاؤها على ما ينفع الناس.

- ومدرسة أخرى تتميز بالنشاط العقلي وتدعوا إلى الاجتهاد والتخلص من التقليد وإلى تطهير الإسلام من البدع وتجريد العقيدة من رواسب الوثنيات، وتعنى باللغة والأدب، وبالتركيز على العلم النافع^(١).

□ الحالة الدينية:

أما الحياة الدينية، فكانت تتجاوزها عدة مذاهب يضطرع حولها العلماء، ويسوقون الناس في تياراتها المتعارضة سوقاً، جذباً ودفقاً.

وكان أظهر هذه المذاهب ثلاثة: التصوف، والتشيع، والدعوة السنية السلفية.

أما التصوف: فقد كانت الدولة العثمانية تؤيد التصوف جملة في مختلف «طرائقه» من رفاعية ونقشبندية ومولوية وغيرها، وتمكن له؛ وتحرص على تشجيع أربابه؛ وتناهض التشيع والحركة السنية السلفية معاً، إذ كانت تنظر إلى القوى التي خلفها نظرة ارتياب عظيم وحذر شديد، سياسة لاديانة.

أما التشيع: فكان خلفه دولة إيران الإمامية، وهي قد اضطرت مع الدولة العثمانية زمناً طويلاً من أجل الاستيلاء على العراق.

مع أن الإيرانيين انهزموا أمامها هزائم منكرة واستوثق لها من دونهم السلطان على العراق أربعة قرون، ظلت تنظر إليهم بعين الحذر، وتراقب تصرفاتهم ودعاياتهم في العراق، وتعد لها كل ما يضعفها من الوسائل.

(١) محمود شكري الألوسي وآراؤه اللغوية ص (١٦-١٨) بتصرف واختصار.

وأما الدعوة السنية السلفية، التي هي المظهر الصحيح للعقائد السنية قبل أن تغشاها التحريفات والبدع، فقد كانت خلفها قوة عربية صغيرة في أواسط جزيرة العرب، بدأ ظهورها في أواخر الربع الأول من هذا القرن الرابع عشر الهجري، وهي تحاول استعادة سلطان سياسي كبير ذاهب. وكان قد أوجد هذا السلطان محمد بن عبدالوهاب وآل سعود في القرن الثاني عشر، فهز جوانب الدولة العثمانية هزاً كاد يفقدها زعامة العالم الإسلامي، فاستعدت عليه «محمد علي» مؤسس الأسرة الخديوية الألبانية بمصر، فسارع إلى نجدها، ونهد بجيوشه إلى جزيرة العرب، وحارب العرب بأسلحة جديدة فتاكة من أسلحة الغرب لم يألفوها، فغلبهم، وأزال سلطانهم، وأحمد اليقظة العربية الإسلامية المتحررة في عقر ديارها حيناً طويلاً من الدهر.

لذلك ما كادت تنجم ناجمتها ثانية في هذا القرن الرابع عشر الهجري حتى عاود الأتراك الخوف الشديد من استفحالتها، فبادروها بحربين لإفسادها والقضاء عليها؛ القتال، والدعاية.

وقد قامت حرب الدعاية على تأليف الكتب والرسائل في تشويه صورة الإصلاح الديني الذي تبناه...

وقد اعترف بعض من كتب هذه الرسائل في مهاجمة الدعوة السلفية أنه كتبها سياسة لا تدينًا، أو ما هذا معناه.

وقد قوبلت هذه الكتب والرسائل بردود كثيرة من علماء نجد والعراق والشام ومصر والهند أوحث إليهم بها الدراسات العلمية الحرة لا السياسات العابثة بالعقول... فكانت هذه الحركة وما نتج عنها من آثار قيمة من أكبر

المظاهر العقلية التي ظهرت في عصر النهضة، زعزعت الناس عن المألوف من الخرافات والبدع، ووجهت العقول إلى منابع الإسلام الصحيح: كتاب الله، وسنة الرسول، وهدى السلف الصالح، ولذلك نُعتت بـ«السلفية» كما هي طبيعتها، وبـ«الوهابية» على سبيل التنفير^(١).

□ مولده ونشأته :

ولد في دار جده أبي الثناء، وهي يومئذ موئل أبناء أبي الثناء وذراريهم وكانت تشتمل على عدة دور لسكناه وسكنى أولاده ولاستقبال زائريه وطلاب العلم الذين كانوا يقصدونه من أنحاء العراق وكردستان.

وكان مولد محمود شكري الألوسي في هذه الدار قريبًا من وفاة جده الحبر العظيم بينهما سنين.

وهو أول مولود يولد لأبيه -بعد وفاة أبيه أبي الثناء فسماه باسمه فنشأ في كنف أبيه في دار عامرة بالعلم والعلماء، وفي أسرة عريقة في المجد والنسب والعلم والدين.

مما كان سببًا في زيادة ذكائه ونشاطه وطموحه ونبوغه فيما بعد^(٢).

□ بعض شيوخه الذين أخذ عنهم وتأثر بهم :

- كان أول شيوخه وأكبرهم وأشدهم تأثيرًا في توجيهه والده عبدالله بهاء الدين الألوسي وقد تقدمت ترجمته.

(١) محمود شكري الألوسي وآراؤه اللغوية ص (١٨-٢٠).

(٢) محمود شكري الألوسي وآراؤه اللغوية ص (٥١).

فقد حاول أبوه وشيخه الأول أن يغرس فيه كل ما يعتقد أنه صواب وحق من علوم وآداب وميل إلى الكتابة والتأليف، ومن زهد وسمت، وحتى التصوف الذي عمق جذوره فيه تعميقاً لم يتخلص منه إلا بمشقة ولولا لطف الله عز وجل ثم ما كان يتمتع به أبو المعالي من عقلية وقادة. وقد توفي والده حين بلغ أبو المعالي سن الثامنة عشرة، وورث من أبيه فقه النفس وحسن السمات، وصفاء الطوية، وحب الأدب والعلم، والقرطاس والقلم^(١).

- أما شيخه الثاني بعد وفاة أبيه فعمه العلامة السلفي الكبير نعمان خير الدين أبو البركات فكان بركة عليه، حيث عني بتهديه وتعليمه عناية أبيه به فكان له خير عزاء فيه... على ما كان من الاختلاف بينهما في المذهب والمشرب.

فالأول: مقلد غارق في التصوف.

والثاني: لا يعمل شيئاً إلا بدليل من كتاب أو سنة، ويجازب التصوف ويعتبره دخيلاً على الإسلام.

ولكن الشاب المتأثر بالعقيدة الخلفية، والمتشبع بالروح الصوفية الموروثة له من أبيه وأستاذه الأول لم يستطع ملازمة دروس عمه الذي كان يجارب الخزعبلات الصوفية والمذاهب التقليدية، فصرفه التعصب عن عمه إلى غيره.

لكنه على كل حال فارقه وقد تزعزعت ثقته بالتقليد والتصوف من غير

(١) محمود شكري وآراؤه اللغوية ص (٥٢).

شك، ثم ظهرت له فيما بعد الحقائق فكان -بسبب ما غرسه فيه عمه من أفكار نيرة نمت فيما بعد- أشد منه حماسة في مناهضة التقليد والتصوف وأشد وطأة عليها منه^(١).

- إسماعيل بن مصطفى الموصلی: هذا هو شيخ أبي المعالي الثالث حيث لزمه بعد أن أعرض عن دروس عمه أبو البركات وقد كان الموصلی حنفي المذهب نقشبندي الطريقة، ولعل نقشبنديته هي التي جعلت محمود شكري يختاره على غيره نظرًا لأن والده وشيخه الأول كان كذلك.

وقد أكمل عليه محمود شكري الكتب التي يدرسها طالب العلم المبتدئ في بغداد والتي لم يتم دراستها على الده، وكانت هذه الكتب تعرف بكتب «الجادة» وهي كتب مقررة في المدارس العتيقة عند أهل بغداد لا بد لطالب العلم المبتدئ أن يدرسها جميعها وهي كتب معروفة في كل المواد الموجودة في ذلك الوقت مثل النحو والفقه والحديث والتفسير والبلاغة والأصول وغير ذلك^(٢).

□ الأطوار التي مرت بها عقيدته

بالتتبع والاستقراء لعقيدته -من خلال كتبه وسيرته- يلاحظ أنه مر من حيث معتقده بأطوار ثلاثة:

الطور الأول: كان فيه صوفيا خالصا: وهذا الطور يبدأ من أول حياته إلى أن تجاوز الثلاثين من عمره، وليس غريبا أن يكون في هذه المرحلة

(١) «محمود شكري الألوسي وآراؤه اللغوية» ص (٥٣) باختصار وتصرف.

(٢) «محمود شكري وآراؤه اللغوية» ص (٥٤) و«المسك الأذفر» ص (٢١٢).

صوفيا خالصا لأن أكثر من كان حوله كان كذلك، فأبوه الذي كان شيخه الأول كان غارقا في التصوف، والمجتمع بمدارسه وعلماؤه وولاته كان كذلك أيضا، فلا ينتظر من طفل ناشيء إلا أن يكون مثلهم.

وقد أخبر النبي ﷺ أن الأبوين يغيران فطرة المولود إلى عقيدتهما^(١).

وقد بقي أبوه المصدر الوحيد لثقافته حتى بلغ سنه ثمانية عشر عاما، ولما مات الأب تركه وقد استحكمت فيه العقائد التي لقنه إياها؛ فما أصبح يتقبل غيرها ولذلك لما أراد عمه نعمان خير الدين أن يلقيه العقيدة الصحيحة، تركه وانصرف إلى غيره ممن هم على شاكلة أبيه.

قال الأستاذ الأثري: «... ولكن الشاب المتأثر بالعقيدة الخلفية، والمتشبع بالروح الصوفية الموروثة له من أبيه وأستاذه الأول لم يستطع ملازمة عمه المستقل بعلمه وآرائه الضارب بالخزعبلات الصوفية والمذاهب التقليدية عرض الحائط، فصرف التعصب بصره عن عمه»^(٢).

وقال في شأن مجتمعه الذي تربى فيه: «... وهكذا انقلبت الحال وساء المآل واخمدت الأرواح الحية، واشتدت وطأة الجهل، وعلقت جسم المجتمع الأدواء؛ فما كان يولد يومئذ مولود إلا وأفسد ذلك -المجتمع العليل - فطرته»^(٣).

(١) إشارة إلى قول النبي ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه» متفق عليه، البخاري مع الفتح (٣/٢١٩ و ٢٤٥-٢٤٦) رقم (١٣٥٨ و ١٣٨٥) ومسلم رقم (٢٦٥٨).

(٢) أعلام العراق ص (٩١).

(٣) أعلام العراق ص (٩٨).

وقال عن المدة التي استمر فيها صوفياً: «استمر السيد على هذه الطريقة العوجاء متأثراً بها مدة من الزمن ليست بالقليلة، لا يكاد يلويه عنها أحد حتى برقت له بارقة اليقين - وقد تجاوز سنه الثلاثين - من سماوات كتب بعض المجتهدين»^(١).

الطور الثاني: كان فيه مازجا بين الصوفية و السلفية، أو طور المجاملة ويظهر أن هذه المرحلة لم تستمر معه طويلاً، وهذا هو المتوقع من عالم مثل أبي المعالي الذي يتمتع بعقلية نيرة ونفس طُلّعة، ومن كانت هذه صفته فإنه إذا بدأ الشيء لا تستريح نفسه إلا إذا وصل إلى النتيجة النهائية فيه، ومن أهم الأسباب في بداية تحوله كثرة المطالعة والتنقيب والاجتهاد.

يقول الأستاذ الأثري: «لما بلغ الألووسي هذا الطور من حياته، واتسعت آفاقه الذهنية والعلمية رأيناه يبدأ حالاً جديدة من أحوال التفكير والاجتهاد ويعيد النظر فيما تعاوره في أثناء الشباب من أخلاط العقائد والنزعات المذهبية المختلفة، . . . وقد استقر اجتهاده - في جملة ما كان يمارسه من بحث ونظر واجتهاد - على الوقوف بوجه بعض هذه العقائد والنزعات وإدحاضها بالحجج والبراهين. . .»^(٢).

ويقول عن موقفه من التصوف في هذا الطور: «ووقف من التصوف موقفاً وسطاً في بادئ الأمر، لا متشيعاً له ولا خارجاً عليه، كما تمثل ذلك في كتابه «الأسرار الإلهية شرح القصيدة الرفاعية» الذي كتبه سنة ١٣٠٥ هـ فقبل منه ما وافق الكتاب والسنة، لكنه قال بالعلم الباطن «الذي لم يسطر في

(١) المصدر نفسه ص (٩٩) والنتار (م/٢٥٩/٣٧٩).

(٢) محمود شكري الألووسي وآراؤه ص (٧٦).

الطروس، ولم يحفظ في الدروس، وإنما هو إلهام وتلقين من الله تعالى بغير واسطة» -حسب زعم القائلين به- واعتذر عن القائلين بالحلول والاتحاد بأن ما يقولونه ليس المراد به ظاهره الذي هو كفر محض، وإنما هو اصطلاح جروا عليه سترًا لاعتقادهم من دعاة الباطل، على حد تعبيره، وفي الوقت نفسه أبقى أن يلحق متشيخو عصره بهم، وحمل عليهم حملة شعواء^(١).

ومما أضاع الطريق أمامه في هذه المرحلة خزانة عمه وأستاذه نعمان خير الدين المملوءة بكتب المصلحين والمجددين كابن تيمية وابن القيم، ومع وضوح الرؤية له لم يستطع أن يجاهر بآرائه، بل اضطر إلى المجاملة خشية أن يقع بيد من لا يخاف الله ولا يرحمه مع عدم من ينصره ويأخذ بيده، كما ذكر ذلك هو عن نفسه لتلميذه الأثري.

ومن علامة هذه المجاملة شرحه منظومة أبي الهدى الصيادي في مدح الرفاعي، وهي «الأسرار الإلهية» وقد قدمه إلى السلطان عبد الحميد فأجازه عليه بالتدريس في مدرسة السيد سلطا علي ببغداد^(٢).

الطور الثالث: «نبذ التصوف جملة وتفصيلاً وجاهر بدعوته إلى توحيد الله بالعبادة»، بعد أن بقي في الطور الثاني زهاء ثلاث سنوات تجلّى له الإسلام الحقيقي فانخلع مما كان عليه من العقائد الموروثة وتمسك بالكتاب والسنة وما كان عليه سلف الأمة، وحمل على أهل البدع والخرافات وعباد القبور حملة شعواء وكتب فيهم عدة رسائل وكتب

(١) محمود شكري الألويسي وآراؤه ص (٧٦-٧٧) بتصرف قليل.

(٢) انظر أعلام العراق ص (٩٩).

بعضها يبين فيها عقائدهم الفاسدة، وأخرى يدافع فيها عن بعض رموز الدعوة إلى توحيد الله .

وكانت بداية طوره الثالث سنة ١٣٠٦هـ عندما أعلن دعوته صراحة وانحيازه لأهل التوحيد في كتابه «فتح المنان»^(١) وكان قبل هذا التاريخ لا يجرؤ أن يبين وضوح دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب أو يدافع عنه لكنه في هذا الكتاب يدافع عن الشيخ دفاعا مستميتا، ويوضح أن دعوته لم تخرج عن الكتاب والسنة .

ومما قاله دفاعا عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وردا على من اتهمه بتكفير الناس : «والشيخ محمد بن عبد الوهاب كان من أحوط الناس في هذه المسألة، وقد سبق أول الكتاب بيان من يحكم عليهم بالكفر»^(٢) .

وقال في مكان آخر : (إن هذا العراقي^(٣) الملحد الذي حادَّ الله ورسوله عبر عن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب -رضي الله عنه- بلفظ الدجال -والدجال اسم للكافر المعلوم- مع شهرة حال الشيخ وصلاحه وقوة إيمانه وصلابة دينه، لم يأمر أحداً بمنكر ولا بزور، بل كان يأمر بإحياء السنة وينهى عن الشرور، ويدعو إلى إخلاص التوحيد لله، وقطع الالتفات إلى ما سواه، وكان يأمر بالصدق والعفاف وصلة الأرحام وإكرام الضيف والأرامل والأيتام، وكان يعظم أنبياء الله ورسله وأولياءه العظام، ولم ينحرف عن جادة الشريعة المحمدية قيد شعرة، ومن

(١) محمود شكري الألويسي وآراؤه ص (٨٢) .

(٢) فتح المنان ص (٤٣٧) .

(٣) هو داود بن سليمان بن جرجيس .

حكم الله تعالى ورسوله بكفره كفره... فبالله عليك أيها المنصف من الأحق باسم الدجال؟ أمحيي السنة ابن عبدالوهاب أم هذا العراقي طاغية العراق شيخ أرباب الضلال»^(١).

يقول الأستاذ الأثري في شأن تحوله إلى هذا الطور الأخير: «ثم ما لبث الألوسي أن أصحر عن انحيازه في جراءة وقوة إلى الحركة السنوية السلفية، مع مقاومة الدولة العثمانية الصوفية لهذه الحركة الإصلاحية بكل قواها الرجعية، واستعلن وقوفه إلى جانبها بكتابه «فتح المنان، تنمة منهاج التأسيس رد صلح الإخوان» الذي فرغ من تأليفه في غرة ذي الحجة سنة ١٣٠٦هـ، وطبع بالهند سنة ١٣٠٩هـ»^(٢).

ويقول أيضا: «فكان في أول أمره يؤمن بالتصوف ويكفر بشيوخه المعاصرين، ثم لما اتسعت آفاقه العقلية والعلمية واستنار بحقائق الشريعة أطرحه جملة، ولزم الزهد والورع على مرشد القرآن والسنة ومناهج السلف الأوائل الصالحين المصلحين في العلم والعمل والاتباع والشموخ على المادة ولم ير في الإسلام مكانًا لهذا التصوف الدخيل»^(٣).

وقال محمد كرد علي: «وكان قبل أن يشتد ساعده يجامل ويتقي فلما تمت فيه أسباب الدعوة لم تأخذه هوادة فيمن وقفوا في سبيلها»^(٤).

وفي ترجمة له كتبها بخطه وقف عليها أحمد تيمور ونقلها في كتابه «أعلام

(١) فتح المنان ص (٤٣٩-٤٤٠).

(٢) محمود شكري الألوسي وآراؤه اللغوية ص (٨٢-٨٣).

(٣) محمود شكري الألوسي وآراؤه اللغوية ص (٥٢).

(٤) المعاصرون ص (٣٢).

الفكر الإسلامي» يقول عن نفسه: «ثم إني توغلت في اتباع سيرة السلف الصالح وكرهت ما شاهده من البدع والأهواء ونفر قلبي منها كل النفور، حتى إني منذ صغري كنت أنكر على من يغالي في أهل القبور وينذرهم النذور، ثم إني ألفت عدة رسائل في إبطال هذه الخرافات فعاداني كثير من أبناء الوطن وشرعوا يغيرون علي ولاية البلد، ويحرضونهم على كتابة ما يستوجب غضب السلطان علي... حتى جاء الأمر بإبعادي إلى جهة ديار بكر»^(١).

وعن هذا التحول الأخير يقول تلميذه الأثري في مكان آخر: «حتى إذا عُرف فضله وقوي ساعده،... وصار له شأن يدفع به عادات الاضطهاد خلع عنه ذلكم الرداء، رداء المجاملة والتقية، وهتف بضرورة تطهير الدين من أوضاع البدع التي طرأت عليه ونبذ التقليد، وشن الغارات الشعواء على الخرافات المتأصلة في النفوس، بمؤلفات ورسائل زعزت أسس الباطل فغاظ ذلك «أصحاب العمامة المكورة والأردان»^(٢) المكبرة والأذيال المجررة» وصاروا يشنعون عليه في مجالسهم، وينبذونه بوهابي، ولم يزالوا يتربصون به الدوائر حتى كتبوا به إلى السلطان، وجاء الأمر بنفيه»^(٣).

هذه هي أطواره التي أتى تقسيمها كالتالي:

الطور الأول: من أول حياته إلى بلوغه الثلاثين من عمره، وتوافق سنة ١٣٠٣هـ.

الطور الثاني: من ١٣٠٣هـ إلى ١٣٠٦هـ.

(١) أعلام الفكر الإسلامي في العصر الحديث (ص: ٣١٢).

(٢) الأردن جمع الردن، وهو أصل الكم. القاموس (ص: ١٥٤٨) مادة «ردن».

(٣) أعلام العراق (ص: ١٠٠ - ١٠١).

الطور الثالث: من ١٣٠٦هـ إلى ١٣٤٢هـ وهي سنة الوفاة .

ومن الفوائد التي يستفيدها القارئ من هذا التقسيم التاريخي: أنه إذا وقف على مؤلف للألوسي وقد كتبه قبل سنة ١٣٠٦هـ يكون في علمه أن المؤلف كان على غير عقيدة السلف في كثير من المسائل فيقرأ الكتاب بحذر.

□ دعوته الإصلاحية وما لاقى في سبيلها من الأذى:

بعد أن صحح الشيخ الألوسي مصادر تلقيه ومعتقده، وجعلها وفق الكتاب والسنة وما عليه سلف الأمة، فنراه بعدها نبذ التقليد الأعمى في السلوك والعقائد والعبادات وأخذ -رحمه الله- يدعو إلى ذلك في دروسه التي كان يؤمها كثيرون من طلاب العلم؛ وفي رسائله التي نشرها وتلقاها منه الناس -الذين صحت عقائدهم وزكت نفوسهم- بالقبول الحسن داخل العراق وخارجه، مما أوقد نار الحسد في قلوب الذين وقفوا حائلاً دون نشر هذه العقيدة الصافية -كما هو ديندنه في كل عصر ومصر؛ إذ لم يخل أي عصر من علماء متزلفين إلى سلطان جائر وأناس متبعين لكل ناعق جاهل؛ فحاولوا -بشتى الطرق - النيل من الشيخ الألوسي، ولم يتيسر لهم ذلك إلا بعد أن تقلد أمور الولاية في بغداد «عبدالوهاب باشا» وهو من أصل ألباني؛ وكان رجلاً خرفاً يكره الإصلاح ودعواته فأخذوا يوسوسون له في أمر الشيخ -رحمه الله- ويزينون له أمراً طالما حلموا به -ولبئس ما يتمنون- وهو نفي الشيخ إلى الأناضول؛ بغية إبعاده عن ساحة المواجهة، وإبعاده عن أن يشهر بوجههم سلاح الحججة التي يعجزون أمامها.

فتم لهم ما أرادوا -في بداية الأمر- بما أبطنوا من غل على شيخنا الألوسي، ومضت سهام الحقد لتنال من الشيخ بغيتها، فصدرت الإرادة

السلطانية بنفيه هو وكبار أصحابه وتلاميذه^(١) إلى الأناضول، فأخذ من داره مخفورا ليلة ٢٢ محرم سنة ١٣٢٣ هـ. ولما توجه ركب الشيخ وصحبه وبلغوا مدينة الموصل خرج إليه علماءها والطيون من أهلها فاستقبلوه بكل الحفاوة والتكريم مستنكرين أمر نفيه والنيل منه، فكتبوا بذلك إلى السلطان عبد الحميد الثاني موضحين له حقيقة الأمر وما ينبغي للسلطان عبد الحميد الثاني موضحين له حقيقة الأمر وما ينبغي للسلطان أن يقوم به من واجب باحترام هذا الشيخ الجليل، وعملوا على تصحيح ما سبق للسلطان أن تلقاه من أخبار بخصوص ذلك، فتم لهم الأمر، وصدرت الإرادة السلطانية بإلغاء أمر النفي وإعادةه إلى بغداد معززا مكرما.

وقد امتد بقاؤه مع صحبه في الموصل مدة شهرين، حاول خلالها المغرضون والمرجفون أن يمنعوا تلك المراسلات^(٢) من أن تصل إلى السلطان، إلا أن الله سبحانه قد أراد لهذا الأمر أن يتم، ولتدبير السوء أن ينجلي وتظهر حقيقته للعيان؛ ففشلوا في ذلك فشلا ذريعا، وعاد الألووسي رحمه الله وصحبه إلى بغداد مرفوعي الرؤوس، وقد استقبله الطيون من أهلها على مراحل بعيدة عن بغداد، بعد أن سمعوا بمقدمه وصدور العفو عنه.

(١) كان برفقة الشيخ الألووسي في حادثة النفي كل من:

- ١- الشيخ علي علاء الدين الألووسي ابن عمه.
- ٢- التاجر المعروف حمد العسافي.
- ٣- الحاج عبدالرزاق الأعظمي -الذي علم بأمر إلقاء القبض عليهم فخرج من داره ولم يظفروا به.

(٢) كان من سعيهم الخبيث أن عمدوا إلى صاحب البريد في الموصل سائليه عدم رفع الرسائل إلى الباب العالي ومحاولة إتلافها بدل ذلك !!! لبس ما عملوا ولبس ما مكروا...

وهكذا عاد الألوسي إلى حياته السابقة، وإلى دعوته الإصلاحية وهو أكثر همة وأبين حجة وأنصح جبيناً، وكأن الأمر كما قال الشاعر:

وإذا أراد الله نشر فضيلة طويت أتاح لها لسان حسود
فعاد رحمه الله لدروسه ولطلابه وكتبه وكراريسه.

□ مؤلفاته

كان الألوسي - رحمه الله - من المكثرين من التأليف وسأكتفي هنا بذكر مؤلفاته الدينية الإصلاحية، حيث كان مكثراً أيضاً من المؤلفات الأدبية والتاريخية ولكن المجال لا يتسع لذكرها.

١- «غاية الأمانى، في الرد على النبهاني».

قال العلامة السيد محمد رشيد رضا - رحمه الله - في تقريره هذا الكتاب ما نصه:

«كتاب مؤلف من سفرين كبيرين لأحد علماء العراق الأعلام المكنى بأبي المعالي الحسيني السلامي الشافعي^(١)، رد فيها ما جاء به النبهاني في كتابه «شواهد الحق» من الجهالات والنقول الكاذبة والآراء السخيفة والدلائل المقلوبة في جواز الاستغاثة بغير الله تعالى، وما تعدى به طوره، من سب أئمة العلم وأنصار السنة كشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - إلى أن قال:

(١) وهذه هي المرة الأولى الوحيدة التي يعتمد فيها الألوسي للتورية وعدم ذكر اسمه الصريح، بسبب الجو العام السائد في ذلك العصر؛ إذ خشي أن يكيد له دعاة الخرافة.

«وفي هذا الكتاب ما لا أحصيه من الفوائد العلمية في التوحيد والحديث والتفسير والفقه والتاريخ والأدب والتصوف، وما انفرد به بعض المشاهير فأنكره العلماء عليه كالإنكار على الغزالي وابن عربي الحاتمي وغيرهما، فعلى هذا الكتاب نحيل الذين يكتبون إلينا من الشرق والغرب يسألوننا أن نرد على النهائي».

ومما تجدر الإشارة إليه أن الشيخ الألويسي لم يصرح باسمه علانية، وإنما استعاض عنه بكنيته؛ وما ذاك إلا دفعا للسوء أن يلتم به من كثير ممن كانوا يتبوءون المراكز عند السلطان، ممن غلب عليهم حب النهائي ومن على شاكلته. وقد طبع الكتاب في مطبعة كردستان العلمية في مصر بالتزام السلفي الشيخ عبدالقادر التلمساني رحمه الله.

ولما كانت الحاجة إليه متجددة، لظهور أحفاد للنهائي جدد، هيا الله سبحانه وتعالى لهذا الكتاب من يخدمه؛ فطبع بحمد الله طبعة جديدة لطيفة على نفقة عبدالعزيز ومحمد العبد الله الجميح، فجزاهما الله خير الجزاء.

٢- «الآية الكبرى على ضلال النهائي في رائيته الصغرى»

بعد أن صدر الكتاب الأول في الرد على النهائي واطلاع يوسف النهائي عليه نظم قصيدة ركيكة وقد رمى أجلة أهل العلم كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن عبدالوهاب وغيرهما، بما هم براء منه فرد عليه العلامة محمود شكري. ووسم كتابه «الآية الكبرى...» وقد رد عليه أيضا جماعة من الفضلاء نظما؛ منهم الشيخ سليمان بن سحمان العالم النجدي، والشيخ محمد بن حسن المرزوقي القطري، والشيخ علي بن سليمان اليوسف التميمي، والشيخ محمد بهجة البيطار العالم الدمشقي الجليل وغيرهم. وتوجد نسخة بخط المؤلف كتبها سنة ١٣٣٠ هـ في مكتبة الآثار العامة المتحف العراقي،

برقم ١/٨٧٢١ . أما رد الشيخ ابن سحمان فتوجد منه نسخة مخطوطة
برقم ٨٧٨٩ في ٢١ صفحة في المكتبة نفسها .

٣- «فتح المنان، تنمة منهاج التأسيس رد صلح الإخوان» .

ذكر في أوله ما معناه : إن كتاب «صلح الإخوان» الذي ألفه الشيخ داود
ابن سليمان، لما كان مشتملا على ما يصادم الشريعة الغراء من الدعاء إلى
عبادة غير الله وجواز الالتجاء إلى ما سواه وما إلى غير ذلك من الشبه .

وكان قد رد عليه بسبب ذلك الشيخ عبداللطيف النجدي بكتاب جليل
أسماه «منهاج التأسيس . . .» بيد أنه لم يتمه؛ إذ وافاه الأجل، فأحببت أن
أتطفل في إكماله . . . وقد جاء الكتاب في ٢٥٨ صفحة مطبوعا بالهند،
بالتزام محي رفات المكارم الأمير الشيخ قاسم بن محمد بن ثاني حاكم قطر .

٤- «المنحة الإلهية، تلخيص ترجمة التحفة الاثني عشرية»

ألف الشيخ عبدالعزيز الفاروقي كتاب «التحفة الاثني عشرية» باللغة
الفارسية، وترجمه الشيخ غلام محمد أسلمي الهندي . وقد رأى فيها الأستاذ
الألوسي إطنابا وتكرارا لكثير من المسائل بعبارة بعيدة عن الفصاحة
والانسجام، فلخصها وضم إليها فوائد جزيلة بهذا الكتاب، ثم أتمه،
وذلك سنة ١٣٠١هـ . وطبع في الهند في ٢٠٠ صفحة بالقطع الكبير .

٥- «السيوف المشرقة، مختصر الصواعق المحرقة»

الأصل -الصواعق المحرقة- للشيخ محمد الشهير بخواجه نصر الله
الهندي المكي ابن خواجه محمد سميع الشهير بمولانا برخور ولد الحسيني
الصدريقي، وهو رد على الشيعة بليغ، إختصره الألوسي وأضاف إليه،
فوقع في ٣٠٣ صفحة بالقطع الكبير، وقد فرغ من سنة ١٣٠٣هـ . وتوجد

نسخة منه بمكتبة الآثار العامة، المتحف العراقي، برقم ٨٦٢٨، وهي بخط المؤلف رحمه الله.

٦- «صب العذاب، على من سب الأصحاب»

رد على الشيعة أيضا، يقع في ١١٥ صفحة بقطع الربع، وقد نقض به أرجوزة للمدعو -الشيخ أحمد^(١) زعم أنه يرد بها ما أقامه أبو الثناء جد الشيخ الألوسي -من الأدلة في كتابه «الأجوبة العراقية على الأسئلة الإيرانية»، وقد طبع بفضل الله مؤخرا.

٧- «سعادة الدارين في شرح الثقلين».

رسالة في الرد على الشيعة باللغة الفارسية للشيخ عبدالعزيز الملقب بغلام حليم ابن الشاه ولي الله الدهلوي الفاروقي مصنف كتاب «حجة الله البالغة».

وقد عربها الألوسي -رحمه الله- وضم إليها بعض الفوائد المتعلقة بهذا الحديث، ورتبها على مقدمة ومقصد وخاتمة؛ فجاءت في نحو ٤٠ صفحة، كتبها سنة ١٣٣٦ هـ. وتوجد منها نسخة بخط المؤلف -رحمه الله- في مكتبة المتحف العراقي برقم ٨٨٧٢ وهي مكونة من ٢٦ صفحة.

٨- «فصل الخطاب في شرح مسائل الجاهلية للإمام محمد بن عبد الوهاب»

(١) وهو اسم مستعار والصواب هو «محمد الطباطبائي» المتستر باسم أحمد الفاطمي ناقض بها كتاب «الأجوبة العراقية على الأسئلة الإيرانية» للشيخ أبي الثناء الألوسي كتبه سنة ١٣٠٤ هـ. وكثيرا ما يعمد هؤلاء للتضليل في ذكر أسمائهم بغيا ومكرا، فإن نالوا شيئا من باطلهم كان لهم ما يريدون وإلا فإن أسماءهم مصانة لا يمسها نقص ولا يتوجه إليها نقد، رد الله مكرمهم، وجعل بغيهم فيما بينهم.

يتضمن مائة مسألة خالف فيها رسول الله ﷺ الجاهلية من الأميين والكتابين، نشر باسم «مسائل الجاهلية...» وقد طبع في المطبعة السلفية بالقاهرة، الأولى سنة ١٣٤٧هـ، والثانية سنة ١٣٧٦هـ، ثم طبع مرة أخرى سنة ١٣٩٨هـ.

٩- «كتاب ما دل عليه القرآن مما يعضد الهيئة الجديدة».

وهو كتاب يعنى بدراسة بعض الظواهر الفلكية واختلاف الناس فيها؛ فمنهم من يرى أنها تعارض بعض النصوص الواردة في الكتاب والسنة، ومنهم من يرى عكس ذلك، إلا أن للأوسي كلامًا لطيفًا في ذلك، وهو يقع في ١٠٠ صفحة بقطع الربع. وقد طبع في دمشق سنة ١٩٦٠م، ونشره المكتب الإسلامي.

١٠- «الدلائل العقلية، على ختم الرسالة المحمدية»

رسالة في نحو ٣٧ صفحة، ذكرها الأثري ولم يعين مكان وجودها.

١١- «عقد الدرر، شرح مختصر نخبة الفكر»، وهو كتابنا هذا.

١٢- «كشف الحجاب، عن الشهاب في الحكم والآداب».

١٣- «مختصر مسند الشهاب، في الحكم والآداب».

الأصل للقضاعي، ويذكر الأثري أنه اختصره مع المؤلف، أشار إلى نسخة منه بخطه «الأثري» في خزانة الأوسي.

١٤- منتهى العرفان والنقل المحض، في ربط بعض الآي ببعض.

شرع فيه أوائل سنة ١٣٤١هـ، فوافته المنية قبل إتمامه، رحمه الله.

١٥- «كنز السعادة، في شرح كلمتي الشهادة».

توجد منه نسخة في مكتبة المتحف العراقي برقم ٨٦٩٤، كتبها سنة ١٢٩٨ هـ في ٥٦ صفحة، نسخة أخرى في مكتبة الأوقاف العامة برقم ١٣٧١٩، مجاميع في ٣٤ ورقة، وهي مسودة المؤلف، كتبها سنة ١٢٩٨ هـ.

١٦- «الروضة الغناء شرح دعاء الثناء»

وهو باكورة مؤلفاته ألفه سنة ١٢٩٤ هـ، وهو في ١٧ صفحة، وتوجد منه نسخة بخط محمود بن حسين بن قفطان، كتبها سنة ١٢٩٨ هـ في مكتبة المتحف العراقي برقم ١/٨٥٨٠.

١٧- «إتحاف الأجداد، فيما يصح به الاستشهاد».

وهو مؤلف صغير الحجم قيم المعنى، يقع في ٩ صفحات كتبه سنة ١٣٠١ هـ، وتوجد منه نسخة في مكتبة المتحف العراقي برقم ١/٨٥٦٦.

١٨- «القول الأنفع، في الردع عن زيارة المدفع»:

وهو كتاب فريد في موضوعه، إذ يحاول المؤلف -رحمه الله- إرشاد الناس وتبصيرهم بأن ما هم عليه من الذهاب إلى مدفع -طوب أبي خزيمة- والتبرك به إنما هو من أعمال الجاهلية الأولى التي جاء الإسلام لمحوها ووجوب إخلاص الدعاء والتوكل وغيرها من العبادات لله تبارك وتعالى. وقد قدمه المؤلف -رحمه الله- هدية إلى المشير هدايت باشا، ليمنع العوام من هذه الأعمال المضادة للدين الحنيف. وقد ترجم إلى اللغة التركية. وتوجد نسخة منه في مكتبة الأوقاف العامة برقم ١٣٧٩٩/٥، مجاميع في ثلاثة ورقات.

□ من مواقفه :

قضى العلامة محمود شكري ثمانية أعوام من الشيخوخة المريضة، وقد عاشها في سلطان الاحتلال البريطاني للعراق، كارهاً له برماً به غاضباً عليه، لا يرى في ظواهر طبيعته وبواطنها ما يلائم منطق العقل أو يغري بقبوله؛ لأنه سلطان غريب، فرض نفسه بالحديد و النار، وليس له بأهل البلاد صلة من صلات الدين أو الجنس أو اللغة أو المصالح والغايات العليا المشتركة في أمر جامع من أمور الحياة.

ومع أن هذا السلطان قد اصطنع مجاملته فوقه وتحبب إليه وحرص على رضاه، لم تكن نفسه لتلتقي معه على شيء.

وقد أهدى إليه الذهب، وبه فقر إليه وخصاصه، فاستغنى عنه ورده وزجر حامله إليه؛ وأحدث له المنصب الرفيع الذي كان يتهافت على أصغر منه الكبراء، وهو منصب قاضي القضاة فرفضه، لانه شركاً يستدرجه إلى تعاونه معه، وينطوي ذلك على الإقرار بشرعية هذا السلطان على البلاد، وهو شيء لا يستقيم مع عقيدته وفكره وهدفه، وقد كان يشبهه بالنار، ويشبه أعوانه باللكواة التي تحمى بها.

ومن هنا قاطع أخاه الأكبر حين خالف مشورته فقبل وزارة العدل في عهد الانتداب، وأقام على مقاطعته حتى فرق بينها الموت، ورضى لنفسه ما كان رضيها من قبل: من شرف العلم وحده، فمضى في سبيله إلى الغاية التي توجه إليها منذ طفولته، وانقطع انقطاعاً تاماً للتدريس والتأليف، وعكف على التعبد وحفظ القرآن وتدارسه، ضارباً أروع أمثلة الزهد والكبر على السلطان ومغرياته، مؤثراً جوهر الباقية على عرض الفانية^(١).

(١) محمود شكري وآراؤه ص: (٤).

□ لجوء الدولة العثمانية إليه في آخر أيامها

مع كل الذي لاقاه الشيخ الألوسي - رحمه الله - من ظلم وغمط من قبل الدولة العثمانية، بفعل سعي جهال العلماء وفساق الولاة، نرى الدولة تلجأ إليه في أيام محنتها وأواخر أيامها وتحاول إقحامه في ميدان السياسة، مع ما عرف عنه من بغض للسياسة ولأساليبها، فقد عرف أن السياسة لا تخلو من الكذب وانتهاز الفرص لتحقيق مآرب دنيوية ولو كانت على حساب الدين. فراها عند نشوب الحرب العالمية الأولى، وبعد احتلال الجيش البريطاني لمدينتي الفاو والبصرة في جنوبي العراق، تنتدبه على رأس وفد^(١) فيه ابن عمه العلامة علي علاء الدين بن نعمان الألوسي - الذي كان رفيقه في حادثة النفي - أن يؤم الرياض ليحمل أميرها عبدالعزيز آل سعود - رحمه الله - للوقوف إلى جانب الدولة العثمانية في هذه الحرب، فسار إليه من طريق الشام والحجاز، وأبلغه هذه الرغبة، فشاركه الأمير هذا الشعور الإسلامي وما يجب على المسلم من نصره أخيه المسلم في ساعة العسرة؛ مؤكداً أن سجاياه العربية الإسلامية تملي عليه نسيان ما اقترفت هذه الدولة - العثمانية - من مآثم في تخريب دياره وتقتيل أجداده وقومه^(٢)،

(١) ضم الوفد بالإضافة إلى الشيخ الألوسي وابن عمه الشيخ علي علاء الدين الألوسي، الحاج نعمان الأعظمي، والضابط الحاج بكر أفندي. وذلك لمنزلتهم المعهودة عند الأمير عبدالعزيز آل سعود، بسبب رابطة العقيدة المتينة بينهم. رحم الله الجميع وأجزل مثوبتهم بمنه وفضله.

(٢) والحادثة أكبر من أن تذكر على هذه العجالة، حيث استعانت الدولة العثمانية بالمدعو «محمد علي باشا» حاكم مصر الذي عمل فيهم السيف تقتيلاً وتشريداً خلال حملاته العدوانية المتكررة على نجد لاجتثاث الدعوة الإصلاحية للشيخ محمد بن عبدالوهاب وسندها البيت السعودي، فقضى الله لتلك الدعوة بالخلود وهؤلاء الأعلام ومن على شاكلتهم بالزوال...

وأنه يود لو يستطيع أن ينضم إليها فيدفع عنها وعن العراق هذا العدوان، إلا أن الأمير عبدالعزيز آثر أن يتخذ جانب الحياد في هذا الأمر بسبب حداثة إمارته وعدم تهيؤه لهذا الأمر، مما قد يلحق الضرر الجسيم به ويأمرته لو أنه عمد إلى نصره الدولة العثمانية التي لا ينفعها ذلك الدعم المتأخر البسيط.

وعندما رجع الألوسي بهذه النتيجة وبلغ دمشق بطريق عودته، وجد ناساً من أعداء الإصلاح قد كادوا له عند جمال باشا السفاح.

متهميه بأنه هو الذي أشار على عبدالعزيز بهذا الرأي، ولكنه أي جمال باشا- صم أذنيه عن هذه الفرية لعلمه بإخلاص الألوسي وكرهيته للاستعمار^(١).

□ عنايته بنشر كتب علماء السلف

كانت للألوسي جهود لا تنسى في مجال نسخ المخطوطات وإظهار بعضها إلى حيز المطبوع المنشور، وكان جل اهتمامه ينصب على كتب الإصلاح الديني التي نهل منها الشيء الكثير من مكتبة عمه الشيخ نعمان الألوسي، وكان أغلبها من كتب شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله تعالى؛ فكان حريصاً على اقتنائها عاملاً على نشرها ما استطاع إلى ذلك سبيلاً.

(١) ذكر ذلك جمال باشا السفاح خلال لقائه بالألوسي في دمشق. «ينظر كتاب أعلام العراق ص: ١٠٥-١٠٧ للأستاذ الأثري».

ويعود إليه الفضل -بعد الله- في طبع الكثير من الكتب التي كانت طي
النسيان، ومن هذه الكتب:

١- «منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية»

وهو للإمام شيخ الإسلام ابن تيمية، ويقع في ٤ مجلدات، طبع بالمطبعة
الأميرية الكبرى، القاهرة، سنة ١٣٢١-١٣٢٢هـ.

ولقد أغفل ذكر الألويسي عند طبعه إلا أن الأستاذ الأثري لديه بينات
تؤيد نسخه ونشره الكتاب.

٢- «بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول».

وهو لابن تيمية أيضا، وقد طبع على هامش الكتاب السابق.

٣- «تفسير سورة الإخلاص».

لابن تيمية أيضا، طبع سنة ١٣٢٣هـ بالمطبعة الحسينية بالقاهرة على
نسخة قرئت على الألويسي؛ كما نص على ذلك في أول الكتاب.

٤- «جواب أهل العلم والإيمان».

وهي رسالة لطيفة لشيخ الإسلام ابن تيمية في بيان فضل سورة
الإخلاص وأنها تعدل ثلث القرآن، وقد قال الأستاذ محب الدين الخطيب
-رحمه الله- في مقدمته لهذا الكتاب مانصه: «يرجع الفضل في تعريف أهل
هذا العصر بهذا الكتاب النافع لعلامة العراق السيد محمود شكري
الألويسي؛ فقد عثر على نسخة مخطوطة منه في بغداد، فنقلها بخطه
وأرسلها إلى القاهرة سنة ١٣٢٢هـ، فطبع بمطبعة التقدم، ثم أعيد
طبعها سنة ١٣٢٥هـ بالمطبعة الخيرية.

٥- «مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة».

وهو لابن القيم رحمه الله، ويقع في مجلدين، طبع بمطبعة السعادة سنة ١٣٢٣هـ، وكتب في أوله: «صحح هذا الأصل على نسختين؛ أولاهما وردت لنا من صاحب الفضيلة علامة العراق على الإطلاق ألو سي زاده السيد محمود شكري الألو سي -حفظه الله- وعليها علامة المقابلة بخطه».

٦- «شفاء العليل في القضاء والقدر والحكمة والتعليل».

وهو لابن القيم رحمه الله، ويقع في مجلد واحد، طبع بالمطبعة الحسينية المصرية سنة ١٣٢٣هـ، وجاء في آخره بقلم مصححه -بدر الدين النعساني الحلبي- ما نصه: «وبعد، فقد تم والله الحمد طبع كتاب شفاء العليل... وذلك بعد عناية تصحيح النصف الأول على نسخة وصلتنا من صاحب الفضيلة علامة العراق على الإطلاق ألو سي زاده محمود شكري الألو سي -حفظه الله تعالى».

٧- «تأويل مختلف الحديث»

وهو للإمام ابن قتيبة الدينوري، وقد طبع على نفقة محمود الشابندر البغدادي، سنة ١٣٢٣هـ بمطبعة كردستان العلمية بالقاهرة، وكتب صاحب المطبعة في أول الكتاب:

«طبع وصحح على ثلاث نسخ، النسخة الواسطية المصححة بمعرفة أستاذي المفضال السيد محمود شكري الألو سي».

وغيرها كثير يعجز عن حصرها ضيق المجال، وتقف عاجزة عن سرد محاسنها الأوراق الطوال، فجزى الله الشيخ الألو سي على ما قدم خير الجزاء وكل من سار على هديه الذي هو هدي سلف الأمة الأقوم،

وسبيلها لإعادة ما اندرس من دعائم هذا الدين القويم الذي جعله الله حجة على الخلق أجمعين منذ بعثة نبينا محمد ﷺ إلى يوم الدين .

□ ثناء العلماء عليه

إذا أردنا أن نذكر محاسن الألووسي وثناء العلماء عليه ، فحسبنا في ذلك أن نذكر ما لهذا الرجل من سيرة عظيمة وإرث علمي رائع ، يعد خير شاهد على المعية هذا الرجل وإخلاصه في سبيل رفعة هذا الدين وإعلاء شأنه .

ولقد أثنى على الألووسي جماعةٌ من أهل العلم والفضل منهم العلامة محمد رشيد رضا- عليه الرحمة والرضوان- فقال يصفه في مجلة المنار بعد وفاته^(١) :

«عالم العراق، ورحلة أهل الآفاق، ناصر السنة، قامع البدعة، محي هدي السلف، حافظ فنون الخلف، علامة المنقول، ودراكة المعقول» .
أما ما قاله عند سماعه نبأ وفاته فهو^(٢) :

«إن مصاب الأمة العربية، بل الأمة الإسلامية، بفقد علامة العراق السيد محمود شكري الألووسي -لعظيم ، وإن نصيبنا نحن منه لأعظم، فهو أخونا الأكبر وظهيرنا الأعظم، ومرجعنا في إحياء آثار السلف الصالح...» .

أما علامة الشام الأستاذ الجليل محمد بهجة البيطار الدمشقي ، - رحمه الله- فقال : «علامة العراق، ذي الشهرة الطائرة في الآفاق، سيدنا

(١) ينظر مجلة المنار ٣٧٤ / ٢٥ في مقال للشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله ترجم فيه للفقيد الألووسي رحمه الله .

(٢) في رسالة كتبها الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله إلى العالم الجليل محمد بهجة البيطار الدمشقي رحمه الله لما سمع نبأ وفاة الألووسي رحمه الله تعالى .

ومرشدنا السيد محمود شكري الألوسي». وقال البيطار - رحمه الله - «لو كان السيد الألوسي وليد الأيام أو نتيجة الأعوام، لكان المصاب فيه خفيف الوقع سهل الاحتمال، ولكنه من الأفراد الذين يجود العصر أو العصور بواحد منهم أو برجال يعدون على الأنامل، وهذا هو الذي يجعل الفجيجة بمثله أليمة والخطب عظيماً».

أما ما قاله الأستاذ محب الدين الخطيب^(١) - عليه الرحمة والرضوان - فقد سبقت الإشارة إليه عند التنويه على إسهامات الشيخ في نشر كتب علماء السلف، وجهوده في إظهار كتاب «جواب أهل العلم والإيمان . . .» لابن تيمية رحمه الله.

ولقد كتب العالم المحقق صاحب السعادة أحمد تيمور باشا^(٢) فقال: «قضى الله - ولا راد لقضائه - أن يفجع العلم بإمامه ونبراسه وأن يحرم المستفيدون من سندهم في حل معضلاته».

وكتب أيضاً أحمد زكي باشا^(٣) فقال: «أسفت جد الأسف على وفاة علامة العراق».

(١) هو أحد العلماء الأفاضل الذين وفقوا في وجه البدع والتشيع والرفض، وله مؤلفات و تحقيقات كان لها الأثر الطيب في توجيه النشء الجديد.

(٢) هو أحمد بن إسماعيل بن محمد تيمور عالم بالأدب، باحث، مؤرخ مصري من أعضاء المجمع العلمي العربي، ولد في القاهرة سنة ١٢٨٨ هـ الموافق ١٨٧١ م، وهو كردي الأصل. جمع مكتبة قيمة حوت «١٨ ألف مجلد» وله مؤلفات في الأدب والتاريخ. نقلت مكتبته بعد وفاته إلى دار الكتب المصرية سنة ١٣٤٨ هـ الموافق ١٩٣٠ م. «الأعلام» (٩٥/١).

(٣) أديب بحاث مصري من كبار كتاب مصر ولد في الإسكندرية عام ١٢٨٤ هـ الموافق ١٨٦٧ م، لقب بشيخ العروبة، تخرج من كلية الحقوق بالقاهرة واتقن الفرنسية وله معرفة بالإنكليزية والإيطالية واللاتينية، تولى إحياء المخطوطات =

أما ما قيل من قصائد في رثائه حين وفاته ويوم تشييعه ودفنه فأكثر من أن تحصر، وأكثر من أن تذكر في هذه العجالة التي قد يحسبها بعض الناس طويلة.

□ أواخر أيامه ووفاته :

أصيب رحمه الله في أواخر رمضان عام ١٣٤٢هـ بذات الرئة، فشعر بدنو أجله وقرب رحيله عن هذه الحياة الفانية، فطلب إلى أهله وأصحابه أن يكرموا نزله ولا يؤذوه بالأطباء وعقاقيرهم، ولبث كذلك ثلاثة عشر يوماً والمرض يزداد عليه وهو يزداد معه تجلداً وصبراً حتى توفاه الله عند أذان ظهر اليوم الرابع من شوال. ولقد تولى غسله بعض الفقهاء، وعجل بحمله - لاشتداد الحر وكثرة الازدحام - إلى جبانة معروف الكرخي في بغداد وسط جموع مشيعيه ولم تشهد بغداد مثل تشييعه و جنازته، وقد صلى عليه جمع كثيف، بمبلغين كثيرين ينقلون تكبيرات الإمام، ودفن رحمه الله في مقبرة الجنيد البغدادي - حسب وصيته - وقبره قائم إلى اليوم يمين الداخل إلى المقبرة.

ولقد ووري جثمانه الثري بعد صلاة العصر، طيب الله ثراه وجعل فردوس الجنة مستقره ومأواه .

وقد صليت على الفقيد - رحمه الله - صلاة الغائب في الكويت وجميع أنحاء نجد - حرسها الله - إذ كان وقع الخبر أليماً عليهم، لما تربطهم به من وشائج العقيدة الصحيحة والدين القويم.

= العربية والتعليق عليها وله مكتبة قيمة جعلها وقفا تحوي «١٠ آلاف كتاب» ذهبت بعد وفاته إلى دار الكتب المصرية. توفي سنة ١٣٥٣هـ الموافق ١٩٣٤ «الأعلام» (١/١٢٢).

ترجمة صاحب «المختصر من نخبة الفكر» (*)

لم تسعفنا كتب التراجم بشيء كثير عن حياة الشيخ عبدالوهاب
الأحمدي - رحمه الله - وما وقفنا عليه :

هو الشيخ عبدالوهاب بركات الشافعي الأحمدي .

من آثاره :

- «المختصر من نخبة الفكر» .
- «التيسير لمريد التفسير» .

وفاته :

لم يذكر من ترجم له تاريخ وفاته إلا أنهم ذكروا أنه كان حيًا قبل سنة
(١١٥٠هـ) .

(*) انظر لترجمته : معجم المؤلفين (٢/ ٣٤١)، تاريخ التراث العربي (٢/ ٣٩٠) .

وصف النسخ الخطية:

وصف مخطوط «عقد الدرر»

عدد الأوراق: ٥٦ ورقة.

قياسها: ٢٠ر٥ × ١٥

عدد الأسطر: يتراوح ما بين (١٦-١٧) سطر في الصفحة.

خطها: واضح في الجملة، وإن لم تخل من بعض الأخطاء والتحريفات التي صوبناها من المصادر التي نقل عنها المؤلف.

الناسخ: السيد صالح بن السيد محمد بن السيد يوسف.

تاريخ النسخ: الأحد ٣١ ذي الحجة ١٣٠٣ هـ.

وهذه النسخة قد نسخت عن نسخة بخط المؤلف وفي حياته حيث جاء في آخرها «قال مؤلفه - حفظه الله تعالى، وأبقاه، ونفع بعلمه: وقد فرغت من تسويده يوم الثلاثاء، بعيد الظهر، لثاني عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول، من شهور السنة التاسعة والتسعين بعد المئتين والألف، ومن تبيضه يوم الأربعاء، بعد العصر، لثلاث وعشرين ليلة خلت من صفر الخير، من السنة الثانية بعد الألف والثلاث مئة، من الهجرة المباركة في بغداد دار السلام، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين».

وأصل هذه النسخة محفوظ في المكتبة المركزية لجامعة البصرة.
وعنه نسخة مصورة في معهد المخطوطات التابع لجامعة الدول العربية
في القاهرة برقم ١٨٢ حديث غير مفهرس.

وصف مخطوط «المختصر من نخبة الفكر»

وهي نسخة بخط واضح فرغ من نسخها سنة (١٣٢٦هـ) وليس عليها
اسم الناسخ.

وقد ذكر أنه نسخها عن نسخة بخط محمد الشيخ، فرغ من نسخها سنة
(١٣٢٤هـ) وهي محفوظة ضمن مجموع في مكتبة جامعة الإمام محمد بن
مسعود رقم ٤٩٨٧.

١٤٤٦
١٤٤٦

هذا الكتاب
عقد الدرر في شرح مختصر
الفكر لعلامة زمانه ونابغة

دهره واوانه ذي الفتح

القدوسي شيخ مشايخي

الشيخ محمود شكري

والشيخ عبد البر

الدين الالوسي

رحمة الله عليه

واسعة

اقاض

عليه

كمال

رحمة

آبدي

وقد ساق القضاء والتقدير الى

ان ادخلت في جيز ملك الفقير

الواتق بالكتاب عبد الوهاب

الفصل بن حسين الخفاف

في يوم الحرام ١٤٤٦

اشهد ان لا اله الا الله
والفكر في علمه والقدوس

ملك الفكر الفقيه
صاحب الدين شيخنا
افندي الشيخ
ذي الصفة
الرحمة



صورة الورقة الاولى
من كتاب « عقد الدرر »

والبيعة في اركب - والغاة في طاعتك - والمواظبة على اركانك - في
 البادرة الاضحتك - وهن الارب في معاهلتك - والتسليم بالبلد
 وارضاء لفضائلك - ولاهول ولا قوة الا بالله العلي العظيم - وصلاته
 تعالى وسلم على سيدنا محمد اذوف الصميم - وعلى الروحمة ونا بغيرهم الذين
 طريقهم التسليم قال المؤلف حفظته الله تعالى وابقاه - ونفع المسلمين بعلومه
 وقد وقع من توبيده يوم الثلاثاء بعيد الظهر ثمان عشرة ليلة خلت
 من شهر ربيع الاول من شهر سنة التاسعة والستين بعد المائة والالف
 ومن بيضة يوم الاربعاء بعد العشر لثلاث وعشرين ليلة خلت من
 صفة فجر من السنة الثانية بعد الالف والستماية من الهجرة المباركة
 في بغداد دار السلام والحمد لله رب العالمين وصلاته على سيدنا محمد
 وعلى الروحمة الصميم وقد وقع القطع من كتابة هذه
 نسخة الشريف علي بن ابي طالب العباد واهل بيته
 يوم انشاء سيدنا محمد بن السيد محمد بن السيد يوسف
 الامام الاول في ذلك الحادي والثلاثين من
 السور سنة دار السلام بغداد يوم الاحد
 الثالث عشر من شهر ذي الحجة من سنة
 سنة الثانية بعد الالف والستماية
 وصلاته على سيدنا محمد وآله

صورة الورقة الأخيرة
 من كتاب « عقد الدرر »

بسم الله الرحمن الرحيم
 وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً
 الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين
 وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد فهذه كلمات شريفة
 المختصر من نخبة الفكر لفران رواه في كتابه عريضة
 جمع يستعمل عادة لواله لم يرد على الكذب واستند إلى
 الأحسن فهو المتواتر وإن رواه أكثر من اثنين ولم يجمع
 فيه شروط التواتر الثلاثة فهو المشهور وإن رواه اثنان
 فهو العزيز وإن رواه واحد فهو العزيز وتعالى الفرد
 المطلق أن كان الفرد في أصل السند والآخر الفرد النسبي
 وما سوى التواتر أحاد وبعضها مقبول وبعضها مردود
 المقبول إن رواه عدداً نام الضبط وأصل سنده وسلم
 من الشذوذ ومن العلة القاطعة فهو الصحيح لذاته
 وإن وجدت الشروط الخمس كان الضبط فهو أحسن
 لذاته ولقوات مراتب الصحيح وأحسن تفاوت
 قيمة الصفات بالقره وكلما بلغت أحسن أو أكثر
 طرق وزيادة راوى الصحيح وأحسن قبولاً أنه يمكن
 منافرة رواية من هو أو أقل منه فإن خالف الراوى من هو

مؤلفه

(بسم الله الرحمن الرحيم)



صورة الورقة الأولى
من « مختصر الأحمدي »

«المختصر من نخبة الفكر»

للشيخ عبدالوهاب بركات الشافعي الأحمدي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى آلِهِ
وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، أَمَا بَعْدُ:
فَهَذِهِ كَلِمَاتٌ سَمَّيْتُهَا: «الْمُخْتَصِرُ، مِنْ نُحْبَةِ الْفِكْرِ».

الْخَبْرُ:

إِنْ رَوَاهُ فِي سَائِرِ طَبَقَاتِهِ جَمْعٌ يَسْتَحِيلُ عَادَةً تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ،
وَاسْتَنَّادَ إِلَى الْحَسَنِ: فَهُوَ الْمُتَوَاتِرُ.

وَإِنْ رَوَاهُ أَكْثَرُ مِنْ اثْنَيْنِ، وَلَمْ يَجْتَمِعْ فِيهِ شُرُوطُ الْمُتَوَاتِرِ الثَّلَاثَةِ: فَهُوَ
الْمَشْهُورُ.

وَإِنْ رَوَاهُ اثْنَانِ: فَهُوَ الْعَزِيزُ.

وَإِنْ رَوَاهُ وَاحِدٌ: فَهُوَ الْغَرِيبُ، وَيُقَالُ لَهُ: الْفَرْدُ الْمُطْلَقُ، إِنْ كَانَ
التَّفَرُّدُ فِي أَصْلِ السَّنَدِ؛ وَإِلَّا فَهُوَ الْفَرْدُ النَّسْبِيُّ.

وَمَا سِوَى الْمُتَوَاتِرِ: أَحَادٌ، وَبَعْضُهَا مَقْبُولٌ، وَبَعْضُهَا مَرْدُودٌ:

الْمَقْبُولُ:

إِنْ رَوَاهُ عَدْلٌ تَامٌ الضَّبْطِ، وَاتَّصَلَ سَنَدُهُ، وَسَلِمَ مِنَ الشُّذُوزِ، وَمِنْ

الْعِلَّةُ الْقَادِحَةُ: فَهُوَ الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ .

وَإِنْ وُجِدَتِ الشُّرُوطُ الخَمْسُ، لَكِنْ خَفَّ الضَّبْطُ: فَهُوَ الحَسَنُ لِذَاتِهِ .

وَتَفَاوَتْ مَرَاتِبُ الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ بِتَفَاوُتِ هَذِهِ الصِّفَاتِ بِالقُوَّةِ .

وَيُحْكَمُ بِصِحَّةِ الحَسَنِ إِذَا كَثُرَتْ طُرُقُهُ .

وَزِيَادَةُ رَاوِيِ الصَّحِيحِ، وَالْحَسَنِ - مَقْبُولَةٌ إِنْ لَمْ تَكُنْ مُتَافِيَةً لِرِوَايَةِ مَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ .

فَإِنْ خَالَفَ الرَّاوي مَنْ هُوَ أَرْجَحُ: فَالرَّاجِحُ هُوَ: المَحْفُوظُ، وَمُقَابِلُهُ هُوَ: الشَّادُّ .

وَمَعَ الضَّعْفِ: فَالرَّاجِحُ هُوَ: المَعْرُوفُ، وَمُقَابِلُهُ هُوَ: المُنْكَرُ .

وَمَا يُظَنُّ أَنَّهُ فَرْدٌ نَسْبِيٌّ:

إِنْ وُجِدَ لَهُ مُوَافِقٌ، وَلَوْ مَعْنَى مِنْ رِوَايَةِ صَحَابِيٍّ: فَذَلِكَ المُوَافِقُ هُوَ: المُتَابِعُ، وَالمُتَابِعَةُ: إِنْ كَانَتْ لِلرَّاويِ نَفْسِهِ: فَهِيَ التَّامَّةُ، وَإِنْ كَانَتْ لِشَيْخِهِ فَمَنْ فَوْقَهُ: فَهِيَ القَاصِرَةُ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا يُفِيدُ التَّقْوِيَةَ .

وَإِنْ وُجِدَ مَتْنٌ يُشْبِهُهُ - وَلَوْ فِي المَعْنَى - مِنْ رِوَايَةِ صَحَابِيٍّ آخَرَ: فَهُوَ الشَّاهِدُ .

وَتَتَّبِعُ الطَّرِيقَ هُوَ الِاعْتِبَارُ .

ثُمَّ إِنْ سَلِمَ الحَدِيثُ مِنَ المَعَارِضَةِ بِمِثْلِهِ: فَهُوَ المُحْكَمُ؛ وَإِلَّا: فَإِنْ أَمْكَنَ الجَمْعُ: فَهُوَ مُخْتَلَفُ الحَدِيثِ؛ وَإِلَّا: فَإِنْ عُرِفَ المُتَأَخِّرُ: فَهُوَ النَّاسِخُ، وَالأَخْرُ المُنْسُوخُ .

وَالْمَرْدُودُ:

إِمَّا أَنْ يَكُونَ رَدُّهُ لِسَقَطٍ مِنَ السَّنَدِ، أَوْ طَعْنٍ فِي رَاوٍ:
فَمَا سَقَطَ أَوَّلُ سَنَدِهِ، تَصَرُّفًا مِنْ مُصَنِّفٍ: فَهُوَ الْمَعْلَقُ.
وَمَا سَقَطَ صَحَابِيُّهُ: فَهُوَ الْمُرْسَلُ.

وَمَا سَقَطَ مِنْهُ اثْنَانِ فَأَكْثَرُ مَعَ التَّوَالِي: فَهُوَ الْمُغْضَلُ.

وَمَا سَقَطَ مِنْهُ وَاحِدٌ، وَلَوْ فِي مَوَاضِعَ: فَهُوَ الْمُتَقَطِّعُ.

فَإِنْ خَفِيَ السَّقُوطُ بِأَنْ رَوَى عَنْ مُعَاَصِرِهِ شَيْئًا لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ، بِصِيغَةٍ
تَحْتَمِلُ السَّمَاعَ، وَقَدْ عُرِفَ أَنَّهُ لَقِيَهُ: فَهُوَ الْمُدَلَّسُ:

وَالْإِلَّا: فَهُوَ الْمُرْسَلُ الْحَقِيُّ.

وَالطَّعْنُ يَكُونُ بِوَاحِدٍ مِنْ عَشْرَةِ أَشْيَاءَ:

خَمْسَةٌ تَتَعَلَّقُ بِالْعَدَالَةِ، وَهِيَ:

١- الكَذِبُ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ.

٢- وَالتُّهْمَةُ بِذَلِكَ

٣- وَظُهُورُ الْفِسْقِ، [١/ب].

٤- وَالْجَهْلُ بِحَالِ الرَّاويِ .

٥- وَبِدْعَتُهُ الْمَكْفَرَةَ.

وَخَمْسَةٌ تَتَعَلَّقُ بِالضَّبْطِ، وَهِيَ:

١- فُحْشُ غَلَطِهِ. ٢- وَكَثْرَةُ غَفْلَتِهِ.

٣- وَوَهُمُهُ .

٤- وَمُخَالَفَتُهُ لِلثَّقَاتِ .

٥- وَسُوءُ حِفْظِهِ .

وَالْوَهْمُ: كَوَضْعِ مُرْسَلٍ ، وَإِدْخَالِ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ ؛ وَهَذَا هُوَ الْمُعَلَّلُ .

وَالْمُخَالَفَةُ:

إِنْ كَانَتْ بِتَغْيِيرِ سِيَاقِ الْإِسْنَادِ: فَهُوَ مُدْرَجُ الْإِسْنَادِ .

أَوْ بِدَرْجِ مَوْقُوفٍ بِمَرْفُوعٍ: فَهُوَ مُدْرَجُ الْمَنْ .

أَوْ بِتَقْدِيمِ وَتَأْخِيرِ فِي الْأَسْمَاءِ: فَهُوَ الْمَقْلُوبُ ، وَقَدْ يَقَعُ الْقَلْبُ فِي الْمَنْ ، أَيْضًا .

أَوْ بِزِيَادَةِ رَاوٍ: فَهُوَ الْمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ .

أَوْ بِإِبْدَالِ رَاوٍ ، وَلَا مُرَجَّحَ: فَهُوَ الْمُضْطَرَبُ .

أَوْ بِتَغْيِيرِ بَعْضِ الْحُرُوفِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى التَّقْطِ: هُوَ الْمُصَحَّفُ ، وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى الشَّكْلِ: هُوَ الْمَحْرَفُ .

وَالْإِسْنَادُ:

إِنْ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: فَالْمَرْفُوعُ .

أَوْ إِلَى الصَّحَابِيِّ: فَالْمَوْقُوفُ .

أَوْ إِلَى التَّابِعِيِّ ، أَوْ مِنْ دُونِهِ: فَالْمَقْطُوعُ .

وَيُقَالُ لِلْأَخِيرَيْنِ : الْأَثَرُ .

وَالْمُسْنَدُ : مَرْفُوعٌ صَحَابِيٌّ بِسَنَدٍ ظَاهِرِهِ الْإِتِّصَالُ .

فَإِنْ قَلَّ عَدَدُ رِجَالِ السَّنَدِ ، وَانْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ : فَهُوَ الْعُلُوُّ الْمَطْلُوقُ .

أَوْ إِلَى إِمَامٍ ذِي صِفَةٍ عَلَيْهِ : فَهُوَ الْعُلُوُّ السُّبْبِيُّ .

فَإِنْ تَشَارَكَ الرَّاوي وَمَنْ رَوَى عَنْهُ فِي صِفَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالرِّوَايَةِ ؛ كَالسَّنِّ ، وَاللَّقْيِ : فَهُوَ الْأَقْرَانُ .

وَإِنْ رَوَى كُلُّ مِثْلٍ مِنْهُمَا [٢ / أ] عَنِ الْآخِرِ : فَهُوَ الْمُدْبَجُ .

وَإِنْ رَوَى عَمَّنْ دُونَهُ : فَهُوَ رِوَايَةُ الْأَكَابِرِ عَنِ الْأَصَاغِرِ .

وَإِنْ اجْتَمَعَ اثْنَانِ عَلَى شَيْخٍ ، وَتَقَدَّمَ مَوْتُ أَحَدِهِمَا : فَهُوَ السَّابِقُ وَاللَّاحِقُ .

وَإِنْ اتَّفَقَ الرِّوَاةُ فِي صِيغِ الْأَدَاءِ ، أَوْ غَيْرَهَا مِنَ الْحَالَاتِ : فَهُوَ الْمُسْلَسَلُ .

وَصِيغُ الْأَدَاءِ : سَمِعْتُ ، وَحَدَّثَنِي ، ثُمَّ أَخْبَرَنِي ، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قُرِئَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ ، وَأَنْبَأَنِي ، ثُمَّ نَاوَلَنِي ، ثُمَّ شَافَهَنِي ، ثُمَّ كَتَبَ إِلَيَّ - أَيْ : بِالْإِجَارَةِ فِيهِمَا - ثُمَّ عَنْ وَنَحْوُهَا .

وَعَنْعَنَةُ الْمُعَاصِرِ مَحْمُولَةٌ عَلَى السَّمَاعِ ، إِلَّا مِنَ الْمُدْلَسِ ، وَقِيلَ : يُشْتَرَطُ ثُبُوتُ لِقَائِهِمَا وَلَوْ مَرَّةً ؛ وَهُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ .

ثُمَّ الرِّوَاةُ : إِنْ اتَّفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ وَأَسْنَءُ آبَائِهِمْ فَصَاعِدًا : فَهُوَ الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ .

وَإِنْ اتَّفَقَتِ الْأَسْمَاءُ خَطًّا، وَاخْتَلَفَتْ نُطْقًا: فَهُوَ الْمُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ.
وَإِنْ اتَّفَقَتِ الْأَسْمَاءُ، وَاخْتَلَفَتِ الْأَبَاءُ، أَوْ بِالْعَكْسِ: فَهُوَ الْمُتَشَابَهُ.
وَتَرَكْتُ تَفَاصِيلَ وَمُهَيَّاتٍ أَحَلَّتْهَا عَلَى الْمُطَوَّلَاتِ؛ لِغَرَضِ الْإِخْتِصَارِ،
وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ^(١).

(١) وجد بهامش المخطوط ما نصه: قَالَ الشَّيْخُ الْأُسْتَاذُ، عُمْدَةُ الْمُحَقِّقِينَ، مُؤَلِّفَهَا
الشَّيْخُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بَرَكَاتُ الشَّافِعِيِّ الْأَحْمَدِيُّ: فَرَعْتُ مِنْ تَأْلِيفِهَا فِي خِتَامِ سَنَةِ
(١١٥٠هـ)، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَرَعْتُ مِنْ تَقْلِيدِهَا مُحَمَّدُ الشَّيْخُ فِي رَبِيعِ أَوَّلِ سَنَةِ (١٣٢٤هـ) وَنَقَلْتُهُ مِنْهُ سَنَةَ
(١٣٢٦هـ).

وَجِدَ بِهَامِشِ الْأَضْلِ بَعْدَ مَا تَقَدَّمَ: فَرَعْتُ مِنْ شَرْحِهَا، وَلَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ،
حَسَبَ الْمَرَادِ، فِي أَوَاخِرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ ١٢٩٩هـ نَفَعَنَا اللَّهُ بِهِ السَّيِّدُ مُحَمَّدُ
شُكْرِي الْأَلُوسِي بِخَطِّهِ.

عقد الدرر

في

شرح مختصر نخبة الفكر

للعلامة أبي المعالي

محمود شكري الأوسي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أحمدك اللهم على متواتر نعمائك^(١)، ومستفيض إحسانك وآلائك، وأشكرك على ما منحتنا به من الحديث الصحيح، وميزتنا به من المنطق الفصيح، وأصلى وأسلم على سند كل مُرْسَلٍ، والعُرْوَةِ الوَثْقَى لمن تمسك به وتوسل^(٢)، صاحب الخلق الحسن، ومن تسلسلت بوجوده أنواع المن،

(١) قوله: على متواتر نعمائك... إلى آخره.

فيه براعة الاستهلال، وهي كون ابتداء الكلام مناسب للمقصود.

(٢) التوسل بذات النبي ﷺ، مما لم يشرعه الله عز وجل، ولا يجوز التوسل بالنبى ﷺ ولا بغيره.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «لفظ التوسل» بالشخص و«التوجه» به والسؤال به فيه إجمال واشتراك، غلط بسببه من لم يفهم مقصود الصحابة:

١- يراد به التسبب به، لكونه داعيًا وشافعًا مثلاً، أو لكون الداعي مجيبًا له مطيعًا لأمره، مقتديًا به فيكون التسبب إما بمحبة السائل له واتباعه له وإما بدعاء الوسيلة وشفاعته.

٢- ويراد به الإقسام به والتوسل بذاته، فلا يكون التوسل بشيء منه ولا بشيء من السائل بل بذاته، أو لمجرد الإقسام به على الله.

فهذا الثاني هو الذي كرهوه ونهوا عنه، وكذلك لفظ السؤال بشيء قد يراد به المعنى الأول، وهو التسبب به لكونه سببًا في حصول المطلوب. وقد يراد به الإقسام. اهـ.

«اقتضاء الصراط المستقيم» ص (٤١٦) وانظر «شرح العقيدة الطحاوية» ص:

(٢٣٧-٢٣٨)، وقد نقل كلام شيخ الإسلام الذي ذكرته بالنص.

وقال العلامة عبدالعزيز بن باز -عليه رحمة الله- في سياق جواب له عن =

وارتفعت ببعثته جميع المحن^(١)، المنقطع إلى الله، والمتصل بعبادة مولاه،
جل شأنه وغللاه، وعلى آله الذين يكمل مثنى الدهر عن حمل مناقبهم،

= أنواع التوسل المشروع والمنوع: «أما التوسل بجاهه ﷺ أو بذاته، أو بحقه، أو بجاه غيره من الأنبياء والصالحين أو ذواتهم أو حقهم، فمن البدع التي لا أصل لها؛ بل من وسائل الشرك، لأن الصحابة -رضي الله عنهم- وهم أعلم الناس بالرسول ﷺ؛ وبحقه لم يفعلوا ذلك، ولو كان خيراً لسبقونا إليه». اهـ
«فتاوى مهمة تتعلق بالعقيدة» ص (٢٣).

وقال العلامة الألباني -متع الله بحياته- بعد أن ذكر أقسام التوسل المشروع، قال: «وأما ما عدا هذه الأنواع من التوسلات ففيه خلاف، والذي نعتقده وندين الله تعالى به أنه غير جائز ولا مشروع، لأنه لم يرد فيه دليل، تقوم به الحجة، وقد أنكره العلماء المحققون في العصور الإسلامية المتعاقبة، مع أنه قد قال ببعضه بعض الأئمة، فأجاز الإمام أحمد التوسل بالرسول ﷺ وحده فقط، وأجاز غيره كالإمام الشوكاني التوسل به وبغيره عن الأنبياء والصالحين، ولكننا -كشأننا في جميع الأمور الخلافية- ندور مع الدليل حيث دار، ولا نتعصب للرجال، ولا ننحاز لأحد إلا للحق كما نراه ونعتقده، وقد رأينا في قضية التوسل التي نحن بصددنا الحق مع الذين حظروا التوسل بمخلوق، ولم نر لمجيزه دليلاً صحيحاً يُعتمد به، ونحن نطالبهم بأن يأتونا بنص صحيح صريح، من الكتاب أو السنة فيه التوسل بمخلوق، وهيئات أن يجحدوا شيئاً يؤيد ما يذهبون إليه، أو يسند ما يدعون، اللهم إلا شبهاً واحتمالات». ثم شرع يردّها ويفندّها.
«التوسل أحكامه وأنواعه» ص (٤٦-٤٧).

وقد بينا في المقدمة أن الشارح (الألوسي) قد مر بعدة مراحل حتى استقر على عقيدة أهل السنة، وأن كتابه هذا كان مما ألف في أوائل حياته.
وقد نَقَد مثل هذه الأقوال في كُتبه المتأخرة، ك«غاية الأمانى في الرد على النبهاني» وغيره.

(١) قوله - رحمه الله: «ومن تسلسلت بوجوده أنواع المنز، وارتفعت ببعثته جميع المحن» فيه مجاوزة للحد، وقد قال رسول الله ﷺ فيما صح عنه: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم».

وكذا في ثنايا سجعات هذه المقدمة ألفاظٌ أخرج العدول عنها أولى وأسلم.

وشريف خصلهم، وينحني كاهل الأزمنة عن رفع محاسنهم، ومزيد كمالهم، شمس فلك الهداية، وبدور سماء الرواية والدراية، وعلى أصحابه الذين رَوَوْا من زلاله، ورَوَوْا عنه جميع أفعاله وأقواله، باعوا عزيز نفوسهم، حتى غدا غريب الدين بهم موصول الرحم، وكشفوا غيابه الجهالات حتى اتضح بذلك كل مُشْكِلٍ ومُعْضَلٍ ومُدْهَمٍ؛ وبعد:

فيقول الفقير إلى الله تعالى، الهادي: السيد محمود سُكْرِي بن السيد عبد الله بهاء الدين بن أبي الثناء شهاب الدين، الحُسَيْنِي، الألوْسِي، البغدادِي:

إن أحق العلوم بالتقديم، وأجدر الفضائل بالتبجيل والتعظيم، وأحسن ما تُصَرَّفُ له الأعمار، وتُوَجَّهُ إليه الهمم والأفكار-: الاشتغالُ بعلم الحديث، الممدوح في القديم والحديث؛ كيف لا: وهو الذي يُعْرَفُ به سائر التكاليف والأحكام، ويتميِّزُ به الحقُّ [٢/ب] من الباطل والحلال من الحرام، والعارفُ به مرفوعُ القدر في كلِّ قرْنٍ وعَصْرٍ [من الكامل]:

أهلُ الحديثِ عِصَابَةُ الحُقِّ فَارُوا بِدَعْوَةِ سَيِّدِ الخَلْقِ
فَوُجُوهُهُمُ زُهْرٌ مُنْضَرَةٌ لِأَوَّلِهَا كَتَأْتِي البَرْقِ (١).

لاسيما علم أصوله الذي هو مَبْنَاهُ، وأساسُهُ الذي يَقُومُ عليه أوَّلُهُ

(١) يشير في البيت الأول إلى قوله ﷺ لا تزال عصابة من أمتي على الحق ظاهرين. أخرجه أحمد (١٠٣/٥)، ومسلم (١٩٢٢)، وابن حبان (٣٨٣٧)، والطبراني (١٨٩١)، من حديث جابر بن سمرة، وأخرجه مسلم (١٩٢٤) عن عقبة بن عامر، وله شواهد أخرى كثيرة عن جماعة من الصحابة.

أما في البيت الثاني:

إلى قوله ﷺ: «نضر الله امرء سمع مقالتي فوعاها، فأداها كما سمعها، فربُّ مُبْلَغٍ أوعى من سامع» أخرجه الترمذي (٢٦٥٦)، وأبوداود (٣٦٦٠)، وأحمد (١٨٣/٥)، والدارمي (٧٥/١)، وابن حبان (٦٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٩٤)، ولأبي عمرو أحمد بن محمد المدني (ت-٣٣٣هـ) جزء جمع فيه طرق =

وَمُنْتَهَاهَا، وَيَتَمَيَّزُ بِهِ الْقِشْرُ مِنَ اللَّبَابِ، وَيَرْتَفِعُ بِهِ عَنِ الْأَبْصَارِ الْحِجَابِ،
 بِهِ يَتَبَيَّنُ مَا يُقْبَلُ مِنَ الْكَلَامِ، وَيُعْرَفُ مَا لَهُ مِنَ الْأَنْوَاعِ وَالْأَقْسَامِ؛ وَتَظْهَرُ
 لَطَائِفُهُ، وَتَبْرُزُ نَكْتُهُ وَطَرَائِفُهُ، وَقَدْ كَثُرَ فِيهِ التَّأْلِيفُ، وَأَشْبَعَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ
 فِي التَّصَانِيفِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِيهِ قَوْلٌ لِقَائِلٍ، وَلَا نَظَرٌ فِي مَسْأَلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ،
 وَهَكَذَا كُلُّ عِلْمٍ مِنَ الْعُلُومِ، مِنْ مَنْطُوقِهَا وَالْمَفْهُومِ؛ فَصَارَ الْمُتَصَدِّقُ -
 الْيَوْمَ- لِتَأْلِيفِ كِتَابِ، كَالرَّاقِمِ عَلَى الْمَاءِ عِنْدَ ذَوِي الْأَلْبَابِ، لِلْعَالِمِ
 الْعَلَامَةِ؛ وَالْكَامِلِ الْفَهَامَةِ، مَوْلَانَا الشَّيْخِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بَرَكَاتِ الشَّافِعِيِّ
 الْأَحْمَدِيِّ، عَلَيْهِ رَحْمَةُ مَوْلَاهُ الْأَبَدِيِّ.

وَلَمْ أَظْفَرْ عَلَى شَرْحِ لَهُ تَنْشِيحُ قُلُوبِ الطَّالِبِينَ بِمُكُونِ فَرَائِدِهِ، وَيَظْهَرُ
 مِنْ [٣/أ] مَطْوِيِّ إِشَارَاتِهِ مَنْشُورِ فَرَائِدِهِ، مَعَ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُتْرَكَ مِثْلُ
 هَذَا وَيُهْمَلُ، وَلَا يَلِيقُ أَنْ يُعْرَضَ عَنْهُ وَيُغْفَلَ.

فَحَدَّثَنِي نَفْسِي، وَسَارَّانِي حَدْسِي، بِمَا يَسْتَوْجِبُ الْاسْتِغْفَارَ، وَيُطَلِّبُ
 مِنْهُ الْفِرَارَ، مِمَّا تَشْتَدُّ إِلَيْهِ الضَّرُورَةُ: مِنْ شَرْحِ يُدَلِّلُ مِنَ اللَّفْظِ صِغَابَهُ،
 وَيَكْشِفُ عَنْ وَجْهِ الْمَعَانِي نِقَابَهُ؛ حَيْثُ إِنَّ ذَلِكَ مَسْلِكٌ خَطِيرٌ، لَا يَسْلُكُهُ
 إِلَّا خَبِيرٌ، وَإِنِّي وَإِنْ بَدَلْتُ فِي تَحْصِيلِ هَذَا الْفَرْقِ شَطْرًا مِنَ الزَّمَانِ، لَسْتُ
 مِنْ فُرْسَانَ هَذَا الْمِيدَانِ، فَضَرَبْتُ عَنْ ذَلِكَ صَفْحًا، وَخَاطَبْتُ نَفْسِي بِمَا

= هَذَا الْحَدِيثُ، وَهُوَ مَطْبُوعٌ وَلِشَيْخِنَا الْعَلَامَةِ عَبْدِ الْمُحْسَنِ بْنِ حَمْدِ الْعَبَادِ
 دَرَاةً بِعَنْوَانِ «حَدِيثُ نَصْرِ اللَّهِ امْرَأَةً» سَمِعْتُ مَقَالَتِي وَوَعَاها رَوَايَةً وَدَرَاةً «مَطْبُوعٌ
 عَامَ ١٤٠١ .

يَزِدُّهَا تَخْوِيفًا وَنُضْحًا؛ عَلَى أَنَّ مِثْلَ هَذَا الْفَرْقِ قَدْ نَضَبَ الْيَوْمَ مَاؤُهُ، وَذَهَبَ - وَالْأَمْرُ لِلَّهِ تَعَالَى - رُؤَاؤُهُ، وَعَرَا أَزْهَارَهُ الدُّبُولَ، وَتُرِكَ فِي زَوَايَا الْخُمُولِ، وَالْمُتَحَدِّثُ بِهِ مُتَنَقِّصٌ، وَالْمُسْتَعْلِ فِيهِ مَنْغَصٌ، وَإِنَّ الرِّغْبَاتِ - الْيَوْمَ - مَمْتَدَّةٌ أَعْنَاقُهَا نَحْوَ تَحْصِيلِ الْأَمْوَالِ، وَالتَّفَاخُرِ لِلْأَنْذَالِ وَالْأَرْزَالِ^(١)؛ فَمَا أَفَادَتْ مَدَافِعْتِي، وَلَمْ يَنْفَعِ نُضْحِي وَلَا مَوْأَخَذَتِي؛ بَلْ كَثُرَ الْإِلْحَاحُ، وَزَادَ الْإِفْتِرَاحُ، وَأَكَّدَ ذَلِكَ الدَّاعِي وَافْرَرُ رَغْبَةٍ بَعْضَ الْإِخْوَانِ، وَمَزِيدُ حَتِّي وَتَشْوِيقِي عَلَى مَا هُنَالِكَ فِي كُلِّ أَنْ، فَزَكَيْتُ تِلْكَ الشَّدَائِدَ وَالْأَخْطَارَ، وَاقْتَحَمْتُ هَاتِيكَ الزَّوَايَا الْقَرَارَ، وَكَلَّفْتُ نَفْسِي فَوْقَ الطَّاقَةِ، وَشَدَّدْتُ عَلَى كَاهِلِ الْعَزْمِ نِطَاقَهُ، حِرْصًا عَلَى الْأَيِّقَى مِثْلَ هَذَا الْكِتَابِ، مَضْرُوبًا عَلَيْهِ مِنَ الْخُمُولِ بَابٌ، وَخِدْمَةٌ لِلْإِخْوَانِ، إِنْ وَقَعَ ذَلِكَ لَدَيْهِمْ فِي حَيِّزِ الْإِسْتِحْسَانِ، وَسَمَّيْتُهُ: «عِقْدُ الدَّرْرِ، فِي شَرْحِ مُخْتَصَرِ نُخْبَةِ الْفِكْرِ»

وَاللَّهِ أَسْأَلُ أَنْ يَسِّرَ لِي ذَلِكَ، وَيَسْهِّلَ لِي هَاتِيكَ الْمَسَالِكَ، وَأَنْ يَنْفَعَهُ بِهِ

(١) قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ الْمُتَوَفَى سَنَةَ (٧٤٨هـ) بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ رِجَالَ الطَّبَقَةِ الثَّامِنَةَ فِي كِتَابِهِ «تَذَكُّرَةُ الْحِفَافِ»: «فَهُؤُلَاءِ الْمَسْمُونِ فِي هَذِهِ الطَّبَقَةِ هُمْ ثِقَاتُ الْحِفَافِ وَلَعَلَّ قَدْ أَهْمَلْنَا طَائِفَةً مِنْ نِظَائِهِمْ فَإِنَّ الْمَجْلِسَ الْوَاحِدَ فِي هَذَا الْوَقْتِ كَانَ يَجْتَمِعُ فِيهِ أَزِيدٌ مِنْ عَشْرَةِ الْأَفْ مَجْبُورَةٌ يَكْتُبُونَ الْآثَارَ النَّبَوِيَّةَ وَيَعْتَنُونَ بِهَذَا الشَّانِ، وَبَيْنَهُمْ نَحْوُ مِنْ مِائَتِي إِمَامٍ قَدْ بَرَزُوا وَتَأَهَّلُوا لِلْفِتْيَانِ فَلَقَدْ تَفَانَى أَصْحَابُ الْحَدِيثِ وَتَلَاشَوْا، وَتَبَدَّلَ النَّاسُ بِطَلْبَةِ يَهْزَأُ بِهِمْ أَعْدَاءُ الْحَدِيثِ وَالسَّنَةِ وَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ وَصَارَ عُلَمَاءُ الْعَصْرِ فِي الْغَالِبِ عَاكِفِينَ عَلَى التَّقْلِيدِ فِي الْفُرُوعِ، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيرِ لَهَا، وَمَكْبِينَ عَلَى عَقْلِيَّاتٍ مِنْ حِكْمَةِ الْأَوَائِلِ وَأَرَاءِ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَتَعَقَّلُوا أَكْثَرَهَا فَعَمَّ الْبَلَاءُ وَاسْتَحْكَمَتِ الْأَهْوَاءُ، وَوَلَّحَتْ مَبَادِيءَ رَفَعِ الْعِلْمِ وَقَبَضَهُ مِنَ النَّاسِ. فَرَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا أَقْبَلَ عَلَى شَأْنِهِ، وَقَصَرَ مِنْ لِسَانِهِ، وَأَقْبَلَ عَلَى تَلَاوَةِ قِرْآنِهِ وَبَكَّى عَلَى زَمَانِهِ وَأَدْمَنَ النَّظَرَ فِي الصَّحِيحِينَ، وَعَبَدَ اللَّهَ قَبْلَ أَنْ يَبْغَتْهُ الْأَجَلَ لِلَّهِمْ فَوْقَ وَارْحَمَ». اهـ «تَذَكُّرَةُ الْحِفَافِ» (٢/٥٣٠).

قُلْتُ: هَذَا كَلَامُ الْأَلُوسِيِّ الْمُتَوَفَى سَنَةَ (١٣٤٢هـ) وَالذَّهَبِيُّ مِنْ قَبْلِهِ الْمُتَوَفَى سَنَةَ (٧٤٨هـ) فَمَاذَا نَقُولُ نَحْنُ فِي هَذَا الزَّمَانِ فَإِنَّا اللَّهُ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

العباد، وأن يجعله [ب/٣] ذخراً إلى يوم التَّاد.

قال المصنّف عليه الرّحمة - : «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»: لا يخفى أن الكلام على البسْملة ونحوها شهير، لا حاجة لنا [إليه] في مثل هذا التقرير، فالأولى بنا الاكتفاء بما لا بُدَّ من ذكره، وهو تحقيقُ الخبرِ والإنشاء في الجملة المقدّرة بها البسْملة - أعني: قولنا: «أُولَّفُ مستعِينًا أو متبرِّكًا باسم الله . . . إلخ»؛ فنقول: لا شكَّ أن قولنا: «مستعِينًا» أو «متبرِّكًا» حالٌ من فاعل «أُولَّفُ» وقد تفرّر أن الحال قيّد في عاملها، فهنا: مُقيّد وقيّد.

والأوّل: خبر، لصِدْقِ حَدِّ الخبرِ عليه، وهو: ما يتحقّق مدلوله بدون ذكر داله، ولا شبهة أن الدالَّ يتحقّق خارجًا بدون ذكر «أُولَّفُ».

والثاني: إنشاء؛ لصِدْقِ حَدِّ الإنشاءِ عليه؛ وهو: ما يتحقّق مدلوله بذكر داله؛ ولا شكَّ أن كلاً من الاستعانة والتبرُّك، لا يتحقّق مدلوله بدون ذكر اللفظِ الدالِّ عليه؛ وهو قولنا: «مستعِينًا» أو «متبرِّكًا».

فقد اتّضح محلُّ الخبرية والإنشائية في جملة البسْملة، وسقط استشكالُ كونها إنشائية؛ بأنَّ شأن الإنشاء لا يتحقّق مدلوله بدون ذكر اللفظِ الدالِّ عليه، والأمر - هنا - ليس كذلك؛ لتحقّق التأليف بدون ذكر «أُولَّفُ»، وكونها خبريةً بأنَّ الخبرَ شأنه تحقّق مدلوله بدون ذكر اللفظِ الدالِّ عليه، وما هنا: ليس كذلك؛ لأنَّ الاستعانة - مثلاً - لا يتحقّق مدلولها بدون ذكر اللفظِ الدالِّ عليها، والقولُ بأنَّ الجملة بتامها إنشائية؛ تبعاً لإنشاء المتعلّق - : غَيْرُ سَدِيد.

وفي هذا المقام زيادةٌ تحقيقِ ذكرته في «كَنز السعادة»^(١).

(١) هو كتاب «كنز السعادة في شرح كلمتي الشهادة» منه نسخة خطية في مكتبة المتحف العراقي برقم ٨٦٩٤، وتقع في (٥٦) ورقة وقد فرغ من كتابتها في سنة ١٢٩٨ هـ.

ابن القيم^(١) - قدس الله سره، ونور ضريحه: قول المصنفين: «بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على محمد وآله» قد استشكله طائفة، وقالوا: الفعل بعد الواو دعاءً بالصلاة، والتسمية قبله خبرٌ، والدعاء لا يحسن عطفه على الخبر، فلو قلت: «مررتُ بزَيْدٍ، وغفرَ اللهُ لك» لكان غثاً من الكلام، والتسمية في معنى الخبر؛ لأنَّ المعنى: «أفعلُ كذا باسمِ الله»، وحنة من أثبتها الاقتداءً بالسلف.

والجواب عما قاله هؤلاء: أن الواو لم تعطف دعاءً على خبر وإنما عطفت الجملة على كلام محكي؛ كأنك تقول: «قلتُ: باسمِ الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على محمد» أو: أقولُ هذا وهذا، أو: أكتبُ هذا وهذا^(٢). انتهى.

(١) هو أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي شمس الدين المشهور بابن قيم الجوزية، ولد سنة إحدى وتسعين وستمئة سمع الشهاب النابلسي، وعيسى المطعم، وأبي بكر بن عبد الدائم، ولازم شيخ الإسلام ابن تيمية من سنة ٧١٢هـ إلى وفاته سنة ٧٢٨هـ وانتفع به قال ابن رجب: «تفقه في المذهب، وبرع وأفتى، ولازم الشيخ تقي الدين وأخذ عنه، وتفنن في علوم الإسلام، وكان عارفاً بالتفسير لا يجارى فيه، وبأصول الدين، وإليه فيها المنتهى، والحديث ومعانيه وفقهه، ودقائق الاستنباط منه، لا يلحق في ذلك، وبالفقه وأصوله وبالعبادة...» قال: «وكان رحمه الله ذا عبادة وتهجد، وطول صلاة إلى الغاية القصوى، وتآله ولهج بالذكر، وشغف بالمحبة، وإلانة والاستغفار، والافتقار إلى الله، والانكسار له...» وصف رحمه الله تصانيف كثيرة جداً في أنواع العلم وكان شديد المحبة للعلم، وكتابته ومطالعه وتصنيفه، واقتناء الكتب، واقتنى من الكتب ما لم يحصل لغيره ومن تصانيفه: «تهذيب سنن أبي داود»، «زاد المعاد في هدي خير العباد»، «مدارج السالكين»، «حادي الأرواح»، وغيرها كثير توفي رحمه الله سنة إحدى وخمسين وسبع مئة انظر ترجمته في: «ذيل طبقات الحنابلة» (٤٤٧/٢) «البدية والنهاية» (٢٣٤/١٤) «الدرر الكامنة» (٢١/٤) «شذرات الذهب» (١٦٨/٦).

(٢) «بدائع الفوائد» لابن القيم (٢٢/١).

«الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»: قال النووي^(١): «يستحبُّ الحمدُ في ابتداء الكُتُبِ المصنَّفة؛ وكذا في ابتداء دُرُوسِ المدرِّسين، وقراءة الطالبين بين يَدَيِ المعلِّمين؛ سواء قرأ حديثًا أو فقهاً أو غيرهما، وأحسنُ العبارات في ذلك: الحمدُ لله ربِّ العالمين»^(٢). انتهى.

ولم يخالف المصنِّفُ بتقديم البَسْمَلَةِ، وجملة الصلاة [على الحمدلة] - : قوله - ﷺ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَمْ يُبْدَأْ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ، فَهُوَ أَبْتَرٌ»^(٣)؛ لحمل الابتداء فيه على الإضافي.

(١) هو الإمام محيي الدين أبوزكريا يحيى بن شرف النووي، قال فيه الذهبي: الإمام الحافظ الأوحى القدوة شيخ الإسلام، سمع من الرضي ابن برهان، وزين الدين بن عبدالدائم، وجمال الدين ابن الصيرفي وغيرهم. قال تلميذه ابن العطار: كان حافظًا للحديث وفنونه ورجاله، وصحيحه وعليله رأسًا في معرفة المذهب، وله تصانيف كثيرة، منها: «شرح صحيح مسلم» «رياض الصالحين»، «الأذكار»، «الأربعين»، «الإرشاد»، «المجموع»، «روضة الطالبين» وغيرها كثير توفي رحمه الله سنة ست و سبعين و ست مئة . انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ» (٤/١٤٧٠).

(٢) «الأذكار» ص (١١٦).

(٣) أخرجه أبوداود (٤٨٤٠) وابن ماجه (١٨٩٤) والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٨٩٤) وأحمد (٣٥٩/٢) والدارقطني (٢٢٩/١) وابن حبان (٥٧٨- موارد) والبيهقي (٢٠٨-٢٠٩) كلهم من طريق الأوزاعي عن قره عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا وكذا قال البيهقي في سننه، وقال الدارقطني: «تفرد به قره عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وأرسله غيره عن الزهري عن النبي ﷺ وقره ليس بقوي في الحديث والمرسل هو الصواب». اهـ

ورجح المرسل أيضًا في «العلل» (٢٩/٨-٣٠) فقال: يرويه الأوزاعي واختلف عنه، فرواه عبيدالله بن موسى وابن أبي العشرين والوليد بن مسلم وابن المبارك وأبوالمغيرة عن الأوزاعي عن قره عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، ورواه محمد بن كثير عن الأوزاعي عن الزهري كذلك ولم يذكر قره، ورواه وكيع عن الأوزاعي عن قره عن الزهري قال رسول الله ﷺ. والحديث ضعفه الألباني في «الإرواء» رقم (٢).

وغيَّرَ الأسلوبَ في الجُمْلِ؛ قَصْدًا لموافقةِ حَمْدِهِ اللهُ تَعَالَى في كتابه
جَلَّ شَأْنُهُ، وَتَنْشِيطًا [٥/ب] للقارئِين.

وفي الحَمْدِ كَلامٌ لا يَسَعُهُ هذا المقامُ؛ كيف لا، وقد شَبَعَتْ مِنْهُ بَطُونُ
المَطْوَلاتِ، وضاقَ عن الإحاطةِ به نطاقُ العباراتِ.

«وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ»:
كَرَّرَهَا؛ جَزِيًّا على العادةِ المألوفةِ في ورودها بعدَ الحَمْدِ، واختارَ الجملةَ
الاسميةَ؛ لأنها أَبْلَغُ، ولتوافقَ جُمْلَةَ الحَمْدِ، وكونُهُ -عليه الصلاةُ
والسلام- سَيِّدَ المرسلين-: مما لانزاعَ فيه عندَ المحقِّقين؛ لقوله تعالى:
﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

والآلُ عندَ إمامنا الشافعي^(١) - رضي اللهُ عنه-: مؤمنو بني هاشم
والمُطَلِّبُ؛ كما دلَّ عليه مجموعُ أحاديثٍ صحيحةٍ؛ لكنْ بالنسبةِ إلى الزكَاةِ

(١) هو الإمام محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع الهاشمي المطلبي
أبو عبد الله ناصر الحديث، أخذ الفقه عن مسلم بن خالد الزنجي مفتي مكة،
وداود بن عبد الرحمن العطار، وعمه محمد بن علي بن شافع، وسفيان بن عيينة،
وفُضيل بن عياض وغيرهم، حدث عنه الحُمَيْدي، وأبو عبيد القاسم بن سلام
وأحمد بن حنبل، وأبو يعقوب البويطي، وأبو ثور، وحرملة بن يحيى، وعبد العزيز
الكناني وغيرهم، قال الذهبي: «صنف التصانيف ودون العلم ورد على الأئمة
متبعًا للأثر وصنف في أصول الفقه وفروعه، وبعد صيته، وتكاثر عليه الطلبة».
قال يحيى بن سعيد القطان: ما رأيتُ أعقل ولا أفقه من الشافعي وأنا أدعو الله
له أخصه به وحده في كل صلاة، وقال النسائي: كان الشافعي عندنا أحد
العلماء ثقة مأمونًا، وقال ابن عبد الحكم: إن كان أحد من أهل العلم حجة
فالشافعي حجة في كل شيء توفي رحمه الله سنة أربع وثمانين.

انظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» (٤٢/١)، «تاريخ بغداد» (٥٦/٢)، «سير
أعلام النبلاء» (٥/١٠)، «تهذيب التهذيب» (٢٣/٩).

والفئة دون مقام الدعاء؛ ومن ثمَّ: اختار النووي^(١) في «شرح مسلم»^(٢) والأزهري^(٣) وغيرهما من المحققين، أنهم هنا: كلُّ مؤمنٍ تقيٍّ، لقوله -صلى الله تعالى عليه وسلَّم- «أَلْ مُحَمَّدٍ كُلُّ تَقِيٍّ»^(٤) لكنَّ سنده ضعيفٌ.

(١) تقدمت ترجمته.

(٢) شرح صحيح مسلم (١٢٤/٢). وانظر المجموع ١/١٢٠.

(٣) محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة الأزهري اللغوي الشافعي الهروي سمع ببلده من الحسين بن إدريس، ومحمد بن عبدالرحمن السامي وعدة، وسمع ببغداد من أبي القاسم البغوي، وابن السراج وغيرهم.

روى عنه: أبو عبيد الهروي مؤلف «الغريبين»، وأبو يعقوب القُرَاب، وأبو ذر عبدُ ابن أحمد الحافظ، وسعيد بن عثمان القرشي وآخرون.

كان رأساً في اللغة والفقه، من تصانيفه: «تهذيب اللغة»، و«كتاب التفسير» و«كتاب تفسير ألفاظ مختصر المزني المسمى بـ«الزاهر»، و«شرح ديوان أبي تمام» وغيرها.

توفي سنة ٣٧١هـ، وقيل سنة ٣٧٠هـ.

انظر ترجمته في: «بغية الوعاة» (٢٩) «معجم الأدباء» (١٦٤/١٧) «وفيات الأعيان» (٣٣٤/٤) «سير أعلام النبلاء» (٣١٥/١٦) «العبر» (٣٥٦/٢) «شذرات الذهب» (٧٢/٣).

(٤) أخرجه العقيلي في الضعفاء (٢٨٧/٤)، وتمام في فوائده -كما في «المقاصد الحسنة»

ص (٥)-، وأبوبكر الشافعي في «الرباعيات»، وأبو الشيخ في «عواليه»، وأبوبكر الكلاباذي في «مفتاح المعاني» كما في «الضعيفة» (١٣٠٤) كلهم من طريق نافع أبي هرمرز عن أنس قال: «قيل يا رسول الله: من آل محمد قال كل تقي» قال العقيلي:

لا يتابع عليه -أي نافع- والحديث ذكره البيهقي في «الشعب» (٢٢٥/٢) وقال: أبوهرمز ضعفه أهل العلم بالحديث وتركوه ونافع ضعفه أحمد وجماعة وكذبه ابن معين، وقال أبو حاتم: متروك ذاهب الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة.

وينظر «الجرح والتعديل» (٤٥٥/٨) و«الميزان» (٩٠٠٧) و«المغني» (٦٩٣/٢).

وللحديث طريق آخر عن أنس، أخرجه الطبراني في «الصغير» (١١٥/١) وفي الأوسط (٣٣٣٢) من طريق نعيم بن حماد ثنا نوح بن أبي مريم عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أنس به.

وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن يحيى إلا نوح، تفرد به نعيم. =

«الصَّحْب» اسمُ جمعٍ لـ «صاحب»؛ كما قال سيبويه^(١)، أو جمعٌ له؛ كما قال الأخفش^(٢)؛ وبه جزم الجوهري^(٣)، ومعناه العُرْفِيُّ معلومٌ.

= قال الهيثمي في المجمع (٢٧٢/١٠): «وفيه نوح بن أبي مريم وهو ضعيف». اهـ قلت: بل هو وضاع، قال الحافظ في التقریب (٥٦٧): «كذبوه في الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع». وزيادة على نوح فشيخه نعيم ضعيف.

وقد تويع نوح على هذا الحديث تابعه النضر بن محمد الشيباني عند الديلمي كما في المقاصد (ص: ٥)؛ لكن في إسناد هذه المتابعة محمد بن مزاحم وهو متروك، والنضر غير معروف، قاله العلامة الألباني في «الضعيفة» (١٣٠٤).

وللحديث طريق ثالث ذكره الشيخ الألباني وعزاه لأبي بكر الشافعي في «الرباعيات» وقال الألباني: إسناده وإياه جدًا، وفيه محمد بن سليمان بن هشام أبو جعفر الخزاز المعروف بابن بنت مطر الوراق وهو متهم.

والحديث ضعف أسانيده السخاوي في «المقاصد» (ص-٦٠٥)، والشيخ الألباني في «الضعيفة» (١٣٠٤) وقال: «وجملة القول أن الحديث ضعيفٌ جدًا لشدة ضعف رواته وتجرده من شاهد يعتبر به».

(١) هو أبوشمر، عمرو بن عثمان بن قنبر الفارسي ثم البصري، قال الذهبي: طلب الفقه والحديث مدة، ثم أقبل على العربية، فبرع وساد أهل عصره، وألف فيها كتابه الكبير الذي لا يُدرك شأوه فيه، استملى على حماد بن سلمة، وأخذ النحو عن عيسى بن عمر، والخليل، وأبي الخطاب الأخفش الكبير، قال إبراهيم الحربي: سمي سيبويه، لأن وجنتيه كانتا كالتفاحتين بديع الحسن، وقيل: كان فيه مع فَرْطِ ذكائه حُبْسَةٌ في عبارته، وانطلاقٌ في قلمه، قيل مات سنة ثمانين ومئة وقيل ثمان وثمانين ومئة.

انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (١٢/١٩٥)، «معجم الأدباء» (١٦/١١٤) «إنباه الرواة» للقفطي (٢/٣٤٦) «سير أعلام النبلاء» (٨/٣٥١) «بغية الوعاة» (٢/٢٢٩).

(٢) هو سعيد بن مسعدة المجاشعي البلخي النحوي، أبو الحسن الأخفش الأوسط، أخذ النحو عن سيبويه وصحب الخليل، وكان معلمًا لولد الكسائي. وقد سمي بالأخفش أحد عشر نحويًا ذكرهم السيوطي في «المزهر» ثم قال: «حيث أطلق في كتب النحو الأخفش، فهو الأوسط». أشهر كتبه. تفسير معاني القرآن، والاشتقاق، وغيرها توفي سنة عشر وميتين وقيل غير ذلك انظر ترجمته في «بغية الوعاة» (١/٥٩٠) «المزهر» (٢/٤٠٥) إنباه الرواة (٢/٣٦).

(٣) هو إسماعيل بن حماد التركي أبونصر صاحب كتاب «الصحاح»، وأحد من يُضرب به المثل في ضبط اللغة، وكان يحبُّ الأسفار والتغرُّب، دخل بلاد =

وَعِدَّةُ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - عِنْدَ وَفَاتِهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ - مِائَةٌ وَأَرْبَعَةٌ عَشَرَ أَلْفًا؛ عَلَى مَا ذَكَرَهُ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ^(١).

وَإِفْتَاءُ الْعِزِّ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ^(٢) بِأَنَّ الْأَوَّلَى الْاِقْتِصَارُ عَلَى مَا وَرَدَ مِنْ ذِكْرٍ

= ربيعة ومُضَرٌّ فِي تَطَلُّبِ لِسَانِ الْعَرَبِ، وَدَارِ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى
خُرَّاسَانَ، فَأَقَامَ بِنِسَابُورٍ يُدْرَسُ وَيُصَنَّفُ وَيُعَلِّمُ الْكِتَابَةَ، وَيَنْسُخُ الْمَصَاحِفَ.
وَقَدْ أَخَذَ الْعَرَبِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الشَّيرَافِيِّ، وَأَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ، وَخَالَه صَاحِبُ
«دِيَوَانِ الْأَدَبِ» أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْفَارَابِيِّ، قَالَ الْقَفْطِيُّ: مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ
وَثَلَاثَ مِئَةٍ. انظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: «مَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ» (١٥١/٦)، «إِنْبَاهِ الرِّوَاةِ» (١٩٤/١)
«بَغِيَةِ الْوَعَاةِ» (٤٤٦/١) «شَذْرَاتِ الذَّهَبِ» (١٤٢/٣).

وَانظُرْ: «الْمَصْبَاحَ الْمُنِيرَ» (٣٣٣/١)، «الْقَامُوسَ الْمَحِيطَ» (٩١/١) «مَقْدِمَةَ ابْنِ
الصَّلَاحِ» (٢٩٣) «شَرْحَ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (٣٥/١)، «الْبَحْرَ
الْمَحِيطَ» (٣٠١/٤) إِرْشَادَ الْفُحُولِ (٧٠) وَ«الْمَجْمُوعَ» (١٢٠/١).

(١) هُوَ قَوْلُ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ وَقَدْ حَكَاهُ عَنْهُ النَّوَوِيُّ فِي «التَّقْرِيبِ وَالتَّيْسِيرِ»
(٢٢٠/٢) مَعَ التَّدْرِيبِ. وَقَدْ اعْتَرَضَ عَلَى هَذَا الْحَافِظِ الْعِرَاقِيِّ فَقَالَ فِي
«التَّقْيِيدِ وَالْإِيضَاحِ» ص (٣٠٥-٣٠٦): «وَفِي هَذَا التَّحْدِيدِ بِهَذَا الْعَدَدِ نَظَرٌ كَبِيرٌ
وَكَيْفٌ يُمْكِنُ الْإِطْلَاعُ عَلَى تَحْوِيلِ ذَلِكَ مَعَ تَفْرِيقِ الصَّحَابَةِ فِي الْبُوَادِي وَالْقُرَى
وَالْمَوْجُودِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بِالْأَسَانِيدِ الْمُتَّصِلَةِ إِلَيْهِ تَرَكَ التَّحْدِيدَ فِي ذَلِكَ وَأَنْهَمُ
يَزِيدُونَ عَلَى مِائَةِ أَلْفٍ كَمَا رَوَاهُ أَبُو مُوسَى الْمَدِينِيُّ فِي ذَيْلِهِ عَلَى الصَّحَابَةِ لِابْنِ
مِنْدَةَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي جَعْفَرِ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: تَوَفَّى
النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ رَأَاهُ سَمِعَ مِنْهُ زِيَادَةً عَلَى مِائَةِ أَلْفِ إِنْسَانٍ مِنْ رَجُلٍ وَامْرَأَةٍ وَكُلِّ
قَدْ رَوَى عَنْهُ سَمَاعًا أَوْ رُؤْيَا. وَانْتَهَى، وَهَذَا قَرِيبٌ لِكَوْنِهِ لَا تَحْدِيدَ فِيهِ بِهَذَا الْقَدْرِ
الْخَاصِّ وَأَمَّا مَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ فَلَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى إِسْنَادٍ وَلَا هُوَ فِي
كُتُبِ التَّوَارِيخِ الْمَشْهُورَةِ». اهـ.

(٢) هُوَ الشَّيْخُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَعْرُوفِ
بِعِزِّ الدِّينِ أَبُو مُحَمَّدٍ السَّلْمِيِّ الشَّافِعِيِّ الْمَلَقَبُ بِسُلْطَانَ الْعُلَمَاءِ سَمِعَ عَلَى أَبِي
الْحُسَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمَوَازِينِيِّ، وَالْحَشُّوعِيِّ، وَسَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ عَسَاكِرَ، وَابْنَ
طَبْرَزَدَ وَجَمَاعَةَ، رَوَى عَنْهُ: تَقِيُّ الدِّينِ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، وَهُوَ الَّذِي لَقِبَهُ بِسُلْطَانَ
الْعُلَمَاءِ، وَهَبَةُ اللَّهِ الْقَفْطِيُّ وَأَبُو الْحُسَيْنِ الْيُونِنِيُّ، مَهْرٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ وَدَرَسَ وَأَفْتَى
وَصَنَّفَ، وَبَرَعَ فِي الْمَذْهَبِ وَبَلَغَ رَتْبَهُ الْاجْتِهَادَ، وَصَارَ رَأْسَ الشَّافِعِيَّةِ فِي وَقْتِهِ، =

الآل والأزواج، والذرية دون الأصحاب-: محمولٌ على صلاة التشهد،
دون الصلاة خارج الصلاة.

وهذه الجملة -أيضاً- خبريةٌ يراد بها الإنشاء، فكأنه قال: «اللهم،
صلِّ وسلِّم على سيّد المرسلين» أي: اللهم، عظمه في الدنيا: بإعلاء
ذِكْره، وإظهار دينه، وإبقاء شريعته، وفي الآخرة: بتشفيعه في أمته،
وإجزال أجره، ومثوبته، وإبداء فضله للأولين والآخرين بالمقام المحمود،
وتقديمه على كافة [٦/أ] المقرّبين الشهود». انتهى.

وتفسيرها بالتعظيم كل بحسب ما يليق به؛ كما ذكره الهيثمي^(١).

وذهب جماعةٌ كثيرون إلى أنّها منتهى تعالى الرحمة، ومن الملائكة استغفاراً،
ومن غيرهما تضرعٌ ودعاءً، وفي ذلك كلامٌ طويلٌ لايسعه هذا المقام^(٢).

ومعنى «السّلام»: التحيّة؛ وهو المراد من سلام الله تعالى على أنبيائه؛

= وكان عاقلاً ناسكاً، ورعاً زاهداً متقشفاً، أماراً بالمعروف نهاءً عن المنكر، لا
يخاف في الله لومة لائم، له مصنفات كثيرة منها: «قواعد الأحكام»، «بداية
السول في تفضيل الرسول»، وكتاب «شجرة المعارف» و«الإمام في أدلة
الأحكام» وغيرها كثير. توفي رحمه الله سنة ٦٦٠ هـ. انظر ترجمته في: «البداية
والنهاية» ٣٣٥/١٣ «طبقات الشافعية» للسبكي (٢٠٩/٨) «العبر» (٢٦٠/٥)
«مفتاح السعادة» (٣٥٣/٢).

(١) هو أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي شهاب الدين والهيتمي
نسبة إلى محلة أبي الهيثم من إقليم الغربية بمصر أخذ عن شيخ الإسلام زكريا
الأنصاري، والشمس السهودي، والشهاب الرملي وغيرهم، من تصانيفه:
«تحفة المحتاج لشرح المنهاج للنووي». «الصواعق المحرقة»، «الإعلام بقواطع
الإسلام»، «الزواجر عن اقتراف الكبائر»، وغيرها، مات سنة ثلاث
وسبعين وتسع مئة. انظر ترجمته في: «شذرات الذهب» (٣٧٠/٨)، «البدر
الطالع» (١٠٩/١).

(٢) انظر لذلك «بدائع الفوائد» ص (٢٢)، «جلاء الأفهام» ص (٧٢)، و«القول
البديع»: ص (٧٥).

فاندفع استشكال سلام الله عليهم بأنه دعاء، وهو لا يتصور من الله تعالى إليهم، لأنه المطلب، والله مدعو ومطلوب منه، لا داعٍ وطالب.

وقيل: المراد اسمه تعالى، فتأويل «السلام» كما قال المجد اللغوي^(١)، والحافظ السخاوي^(٢): «لاخلوت من الخيرات والبركات، وسلمت من المكاره والآفات، إذ كان اسم الله إنما يُذكر على الأمور؛ توقفاً لاجتماع

(١) هو محمد بن يعقوب بن محمد الشيرازي مجد الدين الفيروزآبادي ولد بفارس واهتم به والده وأسمعه في صغره، ورحل في طلب العلم فرحل إلى العراق والشام واليمن وغيرها، وسمع من التقي السبكي وابن القيم، وأحمد بن عبدالرحمن المرادوي، والعلائي وغيرهم وأخذ عنه جهاينة عصرهم كالحافظ ابن حجر، والصلاح الصفدي، وابن عقيل النحوي، والجمال الأسنوي وغيرهم قال التقي الكزمني: كان عديم النظير في زمانه نظماً ونثراً... . جاب البلاد، وسار إلى الجبال والوهاد، ورحل وأطال التجعة، واجتمع بمشايخ كثيرة عزيزة: وعظم بالبلاد. اه إلا أنه كان معظماً لابن عربي صاحب وحدة الوجود وألف في نصره مذهبه، ومن تصانيفه: «القاموس المحيط»، «بصائر ذوي التمييز»، «سفر السعادة»، «عدة الحكام في شرح عمدة الأحكام».

وغيرها توفي في زبيد سنة سبعة عشر وثمان مئة. انظر ترجمته في: إنباء الغمر (١٥٩/٧) لابن حجر، «الضوء اللامع» (٧٩/١٠) للسخاوي، «بغية الوعاة» (٢٧٣/١) «مفتاح السعادة» (١١٩/١) «البدر الطالع» (٢٨٠/٢).

(٢) هو محمد بن عبدالرحمن الملقب بشمس الدين أبو الخير السخاوي القاهري الشافعي، أخذ عن النور البليسي، والزين عبدالغني الهيثمي، والتقي الشمني، ولازم الحافظ ابن حجر وانتفع به أشد الانتفاع، وقد سمع منه معظم مصنفاته، وأذن له في الإقراء والإفادة والتصنيف، وتدرّب به في طريق أصحاب الحديث، ومعرفة العالي والنازل، والكشف عن التراجم والمتون، وغير ذلك. من تصانيف السخاوي: «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع»، و«الذيل على رفع الإصر عن قضاة مصر»، و«القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيق»، و«المقاصد الحسنة» وغيرها كثير توفي بالمدينة النبوية سنة اثنتين وتسع مئة. انظر ترجمته في: «الضوء اللامع» (٢/٨)، «البدر الطالع» (١٨٤/٢)، «شذرات الذهب» (١٥/٨) الأعلام (١٩٤/٦) معجم المؤلفين (١٥٠/١٠).

معاني الخير والبركة، وانتفاء عوارض الخلل والفساد عنها»^(١).

وقيل: هو بمعنى السلامة من النقائص؛ فإذا قُلْتَ: «اللهم، سلِّمْ عليَّ محمد» فإنما تريد: اللهم، اكتبْ لمحمد في دعوته وأُمَّته وذِكْره- السلامة من كلِّ نقص؛ فتزاد دَعْوَتُهُ على مَمَرِّ الأيام عُلوا، وأُمَّتُهُ تكاثرا، وذِكْرُهُ ارتفاعا.

قال السخاوي: «ويحتمل أن يكونَ مِنَ المسألة والإنقياد؛ كما قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٥٦]»^(٢)؛ فمعنى السلام -على هذا- اللهم، صَبِّرِ الْعِبَادَ مُنْقَادِينَ مُدْعَيْنِينَ لَهُ وَلشريعته.

وجَمَعَ بين الصلاة والسلام؛ لكرهية إفراد: أحدهما عن الآخر؛ كما صرَّح بها الإمام النووي^(٣) في «الأذكار»^(٤) وغيره؛ مستدلاً بورود الأمر بها في قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]؛ لكن قال الحافظ السخاوي في «القول البديع»^(٥): إن محل ذلك فيما إذا لم يرد الاقتصار فيه؛ كالفنوت؛ على أن بعضهم توقَّف في إطلاق الكراهية؛ قال: لو صَلَّى في وقت [٦/ب]، وسلِّمْ في وقتٍ آخر - فإنه يكونُ ممثلاً.

«أما بعد»: كلمة يُؤتَى بها؛ للانتقال من أسلوب إلى آخر؛ فلا يُؤتَى بها في أول الكلام، وكان النبي ﷺ يأتي بها في خطبه وكتبه، فهي سُنَّةٌ، وكذلك

(١) «القول البديع» ص (٧٥).

(٢) المرجع السابق

(٣) تقدمت ترجمته.

(٤) الأذكار ص (١٢٠).

(٥) «القول البديع» ص: (٣٥) ونقل نحو هذا عن شيخه الحافظ ابن حجر.

الصحابة - رضي الله عنهم - حتى روى بعض الحقاظ ذلك عن أربعين صحابياً^(١).

«فهذه كلمات»: الكلام على مثل هذه الإشارة شهير، قلما تجد كتاباً خالياً عن ذكره.

وكلمات: من جموع القلة، يُطلق على ثلاثة وعشرة وما بينهما؛ كجمع المذكّر السالم، وفي «شرح الرضي»^(٢): «أن الظاهر أنّهما - أي: جمعي السلامة - لمطلق الجمع من غير نظر، لا القلة والكثرة، فيضلحان لهما، والحقّ الأوّل؛ وهو الذي ذهب إليه الشيخ ابن الحاجب^(٣) - رَوَّحَ اللهُ تعالى رُوحَهُ - وعليه: فالتعبير به؛ ترغيباً لحفظها، وأنّها لا تحتاج في

(١) نقل الحافظ في «فتح الباري» (٢/٤٧٠): «قال سيبويه: أما بعد معناها؛ مهما يكن من شيء بعد، وقال أبو إسحاق - هو الزجاج - : إذا كان الرجل في حديث فأراد أن يأتي بغيره قال أما بعد...». ثم ذكر الأقوال في أول من قالها، وقال بعد ذلك: «وقد تتبع طرق الأحاديث التي وقع فيها أما بعد الحافظ عبدالقادر الرهاوي في خطبة الأربعين المتباينة له، فأخرجه عن اثنين وثلاثين صحابياً. منها ما أخرجه من طريق ابن جريج عن محمد بن سيرين عن المسور ابن مخرمة: «كان النبي ﷺ إذا خطب خطبة قال: أما بعد» ورجاله ثقات وظاهره المواظبة على ذلك». اه. وينظر. «الإرواء». رقم ٧.

(٢) الرضي هو محمد بن الحسن الاسترابادي من تصانيفه «شرح الشافية لابن الحاجب في التصريف»، «شرح الكافية» لابن الحاجب في النحو، وغيرها. توفي سنة (٦٨٦هـ)، انظر ترجمته في: «شذرات الذهب» (٥/٣٩٥)، «بغية الوعاة» (٢٤٨).

(٣) هو عثمان بن عمر بن أبي بكر، أبو عمرو، جمال الدين المالكي المعروف بابن الحاجب، قال أبو شامة: «كان ركناً من أركان الدين في العلم والعمل، بارعاً في العلوم الأصولية وتحقيق علم العربية ومذهب الإمام مالك». له تصانيف مفيدة، منها: «الجامع بين الأمهات» «المختصر في أصول الفقه»، «الكافية» النحو، و«الشافية» في الصرف. توفي سنة ست وأربعين وست مئة =

تعلّمها إلى فسيح مُدّة - كما في غيرها من الكتب المؤلّفة في هذا الفنّ - كما لا يخفى؛ فهي مثل قوله تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ١٨٣، ١٨٤].

«سَمَّيْتُهَا: الْمُخْتَصَر، مِنْ نُحْبَةِ الْفِكْرِ»: الاسم: هو المجموع، وأسماء الكتب والرسائل: قيل: هي أعلام شخصيّة، وقيل: جنسيّة، وقد بين ذلك العلامة عصام الدين^(١) في شرحه على «العصديّة»^(٢)، في علم الوضع^(٣)، أتمّ بيان.

= انظر ترجمته في: «الدِّيَاج المذهب» (٨٦/٢) «شذرات الذهب» (٢٣٤/٥) «وفيات الأعيان» (٤١٣/٢).

(١) هو عصام الدين إبراهيم بن محمد الاسفرائيني من علماء خراسان وما وراء النهر، قال ابن العماد: هو من بيت علم ونشأ وهو طالباً للعلم فحصل وبرع وفاق أقرانه، وصار مشاراً إليه بالبنان، وكان بحرّاً في العلوم، له التصانيف الحسنة النافعة في كل فن من تصانيفه: «شرح الشمائل للترمذي»، «شرح الكافية في النحو» و«شرح العصديّة»، وشرح لكتاب «تلخيص المفتاح»، توفي في حدود سنة ٩٥١ هـ انظر ترجمته في «شذرات الذهب» (٢٩١/٨).

(٢) وتعرف بالرسالة العصديّة في علم الوضع أو الرسالة الوضعيّة مؤلفها هو عضد الدين عبدالرحمن بن أحمد بن عبدالغفار، عضد الدين الإيجي الشيرازي وإيج من نواحي شيراز تتلمذ على زين الدين السهنكي أحد تلامذة البيضاوي، مات مسجوناً سنة ٧٥٦، ومن أبرز تلامذته شمس الدين الكرمانى وسعد الدين التفتازاني. انظر «طبقات الشافعية» (٤٦/١٠) «الدرر الكامنة» (١١٠/٣). «البدر الطالع» (٣٢٦/١)، ورسائله الوضعيّة مطبوعة ضمن مجموع مهمات المتون. وانظر كشف الظنون (٨٧٧/١).

(٣) قال طاش كبرى زاده في «مفتاح السعادة» (١٢٥/١): «هو علمٌ باحث عن تفسير الوضع، وتقسيمه إلى الشخصي، والنوعي، والعام والخاص، وبيان حال وضع الذوات، والهيئات، إلى غير ذلك من الأحوال. وموضوعه وغايته، ومنفعته، لا يخفى على المتدرب. وهذا علم نافع في الغاية إلا أنه =

والاختصارُ يُطَلَقُ ويراد به تارةً: حَذَفُ ما يُسْتَعْنَى [عنه] وذَكَرُ ما لا بَدَّ منه، وتارةً: التَّعْبِيرُ عن المعنى المراد بأقل من عبارة المتعارف، والظاهر: أنَّ المراد به هنا الأوَّل.

و«نُخْبَةُ الْفِكْرِ»: هو كتابُ العالمِ العلامَةِ، البَحْرُ الفَهَامَةُ، جامعُ المعقولِ والمنقولِ؛ حاويُ الفُرُوعِ والأصولِ، حُجَّةٌ وَقْفَةٌ، وفريدُ عصره، شيخُ الإسلامِ، الشيخُ الحافظُ مولانا أَحْمَدُ، الشهيرُ بابنِ حَجَرٍ [٧/أ] العسقلانيَّ -رُوحُ اللهِ تعالى رُوحُهُ فلَقَدْ كانَ إمامًا في كلِّ فنٍّ، ولا سِيَّما في عِلْمِ الحديثِ؛ فلقد شرح «البُخَّاريَّ» بشرحٍ ليس له نظير، حتى قيل: «إِنَّ مَنْ شرحَ البخاريَّ بعده، فهو عيالٌ عليه»، وقد اشتهرَ شرقًا وغربًا، وذلك فضلُ اللهِ يُؤْتِيهِ من يشاء، وليس مثلهُ هذا المقامُ يَسَعُ ذِكْرَ مزاياه وعَدَّ مؤلفاتِهِ، وقد اعتذروا عما وَقَعَ له -عليه الرَّحْمَةُ- في هذا الكتابِ وشرَّحه له؛ بأنه قد أَلْفَهُ وهو على جَنَاحِ السَّفَرِ^(١)، كذا ذكره لي بعضُ الفضلاء.

= لم يدون بعد، ولقد ذكر نبذاً منها مولانا عضد الدين في رسالته: «الوضعية» لكنها قطرة من البحر، ورشفة من ذلك النهر» اهـ.

(١) نقل العلامة محمد بن إسماعيل الصنعاني المعروف بالأمير في شرحه على نظم نخبة الفكر المسمى «إسبال المطر» ص(٩) عن العلامة محمد بن إبراهيم المعروف بابن الوزير- وكان من المعاصرين للحافظ ابن حجر-: «أن الحافظ كتب في سفره إلى مكة المكرمة سنة سبع عشرة وثمان مئة من الهجرة مختصراً بديعاً في علوم الحديث». اهـ

وأشار إلى ذلك الأمير الصنعاني في نظمه لنخبة الفكر فقال:

وَبَعْدُ فَالنَّخْبَةُ فِي عِلْمِ الْأَثَرِ خَتَصَرِّياً حَبِذاً مِنْ مَخْتَصِرِ

ألفها الحافظ في حال السفر وهو الشهاب بن علي بن حجر

بينما ذكر الحافظ السنخاوي في كتابه «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» (١٣٧/أ) أن الحافظ فرغ من تأليفها سنة اثنتي عشرة وثمان مئة.

وانظر «شرح نخبة الفكر» للشيخ عبدالكريم الأثري ص(١٩).

فإن قيل : كَيْفَ فَعَلَ ذَلِكَ المصنّف ؛ ومن شأنِ مَنْ نَقَلَ كلامَ غيره : أن يَشْرَحَهُ ويفسِّرهُ ولا يَخْتَصِرُهُ ، ونرى كثيرًا من الناس - كالمصنّف - يَنْقُلُونَ كلامَ غيرهم ويختصرونه ، فكيف ساغَ لَهُمْ ذلك ؟! وأيُّ فائدة في الاختصار ؟!

فالجواب : أن مَنْ اختَصَرَ لم يَنْقُلِ اللفظ ، وإنما ينقل المعنى بلفظٍ أقل من لفظِ الأصل وأخَصَرَ ؛ وإنما يفعل ذلك لأنه محمودٌ مرغوبٌ فيه ؛ يدلُّ عليه قوله تعالى في وصف الجنة : ﴿ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الأنفُسُ وَتَلَذُّ الأَعْيُنُ ﴾ [الزخرف : ٧١] ؛ فاكتفى بهذا عن شرح طويل ، وقال تعالى : ﴿ وَلَكُمْ فِي القِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة : ١٧٩] ومعناه : أن القاتل إذا علم أنه إذا قتل قُتِلَ - كَفَّ عن القتل ؛ فلا يقتل ؛ فاخْتَصَرَ هذا كُلُّهُ في قوله تعالى : ﴿ فِي القِصَاصِ حَيَاةٌ ﴾ يعني : حياة القاتل والمقتول . وقال ﷺ : « أُوتِيَتْ جَوَامِعَ الكَلِمِ ، وَاخْتَصِرَتْ لِي الحِكْمَةُ اخْتِصَارًا »^(١) .

ولأن العادة أن الإنسان يَمَلُّ الكلامَ الطويل ، وتسامه نفسه ، ويميل إلى الكلام القليل المختصر ، إذا كان مفهومًا ؛ فلهذا خُتِصِرَ الكتب .

كذا حَقَّقَهُ العَلَمَةُ أبو يعلى محمدُ بنُ حُسَيْنِ الفَرَّاءِ^(٢) في شرحه على

(١) أخرجه أبو يعلى كما في مجمع الزوائد (١٨٧/١) من طريق خالد بن عرفطة عن عمر مرفوعًا وقال الهيثمي : « وفيه عبدالرحمن بن إسحاق الواسطي ضعفه أحمد وجماعة » . اهـ

وأخرجه البيهقي في « شعب الإيثار » (١٦٠/٢) رقم (١٤٣٦) من طريق علي بن زيد عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن عمر مرفوعًا .
وقال السخاوي : وهو مرسل وفي سنده من لم أعرفه ، وللدليمي بلا سند عن ابن عباس مرفوعًا مثله بلفظ : « أعطيت جوامع الحديث » بدل « الكلم » . اهـ
(٢) هو القاضي أبو يعلى ؛ محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد البغدادي ، الحنبلي ، ابن الفراء سمع علي بن عمر الحربي ، وإسماعيل بن سويد ، وعيسى بن الوزير . حدث عنه : الخطيب البغدادي وأبو الخطاب الكلوثاني ، وأبو الوفاء بن عقيل ، وأبو العز بن كادش وغيرهم . أفتى ودرّس ، وتخرج به الأصحاب ، =

[٧/ب] «مختصر الخرقى»^(١).

ثم اعلم: أن المصنّف -عليه الرحمة- لما قصد الاختصار في رسالته، ترك تعريف هذا الفن، وغايته، وموضوعه، ونحو ذلك، ولا بأس أن نذكرها في ضمن ثلاث فوائد:

الفائدة الأولى: في بيان حدّ هذا الفن، وموضوعه، وغايته:

قال الحافظ السيوطي^(٢) -عليه الرحمة- في شرحه على ألفيته المسماة

= وانتهت إليه الإمامة في الفقه، وكان عالم العراق في زمانه، مع معرفة. بعلوم القرآن وتفسيره، والنظر والأصول... وكان ذا عبادة وتهجد، وملازمة للتصنيف، مع الجلالة والمهابة... وكان متعقفاً، نزه النفس كبير القدر، ثخين الورع وقال الخطيب: كتبنا عنه وكان ثقة من تصانيفه «أحكام القرآن» و«مسائل الإيوان»، و«المعتمد»، و«الرد على الجهمية» و«العدة» في أصول الفقه وغيرها. مات سنة ثمان وخمسين وأربع مئة، انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (٢/٢٥٦)، طبقات الحنابلة (٢/١٩٣-٢٣٠)، الأنساب (٩/٢٤٦). «سير أعلام النبلاء» (١٨/٨٩)، الوافي بالوفيات (٣/٧)، «شذرات الذهب» (٣/٣٠٦).

(١) قال ابن بدران: اشتهر في مذهب الإمام أحمد عند المتقدمين والمتوسطين «مختصر الخرقى»، ولم يُخدم كتاب في المذهب مثل هذا المختصر، ولا اعتنى بكتاب مثل ما اعتنى به. قال ابن بدران: ومما اطلعنا عليه من شروح الخرقى شرح القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين بن الفراء البغدادي وهو في مجلدين ضخمين، وبعض نسخه في أربع مجلدات، وطريقته أنه يذكر المسألة من «الخرقى» ثم يذكر من خالف فيها ثم يقول، ودليلنا، فيفيض في إقامة الدليل من الكتاب والسنة والقياس، على طريقة الجدل. «المدخل إلى مذهب الإمام أحمد» ص (٢١٤، ٢١٦).

(٢) هو جلال الدين عبدالرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمد الخضيرى الأسيوطى الشافعى -نسبة إلى أشيوط بفتح أوله وسكون ثانيه وضم ثالثه، وهو اسم لمدينة غربي النيل من نواحي صعيد مصر، ويقال لها سيوط بغير همز - كان أبوه من فقهاء الشافعية، مات وابنه عمره خمس سنوات حفظ السيوطى القرآن وهو ابن ثمان، ثم حفظ: «العمدة»، و«منهاج الفقه»، و«منهاج الأصول»، =

بـ «نَظْمُ الدَّرَرِ»^(١): «أَحْسَنُ حُدُودِهِ: قَوْلُ الشَّيْخِ عِزِّ الدِّينِ بْنِ جَمَاعَةَ»^(٢):

= «ألفية ابن مالك»، وسمع ولازم شيوخ عدة منهم سراج الدين البلقيني، وابنه علم الدين، والشرف المناوي، وتقي الدين الشمني، والبرهان البقاعي وغيرهم، ورحل إلى الشام والحجاز واليمن والهند والمغرب وبلاد التكرور، وإلى المحلة ودمياط والفيوم من المدن المصرية، وله مصنفات كثيرة شهيرة في شتى العلوم منها في علم الحديث: «ألفية الحديث». و«تدريب الراوي»، «المدرج إلى المدرج»، «إسعاف المبطل برجال الموطأ» و«الروض المكمل والورد المعلل» في المصطلح و«زوائد الرجال على تهذيب الكمال» و«اللمع في أسماء من وضع»، «مفتاح الجنة في الاعتصام بالسنة» وغيرها كثير، وقد جرت بينه وبين معاصريه خطوبٌ وأمور ذات شجون. مات سنة (٩١١هـ)، وقد ترجم لنفسه في «حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة».

(١) أما ألفية السيوطي في علم المصطلح فمشهورة معروفة وعليها عدة شروحات منها شرح الشيخ محمد محفوظ بن عبدالله الترمسي في «منهج ذوي النظر»، وكذلك شرحها الشيخ: أحمد بن محمد شاكر. -عليه رحمه الله- وكذا الشيخ آدم الأنثوي؛ في مجلدين. أما شرح السيوطي فقد سماه «البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر» ولم يكمله، وقد حقق الجزء الموجود من هذا الشرح في رسالتان علميتان في الجامعة الإسلامية في المدينة النبوية -على ساكنها أفضل الصلاة والسلام- أما الرسالة الأولى فبتحقيق شيعي الفضال الشيخ أنيس بن أحمد طاهر الأستاذ المساعد بكلية الحديث الشريف في الجامعة الإسلامية، والرسالة الثانية بتحقيق شيعي الفضال عبدالباري بن العلامة المحدث الشيخ حماد الأنصاري محدث المدينة النبوية -عليه رحمه الله وحفظ الله من بقي بها من أهل العلم من الشرور والآفات.

(٢) هو عبدالعزيز بن قاضي القضاة بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني المعروف بعز الدين بن جماعة الكناني الشافعي المصري أخذ عن عمر بن القواس، والأبرقوهي، وأبي الفضل بن عساكر، والحافظ شرف الدين الدمياطي وجماعة، وسمع بدمشق والحرمين والقاهرة، وولي قضاء الديار المصرية قال الحسيني استقضي مراراً، ودرس، وأفتى، وصنف التصانيف المفيدة منها المنسك الكبير على المذاهب الأربعة وغيره، وتنقل في الولايات الرفيعة، حج وجاور بالحجاز غير مرة... مات بمكة سنة سبع وستين وسبع مئة. انظر ترجمته في ذيل «تذكرة الحفاظ» للحسيني ص(٤١) وكذلك ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي ص: (٣٦٣).

«عِلْمٌ بقوانينٍ يُعْرَفُ بها أحوالُ السَّنَدِ والمُتْنِ، وموضوعُهُ: السَّنَدُ والمُتْنُ، وغايَتُهُ: معرفةُ الصَّحِيحِ مِنْ غيرِهِ»^(١).

ثم نَقَلَ عن الحافظِ ابنِ حَجَرَ؛ أنه قال: «أولى تعاريفه أن يقال: مَعْرِفَةُ القواعدِ المعرفةِ لحالِ الراوي والمَرْوِيِّ»^(٢)، قال^(٣): «وإن شئتَ حذفتَ لفظَ «معرفة» فقلتَ: «القواعد»»، قال: وفي عبارة له -أي لابنِ حَجَرَ-: «القَوَاعِدُ الَّتِي يَتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى معرفةِ حالِ الراوي والمَرْوِيِّ»^(٤).
وحدُّ ابنِ جماعةٍ أقربُ منه؛ من جهة أنه يدخل تحتَه أحوالُ السَّنَدِ التي [. . .]^(٥) حالِ الرجالِ؛ كصيغِ الأداء؛ بدليلِ المغايرةِ بينهما في نوعِ المسلسلِ، ولا يدخلُ ذلك في حالِ الراوي والمَرْوِيِّ؛ لاختصاصِ المَرْوِيِّ في المتنِ.
والتعبيرُ بـ«العلم» أحسنُ من التعبيرِ بـ«المعرفة»؛ لأن المراد منها الصناعةُ لا الوصفُ القائمُ بالعالمِ؛ وكذا في حدودِ سائرِ العلومِ. انتهى.
وقال ابنُ الأَكْفَانِيِّ^(٦) في «إرشادِ القاصد»^(٧): «علمُ الحديثِ الخاصِّ

(١) انظر «تدريب الراوي» (٤١/١).

(٢) «النكت على ابن الصلاح» (٢٢٥/١).

(٣) أي السيوطي.

(٤) «النكت على ابن الصلاح» (٢٢٥/١).

(٥) كلمة غير واضحة بالأصل، ولعلها: «تبيين».

(٦) محمد بن إبراهيم بن ساعد السنجاري الأصل المصري، المعروف بابن الأَكْفَانِيِّ، ولد بسنجار، وطلب العلم ونبع في عدة علوم واشتغل بالطب والأدب والتاريخ، قال الحافظ ابن حجر، من تصانيفه: «إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد»، وهو كتاب نفيس، و«نخب الذخائر في معرفة الجواهر» و«اللباب في الحساب»، ومات في الطاعون سنة (٧٤٩هـ). انظر ترجمته في «الدرر الكامنة» (٢٧٩/٣)، الوافي بالوفيات (٢٥/٢) «البدر الطالع» الشوكاني (٧٩/٢).

(٧) ذكره صاحب «كشف الظنون» (٦٦/١) وقال «إرشاد القاصد إلى أسنى المطالب»، ذكر فيه أنواع العلوم وأصنافها، وهو مأخذ «مفتاح السعادة» لطاش كبري زاده، وجملة ما فيه ستون علماً منها عشرة أصلية، سبعة نظرية وهي المنطق والإلهي والطبيعي والرياضي بأقسامه، وثلاثة عملية وهي السياسة والأخلاق وتدبير المنزل، وذكر في جملة العلوم أربعاً تصنيفاً. اهـ

بالرواية: عِلْمٌ يشتملُ على نقلِ أقوالِ النبي ﷺ وأفعاليه، وروايتها، وضبطها، وتحرير ألفاظها، وعِلْمُ الحديثِ الخاصُّ بالدراية عِلْمٌ يُعْرَفُ منه حقيقةُ الرواية، وشروطها، وأنواعها، وأحكامها، وحالُ الرواة، وشروطهم، وأصنافُ المرويَّات، وما يتعلَّقُ بها^(١).

فحقيقةُ الرواية نقلُ السنَّةِ ونحوها، وإسنادُ ذلك إلى [٨/أ] مَنْ عَزِيَّ إليه بتحديثٍ أو إخبارٍ أو غير ذلك.

وشروطها: تحمُّلُ راويها لما يَرويه بنوعٍ من أنواعِ التحمُّل: من سماعٍ أو عَزْصٍ أو إجازةٍ أو نحوها.

وأنوعها: الاتِّصالُ والانقطاعُ ونحوهما.

وأحكامها: القَبُولُ والرَّدُّ.

وحالُ الرواة -العدالةُ والجرحُ- وشروطهم في التحمُّل والأداء، وأصنافُ المرويَّات من المسانيد والمعاجم، وغيرها -أحاديثٌ أو آثارًا أو غيرهما- وما يتعلَّقُ بها: هو معرفةُ اصطلاح أهلها^(٢).

وقال «الكرماني»^(٣) في شرح البخاري^(٤): «اعلم: أن علم الحديث

(١) نقل السيوطي كلام ابن الأَكْفَانِي هذا في تعريف علم الحديث روايةً ودرايةً في «تدريب الراوي» (٤٠/١) وانظر «توجيه النظر» للجزائري (٢٢).

(٢) انظر المرجع السابق.

(٣) هو محمد بن يوسف بن علي الكرماني ثم البغدادي، أخذ عن أبيه بهاء الدين وجماعة، ببلده ثم ارتحل إلى شيراز، فأخذ عن القاضي عضد الدين، ولازمه اثنتي عشرة سنة حتى قرأ عليه تصانيفه ثم حج واستوطن بغداد، ودخل الشام ومصر، سمع منه جماعة منهم القاضي محب الدين البغدادي، وولده الشيخ تقي الدين يحيى الكرماني، من تصانيفه: «الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري»، «حاشية على تفسير البيضاوي»، «شرح المواقف للإيجي في علم الكلام»، توفي سنة ست وثمانين وسبع مئة انظر ترجمته في: «الدرر الكامنة» (٣١٠/٤)، «بغية الوعاة» (١٢٠)، «البدر الطالع» (٢٩٢/٢).

(٤) واسمه «الكواكب الدراري» قال العلامة عبدالسلام المباركفوري: «وهو شرح مشهور متوسط جامع للفوائد والزوائد ونافع لأهل العلم، وقد أثبت في =

موضوعه: ذات رسول الله ﷺ من حيث أنه رسول الله وحده: علم يُعرف به أقوال الرسول، وأفعاله، وأحواله، وغايته: الفوز بسعادة الدارين^(١). انتهى.

وهذا الحد مع شموله لعلم الاستنباط: غير محرر، ولم يزل العلامة الكافي^(٢) يتعجب من قوله: «إن موضوع علم الحديث ذات الرسول»؛ ويقول: «هذا حري أن يكون موضوع الطب».

والغاية التي ذكرها: هي غاية كل علم شرعي، وليست الغاية التي تُذكر في العلوم هي الغاية الأخروية أثرها أولازمها.

= أول هذا الشرح أن علم الحديث أفضل العلوم، وصحيح البخاري أعلى وأفضل كتاب في الحديث من حيث العدالة والضبط... وقد قدم فيه المؤلف البارع حلولاً طيبة للمسائل النحوية الصعبة والألفاظ المشككة والغريبة، وضبط أيضاً الروايات وأسماء الرجال وألقاب الرواة بأحسن طريق، وجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، وقد فرغ من تأليف هذا الكتاب في مكة المكرمة سنة ٧٧٥هـ، ولكن الحافظ ابن حجر قال في «الدرر الكامنة»: بأنه قد وقعت فيه أوهام كثيرة مع أن الشرح مفيد جداً. اهـ «سيرة الإمام البخاري» ص(١٩١).

(١) «الكواكب الدراري» (٢٥/١).

(٢) هو محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي، المعروف بمحبي الدين الكافي، سمي بذلك لكثرة اشتغاله بكتاب «الكافية» في النحو لابن الحاجب ولد ببلاد الروم، أخذ عن الشمس الفناري، و البرهان أمير حيدر الخافي وعبد الواحد الكوثاني وغيرهم ورحل إلى الشام والقدس والقاهرة واشتهر فيها قال السخاوي: تصدى للتدريس والإفتاء والتأليف وخضعت له الرجال وذلت له الأعناق، وصار إلى صيت عظيم وجلالة وشاع ذكره وانتشرت تلامذته، وزادت تصانيفه على المائة منها «شرح القواعد الكبرى» لابن هشام، «شرح الهداية»، «حاشية على تفسير البيضاوي»، و«المختصر في علم الأثر»، و«المختصر المفيد في علم التاريخ» وغيرها توفي سنة ٨٧٩هـ. انظر ترجمته في: «الضوء اللامع» (٢٥٩/٧)، حسن المحاضرة (٣١٧/١)، البدر الطالع (٢/١٧١) «شذرات الذهب» (٣٢٦/٧).

الفائدة الثانية: في بيان أولو من ابتدأ بتصنيف هذا العلم:

اعلم: أن أول من صنّف فيه^(١) القاضي أبو محمد الرّاهمزمي^(٢)؛ لكنّه لم

(١) قلت قول الشارح «اعلم أن أول من صنّف فيه» مشعرة بالأولية المطلقة، وفي هذا نظر، بينما عبارة الحافظ ابن حجر في «نزهة النظر» أدق، حيث قال ص(١٥): «فمن أول من صنّف في ذلك» فكلامه مشعر أن هناك من صنّف غيره وهو من أوائلهم.

وقال علي القارى في شرحه على «نزهة النظر» ص(٩) ما نصه: «فمن صنّف» وفي نسخة «فمن أول ما صنّف في ذلك» أي في اصطلاح أهل الحديث «القاضي أبو محمد»... وفي الكلام إشعار بوجود تعدد التصنيف في قرن القاضي، وعدم تحقق الأولية. اهـ

فلأهل العلم قبل «الراهمزمي» كلامٌ كثير في أصول الحديث، كالإمام الشافعي المتوفى سنة (٢٠٤) في كتابه «الرسالة»، والإمام مسلم بن الحجاج المتوفى سنة (٢٦١ هـ) في مقدمة صحيحه. وغيره.

ولعل الراهمزمي هو أول من دون في أصول الحديث كتابًا مستقلًا. وانظر مقدمة الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة لـ «اختصار علوم الحديث» لابن كثير ص(٩)، و«النكت على نزهة» النظر للحلبي ص(٤٦).

(٢) هو الحسن بن عبدالرحمن بن خلادّ الفارسي أبو محمد الرّاهمزمي، سمع أباه ومحمد بن عبدالله مطينًا الحضرمي، وأبا الحصين الوداعي، ومحمد بن حيان المازني، وزكريا السّاجي، وأبا القاسم البغوي وغيرهم، حدث عنه: أبو الحسين محمد بن أحمد الصيداوي والحسن بن الليث الشيرازي، وأبوبكر محمد بن موسى بن مردويه، وآخرون، قال فيه الذهبي: «الإمام الحافظ البارع، محدث العجم... وكان أحد الأثبات».

ومن تصانيفه: كتاب «أمثال الحديث» وهو مطبوع. كتاب «الرقى» و«التعازي»، وكتاب «أدب الناطق»، قال الذهبي: وقد ذكر أبو القاسم بن مندة في «الوفيات» له أنه عاش إلى قريب الستين وثلاث مئة بمدينة رامهرمز، انظر ترجمته في: «الأنساب» (٥٢/٦)، «معجم الأدباء» (٥/٩)، «تذكرة الحفاظ» (٩٠٥/٣)، «سير أعلام النبلاء» (٧٣/١٦)، «الوافي بالوفيات» (٦٤/١٢)، «شذرات الذهب» (٣٠/٣).

يستوعب^(١)، ثم الحاكم أبو عبدالله^(٢)، وكتابه غير مهذب ولا مرتب^(٣)،

(١) قال العلامة الألباني في حواشيه على «نزهة النظر». «أي: لم يأت بالاصطلاحات كلها؛ لأنه من أول من صنف في هذا العلم». اه نقلًا عن النكت على «نزهة النظر» - لعلي بن حسن الحلبي ص (٤٧).

وقد طبع كتاب الرامهرمزي، وعنوانه كاملاً «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» طبع في مجلد بتحقيق الدكتور/ محمد عجاج الخطيب - في دمشق. وكتاب الرامهرمزي هذا قال فيه الذهبي: «ما أحسنه من كتاب وقيل إن السلفي كان لا يكاد يفارق كمه - يعني في بعض عمره -»، وقال أيضًا في سياق كلامه عن الرامهرمزي: «وأول طلبه لهذا الشأن في سنة تسعين ومئتين، وهو حدث فكتب وجمع وصنف، وساد أصحاب الحديث، وكتابه المذكور ينبيء بإمامته». اه من «سير أعلام النبلاء» (٧٣/١٦).

(٢) هو الإمام محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه بن نعيم الإمام الحافظ أبو عبدالله بن البيهقي النيسابوري قال الذهبي: طلب هذا الشأن في صغره بعناية والده وخاله... ولحق الأسانيد العالية بخراسان والعراق وماوراء النهر، وحدث عن أبيه، و كان أبوه قد رأى مسلماً صاحب «الصحیح»، وعن محمد بن علي المذكر، ومحمد بن عبدالله الصفار، وأبي بكر النجاد، وعبد الباقي بن قانع وخلق. حدث عنه: الدارقطني وهو من شيوخه، وأبو ذر الهروي، وأبو يعلى الخليلي، وأبو بكر البيهقي. من تصانيفه: «المستدرک علی الصحیحین» و«معرفة علوم الحديث»، و«الإكليل»، و«تاريخ النيسابورين» وغيرها. توفي رحمه الله سنة ٤٠٥ هـ.

انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (٤٧٣/٥)، «الأنساب» (٣٧٠/٢). «وفيات الأعيان» (٢٨٠/٤)، «سير أعلام النبلاء» (١٦٢/١٧)، «الوافي بالوفيات» (٣٢٠/٣)، «شذرات الذهب» (١٧٦/٣).

(٣) كتابه هو «معرفة علوم الحديث» وقد طبع في الهند في دائرة المعارف العثمانية - بتصحيح د. السيد معظم حسين، وقد تعرض للكلام عليه الأستاذ - الدكتور/ محمود الطحان في أطروحته للدكتوراه «الخطيب وأثره في علوم الحديث» وقارن بين كتاب الحاكم، وكتاب الكفاية للخطيب وكان مما قاله حول ترتيب كتاب الحاكم، وأن الكتاب لم يهذب: «أما من ناحية الترتيب فإنه غير مرتب، فنجده بدأ الأنواع بذكر العالي والنازل وهي من صفات الإسناد ثم أتبعها بنوع =

ثم أبو نعيم الأصبهاني^(١)، ثم الخطيب البغدادي^(٢)؛ فعمل في قوانين

= «صدق المحدث» وهو بحث يتعلق بالراوي، ثم أتبعه بنوع «المسانيد من الأسانيد» وهو من صفات المتن وهكذا ينتقل من بحث يتعلق بالسند إلى بحث يتعلق بالمتن إلى بحث يتعلق بالراوي بدون التزام أي ترتيب، وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذه النقطة حينما قال عن الحاكم بأنه «لم يرتب» في هذا الكتاب والحاكم رحمه الله يكثر من سرد الأمثلة، المتماثلة، للمسألة الواحدة، وهو وإن دل على سعة إطلاع الحاكم وطول باعه؛ إلا إن صناعة التصنيف لا تقتضي ذكر كل هذه الأمثلة بدون حاجة، وقد أشار الحافظ إلى هذه النقطة كذلك فقال عن الحاكم في معرض وصفه لكتابه هذا: «لكنه لم يهذب». اهـ من «الخطيب وأثره في علوم الحديث».

(١) هو أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن موسى، قال الذهبي: الإمام الحافظ الثقة العلامة أبو نعيم الأصبهاني وكان أبوه من علماء المحدثين والرحالين، فاستجاز له جماعة من كبار المسندين، وسمع من عبدالله بن جعفر بن فارس، وأبي القاسم الطبراني، وأبي أحمد الحاكم، وأبي بكر الأجري وخلق. روى عنه: أبو سعد الماليني، وأبو بكر الخطيب، وأبو علي الوخشي، وأبو صالح المؤذن وغيرهم، من مصنفاته: «حلية الأولياء»، و«المستخرج على الصحيحين» و«تاريخ أصبهان»، و«دلائل النبوة». وغيرها. مات سنة ثلاثين وأربع مئة. انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» (٩١/١)، «سير أعلام النبلاء» (٤٥٣/١٧)، الوافي بالوفيات (٨١/٧). «شذرات الذهب» (٢٤٥/٣).

أما كتابه فذكره الذهبي في السير (٤٥٦/٧) وسماه: «علوم الحديث» وذكره أبو سعد السمعاني في «التحجير» (١٨١/١) وسماه «معرفة علوم الحديث على كتاب الحاكم» وقد ذكر الحافظ ابن حجر في «اللزعة» ص (١٦) أن كتاب أبو نعيم مستخرج على كتاب الحاكم. والمستخرج هو: «كتاب يروي فيه صاحبه أحاديث وأثار كتاب معين بأسانيد لنفسه، فيلتي في أثناء السند مع صاحب الكتاب الأصل» انظر «تدريب الراوي» (١١١/١) فكتاب الحاكم ألفه بأسانيد، فاستخرج عليه أبو نعيم بأسانيد لنفسه، على المنهج الذي سبق بيانه. وانظر «النكت على نزعة النظر» لعلي بن حسن الحلبي ص (٤٧).

(٢) هو الإمام أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي، قال الذهبي: الإمام الأوحى، العلامة المفتي، الحافظ الناقد، صاحب التصانيف، وخاتمة =

الرّواية كتاباً سمّاه: «الكفّاية»^(١)، وفي آدابها كتاباً سمّاه: «الجامع؛ لآداب الشّيخ والسامع»^(٢) وقلّ فنّ من فنون الحديث إلّا وصنّف فيه كتاباً مفرداً^(٣)؛

= الحُفَاط، سمع: أبا عمر بن مهدي الفارسي، وأحمد بن محمد بن الصلت الأهوازي، وأبا الحسين بن المُتيم والحافظ أباحازم العبدي، وخلفاء.

حدث عنه: أبو بكر البرقاني؛ وهو من شيوخه، وأبونصر بن ماكولا، هبة الله ابن الأكفاني، وأبو الفضل بن خيرون وغيرهم.

قال ابن ما كولا: «كان أبو بكر آخر الأعيان، ممن شاهدناه معرفة وحفظاً وإتقاناً، وضبطاً لحديث رسول الله ﷺ وتفنّناً في علله وأسانيده، وعلماً بصحيحه وغيره، وفرده ومنكره ومطروحه. وتصانيفه كثيرة منها «تاريخ بغداد»، «شرف أصحاب الحديث»، «الكفّاية»، «الجامع»، «السابق واللاحق» «المتفق والمفترق» «الأسماء المبهمة»، «اقتضاء العلم العمل»، وغيرها كثير انظرها في ترجمته في «سير أعلام النبلاء» وتاريخ الأدب العربي لبروكليمان (٦/٦٢).

وتوفي الخطيب رحمه الله سنة ثلاث وستين وأربع مئة انظر ترجمته في: الأنساب (٥/١٥١)، «وفيات الأعيان» (١/٩٢) «المستفاد من ذيل تاريخ بغداد» (٥٤)، «سير أعلام النبلاء» (١٨/٢٧٠) «البداية والنهاية» (١٢/١٠١).

(١) هو كتاب «الكفّاية في علم الرواية» وقد طبع عدة طبعات منها طبعة في حيدر آباد الدكن سنة ١٣٥٧ هـ وهو بحاجة إلى مزيد عناية وتحقيق.

قال ابن الجوزي في «المنتظم»: «الكفّاية في معرفة أصول علم الرواية» يعرض الخطيب فيه تفصيلاً للشروط الواجب توافرها في عالم الحديث، وهو يدل على حرصه الشديد على تنقية الحديث. اهـ «المنتظم» (٨/٢٦٧).

(٢) هو أحد مصنفات الخطيب، وقد استوفى فيه ذكر ما ينبغي للمحدث وطالب الحديث أن يتحليا به من الآداب والواجبات والأصول التي تقتضيها صنعة التحديث، وقد طبع الكتاب عدة طبعات، إحداها بتحقيق د/ محمود الطحان طبع مكتبة المعارف بالرياض.

(٣) انظر جملة من مصنفات الخطيب والكلام عليها في: «سير أعلام النبلاء» (١٨/٢٨٩-٢٩٢) و«وفيات الأعيان» (١/٩٢) وكتاب «الخطيب البغدادي مؤرخ بغداد ومحدثها» للأستاذ يوسف العشي ص: (١٢٠-١٣٤) وبلغ عدد ما أحصاه من مؤلفات الخطيب واحداً وسبعين مؤلفاً، وعين أماكن وجودها في مكتبات العالم، وكذلك فعل الدكتور أكرم العمري في كتابه «موارد الخطيب =

حَتَّى قَالَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ بِنُ نُقْطَةَ^(١): «كُلُّ مَنْ أَنْصَفَ، عَلِمَ أَنَّ الْمَحْدِثِينَ
بَعْدَهُ عِيَالٌ عَلَى كُتُبِهِ»^(٢)، ثُمَّ أَلْفَ مِنْ تَأَخَّرَ عَنْهُ كَالْقَاضِي عِيَاضٍ^(٣) كِتَابَهُ
«الإِلمَاعُ»^(٤).

= البغدادي في تاريخ بغداد» ص (٥٥-٨٤) وذكر أن مؤلفات الخطيب بلغت ستة
وثمانين مصنفًا، وكذلك الدكتور محمود الطحان في كتابه «الخطيب البغدادي
وكتابه الكفاية» وقد بلغ عدد ما أحصاه من مصنفات الخطيب أكثر من ثمانين
مصنفًا.

(١) هو محمد بن عبدالغني بن أبي بكر بن شجاع البغدادي الحنبلي «أبو بكر بن
نُقْطَةَ» سمع من يحيى بن بوش، وسمع من أبي أحمد بن سُكَيْنَةَ، وأبي الفتح
المُنْدَائِي وابن طَبْرَزْدَ وعدة. أخذ عنه السيِّف أحمد بن المجد، والمنذري، والشرف
حسين الإربلي، سئل عنه الضياء فقال: حافظٌ دَيِّنٌ، ثقة، ذو مروءة وكرم.
وقال البرزالي: ثقةٌ دين، مُفيد. من تصانيفه: «التقييد في معرفة رواة الكتب
والمسانيد» و«ذيل على الإكمال» لابن ماکولا و«الملتقط مما في كتب الخطيب
وغيره من الوهم والخطأ»، وكتابٌ لطيف في الأنساب. توفي رحمه الله سنة تسع
وعشرين وست مئة. انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان»: (٣٩٢/٤) «سير
أعلام النبلاء» (٣٤٧/٢٢)، «الذيل على طبقات الخنابلة» (١٨٢/٢)،
و«شذرات الذهب» (١٣٣/٥).

(٢) انظر كلامه في «التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد» (١٧٠/١) وكذا قال في
«تكملة الإكمال» (١٠٣/١).

(٣) هو القاضي عياض بن موسى اليحصبي الأندلسي المالكي، قال ابن خلكان: «هو
إمام الحديث في وقته، وأعرف الناس بعلومه، وبالنحو واللغة وكلام العرب
وأيامهم، وأنسابهم». روى عن أبي بحر بن العاص، والقاضي أبي علي بن سُكْرَةَ
الصَّدي، وأبي محمد بن عتاب وغيرهم، وحدث عنه خلقٌ منهم: عبدالله بن محمد
الأشيري، وأبو جعفر بن القصير الغرناطي والحافظ خلف بن بشكوال، وولده
القاضي محمد بن عياض وغيرهم. من تصانيفه: «الإكمال في شرح صحيح مسلم»
و«مشارك الأنوار» و«الشفاء في التعريف بحقوق المصطفى» وغيرها، مات سنة أربع
وخمس مئة انظر ترجمته في: «الصلة» لابن بشكوال (٤٥٣/٢)، «وفيات الأعيان»
(٤٨٣/٣)، «تذكرة الحفاظ» (١٣٠٤/٤). «الديباج المذهب» (٤٦/٢).

(٤) هو كتاب «الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع» وقد ذكر في مقدمته
أن راغبًا رغب إليه في تلخيص فصول في معرفة الضبط وتقييد السماع =

وأبو حفص الميانجي^(١) جزءاً سماه «الإيضاح لما لا يسعُ المُحدِّثُ جَهْلُهُ»^(٢)، وآخرون، إلى أن جاء الإمام تقيُّ الدين ابنُ الصَّلاح^(٣)؛

= والرواية، وتبين أنواعها وما يصح وما يتزيف، وما يتفق من وجوهها وما يختلف، فأجابته القاضي إلى ما طلب قال: «لأنه لم يعتن أحد بالفصل الذي رغبته كما يجب، ولا وقفت فيه على تصنيف يجد فيه الراغب ما رغب» قال: «وجمعتُ في ذلك نكتاً غريبة من مقدمات علم الأثر وأصوله، وقدمت بين يدي ذلك كله أبواباً مختصرة في عظم شأن علم الحديث وشرف أهله، ووجوب السماع والأداء له ونقله، والأمر بالضبط والوعى والإتقان وختمته باب في أحاديث غريبة ونكت مفيدة عجيبة، من آداب المحدثين وسيرهم، وشوارد من أقاصيصهم وخبرهم انظر الإلماع ص (٤-٥). وقد طبع بتحقيق الأستاذ: السيد أحمد صقر رحمه الله سنة (١٣٨٩هـ).

(١) وهو أبو حفص عمر بن عبدالمجيد القرشي شيخ الحرم تناول من أبي عبدالله الرازي «سداسياته» وسمع من جماعة توفي سنة إحدى وثمانين وخمسة مائة. ترجمته في «العبر» (٨٣/٣) «تاريخ مكة» (٢٣/٣) «العقد الثمين» (٣٣٤/٦) «شذرات الذهب» (٢٧٢/٤) «معجم البلدان» (٢٧٧/٥).

(٢) وهو جزء لطيفٌ موجز قال مؤلفه في آخره ص (٣٠): «وهذه نُبذةٌ يستفيدُ منها المبتدئ، ويتذكر بها العالمُ المنتهي، وتدعو إلى الرِّغبة في التبحر في هذا العلم». اهـ و قد طبع هذا الكتاب سنة ١٩٦٧ بتحقيق الأستاذ صبحي السامرائي. وأعاد طبعه الأخ علي بن حسن الحلبي سنة (١٤٠٤هـ) ضمن مجموع فيه «ثلاث رسائل في علوم الحديث».

وقد قال العلامة الألباني في حواشيه على «النزهة»: «وفيها فوائد لا بأس بها، إلا أن فيها بعض الأحاديث الضعيفة والمنكرة» اهـ انظر النكت على النزهة ص (٥٠) للحلبي وفي «النكت على ابن الصلاح» للمحافظ ابن حجر (٢٤١/١)، «وتدريب الراوي» (٧١/١) بعض آراء الميانجي وكلام له وتعباتٍ عليه.

(٣) هو عثمان بن المفتي صلاح الدين عبدالرحمن بن عثمان الكردي الشَّهرزوريُّ الموصلِي الشافعي تقي الدين أبو عمرو بن الصلاح، ولد سنة سبع وسبعين وخمسة مئة، وتفقه على والده بشَّهرزور، ثم اشتغل بالموصل مدة، وسمع من عبيدالله ابن السمين، ونصر بن سلامة الهيتي وغيرهما. حدث عنه: الإمام شمس الدين بن نوح المقدسي، والإمام كمال الدين سلاز، وتقي الدين =

فجمع - لما وليّ تدريسَ الحديث بالمدرسة الأشرفيّة^(١) في دِمَشقَ - كتابه المشهور^(٢)؛ فهذب فنونه، وأملاه شيئاً فشيئاً، واعتنى بتصانيف الخطيب المفرقة؛ فجمع شتات مقاصدها، وضَمَّ إليها^(٣) فوائد من غيرها؛ فجمع في كتابه ما تفرّق في غيره، فعكف الناسُ عليه؛ واتَّخذوه أصلاً يُرجعُ إليه؛ فلا يحصى كمّ ناظم له ومختصرٍ ومُنكِّتٍ.

فَمَنَّ اختصره «النووي»^(٤). في «الإرشاد»^(٥)، ثم «التقريب»^(٦)

= ابن رزين وغيرهم، قال ابن خلكان: «كان تقي الدين أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه، وله مشاركة في عدة فنون، وكانت فتاويه مُسددة، وهو أحد شيوخه الذين انتفعتُ بهم». توفي سنة ثلاث وأربعين وست مئة. انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» (٢/٢٤٣) «سير أعلام النبلاء» (١٤٠/٢٣)، «شذرات الذهب» (٢٢١/٥).

(١) وهي الأولى المبنية سنة (٦٢٨هـ)، وأما المدرسة الأشرفية الثانية؛ فبنيت سنة (٦٣٤هـ)؛ كما في «الدارس في تاريخ المدارس» (١/١٩ و ٤٧) للنعيمي وفي التعليق على «منادمة الأطلال» ص (٢٤) لعبد القادر بدران: فيها الآن مدرسة إعدادية للعلوم الشرعية، يُنفقُ عليها جماعة من أهل الخير، وتُقام فيها الجمعة.

(٢) هو المعروف بـ«مقدمة ابن الصلاح» وله عدة طبعات.

(٣) في الأصل «إليه» والصواب ما أثبتناه، وهو موافق لما في «نزهة النظر» (١٧).

(٤) تقدمت ترجمته.

(٥) واسمه كاملاً «إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق» وقد طبع في مجلدين بتحقيق عبد الباري السلفي.

(٦) واسمه كاملاً: «التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير» وقد شرحه السيوطي في «تدريب الراوي» قال النووي في مقدمة تقريره: «و هذا كتاب إختصرته من كتاب الإرشاد الذي اختصرته من علوم الحديث للشيخ الإمام الحافظ المتقن أبي عمرو عثمان بن عبدالرحمن المعروف بابن الصلاح رضي الله عنه، أبالغ فيه في الاختصار إن شاء الله تعالى من غير إخلال بالمقصود، وأحرص على إيضاح العبارة، وعلى الله الكريم الاعتماد».

وابنُ دَقِيقِ العِيدِ^(١) في «الاقتراح»^(٢)، والمُحِبُّ إبراهيمُ بنُ مُحَمَّدِ
الطَّبْرِيِّ^(٣). في «المللُخص والبرهان»، وإبراهيمُ بنُ عُمَرَ الجَعْفَرِيِّ^(٤)

(١) هو محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المنفلوطي الصعيدي المالكي
والشافعي، تقي الدين أبو الفتح المعروف بابن دقيق العيد، سمع من ابن المقير،
وحدّث عن ابن الجميزي، وسبط السلفي، وابن عبدالدائم، وغيرهم، روى
عنه: قاضي القضاة علاء الدين القونوي، وعلم الدين بن الأختائي، وقطب
الدين الحلبي وغيرهم، قال قطب الدين الحلبي «كان الشيخ تقي الدين إمام
أهل زمانه وممن فاق بالعلم والزهد على أقرانه عارفاً بالمذهبين إماماً في الأصلين
حافظاً متقناً في الحديث وعلومه، ويضرب به المثل في ذلك، وكان آية في الحفظ
والإتقان والتحري، شديد الخوف دائم الذكر لا ينام الليل إلا قليلاً، ويقطعه
فيما بين مطالعة وتلاوة وذكر وتهجد، حتى صار السهر له عادة وأوقاته كلها
معمورة، لم يُر في عصره مثله»، من تصانيفه: «شرح عمدة الأحكام» و«الإمام»
و«الإمام في الأحكام» وغيرها، توفي سنة اثنتين وسبع مئة. انظر ترجمته في: «تذكرة
الحفاظ» (١٤٨١/٤)، «طبقات الشافعية» للسبكي (٢٠٧/٩)، «الديباج
المذهب». لابن فرحون (٣١٨/٢) «الدرر الكامنة» لابن حجر (٣٤٨/٥).

(٢) هو كتاب «الاقتراح في بيان الاصطلاح» قال ابن دقيق في مقدمته: «هذه نبذة
من فنون مهمة في علوم الحديث، يستعان بها على فهم مصطلحات أهله
ومراتبهم على سبيل الاختصار والإيجاز، ليكون كالمدخل إلى التوسع في هذا
الفن إنشاء الله تعالى» ص (١٥١) وقد طبع الكتاب سنة ١٤٠٢ هـ طبعته وزارة
الأوقاف العراقية بتحقيق الأستاذ/ قحطان عبدالرحمن الدوري.

(٣) هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الطبري المكي الشافعي قال ابن العماد: «شيخ
الإسلام وإمام المقام كان صاحب حديث وفقه وإخلاص وتآله، روى عن
شعيب الزعفراني، وابن الجميزي، وعبدالرحمن بن أبي حرمي من تصانيفه
«مختصر شرح السنة» للبخاري و«التساقيات» توفي سنة (٧٢٢هـ) انظر ترجمته
في «شذرات الذهب» (٥٦/٦).

(٤) إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبري يقال له ابن السراج، واشتهر
بالجعبري، سمع في صباه من كمال الدين محمد بن سالم المنبجي، ورحل إلى
بغداد فسمع بها من الكمال ابن وضاح والعماد بن أشرف العلوي وغيرهم =

في «رُسُوم التحديث»^(١)، والعِزُّ بْنُ جَمَاعَةَ^(٢). في «الإقناع»^(٣)،
والكَافِي جِي^(٢) في «المُخْتَصَر»^(٤)، وغيرُهُمْ.
ومن المُتَكَتِن عَلَيْهِ: العِرَاقِي^(٥)،

= قال الذهبي في «المعجم المختص» شيخ بلد الخليل له التصانيف المتقنة في القراءات
والحديث والأصول والعربية والتاريخ وغير ذلك، وله مؤلف في علوم الحديث.
اه وقد ولد بجعبر، وسكن دمشق مدة ثم ولي مشيخة الخليل إلى أن مات بها.
من تصانيفه: «نزهة البررة في القراءات العشرة»، «عقود الجمان في تجويد
القرآن»، «رسوم التحديث في علوم الحديث»، «مواليد أئمة المسانيد» وغيرها
قال ابن حجر: بعد أن ذكر بعض تصانيفه: إلى غير ذلك من التصانيف
المختصرة التي تقارب المئة توفي سنة ٧٣٢هـ. انظر ترجمته في «البداية والنهاية»
(١٦٠/١٤) «الدرر الكامنة» لابن حجر (١٥٠/١) «طبقات القراء» لابن
الجزري (٢١/١) «شذرات الذهب» (١٧/٦).

(١) ذكره غير واحد ممن ترجم للجغبري في ترجمته منهم الحافظ ابن حجر في
«الدرر الكامنة» (١٥٠/١) ومنه نسخة مصورة بالجامعة الإسلامية عن نسخة
المكتبة الأحمدية بحلب تحت رقم ١٤٢٨، ويقع في ٤٨ لوحة.
(٢) تقدمت ترجمته.

(٣) ذكره السيوطي في كتابه البحر الذي فخر في شرح ألفية الأثر.

(٤) وهي رسالة صغيرة طبعت سنة ١٤١٧هـ في دار الرشد - بالرياض تحقيق
د/ علي الزوين.

(٥) هو الحافظ عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن الكردي المصري الشافعي،
أخذ عن ناصر الدين بن سمعون، والشهاب أحمد بن يوسف السمين وعلاء
الدين بن التركماني الحنفي، وكان في أول أمره مقبلاً على القراءات ثم طلب
الحديث ورحل في طلبه. قال ابن فهد: كان رحمه الله صالحاً خيراً ديناً ورعاً عفيفاً
صيناً متواضعاً، من تصانيفه: «تخريج أحاديث الأحياء»، «تقريب الأسانيد
وترتيب المسانيد» وشرحه في «طرح الشريب»، «وألفية الحديث» وشرحها،
«والتقييد والإيضاح» و«تخريج أحاديث المنهاج للبيضاوي» وغيرها كثير، مات
رحمه الله في القاهرة سنة ست وثمان مئة. انظر ترجمته في لحظ الألاحظ (٢٢٠) لابن
فهد، و«الضوء اللامع» (١٧١/٤) للسخاوي، وذيل «تذكرة الحفاظ» (٣٧٠).

والزَّرَكَشِيُّ^(١)، والعزُّ بْنُ جَمَاعَةَ^(٢)، والحافظ ابنُ حَجَرٍ^(٣)، وقال^(٤):
 «إنَّه لم يَحْضُرْ تَرْتِيبُهُ عَلَى الْوَضْعِ اللَّائِقِ؛ بَأَن يَذْكَرَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَثْنِ وَحَدَهُ،
 وَمَا يَتَعَلَّقُ بِالسَّنَدِ وَحَدَهُ، وَمَا يَشْتَرِكَانِ فِيهِ، وَمَا يَخْتَصُّ بِكَيْفِيَّةِ التَّحْمُلِ
 وَالْأَدَاءِ وَحَدَهُ، وَمَا يَخْتَصُّ بِصِفَاتِ الرُّوَاةِ وَحَدَهَا؛ لِأَنَّهُ جَمَعَ مَتَفَرِّقَاتِ
 هَذَا الْفَرْقِ مِنْ كُتُبٍ مَطْوُولَةٍ، فِي هَذَا الْحَجْمِ اللَّطِيفِ، وَرَأَى أَنَّ تَحْصِيلَهُ
 وَالْقَاءَهُ إِلَى طَالِبِهِ: أَهَمُّ مِنْ تَأْخِيرِ ذَلِكَ إِلَى أَنْ تَحْصُلَ الْعِنَايَةُ التَّامَّةُ بِحُسْنِ
 تَرْتِيبِهِ»^(٥).

= أما نكته على «مقدمة ابن الصلاح» فساها: «التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق
 من كتاب ابن الصلاح».

وقال الشيخ الألباني في «حواشيه على النزهة»، عن كتاب «التقييد والإيضاح»
 طبع أكثر من طبعة، من أتقنها طبعة حلب سنة ١٣٥٠ هـ، بتحقيق شيخي
 إجازة الشيخ الفاضل محمد راغب الحلبي رحمه الله تعالى.

(١) هو محمد بهادر بن عبدالله الزركشي الشافعي ولد في مصر وطلب بها العلم
 فأخذ عن الشيخين سراج الدين البلقيني والحافظ علاء الدين مغلطي ورحل
 وأخذ في حلب عن الأذرعي وعن الحافظ ابن كثير في دمشق ثم عاد إلى
 القاهرة، من تصانيفه: «البرهان في علوم القرآن»، و«البحر المحيط» في أصول
 الفقه، و«خادم الرافعي»، و«التنقيح في شرح الجامع الصحيح للبخاري»،
 «سلاسل الذهب في الأصول»، توفي سنة (٧٩٤هـ) انظر ترجمته في «الدرر
 الكامنة» (٣/٣٩٧) «شذرات الذهب» (٦/٣٣٥).

(٢) تقدمت ترجمته، وله شرح على مختصر جده بدر الدين بن جماعة واسمه «المنهج
 السوي».

(٣) في كتابه المطبوع باسم «النكت على ابن الصلاح»، وهو مطبوع في مجلدين
 بتحقيق الشيخ ربيع بن هادي.

(٤) أي ابن حجر في نكته على ابن الصلاح.

(٥) النكت (١/٢٣٢).

قال^(١): «ورأيتُ بخطِّ صاحبه^(٢) المحدث فخر الدين عمر بن يحيى الكرخي^(٣): ما يصرِّح بأنَّ الشيخَ كان إذا حرَّر نوعًا من الأنواع، واستوفى في التعريفِ به، وأورد أمثله، وما يتعلَّق به [أملاه]^(٤)، ثم انتقل إلى نوعٍ آخر؛ ولأجل هذا: احتاج إلى سرد أنواعه في خُطبة الكتاب؛ لأنه صَنَّفها بعد فراغه من إملائه؛ ليكونَ عنوانًا للأنواع، ولو كانت محررة الترتيب على الوجه المناسب، ما كان في سرده للأنواع في الخطبة كبيرَ فائدة»^(٥)، وقد تبعه على هذا الترتيب جماعةٌ.

الفائدة الثالثة: في بيان آداب طالب علم الحديث.

اعْلَمْ: أنه لا بُدَّ لطالبه [أ/٩] أَنْ يُخْلِصَ النِّيَّةَ فِي طَلْبِهِ لِلَّهِ تَعَالَى؛ إِذِ النَّفْعُ بِهِ -بِلِ وَبِسَائِرِ الْعُلُومِ- مَتَوَقَّفٌ عَلَى الْإِخْلَاصِ فِيهِ، وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الْأَعْرَاضِ الدُّنْيَوِيَّةِ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا-: لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ

(١) أي الحافظ ابن حجر بعد كلامه السابق مباشرة.

(٢) أي: صاحب ابن الصلاح.

(٣) هو عمر بن يحيى بن عمر بن حمَّد، فخر الدين الكرخي نزيل دمشق، ولد بالكرخ سنة تسع وتسعين وخمس مئة، وقدم إلى دمشق، ولزم الشيخ تقي الدين بن الصلاح، وتفقه عليه، وسمع من ابن الزبيدي، وابن اللتي، والبهاء عبدالرحمن المقدسي. حدث عنه: أبو الحسن بن العطار وغيره، وقد زوجه ابن الصلاح بابته، مات سنة تسعين وست مئة. انظر ترجمته في: «البداية والنهاية» (٣٢٦/٣)، «العبر» (٣٦٩/٥) «طبقات الشافعية» (٣٤٤/٨)، «شذرات الذهب» (٤١٧/٥).

(٤) زيادة لازمة من «النكت على كتاب ابن الصلاح» (٢٣٣/١).

(٥) «النكت على ابن الصلاح»: (٢٣٣-٢٣٢/١).

أَي: رِيحَهَا- يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(١)، وقال إبراهيم النَّحَّيْمِيُّ^(٢): «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ، آتَاهُ اللَّهُ مِنَ الْعِلْمِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ»^(٣).

وينبغي له -أيضًا- أَنْ يَجِدَّ وَيَجْتَهِدَ فِي طَلْبِهِ، وَأَنْ يَحْرِصَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ تَأَخُّرٍ وَلَا تَوَقُّفٍ؛ فَمَنْ جَدَّ وَجَدَّ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -: «أَحْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَأَسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ»^(٤)، وَقَالَ -أَيْضًا-: «التَّوَدُّةُ فِي كُلِّ

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٦٤) وابن ماجه (٢٥٢) وأحمد (٣٣٨/٢) وابن أبي شيبة (٧٣١/٨)، وأبو يعلى (٦٣٧٣). وابن حبان (٧٨). والحاكم (٨٥/١)، والخطيب في تاريخه (٣٤٦/٥)، (٧٨/٨) وفي «اقتضاء العلم العمل» رقم «١٠٢» وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص (٢٣٠) والبيهقي في «الشعب» (١٧٧٠) كلهم من طريق فليح بن سليمان عن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة مرفوعًا وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وكذا حكم على إسناده بالصححة في كتاب «الكبائر» ص: (١٢٠) وصححه ابن حبان، والشيخ الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٩٩) وكذلك في تخریج أحاديث «اقتضاء العلم العمل» ص (٦٥).

(٢) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس النَّحَّيْمِيُّ الإمام الحافظ، روى عن خاله، ومسروق، وعلقمة بن قيس وعبيدة السلماني، وأبي زُرعة البجلي، روى عنه: الحكم بن عُتَيْبَةَ، وعمرو بن مرة، وحماد بن أبي سليمان، وسماك بن حرب، ومنصور بن المعتمر وغيرهم. قال الإمام أحمد: كان إبراهيم ذكيًا، حافظًا، صاحب سنة. مات سنة ست وتسعين. انظر ترجمته في «طبقات ابن سعد» (٢٧٠/٦)، «تاريخ البخاري» (٣٣٣/١) «تهذيب التهذيب» (١٧٧/١).

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٠٤/١) بنحوه.

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٦٤) وابن ماجه (٧٩) وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٥٦) وابن حبان (٥٧٢٢) والطحاوي في «الأسماء والصفات» (٢٦٢) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨٩/١٠)، وفي «الأسماء والصفات» (٢٦٣/١) من طريق عبدالله بن إدريس عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا «المؤمن القوي خيرٌ وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير، فاحرص على ما تنفع به واستعن بالله ولا تعجز...» الحديث. =

شَيْءٌ خَيْرٌ، إِلَّا عَمَلَ الْآخِرَةَ»^(١)، وقال يحيى بن أبي كثير^(٢) «لا ينال العلم براحة الجسم»^(٣): وقال الشافعي^(٤): «لا ينال العلم من يطلبه بالتملُّ - وفي رواية: بالملل - وغنى النفس؛ فيفْلَح؛ ولكن من طلبه بذلة النفس، وضيق العيش، وخدمة العلم - أفْلَح»^(٥).

= وللحديث طريق آخر عن أبي هريرة أخرجه أحمد (٣٦٦/٢، ٣٧٠) وابن ماجه (٤١٦٨) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» رقم (٦٢٣، ٦٢٤) والطحاوي في «مشكل الآثار» رقم (٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦١) وابن حبان (٥٧٢١) وأبو نعيم في «الحلية» (٢٩٦/١٠) من طريق سفيان بن عيينة عن محمد بن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة به.

(١) أخرجه أبو داود (٤٨١٠) والحاكم (٦٢/١) وأبو يعلى (١٢٣/٢) رقم (٧٩٢) والبيهقي في الزهد رقم (٧١٣) وفي الآداب ص (١٢٤)، وفي السنن الكبرى (١٩٤/١٠) كلهم من طريق الأعمش عن مالك بن الحارث عن مصعب بن سعد عن أبيه به، قال الأعمش: «ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ» وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وتعقبها الشيخ الألباني في «الصحيحة» (٤٠٣/٤) فقال «وفيه نظر فإن مالكا هذا وهو السلمي الرقي إنما روى له البخاري في الأدب المفرد فهو على شرط مسلم وحده».

(٢) هو يحيى بن أبي كثير أبو نصر الطائي الإمام الحافظ. روى عن أبي أمامة الباهلي مرسلًا، وعن أنس بن مالك، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، وعبدالله بن أبي قتادة، وغيرهم. روى عنه: ابنه عبدالله، ومعمر، والأوزاعي، وهشام بن أبي عبدالله وخلق، قال أحمد: هو من أثبت الناس، وقال أبو حاتم: هو إمام لا يروي إلا عن ثقة، وقد نالته محنة، وضرب لكلامه في ولاية الجور، قال الذهبي: وكان طلبة للعلم حجة. قال الفلاس: مات سنة تسع وعشرين ومئة. انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد» (٥٥٥/٥). «التاريخ الكبير» (٣٠١/٨) «تهذيب التهذيب» (٢٦٨/١١).

(٣) انظر «تدريب الراوي» (١٤١/٢).

(٤) تقدمت ترجمته.

(٥) انظر «تدريب الراوي» (١٤١/٢).

وينبغي له -أيضاً- أن يلازم مَشَايخِ مِصْرِهِ؛ لِيَأْخُذَ عَنْهُمْ مَا يُمَيِّزُهُمُ مِنَ الْأَسَانِيدِ الْعَالِيَةِ، لَا مَا انْفَرَدَ بِهِ بَعْضُهُمْ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ^(١): «مَنْ شَغَلَ نَفْسَهُ بِغَيْرِ الْمُهْمِ، أَضَرَ بِالْمُهْمِ»، وَإِنْ اسْتَوَى جَمَاعَةٌ فِي السَّنَدِ، وَأَرَدَتْ الْاِقْتِصَارَ عَلَى أَحَدِهِمْ -فَاخْتَرِ الْمَشْهُورَ مِنْهُمْ فِي طَلْبِ الْحَدِيثِ، وَالْمَشَارَ إِلَيْهِ بِالِاتِّفَاقِ فِيهِ وَالْمَعْرِفَةَ لَهُ، وَإِنْ تَسَاوَوْا فِي ذَلِكَ، فَالْأَشْرَفُ ذُو النَّسَبِ مِنْهُمْ، فَإِنْ تَسَاوَوْا فِي ذَلِكَ فَالْأَسْنُ.

ثُمَّ إِذَا اسْتَوَى مَرْوِيُّ مَشَايخِ مِصْرِهِ، فَلْيَشُدِّ الرِّحَالَ لِعَيْرِ بَلَدِهِ؛ لِيَجْمَعَ بَيْنَ عُلُوِّ الْإِسْنَادِ وَعِلْمِ الطَّائِفَتَيْنِ؛ وَلِخَيْرٍ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»^(٢)، وَقَدْ رَحَلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(١) هُوَ مَعْمَرُ بْنُ الْمَثْنَى أَبُو عُبَيْدَةَ الْبَصْرِيُّ الْإِمَامُ النَّحْوِيُّ حَدَّثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَرُوَيْبَةَ بْنِ الْحِجَاجِ، وَأَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ، حَدَّثَ عَنْهُ: عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ، وَعَمْرُ بْنُ شَبَةَ، وَعَدَّةٌ، قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ ذَكَرَ أَبَا عُبَيْدَةَ، فَأَحْسَنَ ذِكْرَهُ، وَصَحَّحَ رَوَايَتَهُ، وَقَالَ: لَا يَحْكِي عَنِ الْعَرَبِ إِلَّا الشَّيْءَ الصَّحِيحَ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: قَدْ كَانَ هَذَا الْمَرْءُ مِنْ بُحُورِ الْعِلْمِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ يَكُنْ بِالْمَاهِرِ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَلَا الْعَارِفَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا الْبَصِيرَ بِالْفَقْهِ وَالاخْتِلَافِ أَثْمَةَ الاجْتِهَادِ. مَاتَ سَنَةَ عَشْرٍ وَمِئَةٍ. انظُرْ تَرْجُمَتَهُ فِي: «تَارِيخُ بَغْدَادِ» (٢٥٢/١٣)، «مَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ» (١٥٤/٩) «إِنْبَاءُ الرِّوَاةِ» (٢٧٦/٣)، «سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» (٤٤٥/٩) «شَدْرَاتُ الذَّهَبِ» (٢٤/٢).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٩٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٩٤٥) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٢٥) مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا مَطْوَلًا، وَفِيهِ: «وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٦٤٣)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٤٦) وَأَحْمَدُ (٤٠٧/٢) وَالدَّارِمِيُّ (٩٩/١) وَالْحَاكِمُ (٨٨-٨٩)، وَابْنُ حِبَّانَ (٨٤) مِنْ الطَّرِيقِ السَّابِقِ بَلْفِظٍ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طَرُقِ الْجَنَّةِ وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يَسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

[إلى] (١) ابن أنيس - رضي الله عنه - مسيرة شهر في حديث واحد (٢).

(١) ما بين المعكوفين غير موجودة في المخطوط والسياق يقتضيه.

(٢) الحديث أخرجه أحمد (٤٩٥/٣) والبخاري في «الأدب المفرد» رقم (٩٧٠) وفي خلق أفعال العباد رقم (٥٩) من طريق همام بن يحيى عن القاسم بن عبد الواحد المكي عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر، وعلقه البخاري في صحيحه (٢٣٤/١) فقال: «ورحل جابر بن عبدالله مسيرة شهر إلى عبدالله بن أنيس في حديث واحد»، وحسن إسناده الشيخ الألباني في «صحيح الأدب المفرد». رقم (٧٤٦).

وقال الحافظ في «تغليق التعليق» (٣٥٦/٥): وقد وجدت لعبد الله بن محمد بن عقيل متابعا فيه، ثم ساقه من طريق الطبراني في «مسند الشاميين» وعزاه في الفتح (٢٣٤/١) إلى تمام في «الفوائد» من طريق الحجاج بن دينار عن محمد بن المنكدر عن جابر فذكر نحوه وقال في «الفتح»: وإسناده صالح.

قلتُ وأسوق هنا لفظ حديث جابر إتماما للفائدة وزيادة في الاعتبار، عن جابر ابن عبدالله قال: بَلَّغْنِي حديث عن رجل، سمعته من رسول الله ﷺ فاشترت بعيرا، ثم شددت عليه رحلي، فسرتُ إليه شهرا حتى قدمتُ عليه الشام، فإذا عبدالله بن أنيس، فقلتُ للبواب قل له جابرٌ على الباب، فقال: ابن عبدالله؟ قلتُ نعم فخرج يظأ ثوبه: فاعتقني واعتقته فقلت حديثا بلغني عنك، أنك سمعته من رسول الله ﷺ في القصاص، فخشيتُ أن تموت أو أموت قبل أن أسمعته، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يحشرُ الناسُ يوم القيامة، أو قال: العباد، غُرَاةً غُرَاةً مَبْهَمَا». قال: قلنا: وما مَبْهَمَا؟ قال: ليس معهم شيءٌ، ثم يُتاديهم بصوتٍ يسمعه من قُرْب: أنا الملك، أنا الدَّيَّانُ، ولا ينبغي لأحدٍ من أهل النار أن يدخل النار، وله عند أحدٍ من أهل الجنة حقٌ حتى أقصه منه ولا ينبغي لأحدٍ من أهل الجنة أن يدخل الجنة، ولأحدٍ من أهل النار عنده حقٌ حتى أقصه منه، حتى اللطمة. قال: قلنا: كيف وإنما نأتي الله عز وجل غُرَاةً مَبْهَمَا؟ قال: بالحسنات والسيئات.

تنبية: قال الحافظ في «الفتح» (٢٣٥/١): ووهم ابن بطال فزعم أن الحديث الذي رحل فيه جابر إلى عبدالله بن أنيس هو حديث الستر على المسلم. وهو انتقالٌ من حديثٍ إلى حديث. فإن الراحل في حديث الستر هو أبو أيوب الأنصاري، رحل فيه إلى عقبة بن عامر الجهني أخرجه أحمد بسند منقطع، وأخرجه الطبراني من حديث مسلمة بن مخلد قال: أتاني جابر فقال لي: حديث بلغني أنك ترويه في الستر... فذكره. اهـ.

وإذا رحل، فليسلك ما سلك في مضره من الابتداء بالأهم فالأهم .
 وليعمل بما سمع من الأحاديث التي يُعملُ فيها في الفضائل
 والترغيبات؛ فقد روي؛ أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما ينفي عني حجة
 الجهل؟ قال: «العلم»، قال فما ينفي عني حجة العلم؟ قال:
 «العمل»^(١)، وقال: إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع^(٢): «كنا نستعين
 على حفظ الحديث بالعمل به»^(٣)، وقال الإمام أحمد^(٤): «ما كتبت
 حديثاً إلا وقد عملتُ به حتى مرَّ بي في الحديث؛ أن النبي ﷺ:
 «احتجَمَ فَأَعْطَى أَبَاطِيْبَةَ دِيْنَارًا»، فأعطيتُ الحجام ديناراً حين
 احتجمت»^(٥)، وعن عمرو بن قيس الملائني^(٦)، قال: «إذا بلغك

- (١) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١١/٢) عن علي معلقاً، ورواه
 الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (٨٩/١) بإسناده عن علي مرفوعاً.
 (٢) هو إسماعيل بن إبراهيم بن مجمع، أبو إسحاق المدني، روى عن الزهري،
 وأبي الزبير، وعمرو بن دينار، وغيرهم، وعنه الداروردي، وابن أبي حازم،
 وأبو نعيم، وعدة. قال ابن معين: ضعيف ليس بشيء، وقال أبو حاتم: كثير
 الوهم ليس بالقوي يُكتب حديثه ولا يُتَّجَّح به. «تهذيب التهذيب» (٩٥/١).
 (٣) أخرجه الخطيب في «إقتضاء العلم العمل» ص (٩٠) وفي «الجامع» (١٧٨٩).
 (٤) هو أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني أبو عبد الله المروزي
 البغدادي الإمام الحجة شيخ الإسلام سمع: بشر بن المفضل، وإسماعيل بن
 علي، وسفيان بن عيينة وغيرهم روى عنه الجماعة وعبد الرحمن بن مهدي
 وعبد الرزاق ووكيع وغيرهم، قال العجلي: ثقة ثبت في الحديث، نزه النفس،
 فقيه في الحديث، متبع الآثار، صاحب سنة وخير، وقال النسائي: جمع أحمد
 ابن حنبل المعرفة بالحديث، والفقه والورع والزهد والصبر. مات رحمه الله
 سنة (٢٤١هـ) انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد» (٣٥٤/٧) «الجرح
 والتعديل» (٢٩٢/١) «طبقات الحنابلة» (٤/١) «تهذيب التهذيب» (١٠٧/١).
 (٥) ينظر «الجامع» - للخطيب (١٨٤).

(٦) هو عمرو بن قيس الملائني - بضم الميم وتخفيف اللام والمد - وقد تصحف في
 المخطوط إلى «الملامي» - حدث عن عكرمة والحكم بن عُتَيْبَةَ، وعطاء، =

شيءٌ من الخبر، فاعمل به - ولو مرة - تكن من أهله»^(١).

وينبغي له أيضًا أن يُجِلَّ الشيخَ ولا يُضَجِرَّهُ؛ فإنَّ الإضجار - كما قال الخطيبُ - يُغَيِّرُ الأفهامَ، ويُفْسِدُ الأخلاقَ، ويُجِيلُ الطُّبَاعَ؛ ويُخَشِي - كما قال ابن الصلاح - على فاعل ذلك: أن يُحْرَمَ الانتفاع.

وينبغي له أيضًا ألاَّ يتكَبَّرَ في الطلب، ولا يستَحْيِي فيه؛ ففي البخاريِّ:
قال مجاهد^(٢): «لَا يَتَالُ الْعِلْمُ مَسْتَحَ وَلَا مَتَكَبَّرٌ»^(٣)، وعن عُمرَ^(٤)

= وأبي إسحاق السبيعي، وليس هو بالكثير. حدث عنه: سفيان الثوري وصحبه زمانا، وأبو خالد الأحمر، وأسباط بن محمد وآخرون. قال أبو زرعة: ثقةٌ مأمون وقال أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي ثقة، وقال ابن حبان في الثقات كان من ثقات أهل الكوفة و متقنيهم و عباد أهل بلده و قرائهم قال ابن حجر: أرخه بعضهم سنة ست وأربعين ومئة. انظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» (٣٦٣/٦)، «الجرح والتعديل» (٣٥٤/٦)، «تهذيب التهذيب» (٧٧/٨).

(١) «الجامع» للخطيب (١٨٤) وانظر «تدريب الراوي» (١٤٤/٢).

(٢) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المكي، روى عن ابن عباس فأكثر وأطاب، وعنه أخذ القرآن والتفسير والفقه، وعن أبي هريرة وعائشة، وسعد بن أبي وقاص حدث عنه: عكرمة، وطاووس. وعطاء، وهم من أقرانه، وعمرو بن دينار، وأبو الزبير، والحكم بن عتيبة وغيرهم. قال ابن معين وأبو زرعة: ثقة. انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد» (٤٦٦/٥) «وتاريخ البخاري» (٤١١/٧)، و«تهذيب التهذيب» (٣٧/١٠).

(٣) علقه البخاري (٣٠٨/١) كتاب العلم: باب الحياء في العلم، وقال الحافظ: «قول مجاهد هذا وصله أبو نعيم في «الحلية» من طريق علي بن المدني عن ابن عيينة عن منصور عنه، وهو إسناد صحيح على شرط المصنف - أي البخاري» - اهـ.

(٤) هو فاروق الإسلام عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي أبو حفص أمير المؤمنين، روى عن النبي ﷺ وعن أبي بكر رضي الله عنه، وأبي بن كعب، روى عنه أولاده: عبدالله وعاصم وحفصة وروى عنه أيضًا عثمان وعلي وسعد ابن أبي وقاص، وطلحة بن عبيدالله، وعبدالرحمن بن عوف وغيرهم قال الزبير ابن بكار: كان عمر من أشرف قريش، وإليه كانت السفارة في الجاهلية =

وابنه^(١) رضي الله عنهما: «مَنْ رَقَّ وَجْهَهُ، دَقَّ عِلْمُهُ»^(٢)؛ وهذا لا ينافي كونَ الحياء من الإيمان؛ لأنَّ ذلك شرعيٌّ يَقَعُ على وجه الإجلال والاحترام للأكابر؛ وهو محمودٌ، والذي هنا ليس بشرعي؛ بل سببٌ لتركه، وهو مذمومٌ.

وينبغي له أيضًا ألا يكتُم ما علم؛ ففي الحديث الصحيح:

= وقال ابن عبد البر: كان إسلامه عزًا ظهر به الإسلام بدعوة النبي ﷺ، وقد شهد بدرًا والمشاهد كلها، وولي الخلافة بعد أبي بكر، بويح له يوم مات أبو بكر فسار أحسن سيرة وفتح الله له الفتوح بالشام والعراق ومصر ودون الدواوين وأرخ التاريخ، وكان نقش خاتمه كفى بالموت واعظًا. وقال ابن مسعود: ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر قال ابن حجر: ومناقبه وفضائله كثيرة جدًا مشهورة، ولي الخلافة عشر سنين وخمسة أشهر، وقيل ستة أشهر وقتل يوم الأربعاء لأربع بقين من ذي الحجة وقيل لثلاث، سنة ثلاث وعشرين. انظر «تهذيب التهذيب» (٣٧١/٧).

(١) هو الصحابي الجليل عبدالله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي أبو عبدالرحمن، أسلم قديماً وهو صغير، وهاجر مع أبيه واستصغر في أحد ثم شهد الخندق وبيعة الرضوان والمشاهد بعدها. روى عن النبي ﷺ، وعن أبيه وعمه زيد، وأخته حفصة، وأبي بكر وعثمان، وعلي وسعيد وبلال، وزيد بن ثابت وغيرهم. وعنه أولاده: بلال وحمة وزيد وسالم وعبدالله وعبيد الله وعمر، وروى عنه أيضًا عروة بن الزبير، وموسى بن طلحة، وأبوسلمة بن عبدالرحمن وغيرهم. قالت حفصة: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن عبدالله رجل صالح» قال أبو نعيم: أعطى ابن عمر القوة في الجهاد والعبادة والبضاع والمعرفة بالآخرة والإيثار لها وكان من التمسك بآثار النبي ﷺ بالسييل المتين ومامات حتى أعتق ألف إنسان أو أزيد، قال الزبير بن بكار: مات سنة ثلاث وسبعين وكذا أرخه غير واحد، وقال ابن سعد: مات سنة أربع. انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب» (٢٩١/٥).

(٢) أخرجه الدارمي (١٣٧/١) باب البلاغ عن رسول الله ﷺ، وتعليم السنن: وانظر «تدريب الراوي» (١٤٧/٢).

«الدِّينُ النَّصِيحَةُ»^(١)، وعن يحيى بن معين^(٢): «مَنْ بَخِلَ بِالْحَدِيثِ، وَكَتَمَ عَلَى النَّاسِ سَمَاعَهُمْ - لَمْ يُفْلِحْ»، وعن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعًا: «يَا إِخْوَانِي، تَنَاصَحُوا فِي الْعِلْمِ، وَلَا يَكْتُمُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ فَإِنَّ خِيَانَةَ الرَّجُلِ فِي عِلْمِهِ أَشَدُّ مِنْ خِيَانَتِهِ فِي مَالِهِ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٥٥) وأبوداود (٤٩٤٤) والنسائي (١٥٦/٧) وأحمد (١٠٢/٤)، والحميدي (٨٣٧) وأبوعوانة (٣٦-٣٧/١) والبخاري في التاريخ الصغير (٣٤/٢) وأبو عبيد في «الأموال» رقم (١) وأبو يعلى (٧١٩٤) وابن حبان في «روضة العقلاء» (١٩٤) والطبراني في الكبير (٥٢/٢، ٥٤) والبيهقي في «الشعب» (٧٤٠١) والبخاري في «شرح السنة» (٤٨٥/٦) والقضاعي في «مسند الشهاب» رقم (١٧، ١٨) كلهم من حديث تميم الداري.

(٢) هو يحيى بن معين بن عون أبوزكريا، الإمام الحافظ الجهادي، شيخ المحدثين، سمع ابن المبارك، وهشيم، وإساعيل بن عياش، وسفيان بن عيينة، وابن مهدي، روى عنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن سعد، وأبو خيثمة، وعدة من أقرانه، وروى عنه: البخاري ومسلم وأبوداود، وعباس الدوري وغيرهم قال عبدالرحمن بن أبي حاتم: سئل أبي عن يحيى، فقال: إمام، وقال النسائي أبوزكريا أحد الأئمة في الحديث ثقة مأمون. وقال ابن حبان في الثقات: «كان من أهل الدين والفضل ومن رفض الدنيا في جمع السنن وكثرت عنايته بها وجمعه وحفظه إياها حتى صار علمًا يقتدى به في الأخبار، وإمامًا يرجع إليه في الآثار». اهـ وقال الخطيب: كان إمامًا ربانيًا عالمًا حافظًا ثبتًا متقنًا مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين بمدينة رسول الله ﷺ. انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد» (٣٥٤/٧) «تاريخ بغداد» (١٧٧/١٤) «تذكرة الحفاظ» (٤٢٩/٢)، «تهذيب التهذيب» (٢٨٠/١١).

(٣) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٨٩/٦) ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٤٥٦) وابن الشجري في «الأمالي» (٩) من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل ثنا عبدالقدوس بن حبيب الكلاعي ثنا عكرمة عن ابن عباس به. قال ابن الجوزي: قال الدارقطني: تفرد به عبدالقدوس قال ابن المبارك: لأن أقطع الطريق أحب إلي من أن أروي عن عبدالقدوس، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات، لا يحل كتب حديثه. اهـ وللحديث طريق آخر أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢٠/٩) وفي إسناده الحسن =

نَعَمْ: له الكَثْمُ عَمَّنْ لم يره أهلاً، أو يكون مَمَّنْ لا يقبلُ الصَّوَابَ إذا أرشده إليه، أو نحو ذلك؛ فعن الخليل بن أحمد^(١)؛ أنه قال لأبي عبيدة مَعْمَرِ بْنِ الْمُثَنَّى^(٢): «لا تردن على مُعْجَبٍ خَطَأً؛ فيستفيد منك علماً، ويتخذك به عَدُوًّا»^(٣).

وينبغي له أيضاً أن يكتب ما يستفيدة؛ فالفائدة ضالة المؤمن؛ حيثما وجدها التقطها؛ وهكذا كانت سيرة السلف الصالح، فكَم من كبير روى عن صغير؛ وهذا رسول الله ﷺ [١٠/أ] قرأ مع عظيم منزله على أبي بن كعب^(٤)؛ فعل ذلك ليتأسى به غيره، ولا يستنكف الكبير أن يأخذ العلم

= ابن زياد اللؤلؤي وهو كذاب ثم هو منقطع بين الضحاك وابن عباس، والحديث حكم عليه الشيخ الألباني بالوضع وينظر «الفوائد المجموعة» ص (٢٧٤٠) و«تنزيه الشريعة» (١/٢٦١) و«السلسلة الضعيفة» (٧٨٣).

(١) هو الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، الإمام صاحب العربية منشيء علم العروض، حدث عن أيوب السخيتاني، وعاصم الأحول، والعوام بن حوشب، أخذ عنه سيبويه النحو، والنضر بن شميل، وهارون بن موسى النحوي، والأصمعي، وآخرون. قال الذهبي: كان رأساً في لسان العرب، ديناً، ورعاً، قانعاً متواضعاً، كبير الشأن... وكان رحمه الله مفرط الذكاء صنف كتاب «العين»، ولم يتمه، مات سنة سبعين ومئة انظر ترجمته في: «معجم الأدباء» (٧٢/١١)، «إنباه الرواة» (٣٤١/١) «سير أعلام النبلاء» (٤٢٩/٧)، «بغية الوعاة» (١/٥٥٧)، «شذرات الذهب» (١/٢٧٥).

(٢) تقدمت ترجمته.

(٣) انظر «تدريب الراوي» (١٤٧/٢).

(٤) هو الصحابي الجليل أبي بن كعب بن قيس أبو المنذر، روى عن النبي ﷺ، روى عنه عمر بن الخطاب، وأبو أيوب وأنس بن مالك، وسهل بن سعد، وغيرهم، شهد بدرًا والعقبة الثانية وقال عمر بن الخطاب: سيد المسلمين أبي ابن كعب قال الهيثم بن عدي: مات سنة (١٩)، وقيل سنة (٣٢) في خلافة عثمان قال الحافظ ابن حجر: وفي موته اختلافٌ كثير جداً، الأكثر على أنه في خلافة عمر، وروى ابن سعد في الطبقات بإسناد رجاله ثقات لكن فيه إرسال: أن عثمان أمره أن يجمع القرآن، فعلى هذا يكون موته في خلافته، =

عَمَّنْ دُونَهُ، مع ما فيه من ترغيب الصغير في الازدياد إذا رأى الكبير يأخذُ عنه، وقال وكيع^(١): «لا يكون الرجلُ عالماً حتى يأخذَ عمن هو فوقه، وعمَّن هو دونه، وعمَّن هو مثله»^(٢)، ولتكن همة الطالب تحصيل الفائدة.

وينبغي له أيضاً حفظ الأحاديث تدريجاً، فذلك أدعى لتحصيله، وعدم نسيانه، وألاً يأخذَ ما لا يطيقه؛ لخبر: «خُذُوا مِنَ الْعِلْمِ مَا تُطِيقُونَ»^(٣)، وعن الثوري^(٤) قال: «كُنْتُ آتِي

= قال الواقدي: وهو أثبت الأقاويل عندنا. انظر «الإصابة» (١٩/١)، «الاستيعاب» (٤٧/١) «تهذيب التهذيب» (١٦٩/١).

أما حديث قراءة النبي ﷺ على أبي فأخرجه أحمد (١٢٢/٥)، والبخاري في خلق أفعال العباد ص (٦٨). عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تبارك وتعالى أمرني أن أعرض القرآن عليك. قال: وسماي لك ربِّي تبارك وتعالى؟ قال: ﴿بفضل الله وبرحمته فبذلك «فلتفرحوا»﴾ هكذا قرأها أبي.

(١) هو وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي، أبوسفیان الرؤاسي الكوفي أحد الأعلام، سمع من هشام بن عروة، وسليمان الأعمش وإسماعيل بن أبي خالد، والأوزاعي وغيرهم، حدث عنه سفیان الثوري وهو من شيوخه، وابن المبارك، ويحيى بن آدم وعبدالرحمن بن مهدي، والحميدي وغيرهم.

قال العجلي: وكيع كوفي ثقة عابد صالح أديب من حفاظ الحديث، وكان مفتياً توفي سنة سبع وتسعين ومئة وقيل غير ذلك. انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد» (٣٩٤/٦). «التاريخ الكبير» (١٧٩/٨) «تهذيب الكمال» (١٤٦٢). «تهذيب التهذيب» (١٢٣/١١).

(٢) أخرجه الخطيب في «الجامع» (٢١٦/١).

(٣) لم أقف عليه بهذا اللفظ. ولكن أخرج أحمد (٨٤/٦)، (١٨٩)، (٢٤٤)، والبخاري (١٩٧٠) ومسلم (٨١١/٢)، وابن خزيمة (١٢٨٣)، وابن حبان (٣٥٣) عن عائشة «خذوا من العمل ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا».

(٤) هو سفیان بن سعيد بن مسروق الثوري أبو عبدالله، حدث عن أبيه وحبيب بن أبي ثابت، وزیاد بن علاقة، وعنه ابن المبارك، ويحيى القطان، وابن وهب، ووكيع وخلق، قال شعبة ويحيى بن معين وجماعة: سفیان أمير المؤمنين في الحديث، وقال أحمد: لم يتقدمه في قلبي أحد، مات سنة إحدى وستين ومائة. =

الأعمش^(١) ومنصورًا^(٢)، فأسمعُ أربعةَ أحاديثٍ أو خمسةَ، ثم أنصرفُ، كراهية أن تكثُرَ وتُقَلِّتَ»^(٣)، وعن الزُّهري^(٤)، قال: «مَنْ طَلَبَ العِلْمَ جَمَلَةً فَاتَهُ جَمَلَةٌ، وَإِنَّمَا يُدْرِكُ العِلْمُ؛ حَدِيثٌ أَوْ

= انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد» (٣٧١/٦)، «التاريخ الكبير» (٧١٣/١) «تذكرة الحفاظ» (٢٠٦/١). «تهذيب التهذيب» (١١١/٤).

(١) هو سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي مولاهم، رأى أنس بن مالك وروى عنه، وإبراهيم النخعي، وسعيد بن جبير، وأبي صالح السمان ومجاهد وغيرهم، روى عنه: الحكم بن عتيبة، وأبوسحاق السبيعي، وعاصم بن أبي النجود وغيرهم. قال يحيى القطان عن الأعمش: هو علامة الإسلام، وقال النسائي: ثقةٌ ثبت. قال أبو عوانة مات سنة سبع وأربعين ومئة. وقال وكيع وغيره سنة ثمان. انظر ترجمته في «طبقات ابن سعد» (٣٤٢/٦) «تاريخ بغداد» (٣/٩) «تذكرة الحفاظ» (١٥٤/١) «تهذيب التهذيب» (٢٢٢/٤).

(٢) هو منصور بن المعتمر أبو عتاب السلمى الكوفي روى عن أبي وائل، وربيع بن جراح، وإبراهيم النخعي وسعيد بن جبير وغيرهم، وعنه: أيوب السختياني وسليمان الأعمش، وسليمان التيمي وشعبة والسفيانان وغيرهم وقال بعض العلماء: أصح الأسانيد مطلقًا، سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود، وقال يحيى بن معين: لم يكن أحدٌ أعلم بحديث منصور من الثوري. قال العجلي: كان منصور أثبت أهل الكوفة لا يختلف فيه أحد، صالحٌ متعبد، أكره على القضاء فقضى شهرين، قال ابن معين: مات سنة ثلاثٍ وثلاثين ومئة، وفيها أرخه محمد بن عبدالله بن نمير، وشباب العصفري. انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد» (٣٣٧/٦) «التاريخ الكبير» (٣٤٦/٧) «سير أعلام النبلاء» (٤٠٢/٥).

(٣) رواه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي و آداب السامع» (٢٣٢/١).

(٤) هو محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب بن عبدالله أبوبكر القرشي الزهري المدني نزيل الشام، روى عن ابن عمر وجابر: وروى عن سهل بن سعد، وأنس بن مالك، وغيرهم وعنه: عمرو بن دينار، وعمرو بن شعيب، وقتادة، وابن إسحاق وغيرهم، قال ابن المديني له نحو من ألفي حديث، وقال الليث بن سعد: ما رأيت عالمًا قط أجمع من ابن شهاب، يُحدث في الترغيب، فتقول لا يُحسن إلا هذا، وإن حدث عن العرب والأنساب، =

حديثان^(١)، وعنه أيضًا: «إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ إِنْ أَخَذْتُهُ بِالْمَكَاثِرَةِ لَهُ، غَلَبَكَ، وَلَكِنْ خُذْهُ مَعَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي أَخَذًا رَفِيقًا؛ تَطَفَّرَ بِهِ»^(٢).

ثُمَّ الْمَذَاكِرَةُ بَعْدَ الْحَفْظِ مَعَ الطَّلِبَةِ، ثُمَّ مَعَ نَفْسِهِ؛ إِذِ الْمَذَاكِرَةُ تُعِينُ عَلَى ثُبُوتِ الْمَحْفُوظِ، وَعَنْ عَلِيٍّ^(٣) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «تَذَاكُرُوا هَذَا الْحَدِيثَ، إِلَّا تَفْعَلُوا يَدْرُسُ»^(٤)، وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ^(٥) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «تَذَاكُرُوا

= قلت: لا يحسن إلا هذا، وإن حدث عن القرآن والسنة كان حديثه. قال ابن سعد وغيره مات سنة أربع وعشرين ومئة وقيل ثلاث وعشرين. انظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» (٢٢٠/١) «الجرح والتعديل» (٧١/٨)، «تذكرة الحفاظ» (١٠٨/١)، «سير أعلام النبلاء» (٣٢٦/٥)، «تهذيب الكمال» (١٢٦٨)، «تهذيب التهذيب» (٤٤٥/٩).

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع» (٢٣٢/١).

(٢) «الجامع» - للخطيب (٢٣٢/١).

(٣) هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم أبو الحسن الهاشمي ابن عم رسول الله ﷺ روى عن النبي ﷺ، وعن أبي بكر، وعمر، والمقداد، وعنه. أولاده، الحسن، والحسين، ومحمد الأكبر المعروف بابن الحنفية وعمر، وفاطمة وابن ابنه محمد بن عمر بن علي، وكاتبه عبيدالله بن أبي رافع، ومن الصحابة عبدالله بن مسعود، والبراء بن عازب، وأبوهريرة، وأبوسعيد الخدري وغيرهم. كان له من الولد الذكور أحد عشر، قال ابن عبد البر: قد أجمعوا أنه أول من صلى القبلتين وهاجر وشهد بدرًا وأحدًا وسائر المشاهد وأنه أبلى ببدر وأحد والخندق، وخيبر البلاء العظيم، وكان لواء رسول الله ﷺ بيده في مواطن كثيرة. اهـ قتل رحمه الله ورضي عنه شهيدًا. سنة أربعين. انظر: «تهذيب التهذيب» (٣٣٤/٧).

(٤) أخرجه الدارمي (١٥٠/١)، وابن أبي شيبه (٥٤٥/٨)، الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٥٤٥)، والحاكم في «المعرفة» (٦٠)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٦٨٧)، والخطيب في «الجامع» (٢٣٦/١).

(٥) هو الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، وأمه أم عبد بنت عبد بن سواء من هذيل أيضًا لها صحبة، أسلم بمكة قديمًا وهاجر المهجرتين، وشهد بدرًا، والمشاهد كلها، وكان صاحب نعل رسول الله ﷺ. روى عن النبي ﷺ، وعن سعد بن معاذ، وعمر، وصفوان بن عسال وعنه =

هذا العلم؛ فإحياؤه مذاكرته»^(١)، وعن الخليل بن أحمد^(٢) قال: «ذاكر
بعلمك، تذكّر ما عندك، وتستفيد ما ليس عندك»^(٣).

وبقيت آداب كثيرة مذكورة في المطولات^(٤)؛ وفيما ذكرنا كفاية لمن
اتصف بهاتيك الصفات، ولترجع من بعده لذكر ما نحن بصدده:

= ابنه عبدالرحمن وأبو عبيدة، وابن أخيه عبدالله بن عتبة بن مسعود وأبوسعيد
الخدري وأنس وجابر وابن عمر وغيرهم من الصحابة وعلقمة والأسود بن
يزيد، ومسروق، وأبووائل شقيق بن سلمة، وغيرهم من التابعين، قال
البخاري مات بالمدينة قبل عثمان وقال أبونعيم، وغير واحد مات سنة اثنتين
وثلاثين وقال يحيى بن بكير سنة (٣٣)، وقيل مات بالكوفة قال الحافظ والأول
أثبت «تهذيب التهذيب» (٢٦/٦).

(١) أخرجه الدارمي (١/١٥٠)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٥٤٦)
عنه بنحوه.

(٢) تقدمت ترجمته.

(٣) أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٢/٢٧٣).

(٤) ومن ذلك «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للحافظ الخطيب البغدادي
«و جامع بيان العلم وفضله» للحافظ ابن عبد البر «وتذكرة السامع والمتكلم»
لبدر الدين بن جماعة، وكلها مطبوعة.

[المواتر اللفظي] (*)

قال المصنّف - رحمه الله - : «الخبْر» : وهُوَ : أحد قِسْمَي الكَلامِ ،
والثاني : الإنشاءُ المنقسمُ إلى الأمر والنهي ، والعَرَضُ والتحضيضُ ،
والاستفهامُ ، والتمنّي والترجّي ، والتنبيه :

فالخبْر : ما كان لِنِسْبته خارجٌ يُطابِقُهُ أو لا يُطابِقُه ، وافقَ اعتقادَ المتكلمِ
أولاً^(١) ؛ فلا واسطة^(٢) .

وعِنْدَ المحدثين : هو والحديثُ بمعنَى ، وهو : ما أُضيفَ إلى النبي ﷺ
قيل : وإلى الصحابيِّ ، ومَنْ دونه : قولاً ، أو فعلاً ، أو تقريراً [ب/١٠] أو
صفةً ، حتّى الحَرَكَاتِ والسَّكَنَاتِ ، في اليقظة أو المنام ؛ وهذا هو الأصحُّ ؛

(*) «تدريب الراوي» (١٧٦/٢) ، «شرح نزهة النظر» - للقاري (١٩) توجيه النظر
للجزائري (٤٦) ، «لقط الدرر» للعدوي (٢٨) «سح المطر» لعبد الكريم الأثري
(٢٣) ، تيسير التحرير (٣٦/٣) نهاية السؤل (٢٧٤/٢) ، غاية الوصول (٩٥) .

(١) قال في «شرح الكوكب المنير» (٢٨٩/٢) : «الخبْر ، لهم فيه حدودٌ كثيرةٌ ، قل أن
يسلم واحدٌ منها من خَدشٍ ، وأسلمها قولهم : ما يَدْخُلُه صدقٌ وكذبٌ وهو
لأبي الخطاب في «التمهيد» ، وابن البناء وابن عقيل . وقال في (٣٠٩/٢) : الخبر
إن طابق ما في الخارج فهو صدقٌ ، وإلا - أي وإن لم يطابق الواقع في الخارج -
فهو كذبٌ ، ولا فرق في ذلك بين اعتقاد المطابقة مع الصدق . أو عدمها مع
الكذب ، وبين أن لا يعتقد شيئاً ، أو يعتقد عدم المطابقة مع وجودها ، أو يعتقد
وجودها مع عدمها وإذن ، فلا واسطة بين الصدق والكذب ، وهذا مذهبُ
أهل الحق . اه وانظر الفروق للقراقي (٢٥/١) .

(٢) قوله «فلا واسطة» أي لا واسطة بين الصدق والكذب وانظر التعليق السابق .

فلا يطلقان إلا على المرفوع، وأما على غير المرفوع: فلا؛ إلا مع التقييد؛
فيقال: هذا حديثٌ موقوفٌ.

وهذا هو عِلْمُ الحديثِ درايةً، وقد مرَّ في الفائدة الأولى تعريفه درايةً
وروايةً؛ قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في «شرح النخبة»: «وقيل:
الحديثُ: ما جاء عن النبي ﷺ والخبرُ: ما جاء عن غيره؛ ومن ثمة قيل
لمن يشتغل بالتواريخ والحكايات والمواعظ: الأخباري، ولن يشتغل
بالسنة النبوية: المحدث، وقيل: بينهما عمومٌ وخصوصٌ مطلقٌ، فكلُّ
حديثٍ خبرٌ، ولا عكس، وعبرَ بالخبر؛ ليكون أشمل»^(١) انتهى.

أقول: أما أشمليته - نظرًا إلى القول بالترادف - فظاهر، وأما على
القول بالتباين: فلأنه إذا اعتبر هذه الأمور في الخبر الذي هو واردٌ عن غير
النبي ﷺ فلأن يُعتبر ذلك فيما وردَ عنه - وهو الحديث - أولى، وأما على
القول بالعموم والخصوص: فلأن الخبرَ أعمُّ مطلقًا، وكلما ثبت الأخصُّ،
ثبت الأعمُّ.

والحاصل: أن الحديثَ شاملٌ لما جاء عن النبي ﷺ وعن الصحابة
والتابعين على القول الأول فقط، وشمول الخبرِ على الأقوال الثلاثة؛ فو
أولى بالذكر.

ثم إنه تارةً ينقسم باعتبار نفسه؛ وقد سبق، وتارةً باعتبار وُصوله إلينا
من الغير؛ فهذا: «إن رواه» - أي: أخبر بالخبر، وخصَّ بعضهم الروايةَ
بالإخبار - بعامٍّ؛ كالإخبار عن خصائص النبي ﷺ إذا القصدُ اعتقادُ
خصوصيتها بمن اختصَّت به، وهو يُعمُّ الناس، وما في المرويِّ من أمرٍ ونهيٍ
ونحوهما - يرجع إلى الخبرِ بتأويل؛ ك﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [الأنعام: ٧٢]، ﴿وَلَا

(١) «نزهة النظر» (١٨-١٩).

﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزُّنَىٰ﴾ [الإسراء: ٣٢]؛ إذ مألها: الصلاة واجبة، والزنا حرام، ، ، وعلى هذا: القياس.

أو يقال: إن ذلك إخبارٌ بالإضافة إلى التثقل؛ لأن النبي ﷺ تارة يخبر عن الله تعالى؛ بأنه قال: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [الأنعام: ٧٢] وبأنه قال: ﴿لَا تَقْرُبُوا الزُّنَىٰ﴾ [الإسراء: ٣٢] ونحو ذلك، وتارة [أ/١١] يقول: «افعلوا كذا، ولا تفعلوا كذا»، والصحابة يُخبرون بأنه ﷺ قال ذلك، والتابعون يُخبرون بأنه الصحابة رضي الله عنهم أخبروا عنه، وهلمَّ جَزَاءً. «في سائر طبقاته جمع» عُقْلَاءَ، وَلَوْ كُفَّارًا عَلَى الْأَصَحِّ:

والمراد بالجمع: مازاد على الأربعة، و«سائر» هنا -بمعنى: جميع، وقد أنكر قومٌ إطلاقه عليه؛ كـ «الحريري»^(١) في «الدرة»^(٢)؛ بناءً على أنه من

(١) هو القاسم بن علي بن محمد بن عثمان، أبو محمد الحريري البصري، صاحب المقامات المشهورة، قال ابن السمعاني: «أحد الأئمة في الأدب واللغة، ولم يكن له في فنه نظير في عصره، فاق أهل زمانه بالذكاء والفصاحة»، وقال ابن خلكان: «ورزق الحظوة التامة في عمل «المقامات»، وأشتملت على شيء كثير من كلام العرب، من لغاتها وأمثالها ورموز أسرار كلامها، ومن عرفها حق معرفتها استدلت بها على فضل هذا الرجل، وكثرة اطلاعه، وغزارة مادته»، ويحكى أنه كان دميماً قبيح المنظر، وكان مولعاً بنتف لحيته عند الفكرة، وله تواليف حسان منها: درة الغواص في أوام العوام، وملحة الإعراب منظومة في النحو، وشرحها وله ديوان شعر ورسائل توفي سنة ٥١٦هـ، وقيل غير ذلك انظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى» (٢٦٦/٧)، «وفيات الأعيان» (٢٢٧/٣)، «شذرات الذهب» (٥٠/٤)، «إنباه الرواة» (٢٣/٣)، «بغية الوعاة» (٢٥٧/٢)، «النجوم الزاهرة» (٢٢٥/٥).

(٢) أي درة الغواص في أوام الخواص وهو كتاب تعقب فيه الكتاب والشعراء، وأساليب العلية من المتأديين، والمنشئين، ونبه إلى أخطائهم، وأشار إلى استعمال الفصيح من الألفاظ والمستقيم من الأساليب انظر درة الغواص ص (٤، ٥) وللكتاب عدة طبعات أولها طبعه «مصر» سنة ١٢٧٣هـ، وللكتاب شروح وحواشي عدة .

السُّور، وهو البقيّة، وأجاز ذلك أبو علي^(١) ومن تبعه: إمّا بناءً على أنه من: سَارَ يَسِيرُ، ومعناها: جماعة يسير فيها هذا الاسم، ويُطْلَقُ عليها، أو لأنه لا مانع من كون الباقي جميعًا؛ باعتبار آخر؛ ككونه جميع ما بقي أو ما ترك أو نحوه؛ فيتَجَوَّزُ به عن مطلق «جميع» وهذا أسهل مما مرّ؛ واستدلُّوا على وقوعه بقول ابن أحرمر [من الطويل]:

..... فَلَئِنْ تَقَدَّمُوا مِنْ سَائِرِ النَّاسِ رَاعِيَا .

فتوهّم من [لا] يستعمله بمعنى الجميع ليس في محله.

واعلم: أن ابن السّيد^(٢) قال في «شرح السّقط»^(٣): قال النحويّون: «سائر» لا يضاف إلا إلى شيء قد تقدّم ذكرُ بعضه؛ كقولك: «رَأَيْتُ فَرَسَكَ وَسَائِرَ الْخَيْلِ وَلَوْ قُلْتَ: «رَأَيْتُ حِمَارَكَ وَسَائِرَ الْخَيْلِ» لم يجوز؛ لأنه لم يتقدّم للخيل ذكرٌ، ولكن إن قلتَ: «رَأَيْتُ حِمَارَكَ وَسَائِرَ الدَّوَابِّ»، جاز.

(١) هو أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار النحوي، إمام عصره في علوم العربية، من شيوخه: أبو بكر بن مجاهد، والزجاج، وابن السري ومن تلاميذه: عبد الملك النهرواني، وابن جنبي، وأبو الحسن الربيعي توفي سنة (٣٧٧ هـ) من مصنفاته: «الإيضاح» في النحو، «التذكرة» و«الحجة في القراءات»، و«المقصود» و«الممدود». انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» (٢/٨٠)، «معجم الأدباء» (٧/٢٣٢)، «إنباه الرواة» (١/٢٧٣)، «شذرات الذهب» (٣/٨٨).

(٢) هو عبدالله بن محمد بن السيد البطليوسي، أبو محمد، أديب نحوي لغوي، مشارك في أنواع العلوم، ولد في مدينة «بطليوس» عام (٤٤٤ هـ) وسكن «بلنسية» من مصنفاته: «الاقتضاب في شرح أدب الكتاب»، «المثلث في اللغة»، «شرح سقط الزند» لأبي العلاء المعري، «شرح موطأ مالك»، «الإنصاف في التنبه على الأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم»، توفي سنة (٥٢١ هـ) ب «بلنسية» انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» (٣/٩٦)، «شذرات الذهب» (٤/٦٤).

(٣) أي شرح «سقط الزند»، وسقط الزند هو أحد دواوين أبو العلاء المعري المشهورة وعدد أبياته تزيد على ثلاثة آلاف بيت، وهو مطبوع مع شروح عدة لأئمة اللغة والأدب. بمصر سنة (١٩٤٥).

ويخالف هذا قولُ المَعْرِيّ^(١) [من الوافر]:

وَكَمْ جَاوَزْنَ مِنْ بَلَدٍ بَعِيدٍ وَسَائِرُ نَطْقِنَا هِيدٌ وَهَادٌ
فإنَّه لم يتقدَّم للنطق ذكْرٌ، ولا حاجة إلى تكلف جعل «سائر» بمعنى
الأكثر والأعظم، وإذا كان أكثره هذا، عُلِمَ أنَّ أقلَّه بخلافه؛ لأنَّ كونه
بمعنى الجميع أظهرٌ.

والطبقة لغة: «القوم المتشابهون، أي: في السنِّ والعلم ونحو ذلك»^(٢)، والجمع: طبقات، وقد تُطلق على القرن، أو على عشرين سنة، وقد تطلق أيضًا على المرتبة.

وفي الاصطلاح: «جماعةٌ اشتروا في السنِّ ولقاء المشايخ»^(٣)، وقد

(١) هو أحمد بن عبدالله بن سليمان أبو العلاء المعري قال الذهبي: «هو الشيخ العلامة، شيخ الأدب... اللغوي الشاعر، صاحب التصانيف السائرة، والمُتَهَم في نحلته»، قال: «وأخذ الأدب عن بني كوثر وأصحاب بن خالويه، وكان يتوقد ذكاء». من تصانيفه: «لزوم ما لا يلزم»، «كتاب في الخيل»، «إقليد الغايات» في اللغة وغيرها كثير، قال الذهبي: «ومن أرداد تواليه: «رسالة الغفران» في مجلد، قد احتوت على مَزْدَكَة وفراغ». مات سنة تسع وأربعين وأربع مئة، وعاش ستًا وثمانين سنة انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (٢٤٠/٤)، «معجم الأدباء» (١٠٧/٣) «إنباه الرواة» (٤٦/١). «سير أعلام النبلاء» (٢٣/١٨).

(٢) «تدريب الراوي» (٣٨١/٢).

(٣) انظر المرجع السابق. وعلم طبقات الرواة أحد علوم المصطلح المهمة قال السخاوي: وهو من المهمات، وفائدته الأمن من تداخل المشتبهين كالمُتَفَقِّين في اسم أو كنية... وإمكان الإطلاع على تبيين التديليس والوقوف على حقيقة المراد من العننة. قال: «وبينه وبين التاريخ عموم وخصوص وجهي، فيجتمعان في التعريف بالرواة، وينفرد التاريخ بالحوادث، والطبقات بما إذا كان في البدرين مثلاً من تأخرت وفاته عمن لم يشهدا لاستلزامه تقديم المتأخر الوفاة، وقد فرق بينهما بعض المتأخرين بأن التاريخ ينظر فيه بالذات إلى المواليد والوفيات، وبالعرض إلى الأحوال، والطبقات ينظر فيها بالذات إلى الأحوال، وبالعرض إلى المواليد والوفيات، لكن الأول أشبه» «فتح المغيب» (٣٩٤/٤).

يكونُ الشخصُ الواحدُ من طبقتينِ باعتبارينِ؛ كأنس بن مالك^(١) رضي الله عنه فإنه من حيث صحبتهُ للنبي ﷺ يعدُّ في طبقة [١١/ب] العشرة، ومن حيث صغر السنِّ يعدُّ في طبقة مَنْ بعدهم، فمن نظر إلى الصحابة باعتبار الصحبة: جعل الجميع طبقةً واحدةً؛ كما صنع ابن حبان^(٢) وغيره، ومن نظر إليهم باعتبار قدر زائد، كالتَّسَبُّق إلى الإسلام، أو شهود المشاهد الفاضلة؛ كبدر، وأحد، وبيعة الرضوان - : جعلهم

(١) هو الصحابي الجليل أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن النجار الأنصاري أبو حمزة المدني، خادم رسول الله ص روى عن النبي ﷺ، وعن أبي بكر وعمر، وعثمان وعبدالله بن رواحة وجماعة، وعنه: الحسن وسليمان التيمي وأبو قلابة، وأبو مجلز، وقتادة، وثابت البناني، وحמיד الطويل وغيرهم، قال الزهري عن أنس: قدم رسول الله ﷺ المدينة وأنا ابن عشر سنين، وكن أمهاتي يحثنني علي خدمته، وقال أنس: جاءت بي أم سليم إلى النبي ﷺ وأنا غلام، فقالت يا رسول الله، أنيس ادع الله له، فقال النبي ﷺ «اللهم أكثر ماله وولده، وأدخله الجنة» قال: فقد رأيت اثنتين وأنا أرجو الثالثة. أختلف في وفاته فقيل سنة (٩٥)، وقيل (٩٢) وقيل (٩٣) قال الحافظ وأقرب ما قيل في وفاته سنة (٩٣). انظر «الإصابة» (٧١/١)، «الاستيعاب» (٧١/١)، «طبقات ابن سعد» (١٢/٧)، «تهذيب التهذيب» (٣٤٢/١).

(٢) هو محمد بن حبان بن أحمد بن حبان أبو حاتم التميمي البُستي، سمع من زكريا الساجي، وأبي عبدالرحمن النسائي، وابن خزيمة وغيرهم. حدث عنه: أبو عبدالله بن مندة، وأبو عبدالله الحاكم، ومنصور بن عبدالله الخالدي وغيرهم، قال الحاكم: «كان ابن حبان من أوعية العلم في الفقه، واللغة، والحديث والوعظ، ومن عقلاء الرجال»، وقال أبو بكر الخطيب: «كان ابن حبان ثقة» نبيلاً فهماً من تصانيفه الكثيرة: «الأنواع والتقسيم». المعروف بـ«صحيح ابن حبان»، «تاريخ الثقات»، «المجروحين»، «علل مناقب الزهري»، «علل حديث مالك»، وغيرها. توفي سنة أربع وخمسين وثلاث مئة. انظر ترجمته في: «الأنساب» (٢٠٩/٢)، «الكامل» لابن الأثير (٥٦٦/٨)، «تذكرة الحافظ» (٩٢٠/٣)، «طبقات الشافعية» (٩٢/١٦).

طبقات، وإلى ذلك: جَنَحَ صاحب الطبقات: أبو عبدالله محمد بن سعد
البغدادي^(١)؛ حيث جعلهم خمس طبقات:
الأولى: البدريون.

الثانية: مَنْ أسلم قديماً ممن هاجر، عامَّتُهُمْ إلى الحبشة، وشهدوا أحدًا
فما بعدها.

الثالثة: مَنْ شَهِدَ الخندق فما بعدها.

الرابعة: مُسْلِمَةُ الفَتْحِ فما بعدها.

الخامسة: الصَّيِّيان والأطفال؛ سواءً حُفِظَ عنهم - وهم الأكثر - أم لا.

وجعلهم الحاكم اثنتي عشرة طبقة: «مَنْ تقدّم إسلامهم بمكة؛
كالخلفاء الأربعة، ثم أصحاب دار الندوة، ثم مهاجرو الحبشة، ثم
أصحاب العقبة الأولى، ثم الثانية، وأكثرهم من الأنصار، ثم أول

(١) هو محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البغدادي، كاتب الواقدي سمع من:

هشيم بن بشير، وابن عيينة، ووكيع، وإسماعيل بن علي وغيرهم.

حدث عنه: أبو بكر بن أبي الدنيا، والحارث بن أبي أسامة، وأبو القاسم البغوي
قال الخطيب: «كان من أهل العلم، والفضل والفهم والعدالة صنف كتابًا
كبيرًا في طبقات الصحابة والتابعين إلى وقته فأجاد فيه وأحسن» وقال أيضًا: «محمد
عندنا من أهل العدالة وحديثه يدل على صدقه، فإنه يتحرى في كثير من رواياته».

وقال أبو حاتم: صدوق. مات ببغداد سنة ثلاثين ومئتين. انظر ترجمته في:

«تاريخ بغداد» (٢٢١/٥) «تهذيب التهذيب» (٢٠٥/٣) «سير أعلام النبلاء»
(٦٦٤/١٠).

أما كتابه الطبقات قال السيوطي في التدريب (٢/٣٨١): «وطبقات ابن سعد،
الكبير عظيم كثير الفوائد، وله كتابان آخران في ذلك وهو ثقة في نفسه، لكنه
كثير الرواية فيه عن الضعفاء منهم شيخه محمد بن عمر الواقدي لا ينسبه، بل
يقتصر على اسمه واسم أبيه، وشيخه هشام بن محمد بن السائب الكلبي». اهـ

المهاجرين الذين لُقوه بِقُبَاء قَبْل دخول المدينة^(١)، ثم أهل بَدْر المهاجرون
يَن بَدْر والحُدَيْبِيَّة، ثم أصحابُ بيعة الرضوان، ثم مَنْ هاجرَ بَيْنَ الحُدَيْبِيَّةِ
وفتَح مَكَّة؛ كخالد بن الوليد، ثم مُسْلِمَةُ الفَتْح؛ ك معاوية وأبيه، ثم
الصَّبِيَّانُ والأطفالُ الَّذِينَ رَأَوْهُ ﷺ يوم الفتح، وفي حَجَّة الوداع،
وغيرُهُمْ؛ كالسائب بن يزيد، وأبي الطُّفَيْل^(٢).

وكذلك مَنْ جاء بعد الصحابة، وهم التابعون؛ فمن نظر إليهم باعتبار
الأخذ عن بعض الصحابة فقط جعل الجميع طبقةً واحدةً؛ كما صنع ابن
حِبَّان^(٣)، ومن نظر إليهم باعتبار اللقاء -أي: من جهة كثرته وقلته،
والأخذ عن كبار الصحابة وصغارهم -قسَّمهم إلى طبقات؛ كما فعل «ابن
سعد»؛ حيثُ جعلَهُمْ ثلاث طبقات^(٤)، وقال الحاكم في «علوم
الحديث»: «هُم خمس عشرة طبقةً، آخرهم من لَقِيَ أَنَسَ بن مالك من
أهل البصرة، ومن لقي عبدالله بن أوفى مِنْ أهل الكوفة، ومن لَقِيَ [١٢/أ]
السائب بن يزيد من أهل المدينة، والطبقة الأولى: من رَوَى عن العشرة
المبشَّرة بالسَّعِاح منهم^(٥)». انتهى.

وَذَلِكَ الْجَمْعُ بِحَيْثُ «يَسْتَحِيلُ عَادَةً تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الكَذِبِ»:

قيل: «لو قال: أحال العقلُ تَوَاطُؤَهُمْ... إلى آخره - لكان أولى؛ لأن
قوله: «يستحيل عادة... إلى آخره» لا يكفي في إفادة العلم؛ لأنَّ إحالة

(١) في الأصل: «مكة» والتصويب من «معرفة علوم الحديث» للحاكم: (٢٣).

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (٢٢-٢٤) وقد اختصر المؤلف كلام الحاكم
وتصرف فيه.

(٣) تقدمت ترجمته.

(٤) «طبقات ابن سعد» (٤/٣).

(٥) «معرفة علوم الحديث» (٤٢) باختصار وتصرف.

العادة شيئاً لا تستلزم إحالة العقل إياه؛ فلا يكون مستلزماً لحصول العلم اليقيني». انتهى.

وفيه نظر؛ لأنه لا فرق بين إحالة العقل والعادة في هذا الموضع؛ فإن مجرد التجويز العقلي لا يرتفع - وإن بلغ العدد الغاية القصوى - فمن أسند الإحالة إلى العقل، أراد أن العقل لا يجوز ذلك من حيث العادة.

والتواطؤ: التوافق، وخصه بعضهم: «باتفاق قوم على اختراع معين بعد المشاورة والتقرير» بالأقول أحد خلاف صاحبه، والتوافق: حصول هذا الاختراع من غير مشاورة بينهم، ولا اتفاق على اختراع، والكذب: عدم المطابقة للواقع على الصحيح.

وما ذهب إليه المصنف من عدم الضبط بعدد معين - بل العبرة بحصول العلم - هو ما ذهب إليه الجمهور من الفحول؛ وتلقته العقول بالقبول^(١)؛ فإننا نقطع بالتواترات من غير علم بعدد مخصوص قبل العلم

(١) قال الزركشي: «اختلف هل يُشترط فيه عدد معين، والجمهور على أنه ليس فيه حصر، وإنما الضابط حصول العلم، فمتى أخبر هذا الجمع، وأفاد خبرهم العلم - علمنا أنه متواتر وإلا فلا». اه تشنيف السامع^٣ (٢/٩٤٧).

وقال الفتوحى في «شرح الكوكب» (٢/٣٣٣): «ولا ينحصر التواتر في عدد عند أصحابنا والمحققين». اه

وقال السيوطي: «ولا يُعتبر فيه عدد معين في الأصح». اه «تدريب الراوي» (٢/١٧٦).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية «... ولهذا كان علماء الحديث الجهابذة المتبحرون في معرفته قد يحصل لهم اليقين التام بأخبار، وإن كان غيرهم من العلماء قد لا يظن صدقها، فضلاً عن العلم بصدقها. ومبني هذا على أن الخبر المفيد للعلم يُقیده؛ من كثرة المخبرين تارة، ومن صفات المخبرين أخرى، ومن نفس الإخبار به أخرى، ومن نفس إدراك المخبر له أخرى، ومن الأمر المخبر به أخرى. فرب عدد قليل أفاد خبرهم العلم لما هم عليه من الديانة والحفظ الذي يؤمن معه كذبهم وخطوهم، وأضعاف ذلك العدد من غيرهم قد لا يفيد العلم =

بها أو بعده؛ وذلك لأنَّ ظنَّ الإنسانِ يتحرَّكُ بأوَّلِ خبر، ثم لا يزالُ يتزايدُ بتزايدِ المُخبرين تزايدًا خفيًّا؛ نحو: تزايدِ ضَوْءِ الصبح، وعَقْلِ الصبيِّ والبَدَنِ، حتَّى يبلغَ القطعَ واليقينَ؛ فلذلك: تعدَّرَ على القوةِ البشريَّةِ إدراكُ عَدَدٍ عنده يحصلُ العِلْمُ، وأقلُّ العَدَدِ الحاصلِ منه ذلكُ خمسةٌ، أمَّا الأربعةُ فلا تكفي في عَدَدِ الجمعِ المذكورِ؛ لاحتياجهم إلى التزكية فيما لو شهدوا بالزُّنأ؛ فلا يفيدُ قولهم العِلْمُ.

وذهب قومٌ إلى أن للتواتر عددًا معيَّنًا لا يحصلُ العِلْمُ بأقلِّ منه، والقائلون بذلك [١٢/ب] اختلفوا في تَعْيِينِهِ واضطَّرَبُوا.

فَقِيلَ: أَقْلُهُ عَشْرَةٌ؛ وإليه ذهب صاحب «القواطع»^(١)، [ونقله] عن

= هذا هو الحق الذي لا ريب فيه، وهو قول جمهور الفقهاء، والمحدثين، وطوائف من المتكلمين». اهـ «مجموع الفتاوى» (٢٥٨/٢٠).

وقال رحمه الله أيضًا في (٥٠/١٨) بعد ذكر الاختلاف في عدد التواتر: «والصحيح الذي عليه الجمهور أن التواتر ليس له عدد محصور، والعلم الحاصل بخبر من الأخبار يحصل في القلب ضرورة؛ كما يحصل الشبع عقيب الأكل، والرِّيُّ عند الشرب، وليس لما يُشبع كل واحد ويرويه قدر معين، بل قد يكون الشبع لكثرة الطعام، وقد يكون لجودته، كاللحم، وقد يكون لاستغناء الأكل بقليله، وقد يكون لاشتغال نفسه بفرح أو غضب أو حزن أو نحو ذلك، كذلك العلم الحاصل عقيب الخبر، تارة يكون...» ثم ذكر نحوًا مما سبق قبل عنه. وانظر «توجيه النظر» - لطاهر الجزائري ص: (٤١-٣٩).

(١) هو منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي الشافعي، الشهير «بابن السمعاني» أبوالمظفر الفقيه الأصولي قال ابن السبكي عنه: «الإمام الجليل العلم الزاهد الورع أحد أئمة الدنيا» ثم قال: «وصنف في أصول الفقه «القواطع» وهو يغني عن كل ما صنف في ذلك الفن... ولا أعرف في أصول الفقه أحسن من كتاب القواطع ولا أجمع» وله مصنفات أخرى أشهرها «البرهان» في الخلاف، و«الأوساط» و«المختصر» توفي سنة (٤٨٩هـ). انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» لابن السبكي (٣٣٥/٥ - ٣٤٦)، «النجوم الزاهرة» (١٦٠/٥) «شذرات الذهب» (٣٩٣/٣).

الإصطخري^(١)؛ حيث قال: «لا يجوزُ أن يتواترَ بأقل من عشرة، وإن جاز أن يتواترَ بالعشرة فما زاد»^(٢)، وحجته: أن ما دونها آحاد؛ فاخصَّ بأخبار الآحاد، والعشرة فما زاد جَمْعُ كثرة.

ورُدَّ: بأنه: إن أراد بالآحاد ما هو مصطلحُ الحساب فلاجهة للتمسك به، وإن أراد أنه جَمْعُ قَلَّةٍ بقرينةِ مقابلتهِ بجمعِ الكثرة - فلا يخفى ضعفه أيضًا.

وقيل: أقله اثنا عشر، عددُ النقباء الذين نصبهم موسى - عليه الصلاة والسلام - وبعتهم للكنعانيين بالشام، طليعةُ لبني إسرائيل؛ ليُعَلِّمُوهُمْ بأحوالهم التي لا ترهب.

وقيل: أقله عشرون؛ لقوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ [الأنفال: ٦٥]؛ فيتوقف بعث عشرين إلى مائتين على إخبارهم بصبرهم.

وقيل: أقله أربعون؛ لقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ حُضِبِكَ اللَّهُ وَمَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤]، وكانوا أربعين رجلًا؛ فأخبارُ الله عنهم بأثمهم كافتوا نبيَّهُ يستدعي إخبارَهُم عن أنفسهم بذلك له؛ ليطمئن قلبه؛ فكونُهُم على هذا العدد ليس إلا لأنه أقل ما يفيد العلم.

(١) هو الحسن بن أحمد بن يزيد بن عيسى أبوسعيد الاصطخري، قاضي قم شيخ الشافعية بالعراق، وأحد أصحاب الوجوه في المذهب، ولي حبة بغداد، وأفتى بقتل الصابئة، واستقضاه المقتدر بالله على سجستان، وله أخبار طريفة في الحبة من مؤلفاته: «أدب القضاء»، كتاب «الفرائض الكبير» وله في الأصول آراء مشهورة، توفي سنة (٣٢٨ هـ) ببغداد انظر ترجمته في: «طبقات الشافعية» (٢٣٠/٣)، «وفيات الأعيان» (٣٥٧/١) «شذرات الذهب» (٣١٢/٢)، «تاريخ بغداد» (٢٦٨/٧).

(٢) انظر «تشنيف المسامع» (٩٤٧-٩٤٨)، «المسودة» (٢١٢)، «البحر المحيط» (٢٣٢/٤).

وقيل: أقله سبعون؛ لقوله تعالى: ﴿وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا
لِيقَاتِنَا﴾ [الاعراف: ١٥٥]؛ لِيُخْبِرُوا قَوْمَهُمْ بِمَا يَسْمَعُونَ؛ فكَوْنُهُمْ عَلَى هَذَا
العدد ليسَ إِلَّا لِأَنَّهُ أَقَلُّ مَا يَفِيدُ الْعِلْمَ.

وقيل: ثلاثمائة وبضعة عشر، عَدَدَ أَهْلِ بَدْر، وَهَذَا لِاقْتِضَاءِ زِيَادَةِ
احْتِرَامِهِمْ يَسْتَدْعِي التَّنْقِيبَ عَنْهُمْ، لِيُعْرَفُوا، وَإِنَّمَا يُعْرَفُونَ بِأَخْبَارِهِمْ؛
فَكَوْنُهُمْ عَلَى هَذَا الْعَدَدِ لَيْسَ إِلَّا لِأَنَّهُمْ أَقَلُّ عَدَدٍ يَفِيدُ الْعِلْمَ.
وهذه الأدلة كلها ممنوعة؛ إذ لا تعلق بشيء منها للأخبار.
ولو سلم، فليس فيها دلالة على أن ذلك العدد شرط لتلك الوقائع،
ولا على كونه مفيداً للعلم.

وقال ابن قتيبة^(١) في كتابه «مختلف الحديث»^(٢): «والذي برهن بهذه
الأقوال يلزمه إثبات [١٣/أ] قول بثمانية؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مِنْهُمْ
كَلْبُئِمٌ﴾ [الكهف: ٢٢]، وإثبات قول بتسعة عشر؛ لقوله تعالى: ﴿عَلَيْهَا
تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ [المدثر: ٣٠]؛ ولم يصيروا إليه، فدلَّ على فساد حجَّتْهم»^(٣)

(١) هو عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، قال الذهبي: «العلامة الكبير، ذو
الفنون»، حدث عن إسحاق بن راهويه، ومحمد بن زياد الزياتي، أبي حاتم
السجستاني، حدث عنه: عبيدالله السكري، وعبيد الله بن أحمد، وعبدالله بن
جعفر بن درستويه النحوي وغيرهم. من تصانيفه: «غريب القرآن»، و«غريب
الحديث» و«كتاب المعارف»، كتاب «مشكل القرآن»، و«مشكل الحديث»،
و«أدب الكاتب» و«عيون الأخبار» وغيرها قال الخطيب: كان ثقة ديناً فاضلاً.
توفي سنة (٢٧٦هـ). انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (١٧٠/١٠)، و«فيات
الأعيان» (٤٢/٣) «سير أعلام النبلاء» (٢٩٦/١٣)، «بغية الوعاة» (٦٣/٢)،
«شذرات الذهب» (١٦٩/٢-١٧٠).

(٢) وهو مطبوع في مجلد. وله عدة طبعات منها طبعة المكتب الإسلامي بتحقيق
محمد الأصغر.

(٣) «تأويل مختلف الحديث» (٦٦)، وانظر الكلام على عدد التواتر ومناقشة
الأقوال في ذلك في: «المسودة» (٢٣٥). مختصر بن الحاجب مع شرح العضد
(٥٤/٢) «الإحكام لابن حزم» (٩٤/١) «إرشاد الفحول» (٤٧) «الروضة»
(٥٠)، «البحر المحيط» (٢٣٢/٤) «تدريب الراوي» (١٧٧/٢).

«وَأَسْتَنَّادَ ذَلِكَ الْخَبْرُ «إِلَى الْحَسَنِ»: أي: انتهى إلى أمرٍ محسوس؛ وهو ما يُدْرِكُ بإحدى الحواسِّ الخمس؛ كالإخبار بوجود مَكَّة، وطَيْبَة؛ بخلاف ما إذا استند إلى أمرٍ معقول؛ كالإخبار بحدوثِ الْعَالَمِ مثلاً؛ لأنه: إن كان من الْأَوْلِيَّاتِ، فلا يحتاج إلى التواتر؛ لأنَّ كُلَّ أَحَدٍ يَعْلَمُ ذَلِكَ بِمَجْرَدِ الْعَقْلِ، وإن كان من النظريَّاتِ، فكل واحد منهم يُخْبِرُ عن نظره؛ فَكَمْ يَتَوَارَدُ عَلَى مَحَلٍّ وَاحِدٍ وَالْغُلَطُ جَائِزٌ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، وفي المحسوس: الْمُخْبِرُونَ بِهِ تَوَارَدُوا عَلَى مَحَلِّ وَاحِدٍ.

وخصَّ الحافظ ابن حجر في شرحه المستند بالمشاهد أو المسموع؛ اعتباراً للغالب، ولأنَّ الْبَحْثَ فِي التَّوَاتُرِ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ وفعله، وتقريره؛ والأول من المسموعات، والثاني والثالث من الْمُبْصِرَاتِ؛ وإلا فالشرط: الانتهاء إلى مُطْلَقِ الْحَسَنِ الشَّامِلِ لِلْحَوَاسِّ الْخَمْسِ؛ كما ذهب إليه المصنّف.

«فَهُوَ التَّوَاتُرُ» اللَّفْظِيُّ: وهو: «ما تواتر لفظُهُ ومعناه؛ وذلك كحديث: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١)، وقوله ﷺ: «الْبَيْتَةُ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٣١/١) ومسلم (١٠/١)، وأبوداود (٢٨٧/٢) والترمذي (٢٦٦١) وابن ماجه (١٣/١) وأحمد (٧٠/١)، (٢٤٥/٤)، والدارمي (٧٦/١)، والحاكم في المستدرک (١٠٣/١).

وغيرهم كثير عن غير واحد من الصحابة منهم العشرة المبشرون بالجنة وغيرهم، وقد توسع في ذكر رواته وطرقه السيوطي في الجامع الصغير (٢٧٩/٦) مع شرح المناوي، و«تدريب الراوي» (١٧٧/٢)، وقال: «قال ابن الصلاح: رواه اثنان وستون من الصحابة، وقال غيره: رواه أكثر من مئة نفس، وفي شرح مسلم للمصنف -أي النووي- رواه نحو مائتين، قال العراقي: «وليس في هذا المتن بعينه، ولكنه في مطلق الكذب، والخاص بهذا المتن رواية بضعة وسبعين صحابياً ثم أخذ في سردهم» اهـ.

وقال ابن الجوزي: وهذا الحديث... قد رواه من الصحابة ثمانية وتسعون نفساً عن رسول الله ﷺ...».

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٥٢) ومسلم (١٧١١/١) وأبوداود (٣٦١٩) =

وهو قليلٌ جداً؛ كما قال ابن الصلاح^(١)، وإن أثبتته الحافظُ في شرحه بكثرة؛ حيث قال: «ومن أحسن ما يتقرَّر به كونُ المتواتر موجوداً وجوداً كثرةً في الأحاديث: أن الكُتُبَ المشهورةَ المتداولةَ بأيدي أهل العلم شرقاً وغرباً، المقطوعَ عندهم بصحةً نسبتها إلى مصنِّفيها: إذا اجتمعت على إخراج حديثٍ، وتعددت طرقه تعدداً تحيلُ العادةَ تواطؤهم على الكذب إلى آخر الشروط أفاد العلمُ اليقينيَّ بصحةً نسبتها إلى قائله، ومثل ذلك في الكُتُبِ المشهورة كثيرٌ»^(٢). انتهى.

فإنَّ المحقِّق ابن أبي شريف^(٣) قد ردَّ ذلك في حاشيته بقوله بعد ما ساق العبارة: [١٣/ب] «قد يقال عليه: لا يلزمُ نسبةُ الكُتُبِ إلى مصنِّفيها: أن يكون ذلك القطع حاصلاً عن التواتر؛ فقد يكون حصوله بخبر الآحاد، المحفوفٍ بالقرائن؛ وإلاً فهذا صحيحُ البخاريِّ الذي هو أصحُّ كُتُبِ

= والترمذي (١٣٤٢) والنسائي (٢٤٨/٨) وابن ماجه (٢٣٢١) والبيهقي (٣٣٢/٥) عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناسُ دماء رجلا وأموالهم ولكن اليمين على المدعي عليه» وذكره النووي في الأذكار (٤٤٧) بلفظ «الينة على المدعي واليمين على من أنكر»، وقال: هو حسنٌ بهذا اللفظ وبعضه في الصحيحين.

قلت: هو بهذا اللفظ عند البيهقي (٢٥٢/١٠) وفي الباب عن أبي هريرة وعمر وعمران بن حصين وزيد بن ثابت، كلها عند الدارقطني (٢١٧/٤-٢١٩).

(١) «مقدمة ابن الصلاح» ص: (٢٤٢)

(٢) «نزهة النظر» (٢٣) و«تدريب الراوي» (١٧٨/٢).

(٣) هو محمد بن محمد بن أبي بكر بن علي بن مسعود المري القدسي الشافعي المعروف بابن أبي شريف، كمال الدين، أبو المعالي، ولد بالقدس سنة (٨٢٢هـ) وقرأ على علمائها القرآن بالروايات، والعربية والأصول، والحديث والفقهاء، ورحل إلى القاهرة، وأخذ عن علمائها كالحافظ ابن حجر، والشمس القياتي والعز البغدادي، وغيرهم وسمع بالمدينة على المحب الطبري، وغيره، من تصانيفه «الفتاوى»، «حاشية على تفسير البيضاوي»، «حاشية على شرح المحلي لجمع الجوامع»، «إتحاف الاخصا بفضل المسجد الأقصى» توفي سنة (٩٠٦هـ) انظر ترجمته في «الضوء اللامع» (٦٥/٩)، «شذرات الذهب» (٢٩/٨)، «البدرد الطالع» (٢٤٣/٢).

الحديث، لا يُروى بالسمع المتّصل إلا عن الفَرَبْرِيِّ^(١)؛ بل وغالبُ الكُتُب المشهورة لا يبلغُ فيما نعلمُ عددَ روايتها عن مصنّفها الذي يتّصل الإسناد في عصرنا إليهم سماعًا - عددَ المتواتر.

وقد يجابُ: بأن كون من علّمت روايته دون عدد التواتر لا يستلزمُ كون الرواة في كل عصرٍ أو في بعض الأعصار دون عدد التواتر؛ فكَم من سامع مات قبل أن يُسمعَ منه؟! وكَم من مستمع لم يضبطُ جميعَ مَنْ سمع منه؟! بل ولا واحدٌ منهم في طبقة سمع؛ فمات ذكر روايته بموته؛ وهكذا في كل عصر؛ كما أجيبَ بمثله عن هذا الإيراد؛ حيث أورد على القول بتواتر القرآن الكريم بالقراءات المعروفة مع السبعة والعشرة، بل قد سمع الصحيح من البخاري - غيرَ الفَرَبْرِيِّ - عددًا، بعضهم يبلغ التواتر؛ غير أن الفَرَبْرِيِّ تأخّرت وفاته، فعكف الناسُ على الأخذ عنه؛ كما صرح بذلك^(٢)، وقد اتفق ذلك في بعض الكُتُب.

(١) هو محمد بن يوسف بن مطر الفَرَبْرِي، قال الذهبي: «المحدث الثقة العالم... راوي الجامع الصحيح عن أبي عبدالله البخاري، سمعه منه بقَرَبَر مرتين» قال: «و قَرَبَر» - بكسر الفاء وبفتحها، وهي من قرى بُخارى، حكى الوجهين القاضي عياض، وابن قُرْقُول، والحازمي. وقال: الفتح أشهر وأما ابنُ ماكولا، فما ذكر غير الفتح. وسمع الفربري أيضًا من علي بن خشرم، وحدث عنه: الحافظ أبو علي بن السّكن، وأبو الهيثم الكشميهني، وأبو إسحاق إبراهيم ابن أحمد المستملي وغيرهم. قال أبو بكر السمعي في «أماليه»: «كان ثقة ورعًا» مات الفربري سنة عشرين وثلاث مئة، وقد أشرف على التسعين. انظر ترجمته في: «الأنساب» (٢٦٠/٩)، «معجم البلدان» (٢٤٦/٤)، «وفيات الأعيان» (٢٩٠/٤)، «سير أعلام النبلاء» (١٠/١٥) «شذرات الذهب» (٢٨٦/٢).

(٢) توفي الفربري لعشر بقين من شوال سنة عشرين وثلاث مئة، وقد أشرف على التسعين. قال الحافظ الذهبي: «ويروى - ولم يصح - أن الفربري قال: سمع الصحيح» من البخاري تسعون ألف رجل، ما بقي أحدٌ يرويه غيري. قلت - أي الذهبي - : قد رواه بعد الفربري أبو طلحة منصور بن محمد البرذوي السّفي، وبقي إلى سنة تسع وعشرين وثلاث مئة. انتهى «سير أعلام النبلاء» (١٢/١٥).

[المتواتر المعنوي] (*)

وأما المعنويُّ: فهو أن يتواترَ معنَى في ضمن ألفاظٍ مختلفةٍ، ولو كان ذلك المعنى المشترك فيه بطريق اللزوم^(١)؛ كما إذا أخبرَ واحدٌ عن حاتم^(٢) بأنه أعطى دينارًا، وآخر أنه أعطى بعيرًا، وآخر أنه أعطى فرسًا، وهلمَّ جَرًّا؛ فإنَّ المخبرين - وإن اختلفوا في الأداء - فقد اتفقوا على معنى كلي وهو الإعطاء، وهو دُونَ التواترِ اللفظيِّ؛ لأجل الاختلاف في طريق النقل؛ قال الشيخ أبو إسحاق^(٣): «ولا يكاد يقع الاحتجاجُ به إلا في شيء من الأصول، ومسائل قليلة من الفروع؛ كغسل الرجلين مع

(*) انظر الكلام على التواتر المعنوي في: «شرح تنقيح الفصول» (٣٥٣) «نهاية السؤل» (٢٧٤/٢) «المسودة» (٢٣٥) «شرح الكوكب المنير» (٣٣٢/٢) «تدريب الراوي» (١٧٩/٢) «توجيه النظر» (٤٦-٥٠) «لقط الدرر» - للعدوي (٢٨)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٢٣).

(١) أي وأما القسم الثاني من أقسام المتواتر فهو المتواتر المعنوي.
(٢) هو حاتم بن عبدالله بن سعد الطائي، كان جوادًا شاعرًا، وكان حيث نزل عرف منزله، وإذا قاتل غلب، وإذا غنم أنهب، وإذا سئل وهب - انظر «الشعر والشعراء» لابن قتيبة (١/٢٤١).

(٣) هو إبراهيم بن علي بن يوسف، جمال الدين الفيروزآبادي الشافعي، قال النووي: «الإمام المحقق المتقن المدقق، ذو الفنون من العلوم المتكاثرات والتصانيف النافعة المستجادات» ومن أشهر مصنفاته «المهذب» و«التنبيه» في الفقه «اللمع» وشرحه، و«التبصرة» في أصول الفقه. توفي سنة ست وسبعين وأربع مئة. انظر ترجمته في: «طبقات الشافعية» للسبكي (٤/٢١٥) «شذرات الذهب» (٣/٣٤٩)، «وفيات الأعيان» (٩/١).

الروافض،^(١) والمسح على [١٤/أ] الخُفَّين مع الخوارج^(٢).

(١) الروافض نسبة إلى الرفض وهو الترك بازدراء واستهانة، سماوا بذلك لرفضهم الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وزعموا أنها ظلما عليا واغتصبا منه الخلافة وقيل: لأنهم رفضوا زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب حين سأله عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فترحم عليهما فرفضوه وأبعدوا عنه، ومن عقائدهم الغلو في آل البيت، ويكفرون من عداهم من الصحابة ويفسقونهم، وهم فرق شتى منهم الغلاة الذين يدعون أن عليا إله ومنهم دون ذلك، وأول ما ظهرت بدعتهم في خلافة علي بن أبي طالب حين قال له عبدالله ابن سبأ أنت إله فأمر علي رضي الله عنه بإحراقهم وهرب زعيمهم عبدالله بن سبأ إلى المدائن... وهم يسمون أنفسهم الشيعة لأنهم يزعمون أنهم يتشيعون لآل البيت ويتصرون لهم، ويطالبون بحقهم في الإمامة - بحسب زعمهم - والحق أنهم يتسترون بذلك والأولى أن يقال لهم الروافض انظر: «شرح الطحاوية» (٤٧٠). و«معارج القبول» (١١٧٨/٣)، «شرح لمعة الاعتقاد» للشيخ محمد العثيمين: (١٢٢).

قال ابن رشد في «بداية المجتهد» (١٥/١): «اتفق العلماء على أن الرجلين من أعضاء الوضوء، واختلفوا في نوع طهارتهما، فقال قوم: طهارتهما الغسل، وهم الجمهور، وقال قوم: فرضهما المسح، وقال قوم: بل طهارتهما تجوز بالنعين: الغسل والمسح، وإن ذلك راجع إلى اختيار المكلف، وسبب اختلافهم القرائتان المشهورتان في آية الوضوء: أعني قراءة من قرأ، وأرجلكم بالنصب عطفًا على المغسول، وقراءة من قرأ وأرجلكم بالخفض عطفًا على المسوح. وذلك أن قراءة النصب ظاهرة في الغسل وقراءة الخفض ظاهرة في المسح كظهور ذلك في الغسل، فمن ذهب إلى أن فرضهما واحد من هاتين الطهارتين على التعيين إما الغسل، وإما المسح ذهب إلى ترجيح ظاهر إحدى القراءتين على القراءة الثانية وصرف بالتأويل ظاهر القراءة الثانية إلى معنى ظاهر القراءة التي ترجحت عنده، ومن اعتقد أن دلالة كل واحدة من القراءتين على ظاهرها على السواء، وأنه ليست إحداها على ظاهرها أدل من الثانية على ظاهرها أيضًا جعل ذلك من الواجب المغير ككفارة اليمين وغير ذلك، وبه قال الطبري وداود، وللجمهور تأويلات في قراءة الخفض». اهـ. وقال ابن العربي: «اتفقت العلماء على وجوب غسلها، وما علمت من رد ذلك سوى الطبري من فقهاء المسلمين والرافضة من غيرهم». اهـ «تفسير القرطبي» (٦٢/٦).

(٢) هم الذين خرجوا لقتال علي بن أبي طالب رضي الله عنه بسبب التحكيم ومن مذهبهم: التبرؤ من عثمان وعلي، والخروج على الإمام إذا خالف السنة، =

وأما الأوّل^(١): فهو مفيد للعلم الضّروري^(٢)، أي: الحاصل عند سماعه من غير احتياج إلى نظر وكسب؛ لحصوله ممن لا يتأتى منه النظر؛ كالبُله والصّبّيان؛ وهذا هو الصحيح الذي ذهب إليه الجمهور من المحدثين والفقهاء والمتكلمين^(٣).

= وتكفير فاعل الكبيرة وتخليده في النار، وقد كفروا أهل القبلة بالمعاصي وحكموا بتخليدهم في النار بذلك، واستحلوا دمائهم وأموالهم، حتى الصحابة من السابقين الأولين من أهل بدر وغيرهم. انظر «الملل والنحل»- للشهرستاني (١١٤/١) «معارج القبول» (١١٧٢/٣).

قال الحافظ في «الفتح» (٣٦٥-٣٦٦): «نقل ابن المنذر عن ابن المبارك قال: ليس في المسح على الخفين عن الصحابة اختلاف، لأن كل من روي عنه منهم إنكاره فقد روي عنه إثباته... وقال ابن المنذر: اختلف العلماء أيها أفضل: المسح على الخفين، أو نزعها وغسل القدمين؟ قال: «والذي أختاره أن المسح أفضل، لأجل من طعن فيه من أهل البدع من الخوارج والروافض. قال: وإحياء ما طعن فيه المخالفون من السنن أفضل من تركه». اهـ

وقال الشيخ محي الدين -أي النووي-: وقد صرح جمع من الأصحاب بأن الغسل أفضل بشرط أن لا يترك المسح رغبة عن السنة كما قالوه في تفضيل القصر على الإتمام، وقد صرح جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر؛ وجمع بعضهم رواته فجاوزوا الثمانين ومنهم العشرة وفي ابن أبي شيبة وغيره عن الحسن البصري: حدثني سبعون من الصحابة بالمسح على الخفين». اهـ

(١) أي المتواتر اللفظي.

(٢) قال الحافظ في «نزهة النظر» (٢١-٢٢) معرّفًا العلم الضّروري: هو الذي يضطر الإنسان إليه بحيث لا يمكن دفعه... إلى أن قال: «الضروري يفيد العلم بلا استدلال والنظري يُفَيِّده لكن مع الاستدلال على الإفادة، وأن الضّروري يحصل لكل سامع، والنظري لا يحصل إلا لمن فيه أهلية النظر». اهـ

(٣) قال الفتوحى في «شرح الكوكب» (٣٢٦/٢): «العلم الحاصل بخبر التواتر ضروري عند أصحابنا والأكثر، إذ لو كان نظريًا لافتقر إلى توسط المقدمتين، ولما حصل لمن ليس من أهل النظر، كالنساء والصبيان، ولساغ الخلاف فيه عقلاً. كسائر النظريات، ولأن الضّروري ما اضطر العقل إلى التصديق به، وهذا كذلك».

وقال الزركشي في «تشنيف المسامع» (٩٥٠/٢): «ذهب الجمهور إلى أن العلم =

وذهب الكعبي^(١) من المعتزلة^(٢): إلى أنه نظري؛ وفسّر ذلك
إمام الحرمين^(٣) في «البرهان»^(٤) بتوقفه على مقدماتٍ حاصلةٍ

= في التواتر ضروري لا على معنى إنه يُعلم بغير دليل، بل معنى أنه يلزم التصديق فيه ضرورةً إذا أوجدت شروطه، كما يلزم التصديق بالنتيجة الحاصلة عن المقدمات ضرورة، وإن لم تكن في نفسها ضرورية واستدلوا بأنه لو لم يفد العلم الضروري لوجدنا أنفسنا شاكين في وجود الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وفي وجود بغداد، وذلك باطل، لأن كل ما لا يعرض فيه الشك فليس بنظري، فالعلم الحاصل عن التواتر ليس بنظري». اهـ

(١) هو عبدالله بن أحمد بن محمود البلخي المعروف بالكعبي شيخ المعتزلة، من نظراء أبي علي الجبائي، من تصانيفه: كتاب «المقالات» وكتاب «الغرر» وكتاب «الجدل» وكتاب «التفسير الكبير»، وكتاب في النقض على الرازي في الفلسفة الإلهية، قال محمد بن إسحاق النديم: توفي أول شعبان سنة تسع وثلاث مئة قال الذهبي: كذا قال وصوابه: سنة تسع وعشرين. انظر ترجمته في: «الملل والنحل» (٧٦/١) «تاريخ بغداد» (٣٨٤/٩) «سير أعلام النبلاء» (٣١٣/١٤)، «شذرات الذهب» (٢٨١/٢).

(٢) هم أتباع واصل بن عطاء الذي اعتزل مجلس الحسن البصري وقرر أن الفاسق في منزلة بين منزلتين لا مؤمن ولا كافر وهو مخلد في النار وتابعه في ذلك عمرو بن عبيد، ومذهبهم في الصفات التعطيل كالجهمية، وفي القدر قدرية ينكرون تعلق قضاء الله وقدره بأفعال العبد وفي فاعل الكبيرة أنه مخلد في النار، وخارج من الإيمان في منزلة بين منزلتين الإيمان والكفر، وهم عكس الجهمية في هذين الأصلين، ومذهبهم مبني على أصولهم الخمسة وهي: العدل، والتوحيد، وإنفاذ الوعيد والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، انظر «شرح العقيدة الطحاوية» (٥٢١)، «الملل والنحل» للشهرستاني (٤٣/١) «شرح لمعة الاعتقاد» (١٢٤).

(٣) هو عبد الملك بن عبدالله بن يوسف الجويني الشافعي، أبو المعالي الملقب بضياء الدين المعروف بإمام الحرمين، قال ابن خلكان: «أعلم المتأخرين من أصحاب الإمام الشافعي على الإطلاق، المجمع على إمامته المتفق على غزارة مادته وتفنته في العلوم. أشهر مصنفاته «نهاية المطلب» في الفقه، و«البرهان» في أصول الفقه، و«الإرشاد» و«الشامل» في أصول الدين، و«غياث الأمم» في الأحكام السلطانية، توفي سنة ثمان وسبعين وأربع مئة. انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» الكبرى (١٦٥/٥)، «وفيات الأعيان» (٣٤١/٢)، «شذرات الذهب» (٣٥٨/٣).

(٤) انظر «البرهان» (٣٧٢/١) والبرهان هو أحد مصنفات إمام الحرمين في أصول الفقه وهو مطبوع في مجلدين طبع دار الوفاء سنة ١٤١٢هـ.

عند السامع^(١)، وهي: ما مرَّ من الأمور المحقَّقة لكُون الخبر متواتراً، بمعنى الاحتياج إلى النَّظَر عَقِبَ السَّمَاعِ؛ فلا خلاف في المعنى في أنه ضروري؛ لأن تَوْقُّفَهُ على تلك المقدمات لا ينافي كَوْنَهُ ضرورياً؛ وتوقَّفَ الأَمِدِيُّ^(٢) والشَّرِيفُ المُرْتَضَى^(٣) عن القَوْل بواحد من الضروريِّ

(١) قال «الزركشي في تشنيف المسامع» (٢/٩٥١): «ذهب الكعبي إلى أنه كسبي - أي نظري - مفترق إلى تقدم استدلال، ونقله المصنف - أي السبكي - عن الإمامين يعني إمام الحرمين والرازي فأما إمام الحرمين فهو قد صرح في البرهان بموافقة الكعبي، لكنه نزل على أن العلم الحاصل عقبيه من باب العلم المستند إلى القرائن والمقدمات الحاصلة، قال: وهذا هو مراد الكعبي، ولم يرد نظراً عقلياً وفكراً سبرياً على مقدمات ونتائج».

وعبارة «إمام الحرمين» في «البرهان» (١/٣٧٥، ٣٧٦): «ذهب الكعبي إلى أن العلم بصدق المخبرين تواتراً نظري، وقد كثرت المطاعن عليه من أصحابه ومن عصابة الحق، والذي أراه تنزيل مذهبه عند كثرة المخبرين على النظر في ثبوت إيالة جامعة وانتفاؤها، فلم يعن الرجل نظرياً عقلياً وفكراً سبرياً على مقدمات ونتائج، وليس ما ذكره. أي الكعبي إلا الحق».

وما ذهب إليه الكعبي وإمام الحرمين هو قول أبي الحسين البصري من المعتزلة والدفاق من الشافعية. انظر «المعتمد للبصري» (٢/٨١).

(٢) هو علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي، أبو الحسن، سيف الدين الأمدى، الفقيه الأصولي المتكلم، قال سبط ابن الجوزي: «لم يكن في زمانه من يجاربه في الأصولين وعلم الكلام»، من كتبه: «أبكار الأفكار» في علم الكلام، و«الإحكام في أصول الأحكام» في أصول الفقه وغيرها. توفي سنة إحدى وثلاثين وست مئة. انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» للسبكي (٨/٣٠٦)، «وفيات الأعيان» (٢/٤٤)، «شذرات الذهب» (٥/١٤٤).

(٣) هو علي بن الحسين بن موسى بن محمد بن إبراهيم بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الشريف المرتضى أبو القاسم الموسوي، وهو أخو الشريف الرضي، كان أبو القاسم نقيب الطالبين وكان إماماً في علم الكلام والأدب والشعر وأصول الفقه وله تصانيف على مذهب الشيعة، ومقالة في أصول الدين، وله ديوان شعر كبير من تصانيفه: «الغرر والدرر» في اللغة والنحو، و«الذخيرة» =

والنظري^(١)، وصحَّ القول بالوقف صاحب «المصادر».

وهو متَّفِقٌ للسامعين^(٢) إن كان لكثرة العدد في رُواته، أي: يجب حصوله لكل من السامعين، وما يُحصَلُ منه لقرائن زائدة على أقلِّ عددٍ صالح له يختلف؛ فيحصَلُ لزيد دون غيره من السامعين -مثلاً- لأنَّ القرائن قد تقومُ عند شخصٍ دون آخر، أما الخبرُ المفيدُ للعلم بالقرائن المُنفصلة عنه: فليس بمتواتر.

وقيل: يجب حصولُ العلم من المتواتر لكل من السامعين مطلقاً؛ لأنَّ القرائن في مثل ذلك ظاهرة لا تخفى على أحدٍ منهم.

وقيل: لا يجب ذلك مطلقاً، بل قد يحصلُ العلم لكل منهم، ولبعضهم فقط؛ لجواز ألا يحصلُ العلم لبعضهم بكثرة العدد؛ كالقرائن^(٣).

= في الأصول، و«الذريعة» في أصول الفقه وغيرها. مات ببغداد سنة ست وثلاثين وأربع مئة انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (٤٠٢/١١)، «وفيات الأعيان» (٣/٣) «شذرات الذهب» (٢٥٦/٣).

(١) «الأحكام» للأمدي (٣٤/٢)؛ وانظر «الإبهاج شرح المنهاج» (٣١٦/٢)، «المستصفى» (٣٣١/١)، «البحر المحيط» (٢٣٩/٤).

(٢) أي العلم الضروري الحاصل بالتواتر.

(٣) قال في «شرح الكوكب المنير» (٣٣٥/٢): «ويختلف العلم الحاصل بالتواتر باختلاف القرائن أي قرائن التعريف، مثل الهيئات المقارنة للخبر الموجبة لتعريف متعلقه، واختلاف أحوال المخبرين في اطلاعهم على قرائن التعريف، واختلاف إدراك المستمعين لتفاوت الأذهان والقرائح، واختلاف الوقائع على عظمها وحقارتها.

وفي المسألة ثلاثة أقوال: قال في «جمع الجوامع»: والصحيح ثالثها: أن علمه لكثرة العدد متفق وللقرائن ثالثها: أن علمه لكثرة العدد متفق، وللقرائن قد يختلف فيحصل لزيد دون عمرو.

وقال ابن العراقي: هل يجب إطراد حصول العلم بالتواتر لكل من بلغ أو يمكن حصول العلم لبعضهم دون بعض، فيه ثلاثة أقوال ثالثها- أن علمه =

هذا: وقوله: «بجمع» يخرجُ خبرَ الواحد.

وقوله: «يسْتَحِيلُ عَادَةً تَوَاطَوْهُمْ عَلَى الكَذْبِ» يُخْرِجُ خَبَرَ جَمْعٍ لَا يَمْتَنِعُ فِيهِمْ ذَلِكَ.

وقوله: «وَاسْتَنَدَ إِلَى الحَسِّ». يُخْرِجُ مَا اسْتَنَدَ إِلَى مَعْقُولٍ، كَمَا مَرَّ.

= مُتَّفَقٌ أَي يَتَّفَقُ النَّاسُ كُلُّهُمْ فِي العِلْمِ بِهِ. وَلَا يَخْتَلِفُونَ، وَإِنْ كَانَ لاختلاف قرائن به اضطربت، فقد يحصل لبعضهم دون بعض، وفيه نظر، فإن الخبر الذي لم يحصل العلم فيه إلا بانضمام قرينة إلى الخبر ليس من التواتر، بل لا بد أن يكون حصول العلم بمجرد روايتهم». اهـ

[المشهور] (*)

«وإن رواه» أي: الخبر - «أكثر من اثنين»، كثلاثة وأربعة وخمسة - مثلاً - وقد تبع المصنف بهذا ابن الصلاح^(١).

لكن اختار ابن الحاجب والآمدي والغزالي: أن أقله: ما زادت نقلته على ثلاثة، ما لم يبلغ حد التواتر^(٢)؛ وبه جزم الجزري^(٣) في

(*) معرفة علوم الحديث - للحاكم (٩٢)، مقدمة ابن الصلاح (٤٥٠-٤٥٥)، المنهل الروي - لابن جماعة (٦٢)، اختصار علوم الحديث - لابن كثير (١٦٠)، فتح المغيب - للعراقي (٣١٧)، نزهة النظر - لابن حجر (٢٣)، لقط الدرر - للعدوي (٢٩).

(١) انظر «مقدمة ابن الصلاح» (٤٥٠).

(٢) وهو قول الأصوليين، انظر «الإحكام» للآمدي (٣١/٢) «نهاية السؤل» (٢٨١/٢)، «مختصر ابن الحاجب» (٥٥/٢) «تدريب الراوي» (١٧٣/٢)، «إرشاد الفحول» (٤٩) وعرفه المحدثون بأنه ماله طرق محصورة بأكثر من اثنين ولم يبلغ حد التواتر. قال الحافظ ابن حجر: «المشهور» ماله طرق محصورة بأكثر من اثنين، ولم يبلغ حد التواتر، سمي بذلك لوضوحه، وسماه جماعة من الفقهاء المستفيض لانشاره، من فاض الماء يفيض فيضاً. ومنهم من غاير بينها؛ بأن المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه سواء، والمشهور أعم من ذلك، ومنهم من عكس. وانظر «تدريب الراوي» (١٧٣/٢)، «شرح نخبة الفكر» ص (٣٠).

(٣) هو محمد بن محمد بن محمد بن علي الدمشقي الشافعي المعروف بابن الجزري من شيوخه ابن أصيلة، والبهاء الدماميني، وأخذ الفقه عن الأسنوي والبلقيني، والحديث عن العماد بن كثير، وابن المحب العراقي وغيرهم، له تصانيف مفيدة منها: «النشر في القراءات العشر»، و«الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين»، و«التوضيح في شرح المصابيح»، و«البداية في علوم الرواية»، =

منظومته^(١) التي نظمها في هذا العلم؛ [١٤/ب] حيث قال: [من الرجز]:

وَالْخَبْرُ الْمَشْهُورُ مَا يَرَوِيهِ
فَوْقَ ثَلَاثَةٍ عَنِ الْوَجِيهِ.

أي: عن راو ذي وَجَاهَةٍ، ولم تجتمع فيه شروط المتواتر الثلاثة السابقة، وهي:

١- رواية العدد الكثير في سائر الطبقات.

٢- واستِحَالَةٌ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ.

٣- وَالِاسْتِنَادُ إِلَى الْحَسِّ.

وهذا هو الحقُّ الحقيقُ بالقَبُولِ.

وأما ما ذهب إليه الحافظُ في «شرحه» من أنها أربعة بل خمسة.

«أولها: أن يرويه عدد كثير.

الثاني: أن يُحِيلَ الْعَادَةُ تَوَاطُؤَهُمْ وَتَوَافُقَهُمْ عَلَى الْكَذِبِ

الثالث: أن يرووا ذلك عن مثلهم من الإبتداء إلى الانتهاء، أي: في جميع طبقاته إن كانت له، والمراد بالمماثلة: المماثلة في أصل الكثرة، بالأَنْ تَنْقُصَ طَبَقَةٌ مِنَ الطَّبَقَاتِ عَنْ حَدِّ الْكَثْرَةِ الَّذِي سَبَقَ، لا في عدد أحادها؛ فلا يَرِدُ شَيْءٌ مِنْ حَيْثُ زِيَادَةُ الْآحَادِ وَنَقْصَائُهَا، حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى التَّأْوِيلِ الَّذِي ذَكَرَهُ الشَّارِحُ، عَلَى أَنَّهُ يَحْتَلُّ بِهِ التَّعْرِيفُ جَمْعًا، فَتَأَمَّلْ.

= و«الهداية» في فنون الحديث أيضاً نظم، و«المصعد الأحمدي في ختم مسند أحمد»، وغيرها توفي سنة ثلاثٍ وثلاثين وثمان مئة انظر ترجمته في: «الضوء اللامع» (٩/٢٥٥)، طبقات القراء (٢/٢٤٧)، «شذرات الذهب» (٧/٢٠٤)، ذيل «تذكرة الحفاظ» (٣٧٧).

(١) وهي منظومة لطيفة، «سماها الهداية في علم الرواية» وللسخاوي عليها شرح مطبوع في مجلدين سماه «الغاية في شرح الهداية».

الرابع: أن يكون مستنداً انتهائهم الحس، أي: ينتهي إلى واقعة قولية أو فعلية.

الخامس: أن ينضاف إلى ذلك أن يضحَبَ خبرُهُم إفادة العلم لسامعه^(١).
فمخالفٌ لما ذكره أغلبُ المحققين من أن الشروط ثلاثة، مع أن في عدد الأخير شرطاً للمتواتر نظرٌ؛ لأن إفادة العلم حكم المتواتر؛ فكيف يجعل ذلك الشيء شرطاً له وداخلاً في تعريفه؛ فيلزم منه الدور.

«فهو» أي: الخبر الذي «رواه أكثر من اثنين، ولم يجتمع فيه شروط المتواتر الثلاثة المشهور» عند المحدثين، سمي بذلك؛ لظهوره ووضوحه، وبينه وبين المتواتر مباينة.

وقد اضطربَ كلامُ الحافظ في شرحه في هذا المقام؛ فصرح - أولاً - : أن بينهما عمومًا وخصوصًا مطلقًا؛ حيث قال: «فكل متواتر مشهور من غير عكس»^(١)، وثانيتها: بالمباينة؛ حيث قال: «ما لم يجتمع فيه شروط المتواتر»^(٢).

ويمكن أن يجاب: بأن المشهور يُطلق على ما يقابل المتواتر، وهو المراد ثانياً، وعلى ما هو أعم، وهو المراد أولاً.

وعند جماعة من الأصوليين: أن المشهور والمستفيض بمعنى واحد؛ لانهما قسم من الأحاد - في أرجح الأقوال وأقواها^(٣) وهو: الشائع عن

(١) «نزهة النظر» (٢١).

(٢) المرجع السابق.

(٣) ذهب الجمهور إلى أن خبر الأحاد أقسام منها خبر الواحد، ومنها المستفيض... ومنها المشهور، وهو ما اشتهر ولو في القرن الثاني أو الثالث، وكان رواته في الطبقة الأولى واحداً أو أكثر، وجعل الحصص الحنفي الحديث المشهور قسماً من المتواتر ووافقه بعض الحنفية، وذهب جمهور الحنفية إلى أن المشهور قسيم للمتواتر. انظر «شرح الكوكب» (٣٤٥/٢) الحاشية، و«غاية الوصول» (٩٧) «تيسير التحرير» (٢٩١/١).

أصل؛ بخلاف [١٥/أ] الشائع لاعتن أصل؛ فإنه مقطوعٌ بكذبه، سمي بالأول؛ لوضوح أمره؛ كما سبق؛ يقال: شَهَرْتُ الأمرَ شَهْرًا وشُهْرَةً؛ فاشتهر والثاني؛ لانتشاره وشيوعه في الناس مِنْ قَاصِ المَاءِ يَفِيضُ فَيَضًا وفِيوضَةً: إذا كَثُرَ حَتَّى سَالَ.

وذَهَبَ جَمْعٌ مِنْهُمْ: المَأْوَزِيُّ^(١)، والأستاذ أبو إسحاق^(٢) -: إلى أن المشهور قِسْمٌ ثالثٌ غير المتواتر والآحاد.

وذَهَبَ أبو بكر الصَّيرِيُّ^(٣)، والقَفَّالُ^(٤): إلى أنه بمعنى المتواتر.

(١) هو علي بن محمد بن حبيب، القاضي أبو الحسن الماوردي البصري الشافعي، قال ابن العماد: «كان إمامًا في الفقه والأصول والتفسير بصيرًا بالعربية». من أشهر مصنفاته: «الحاوي» في الفقه و«النكت» في التفسير و«الأحكام السلطانية» و«أدب الدنيا والدين» توفي سنة خمسين وأربع مئة. انظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى» (٥/٢٦٧)، «شذرات الذهب» (٣/٢٨٦)، «وفيات الأعيان» (٢/٤٤٤).

(٢) هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم، الأستاذ أبو إسحاق الاسفراييني كان فقيها متكلمًا أصوليًا قال الذهبي: أحد المجتهدين في عصره وصاحب المصنفات الباهرة من تصانيفه: «الجامع في أصول الدين والرد على الملحدين»، «أدب الجدل»، «تعليقة في أصول الفقه». توفي بنيسابور سنة ثمان وعشر وأربع مئة وقيل سبع عشر انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» (١٧/٣٥٣)، «طبقات الشافعية الكبرى» (٤/٢٥٦)، «شذرات الذهب» (٣/٢٠٩).

(٣) هو محمد بن عبدالله البغدادي أبو بكر الصيرفي الشافعي، الإمام الفقيه الأصولي، قال القفال «كان أعلم الناس بالأصول بعد الشافعي» أشهر مصنفاته: «شرح الرسالة» للشافعي، و«البيان في دلائل الأعلام على أصول الأحكام» في أصول الفقه، وغيرها. توفي سنة ثلاثين وثلاث مئة. انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» للسبكي (٣/١٨٦)، «شذرات الذهب» (٢/٣٢٥) «وفيات الأعيان» (٣/٣٣٧).

(٤) هو محمد بن علي بن إسماعيل، أبو بكر القفال الشاشي الكبير، الشافعي، كان فقيهاً محدثاً أصولياً لغوياً شاعراً، قال ابن السبكي: كان إمامًا في التفسير، =

وفسره الماوردي^(١) في «الحاوي»^(٢) والرؤياني^(٣) بما يقتضي: أنه أخص من المتواتر، وأعلى منه، حيث قال^(٤): الاستفاضة: أن ينتشر من ابتدائه بين البر والفاجر، ويتحققه العالم والجاهل، ولا يشك فيه سامع، إلى أن ينتهي. قال: «وهو أقوى الأخبار وأثبتها حكماً، والتواتر: أن يتديء به الواحد بعد الواحد، حتى يكثر عددهم ويبلغوا عدداً ينتفي عن مثلهم

= إماماً في الحديث، إماماً في الكلام، إماماً في الأصول، إماماً في الفروع، إماماً في الزهد والورع، إماماً في اللغة والشعر، ذاكراً للعلوم، محققاً لما يورده، حسن التصرف فيما عنده» من تصانيفه: «شرح الرسالة» كتاب في «أصول الفقه» «أدب القضاء» «محاسن الشريعة»، وهو والد القاسم صاحب «التقريب» توفي سنة ست وثلاثين وثلاث مئة. انظر ترجمته في: «طبقات الشافعية» (٢٠٠/٣)، «وفيات الأعيان» (٣٣٨/٣)، «شذرات الذهب» (٥١/٣).

(١) تقدمت ترجمته.

(٢) وهو أحد الكتب الموسوعية في فقه الشافعية قال الأسنوي: «لم يصنف مثله، وقال حاجي خليفة: هو كتاب عظيم في عشر مجلدات، ويقال إنه ثلاثون مجلداً، لم يؤلف في المذهب مثله». اه وقال ابن خلكان «ولم يطالعه أحد إلا وشهد له بالتبحر والمعرفة التامة في المذهب». اه انظر «طبقات ابن قاضي شعبة» (٢٣١/١) كشف الظنون (٢٦٨/١)، «وفيات الأعيان» (٢٨٢/٣).

(٣) هو عبدالواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد أبوالمحاسن الرؤياني الإمام الجليل، أحد أئمة المذهب الشافعي، وكان يلقب فخر الإسلام، قال الجرجاني فيه: «نادرة العصر، إمام في الفقه» ولي قضاء طبرستان؛ ورويان من قراها، صنف في الأصول والخلاف، من تصانيفه: «البحر» و«الحلية» في الفقه، و«الفروق» قال أبوعمرو بن الصلاح: هو في «البحر» كثير النقل قليل التصرف وفعل في الحلية ضد ذلك فإنه أمعن في الاختيار حتى اختار كثيراً من مذاهب العلماء غير الشافعي. اه قتله الباطنية الملاحدة بجامع أمل سنة اثنين وخمس مئة. انظر ترجمته في «طبقات الشافعية الكبرى» (١٩٧/٧)، «شذرات الذهب» (٤/٤)، «البداية والنهاية» (١٧٠/١٢).

(٤) في الأصل «قال»، والصواب ما أثبتناه، والمراد الماورى والرؤياني.

التواطؤ والغلط؛ فيكونُ في أوّله من أخبار الآحاد، وفي آخره من التواتر،
ومرادُهما بأوّلِه: أولُ أمره لا أول الطبقات من الأسفل.

قالا: والفرق بينهما من ثلاثة أوجه:

أحدها: هذا.

وثانيها: الاستفاضة لا يُرَاعَى فيها عدالة المُخْبِر؛ بخلاف التواتر.

وثالثها: أَنَّ الاستثناء في الاستفاضة مِنْ غير قُضد، والاستثناء في التواتر
بالقُضد.

ويستويان:

١- في انتفاء الشكِّ ووقوع العلم بهما.

٢- وعدم الحَضْر في العدد.

٣- وانتفاء التواطؤ على الكذب من المُخْبِرِينَ.

ومثلاً المستفيض بعدد الركعات، والتواتر بوجوب الزكاة.

قال البرماوي^(١) بعد نقله ما ذكّر عنهما: «وما اشترطاه في الإفاضة من
عَدَدٍ يمتنع تواطؤُهُم على الكذب مفرّعٌ على قولهما في شهادة الاستفاضة

(١) هو محمد بن عبد الدايم بن موسى النعيمي المعروف بشمس الدين البرماوي
الشافعي، قال الشوكاني: كان إماماً في الفقه وأصوله والعربية وغير ذلك. من
كتبه: «شرح البخاري» و«شرح العمدة» و«ألفية في الأصول» وشرحها توفي
سنة إحدى وثلاثين وثمان مئة. انظر ترجمته في «البدر الطالع» (١٨١/٢)
«شذرات الذهب» (١٩٧/٧).

بذلك؛ وبه قال ابنُ الصَّبَّاحِ^(١) والغَزَالِيُّ^(٢) والمتأخرون، قال الرافعي^(٣):
«هو أشبهُ بكلامِ الشَّافعيِّ، ولكن الذي اختاره الشَّيخُ أبو حامد^(٤) والشَّيخُ
أبو إسحاق^(٥)، وأبو حاتم القزوينيُّ^(٦): أن أقلَّ ما يثبتُ به الاستفاضةُ

(١) هو عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد، أبو نصر المعروف بابن الصباغ الشافعي، فقيه العراق في عصره، قال ابن عقيل: «لم أدرك فيمن رأيت وحاضرت من العلماء على اختلاف مذاهبهم من كملت له شرائط الاجتهاد المطلق إلا ثلاثة: أبي يعلى بن الفراء، وأبا الفضل الهمداني الفرضي، وأبا نصر بن الصباغ» أشهر كتبه: «الشامل» في الفقه و«العدة» في أصول الفقه توفي سنة سبع وسبعين وأربع مئة انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» للسبكي (١٢٢/٥)، «وفيات الأعيان» (٣٨٥/٢) «شذرات الذهب» (٣٥٥/٣).

(٢) تقدمت ترجمته.

(٣) هو عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم القزويني الرافعي، أبو القاسم، كان متضلعا في علوم الشريعة تفسيرا وحديثا وأصولا، وكان ورعا تقيا زاهدا، ويعتبر مع النووي من محرري المذهب الشافعي ومحققه في القرن السابع، له مصنفات منها. «الشرح الكبير» المسمى بـ «فتح العزيز في شرح الوجيز» و«الشرح الصغير» و«المحرر». و«شرح مسند الشافعي» وغير ذلك توفي سنة ثلاث وعشرين وست مئة. انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» للسبكي (٨/٢٨١)، «شذرات الذهب» (١٠٨/٥).

(٤) هو أحمد بن محمد بن أحمد، الشيخ أبو حامد الاسفراييني، الشافعي، انتهت إليه رئاسة العلم ببغداد، وكان كثير التلاميذ، قوي الحجة والبرهان، وكان زعيم طريقة العراق في الفقه الشافعي في القرن الرابع وكان له مكانة رفيعة من تصانيفه، «شرح مختصر المزني»، و«كتاب في أصول الفقه»، توفي ببغداد سنة ست وأربع مئة. انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» (٦١/٤). «وفيات الأعيان» (٥٥/١) «شذرات الذهب» (١٧٨/٣).

(٥) هو الشيخ أبو إسحاق الشيرازي تقدمت ترجمته ذكر ذلك في «التنبيه» (١٦٢).

(٦) هو محمود بن الحسن بن محمد الطبري، المعروف بالقزويني أبو حاتم، ينتهي نسبه إلى أنس بن مالك رضي الله عنه، وهو شيخ أبي إسحاق الشيرازي، تفقه على الشيخ أبي حامد ببغداد، وأخذ الأصول عن أبي بكر الباقلاني، وكان حافظا للمذهب والخلاف، صنف كتبا كثيرة في المذهب والخلاف والأصول =

اثنان؛ وإليه مال إمام الحرمین^(١)»^(٢). انتهى.

وإنما أطبنا الكلام [١٥/ب] وإن كان ذلك ليس هذا محلّه ليقف الناظر على حقيقة الحال؛ ويُحيط بما في هذا البحث من المقال.

ثمّ المشهور - كما يُطلقُ على ما ذكره المصنّف - كذلك يُطلقُ على ما يشتهرُ على الألسنة؛ فيشملُ ماله إسنادٌ واحدٌ فصاعداً؛ بل مالا يوجدُ له إسنادٌ أصلاً؛ كما ذكره الحافظُ في شرحه^(٣)، وأمثله^(٤) ما نُقلَ عن الإمام أحمد - رضي الله عنه - أنه قال: أربعةٌ أحاديثٌ تدور في الأسواق، وليس لها أصلٌ في الاعتبار:

= والجدل، توفي سنة أربع عشرة وأربع مئة، وقيل غير ذلك. انظر ترجمته في: «طبقات الشافعية الكبرى» (٣١٢/٥)، «تهذيب الأسماء واللغات» (٢٠٧/٢).

(١) تقدمت ترجمته.

(٢) انظر «غاية الوصول» (٩٧)، إرشاد الفحول (٤٩) «المحلي على جمع الجوامع» (١٢٩/٢)، «التنبيه» (١٦٢).

(٣) «نزهة النظر» (٢٤) قال الحافظ: «ثم المشهور يطلق على ما حرر هنا - أي بالمعنى الاصطلاحي - وعلى ما اشتهر على الألسنة، فيشمل ماله إسنادٌ واحد فصاعداً، بل ما لا يوجد له إسنادٌ أصلاً». اهـ

قلت وقد أُلّف في الأحاديث المشتهرة على الألسنة كتب كثيرة منها «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» للزركشي و«كشف الخفا ومزيل الإلباس» للعجلوني، و«المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة» قال عنه الشيخ الألباني في حواشيه على «نزهة النظر»: «والمشهور في الباب كتاب الحافظ السخاوي «المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة»، وهو عمدة كل من جاء بعده وألف فيه، ولا نظير له في التحقيق والتدقيق، وكيف لا؛ وهو تلميذ الحافظ المؤلف رحمها الله تعالى». اهـ نقلًا عن «النكت على النزهة» - للحلي (٦٤).

(٤) أي: أمثلة المشهور على الألسنة.

- أحدها: «مَنْ بَشَّرَنِي بِخُرُوجِ آذَارٍ، بَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ»^(١).
- والثاني: «مَنْ آذَى ذِمِّيًّا، فَأَنَا خَصْمُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).
- والثالث: «يَوْمٌ نَحْرِكُمْ يَوْمٌ صَوْمِكُمْ»^(٣).
- والرابع: «لِلْسَائِلِ حَقٌّ وَإِنْ جَاءَ عَلَى فَرَسٍ»^(٤) انتهى.

(١) قال ابن الجوزي في «الموضوعات» (٩٢٠): «وهذا محال، ليس بشيء»، وقال الصاغاني «موضوع»، كما في موضوعاته ص (٥٣)، وكذا قال العراقي وينظر «المنار المنيف» (١٢٣)، و«الفوائد المجموعة» (٣٨٠).

(٢) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٣٧٠/٨) من طريق العباس بن أحمد المذكر ثنا داود بن علي بن خلف ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، ثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن شقيق عن عبدالله بن مسعود مرفوعًا: «من آذى ذميًّا فأنا خصمه، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة» وقال الخطيب: وهذا حديث منكر بهذا الإسناد، والحمل فيه على المذكر، فإنه غير ثقة. اهـ.

وأخرجه الخطيب (٣٧٠/٨) بهذا الإسناد أيضًا عن جابر، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١٢٠٧) وينظر «غاية المرام» للعلامة الألباني رقم (٤٧٠) وقد حكم عليه أيضًا «بالنكارة».

وقد نقل المصنف عن العراقي فيما سيأتي أنه أخرجه أبو داود بنحوه، فلم يخرج هذه اللفظة، وسيأتي تفصيل الكلام على ذلك.

(٣) لا أصل له. وينظر «الموضوعات» لابن الجوزي (١٢٠٧).

(٤) روي من طرق من حديث غير واحد من الصحابة منهم الحسين بن علي بن أبي طالب، وعلى بن أبي طالب، وعبدالله بن عباس وأنس بن مالك والهرماس بن زياد، وأبي هريرة. أما حديث الحسين بن علي.

فأخرجه أحمد (٢٠١/١)، وأبو داود (١٦٦٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣٧٩/٨)، وأبو يعلى (٦٧٨٤)، والطبراني في الكبير (٢٨٩٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٨٥)، من طريق مصعب بن محمد عن يعلى بن أبي يحيى عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها. ويعلى ذكره ابن حبان في الثقات (٦٥٢/٧).

أما حديث علي فأخرجه أبو داود (١٦٦٦) من طريق زهير عن شيخ عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها عن علي مرفوعًا.

وإنما عَبَّرَ عَن «صَفَرٍ» بِأَذَارٍ؛ لِأَنَّهُ إِمَّا لُغَةُ الْفُرْسِ؛ فَإِنَّهُمْ يَسْمُونُ هَذَا الشَّهْرَ بِأَذَارٍ، أَوْ لِأَنَّ شَهْرَ صَفَرٍ وَافَقَتِ التَّسْمِيَةَ لَهُ بِأَذَارٍ، وَالْأَذَارُ: النَّارُ، فَعَبَّرَ بِهِ، أَوْ لَوُقُوعِ الْفِتَنِ وَالْبَلَايَا فِيهِ؛ فَهِيَ كَأَذَارٍ إِذَا وَقَعَتْ فِي بَلَدَةٍ؛ وَهَذَا حَكَمُوا بِشَوْمِ صَفَرٍ.

وَقَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ: «سَبَبُ هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ اللَّهَ لَمَّا وَعَدَ رَسُولَهُ ﷺ بِلِقَائِهِ إِيَّاهُ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ - اشْتَقَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى لِقَاءِ رَبِّهِ، وَوَصَالَ مَحْبُوبَهُ؛ فَصَدَرَ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثُ؛ لِأَنَّ الْبِشَارَةَ بِخُرُوجِ صَفَرٍ بِشَارَةٌ بِالْوُصُولِ إِلَى الْمَحْبُوبِ».

قَالَ الْعِرَاقِيُّ^(١) فِي «شَرْحِ أَلْفَيْتِهِ»^(٢): «وَذَكَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي أَمْثَلَةٍ مَا بَلَغَهُ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تِلْكَ الْأَرْبَعَةَ السَّابِقَةَ، وَاعْتَرَضَ بَعْضُهُمْ؛ حَيْثُ قَالَ: «لَا يَصِحُّ هَذَا عَنِ الْإِمَامِ»، وَقَدْ أَخْرَجَ فِي «مُسْنَدِهِ»

= وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي فِي الْكَامِلِ (٢٥٨/١)، وَفِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ وَهُوَ ضَعِيفٌ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ.

وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي (١٥٠٣/٤ - ١٥٠٤)، وَفِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَهُوَ ضَعِيفٌ وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرَ عِنْدَهُ أَيْضًا (١٦٨٧/٥) وَفِيهِ عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ الْمَدَائِنِيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ.

حَدِيثُ الْهَرْمَاسِيِّ بْنِ زِيَادٍ: أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ الْكَبِيرُ (٥٣٥/٢٢)، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» (١٠٤/٣): رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الصَّغِيرِ» وَ«الْأَوْسَطِ» وَفِيهِ عُثْمَانُ بْنُ فَائِدٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ. أَهْلُ الْحَدِيثِ فَصَّلَ طَرِيقَهُ وَأَطَالَ الْكَلَامَ عَلَيْهِ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ - مَتَّعَ اللَّهُ بِحَيَاتِهِ - فِي «السَّلْسَلَةِ الضَّعِيفَةِ» حَدِيثِ رَقْمِ (١٣٧٨) وَحَكَمَ عَلَيْهِ بِالضَّعْفِ. فَلْيَنْظُرْ.

(١) تَقَدَّمَتْ تَرْجُمَتُهُ.

(٢) وَهُوَ شَرْحٌ مُتَوَسِّطٌ بَيْنَ الْإِخْتِصَارِ وَالطَّوِيلِ سَمَّاهُ «فَتْحَ الْمَغِيثِ شَرْحَ أَلْفَيْتَةِ الْحَدِيثِ» وَهُوَ مَطْبُوعٌ عِدَّةَ طَبْعَاتٍ.

الحديث الرابع عن وكيع وعبدالرحمن بن مَهْدِيٍّ، كلاهما عن سفيان، عن مُصْعَبِ بن محمد، عن يَعْلَى بن أبي يَحْيَى، عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين بن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ وهو إسنادٌ جيّدٌ، وَيَعْلَى^(١) وإن جهله أبو حاتم الرازي فقد وثقه أبو حاتم بن حبان، وأما مصعب^(٢): فوثقه يحيى بن معين وغيره، وأخرجه أبو داود في «سننه»، وسكت عنه؛ فهو عنده صالح^(٣)، وأخرجه -أيضاً- من حديث علي،

(١) هو يعلى بن أبي يحيى روى عن فاطمة بنت الحسين، وعنه مصعب بن محمد بن شرحبيل، قال فيه أبو حاتم: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي في الكاشف: «مجهول وثق» إشارة منه إلى توثيق ابن حبان له، وقال في «الميزان»: مجهول، وقال ابن حجر في «التقريب»: مجهول.

انظر «الجرح والتعديل» (٣٠٣/٩) «ثقات ابن حبان» (٦٥٢/٧) «ميزان الاعتدال» (٤٥٨/٤)، «الكاشف» (٦٤٢١) «التقريب» (٧٨٥١).

(٢) هو مصعب بن محمد بن عبدالرحمن بن شرحبيل العبدي المكي روى عن أبيه وأبي أمامة الباهلي، ويعلى بن أبي يحيى وغيرهم روى عنه ابن عجلان وسهيل ابن أبي صالح والسفيانان وغيرهم قال أبو طالب عن أحمد: لا أعلم إلا خيراً، وقال ابن معين: ثقة وقال أبو حاتم: صالح يكتب حديثه ولا يحتج به. انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب» (١٥١/١٠).

(٣) لأهل العلم رحمهم الله فيما سكت عنه أبو داود كلام كثير واشتهر بين الكثير أن ما سكت عنه أبو داود فهو حسن وليس الأمر كذلك وفي المسألة كلام طويل وهو مبسوط في كثير من كتب المصطلح وقد لخص الكلام في ذلك العلامة الألباني -متع الله بحياته- حيث قال: «اشتهر عن أبي داود أنه قال في حق كتابه السنن ما كان في كتابي هذا من حديث فيه وهن شديد بيته، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح، فاختلف العلماء في فهم مراده من قوله: «صالح» فذهب بعضهم إلى أنه أراد أنه حسنٌ يُحتجُّ به. وذهب آخرون إلى أنه أراد ما هو أعم من ذلك، فيشمل ما يُحتجُّ به، وما يُستشهد به، وهو الضعيف الذي لم يشتد ضعفه. وهذا هو الصواب بقرينة قوله: «وما فيه وهنٌ شديد بيته، فإنه يدل بمفهومه على أن ما كان فيه وهنٌ غير شديد لا يُبينه. فدل على أنه ليس كل ما سكت عليه حسناً عنده، ويشهد لهذا وجود أحاديث كثيرة عنده لا يشك عالمٌ في =

وفي إسناده مَنْ لم يُسَمَّ، ورُوِّيناه -أيضًا- من حديثِ ابنِ عَبَّاسٍ، ومن حديثِ الهِرْمَاسِ بنِ زيادٍ [١٦/أ].

وأما حديثُ: «مَنْ آذَى ذِمِّيًّا . . .» فقد رواه بنحوه أبو داود -أيضًا- وسكت عنه من رواية صَفْوَانَ بنِ سُلَيْمٍ، عن عِدَّةٍ من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن آبائهم ذِئْبَةَ^(١) عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا، أَوْ انْتَقَصَهُ، أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ، أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بِغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ؛ فَأَنَا حَاجِبُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢)؛ وهذا إسنَادٌ جيدٌ، وإن كان فيه من لم

= ضعفها، وهي مما سكت أبو داود عليها، حتى إن النووي يقول في بعضها: «وإنما لم يُصْرَحَ أبو داود بضعفه لأنه ظاهر».

ومع هذا فقد جرى النووي رحمه الله على الاحتجاج بما سكت عنه أبو داود في كثير من الأحاديث، ولم يُعْرَجَ فيها على مراجعة أسانيدِها، فوقع بسبب ذلك في أخطاء كثيرة.

وقد رجح هذا الذي فهمناه عن أبي داود العلماء المحققون أمثال ابن منده، والذهبي وابن عبد الهادي وابن كثير، وقد نقلتُ كلماتهم في مقدمة كتابي «صحيح أبي داود». ثم وقفت على كلام الحافظ ابن حجر في هذه المسألة، وقد ذهب فيه إلى هذا الذي ذكرناه، وشرحه واحتج له بما لا تراه لغيره، لولا خشية الإطالة لنقلته هنا فأكتفي بالإحالة إلى مصدره، وهو: «توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار» (١٩٦/١-١٩٩) للإمام الصنعاني. اه من مقدمة «تمام المنة» ص: (٢٧-٢٨).

(١) ذِئْبَةٌ -بكسر الدال المهملة، وسكون النون، بعدها ياء مثناة -: مصدر للفعل «ذَنَّا».

(٢) أخرجه أبو داود (٣٠٥٢) والبيهقي (٢٠٥/٩) من طريق أبي صخر المدني أن صفوان بن سليم أخبره عن عدة وقال البيهقي عن ثلاثين -من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن آبائهم ذِئْبَةَ عن رسول الله ﷺ قال: ألا من ظلم معاهدًا، أو انتقصه حقه . . . وقد خرجه العلامة الألباني في «غاية المرام» (٤٧١) وذكر قول العراقي وأنه جود إسناده وأقره. ونقل عن السخاوي في «المقاصد الحسنة» (١٠٤٤) أنه قال: «وسنده لا بأس به، ولا يضره جهالة من لم يسم من أبناء الصحابة فإنهم عدد تنجبر به جهالتهم». اه وانظر ما تقدم.

يُسَمُّ؛ فإنهم عدَّةٌ من أبناء الصحابة - رضي الله عنهم - يَبْلُغُونَ حد التواتر الذي لا يشترطُ فيه العدالةُ، وقد رُوِّيناهُ في سنن البيهقي، عن ثلاثين من أبناء الصحابة - رضي الله عنهم - .

وأما الحديثان الآخران: فلا أضلَّ لهما؛ كما ذكره^(١). انتهى.

قال البقاعي^(٢) ناقلاً عن شيخه: والذي صحَّ عن أحمد ثلاثة أحاديث، وهي الأوَّل من الأربعة، والثاني منها، والثالثُ حديثُ السائل؛ لكن بلفظ: «لَوْ صَدَقَ السَّائِلُ، مَا أَفْلَحَ مَنْ رَدَّهُ».

(١) «فتح المغيث» للعراقي (٣١٨ - ٣١٩).

(٢) هو إبراهيم بن عمر بن حسن الرُّباط الخرباوي البقاعي الشافعي قال ابن العماد: أخذ عن أساطين عصره كابن ناصر الدين وابن حجر، وبرع وتميز وناظر وانتقد حتى على شيوخه، وصنف تصانيف عديدة أجراها: «المناسبات القرآنية»، و«عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران»، و«تنبية الغبي بتكفير عمر بن الفارض وابن عربي» توفي سنة خمس وثمانين وثمان مئة انظر ترجمته في «الضوء اللامع» (١/١٠١)، «شذرات الذهب» (٧/٣٣٩).

[العزیز] (*)

هذا، وَإِنْ «رَوَاهُ» أَي: الخبر فِي سَائِرِ طَبَقَاتِهِ «اِثْنَانِ» والمراد: أَلَا يرويه أَقلُّ مَنْ ذلك عن مِثْلِهِمْ - : «فَهُوَ الْعَزِيزُ»؛ سمي [به]: إما لِقَلَّةِ وجوده؛ من باب عَزَّ يَعِزُّ - بكسر العين فِي المضارع - عَزَّ وَعَزَّازَةٌ - بفتح العين - : إذا قَلَّ؛ ومنه قَوْلُهُمْ: فلانٌ عَزِيزٌ النَظِير، أَي: قَلِيلٌ وجودَ نَظِيرِهِ، وإما لكونه من: عَزَّ - أَي: قَوِيٍّ والمضارع حينئذ - : يَعِزُّ - بالفتح - ومنه: «فَعَزَّزْنَا هُمَا بِثَالِثٍ».؛ وقولهم: «مَنْ عَزَّيْرٌ» أَي: من قَوِيٍّ وَغَلَبَ، سَلَبَ، وإِنما كان هذا النوع قَوِيًّا؛ لمجيئه من طريق أُخْرَى.

وليس التعدُّد فِي الرواية شرطًا للصحيح؛ بل قد يوجَدُ فِي الغريب، لكن الضعيفُ فِيهِ كثيرٌ؛ ولهذا^(١) كَرِهَ جَمْعُ من الأئمَّةِ تَتَّبِعُ الغريب، وقال أبو علي الجُبَّائِيُّ^(٢) «إِنَّهُ شَرُّطٌ»؛ وإليه يَوْمِيءُ كلامُ الحاكمِ أَبِي عبد الله فِي

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٤٥٦-٤٥٧)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٦٢)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (١٦١)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (٢٦٨)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٢٤)، «فتح المغيب» للسخاوي (٢١/١)، «تدريب الراوي» للسيوطي (١٨٠/٢) شرح «نزهة النظر» - لعلي القاري (٣٢)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٤٠١/٢)، «توجيه النظر» - للجزائري (٣٦) «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٨١)، «لقط الدرر» - للعدوي (٣٠)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٣٠).

(١) أَي: لكون الغريب كثيرًا ما يكون ضعيفًا - كره... إلخ.

(٢) هو محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي البصري، الفيلسوف المتكلم، رأس المعتزلة وشيخهم، أخذ عن أبي يعقوب الشحام، قال الذهبي: «كان أبو علي - على بدعته - متوسعًا في العلم، سيال الذهن، هو الذي ذلل الكلام وسهله، =

«فنون الحديث»؛ حيث قال: «الصحيحُ: أن يرويه الصحابيُّ الزائلُ عنه اسمُ الجهالة؛ بأن يكونَ له راويان، ثم يتداولهُ أهلُ الحديث إلى وقتنا؛ كالشَّهادة على الشَّهادة»^(١).

والباء في قوله^(٢): «بأن... إلى آخره» بمعنى «مع»؛ وحينئذٍ يظهرُ وجه الإيلاء.

قال الحافظ في «شرحه»^(٣) «صرَّح القاضي أبو بكر بن

= ويسر ما صعب منه، من أشهر مصنفاته: «كتاب الأصول»، و«كتاب النهي عن المنكر»، و«كتاب الأسماء والصفات»، و«كتاب التفسير الكبير» وغيرها توفي سنة ثلاث وثلاث مئة، فخلفه ابنه أبوهاشم الجبائي. انظر ترجمته في: «الفرق بين الفرق» (١٦٧) «وفيات الأعيان» (٢٦٧/٤)، «سير أعلام النبلاء» (١٨٣/١٤) «شذرات الذهب» (٢٤١/٢).

(١) «معرفة علوم الحديث» ص(٦٠) وقال الحافظ ابن حجر في «النكت على ابن الصلاح» (٢٤٠/١) بعد أن نقل كلام الحاكم: «وقد فهم الحافظ أبو بكر الحازمي من كلام الحاكم أنه ادعى أن الشيخين لا يخرجان الحديث إذا انفرد به أحد الرواة، فنقض عليه بغرائب الصحيحين والظاهر أن الحاكم لم يرد ذلك، وإنما أراد أن كل راوٍ في الكتابين من الصحابة فمن بعدهم يشترط أن يكون له روايتان في الجملة، لا أنه يشترط أن يتفقا في رواية ذلك الحديث بعينه عنه. إلا أن قوله في آخر الكلام: «ثم يتداوله أهل الحديث كالشهادة على الشهادة، إن أراد به تشبيه الرواية بالشهادة من كل وجه، فيقوى اعتراض الحازمي، إن أراد به تشبيهها بها في الاتصال والمسافهة، فقد ينتقض عليه بالإجازة، والحاكم قائلٌ بصحتها، وأظنه إنما أراد بهذا التشبيه أصل الاتصال، والإجازة عند المحدثين لها حكم الاتصال، والله أعلم» اهـ

وانظر المزيد من مناقشة كلام الحاكم هذا في: «فتح المغيث» (٢٤/١) للسخاوي، «تدريب الراوي» (١٨٢/٢) للسيوطي، «توضيح الأفكار» (٤٠٣/٢).

(٢) أي: في قول الحاكم السابق.

(٣) أي: في «نزهة النظر، شرح نخبة الفكر»، وانظر توثيق كلامه في آخر النقل عنه.

العَرَبِيُّ^(١) في «شرح البخاري»^(٢)؛ بأن ذلك [١٦/ب] شرطُ البخاريِّ، وأجابَ عما أُورِدَ عليه، بسبب ذلك - بجواب منظور فيه؛ لأنه قال: «فإن قيل: حديث: «الأعمالُ بالنيَّاتِ»^(٣) فَرَدُّ لَمْ يَزُوهِ عَنِ عُمَرَ إِلَّا عُلُقْمَةُ^(٤): قلنا: قد خَطَبَ عمر على المنبرِ بحضرة الصحابة، فلولا أنهم يعرفونهُ، لأنكروه؛ كذا قال.

ثم قال الحافظ: «وَتُعَقَّبَ بأنه لا يلزَمُ مِنْ كونهم سَكَنُوا عنه: أن يكونُوا سَمِعُوهُ مِنْ غَيْرِهِ، وبأنَّ هذا لو سَلَّمَ في عمر، مُنِعَ في تفرُّدِ علقمه عنه،

(١) هو محمد بن عبدالله بن محمد المعافري الأندلسي الإشبيلي، المعروف بأبي بكر ابن العربي، سمع من طراد بن محمد الزينبي، وأبي عبدالله النعالي، وأبي الحسن الخَلَعِي، وتفقه بالإمام أبي حامد الغزالي والفقهاء أبي بكر الشاشي وجماعة، حدث عنه الحافظ أبو القاسم عبدالرحمن الخثعمي السهيلي، وأحمد بن خلف الإشبيلي وغيرهم قال الذهبي: كان ثاقب الذهن، عذب المنطق، كريم الشائيل كامل السؤدد، ولي قضاء إشبيلية من تصانيفه: «عارضه الأحوذِي في شرح جامع الترمذي»، كتاب «الأصناف» في الفقه، و«المحصل» في الأصول، و«العواصم من القواصم» وغيرها توفي سنة ثلاث وأربعين وخمسين مئة. انظر ترجمته في: «الصلة» (٥٩٠/٢) «وفيات الأعيان» (٢٩٦/٤)، «سير أعلام النبلاء» (١٩٧/٢٠)، «الديباج المذهب» (٢٥٢/٢)، «نفع الطيب» (٢٥/٢)، «شجرة النور الزكية» (١٣٦/١).

(٢) ذكره غير واحد ولم يذكروا شيئاً من طريقة ابن العربي فيه وانظر «كشف الظنون» (٣٧١/١)، «الحطة في ذكر الصحاح الستة» (٢٢٤).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) هو علقمة بن وقاص بن محصن بن كلدة الليثي المدني، روى عن عمر وابن عمر، وبلال بن الحارث وغيرهم، عنه ابنه عبدالله وعمرو والزهري، ومحمد ابن إبراهيم التيمي، وابن أبي مليكة وغيرهم. قال النسائي: ثقة، وقال ابن سعد كان قليل الحديث. انظر «تهذيب التهذيب» (٢٤٠/٧).

ثم تفرّد محمد بن إبراهيم^(١) به عن علقمة، ثم تفرّد يحيى بن سعيد^(٢) به

(١) هو محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي، أبو عبدالله المدني: كان جده الحارث من المهاجرين الأولين، رأى محمد، سعد بن أبي وقاص، وروى عن أبي سعيد الخدري وعمير مولى أبي اللحم، وجابر بن عبدالله، وأنس بن مالك وعائشة، وعلقمة بن وقاص الليثي، قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن خراش: ثقة، وقال ابن سعد: توفي سنة عشرين ومئة، وكان ثقة كثير الحديث. انظر «تهذيب التهذيب» (٦/٩).

(٢) هو يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري أبوسعيد، روى عن أنس بن مالك وعبدالله بن عامر، وسهل بن حنيف ومحمد بن إبراهيم التيمي، روى عنه الزهري ويزيد بن الهاد ومالك وابن إسحاق وشعبة والسفيانان وغيرهم قال النسائي: ثقة مأمون، وقال أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، وأبوزرعة: ثقة. وقال ابن سعد: كان كثير الحديث حجة ثبًا... مات سنة ثلاث وأربعين ومئة انظر «تهذيب التهذيب» (١١/١٩٣).

قال الذهبي في «السير» (٥/٢٩٥) في ترجمة محمد بن إبراهيم التيمي: «من غرائب المنفرد بها حديث الأعمال عن علقمة عن عمر، وقد جاز القنطرة واحتج به أهل الصحاح بلا مشنوية».

وقال الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» ص (٥) «وعن يحيى انتشر، فرواه جمع من الأئمة، فهو غريب في أوله، مشهور في آخره».

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١/١١): «وقد تواتر عن يحيى بن سعيد». وقد نقل الذهبي في «السير» (٥/٤٧٦-٤٨١) عن ابن منده أسماء من رواه عن يحيى، فبلغ عددهم ثلاث مئة وأربعين نفسًا.

ونقل الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١/١١) عن بعض مشايخ أبي موسى المدني عن إسماعيل الأنصاري الهروي، قال: «كتبته من حديث سبع مئة من أصحاب يحيى».

ثم عقب -رحمه الله- بقوله: «وأنا أستبعد صحة هذا؛ فقد تبعت طرقه من الروايات المشهورة والأجزاء المثورة منذ طلبت الحديث إلى وقتي هذا فما قدرت على تكميل المثة».

وفي «السير» (١٠/٦٢٠) أيضًا بعد روايته بالسند حديث: «إنها الأعمال»؛ قال: «هذا أول شيء افتتح به البخاري «صحيحه» فصره كالخطبة له، وعدل =

عَنْ مُحَمَّدٍ، عَلَى مَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمَعْرُوفُ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ، وَقَدْ وَرَدَتْ لَهُمْ
مَتَابَعَاتٌ لَا يُعْتَبَرُ بِهَا؛ وَكَذَا لَا نُسَلِّمُ جَوَابَهُ فِي غَيْرِ حَدِيثِ عُمَرَ؛ قَالَ
ابْنُ رُشِيدٍ^(١): «وَلَقَدْ كَانَ يَكْفِي الْقَاضِيَ فِي بُطْلَانِ مَا ادَّعَى أَنَّهُ شَرْطُ
الْبَخَارِيِّ - أَوَّلُ حَدِيثٍ مَذْكُورٍ فِيهِ^(٢)».

ثُمَّ قَالَ: «وَادَّعَى ابْنُ حَبَّانَ، نَقِيضَ دَعْوَاهُ؛ فَقَالَ: «إِنْ رَوَايَةَ اثْنَيْنِ عَنْ
اثْنَيْنِ إِلَى أَنْ يَنْتَهَى لَا تَوْجَدُ أَصْلًا» قُلْتُ: إِنْ أَرَادَ بِهِ أَنَّ رَوَايَةَ اثْنَيْنِ فَقَطْ
عَنْ اثْنَيْنِ فَقَطْ لَا تَوْجَدُ أَصْلًا: - فَيُمْكِنُ أَنْ يَسَلَّمَ».

وَأَمَّا صُورَةُ الْعَزِيزِ الَّتِي حَرَّرْنَاهَا فَمَوْجُودَةٌ بِأَلَّا يَرَوِيهِ أَقَلُّ مِنْ اثْنَيْنِ عَنْ
أَقَلِّ مِنْ اثْنَيْنِ؛ مِثَالُهُ: مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، وَالْبَخَارِيِّ مِنْ
حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ

= مِنْ رَوَايَتِهِ افْتِتَاحًا بِحَدِيثِ مَالِكِ الْإِمَامِ إِلَى هَذَا الْإِسْنَادِ لَجَلَالَةِ الْحُمَيْدِيِّ
وَتَقْدَمُهُ، وَلِأَنَّ إِسْنَادَهُ هَذَا عَزِيزُ الْمَثَلِ جَدًّا لَيْسَ فِيهِ عِنْعِنَةٌ أَبَدًا، بَلْ كُلُّ وَاحِدٍ
مِنْهُمْ صَرَحَ بِالسَّمَاعِ لَهُ». اهـ

(١) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفَهْرِيُّ السَّبْتِيُّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ
رُشِيدٍ، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «أَخَذَ عَنِ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الرَّبِيعِ الْعَرَبِيَّةَ، وَسَمِعَ مِنْ
أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ وَغَيْرِهِ، فَأَكْثَرَ وَاحْتَفَلَ فِي صَبَاهِ بِالْأَدْبِيَّاتِ حَتَّىٰ بَرَعَ فِي
ذَلِكَ، ثُمَّ رَحَلَ إِلَى فَاسٍ فَأَقَامَ بِهَا، وَطَلَبَ الْحَدِيثَ فَمَهَّرَ فِيهِ، وَصَنَفَ الرَّحْلَةَ
الْمَشْرِقِيَّةَ فِي سِتِّ مَجْلَدَاتٍ، وَفِيهِ مِنَ الْفَوَائِدِ شَيْءٌ كَثِيرٌ... دَخَلَ مِصْرَ وَالشَّامَ
فَسَمِعَ مِنَ الْعَزْزِ الْحَرَانِيِّ، وَالْفَخْرِ ابْنِ الْبَخَارِيِّ، وَالْقَطْبِ الْقُسْطَلَانِيِّ، وَلَقِيَ ابْنَ
دَقِيقِ الْعَيْدِ وَاسْتَفَادَ مِنْهُ كَثِيرًا... لَهُ: «إِيضَاحُ الْمَذَاهِبِ فَيَمُنُّ بِتَطَلُّقِ عَلَيْهِ اسْمِ
الصَّاحِبِ»، وَكِتَابُ «تَرْجَمَانِ التَّرَاجِمِ عَلَى أَبْوَابِ الْبَخَارِيِّ»، أَطَالَ فِيهِ النَّفْسُ.
تُوفِيَ سَنَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَسَبْعَ مِئَةِ انْظُرْ «الدَّرَرُ الْكَامِنَةُ» (١١١/٤)، «الْبَدْرُ
الطَّالِعُ» (٢٣٤/٢)، «الدِّيَابِجُ الْمَذْهَبُ» (٣١٠).

(٢) جَزَمَ الْمَنَاوِيُّ فِي «الْيَوَاقِيتِ وَالْدَّرَرِ» أَنَّ كَلَامَ ابْنِ رُشِيدٍ هَذَا ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ
«تَرْجَمَانِ التَّرَاجِمِ».

أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ...»^(١) الحديث، ورواه عن أنس: قتادة،
وعبد العزيز بن صُهَيْب، ورواه عن قتادة: شعبة وسعيد بن أبي عَرُوبَةَ،
ورَوَاهُ عن عبدالعزیز: إسماعيل بن عُليَّة، وعبد الوارث، ورواه عن كلِّ
جماعة. انتهى كلامه^(٢).

والمقصود من هذا المثال: الدلالة على أن هذا الحديث أخرجه البخاريُّ
من طريقه، ومسلمٌ من طريقٍ واحدٍ، وهو عزيزٌ من طريق أنس رضي الله
عنه كما حرَّره^(٣) وأما من طريق أبي هريرة: فليس مفهوماً من كلامه.

(١) أخرجه البخاري (١٥) ومسلم (٧٠) وأحمد (١٧٧/٣) والنسائي (١١٤/٨)
وابن ماجه (٦٧) والدرامي (٣٠٧/٢) وأبوعوانة (٣٣/١) وابن حبان (١٧٩)
وابن منده في «الإيمان» (٢٨٤).

(٢) أي: الحافظ ابن حجر، في «نزهة النظر»: (٢٤، ٢٥).

(٣) أي: الحافظ ابن حجر فيما نقله الشارح عنه.

[الغريب] (*)

«وَأِنْ رَوَاهُ» أي: الخبر «وَاحِدٌ» ولو في بعض الطبقات - : «فَهُوَ الْغَرِيبُ»؛ سُمِّيَ بِهِ لْغَرَابَتِهِ، «وَيُقَالُ لَهُ» - أي: للغريب - : «الْفَرْدُ الْمُطْلَقُ»؛ «إِنْ كَانَ التَّفْرُدُ فِي أَصْلِ السَّنَدِ»، أَوَّلِهِ وَمُنْشَأَتِهِ وَأَخِرِهِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ قَدْ يُطْلَقُ وَيَرَادُ بِهِ الطَّرْفُ [أ/١٧] الَّذِي مِنْ جِهَةِ الْمُخْرَجِ، وَالصَّارِفُ إِلَى أَحَدِهِمَا الْمَقَامُ، وَالْمَرَادُ - هُنَا - الْأَوَّلُ؛ كَمَا يَشِيرُ إِلَى ذَلِكَ الشَّارِحُ، وَهُوَ طَرَفُهُ الَّذِي فِيهِ الصَّحَابِيُّ، أَيْ: الَّذِي يَرْوِيهِ عَنِ الصَّحَابِيِّ، وَهُوَ التَّابِعِيُّ، وَإِنَّمَا لَمْ يُتَكَلَّمْ فِي الصَّحَابِيِّ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنَ الْقَبُولِ وَالرَّدِّ، وَالصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ عَدُولٌ.

وَالسَّنَدُ وَالْإِسْنَادُ وَاحِدٌ، وَهُوَ: حِكَايَةُ طَرِيقِ الْمُتْنِ، أَيْ: ذِكْرُ أَسْمَاءِ الرُّوَاةِ الَّذِينَ وَصَلَ الْمُتْنُ إِلَيْهَا بِوَسَائِطِهِمْ، وَقَدْ يَتَغَايَرَانِ؛ فَيُرَادُ بِ«السَّنَدِ»: الطَّرِيقُ الَّذِي هُوَ أَسْمَاءُ الرُّوَاةِ، وَبِ«الْإِسْنَادِ»: رَفْعُ الْحَدِيثِ إِلَى قَائِلِهِ، وَالْمَرَادُ الْأَوَّلُ.

(*) «معرفة علوم الحديث» - للحاكم (٩٤)، «مقدمة ابن الصلاح» (٤٥٦-٤٥٧)، «الاقتراح» - لابن دقيق العيد (١٩٩)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٦٢)، «الموقظة» - للذهبي (٤٣) «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (١٦١)، محاسن «الاصطلاح» للبلقيني (٤٥٦)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (٢٦٨)، «فتح المغيث» - للعراقي (٣١٧)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٢٥)، «فتح المغيث» - للسخاوي (٢١/١)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (١٨٠/٢)، «شرح نزهة النظر» - لعلي القاري (٣٦)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٤٠١/٢)، «توجيه النظر» - للجزائري (٣٦)، «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٨١)، «لقط الدرر» - للعدوي (٣٢)، «سح المطر» لعبدالكريم الأنري (٣١).

وسمي بـ «الفرد»؛ لتفرد الراوي، وبـ «المطلق»؛ لأن الغرابة لم تُقَيَّدْ بشيء، بل سواء كان في أصله فقط، أو في أصله ومن روى عنه، أو في أصله واستمرت في أكثره أو في جميعه:

كحديث النهي عن بيع الولاء، وهو ما ورد مرفوعاً؛ «الْوَلَاءُ لِحُمَةٍ كُلِّ حُمَةٍ النَّسَبِ؛ لَا يَبِيعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ»^(١)؛ تفرد به أبو صالح، عن أبي هريرة، وتفرد به عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، وكحديث شعب الإيمان، وهو: «الْإِيْمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأُذْيِ عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيْمَانِ»^(٢)؛ تفرد به أبو صالح، عن أبي هريرة، وتفرد به عبدالله بن دينار، عن أبي صالح؛ وكحديث «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» تفرد به علقمة، عن عمر، وانفرد به محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة، وتفرد به يحيى بن سعيد، عن محمد ابن إبراهيم التيمي، ورواه عن يحيى بن سعيد عدد كثير.

(١) أخرجه محمد بن الحسن الشيباني في «كتاب الولاء» كما في «تلخيص الحبير» (٢١٣/٤)، والبيهقي (٢٩٢/١٠)، والحاكم (٣٤١/٤) كلهم من طريق محمد بن الحسن الشيباني عن يعقوب بن إبراهيم عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر به.

وقال الحاكم صحيح الإسناد، وتعقبه الذهبي: وشنع عليه. وقال البيهقي بعد أن روى الحديث: قال أبو بكر بن زياد النيسابوري: هذا الحديث خطأ لأن الثقات لم يرووه هكذا، وإنما رواه الحسن مرسلًا. اهـ وهذا المرسل أخرجه البيهقي (٢٩٢/١٠) كتاب الولاء باب من أعتق مملوكًا له.

(٢) أخرجه مسلم (٦٣/١) كتاب الإيمان - باب بيان عدد شعب الإيمان حديث (٥٨، ٥٧)، وأبو داود (٤٦٧٦)، والنسائي (١١٠/٨)، وابن ماجه (٥٧) وأحمد (٤١٤/٢)، وابن منده في «الإيمان» (١٤٧، ١٧١، ١٧٢) والآجري في «الشرية» (١١٠)، وابن حبان (١٦٦). كلهم من طريق أبي صالح عن أبي هريرة به.

وفي «مسند البزار»^(١) و«المعجم الأوسط»^(٢)

(١) واسمه «البحر الزخار» لكنه اشتهر ب«مسند البزار»، وقد رتبته على المسانيد، وتكلم على الأسانيد والعلل فيه، وقد طبعت منه عدة أجزاء، ولم يكتمل طبعه بعد بتحقيق د/ محفوظ الرحمن زين الله السلفي. في مكتبة العلوم والحكم. وقد جرد زوائده الحافظ الهيثمي وسماه «كشف الأستار عن زوائد البزار» وقد طبع في مؤسسة الرسالة بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي واختصر هذه الزوائد الحافظ ابن حجر وهي مطبوعة.

أما صاحبه فهو الإمام أحمد بن عمرو بن عبدخالق البصري البزار سمع هدية ابن خالد، وعبدالأعلى بن حماد، وبنداراً وابن المثني وغيرهم، حدث عنه: ابن قانع، وأبوالشيخ، وأبوالقاسم الطبراني، وغيرهم، قال فيه الدراقطني: ثقة يُخطيء ويتكل على حفظه وقال أبوأحمد الحاكم: يُخطيء في الإسناد والمتن. توفي رحمه الله سنة اثنتين وتسعين ومئتين انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (٤/٣٣٤) «تذكرة الحفاظ» (٢/٦٥٣) «لسان الميزان» (١/٢٣٧) «شذرات الذهب» (٢/٢٠٩).

(٢) وهو أحد معاجم الطبراني الثلاث: الكبير والأوسط والصغير قال الإمام الذهبي في ترجمة الطبراني: ومن تواليفه المعجم «الصغير» في مجلد، عن كل شيخ حديث و«المعجم الكبير» وهو معجم أسماء الصحابة وتراجمهم وما رووه، لكن ليس فيه مسند أبي هريرة، ولا استوعب حديث الصحابة الكثيرين، في ثمان مجلدات، و«المعجم الأوسط» على مشايخه الكثيرين، وغرائب ما عنده عن كل واحد، يكون خمس مجلدات. وكان الطبراني فيما بلغنا -يقول عن الأوسط- هذا الكتاب روي. اه. وله عدة طبعات.

وللحافظ الهيثمي: «مجمع البحرين في زوائد المعجمين الصغير والأوسط» وهو مطبوع، ثم أدخل زوائد معاجم الطبراني الثلاث ضمن كتابه «مجمع الزوائد». أما الحافظ الطبراني صاحب «المعجم الأوسط» وغيره فهو: سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي، أبوالقاسم الطبراني أسمعه أبوه وهو صغير إذ أنه كان من أصحاب دحيم، وارتحل سنة خمس وسبعين، وبقي في الارتحال ستة عشر عامًا، قال الذهبي: وكتب عنمن أقبل وأدبر، وبرع في هذا الشأن، وجمع وصنف، وعُمر دهرأ طويلاً، وازدحم عليه المحدثون، ورحلوا إليه =

للطبراني أمثلة كثيرة لذلك^(١).

= من الأقطار سمع من: هاشم بن مرثد وأحمد بن مسعود الخياط وروى عن أبي زرعة الدمشقي، وإسحاق بن إبراهيم الدبري، وحفص بن عمر سنجة وعبدالله بن أحمد بن حنبل، وغيرهم حدث عنه: أبوخليفة الجمحي، والحافظ ابن عقدة وهما من شيوخه، وابن منده، وأبوبكر بن مردويه، وأبونعيم الأصبهاني، وغيرهم.

من تصانيفه: «السنة» و«الدعاء»، و«مسانيد الشاميين»، «مناقب أحمد» و«الأشربة» إضافة إلى معاجمه الثلاثة وغيرها كثير.

قال فيه الذهبي: الإمام الحافظ الثقة، الرحال الجوال محدث الإسلام، علم المعمرين. قال أبونعيم الحافظ توفي الطبراني لليلتين بقيتا من ذي القعدة سنة ستين وثلاث مئة، بأصبهان. انظر ترجمته في: «أخبار أصبهان» (١/٣٣٥)، «طبقات الحنابلة» (٢/٤٩)، «الأنساب» (٨/١٩٩)، «سير أعلام النبلاء» (١٦/١١٩) ميزان الاعتدال (٢/١٩٥) «شذرات الذهب» (٣/٣٠).

(١) قال الحافظ ابن حجر في «النكت على ابن الصلاح» (٢/٧٠٨): «من مظان الأحاديث الأفراد «مسند أبي بكر البزار»، فإنه أكثر فيه من إيراد ذلك وبيانه، وتبعه أبوالقاسم الطبراني في «المعجم الأوسط» ثم الدارقطني في كتاب «الأفراد» وهو يُنبئ على اطلاع بالغ، ويقع عليهم - أي البزار والطبراني والدارقطني التعقب فيه كثيرًا بحسب اتساع الباع وضيقه أو الاستحضار وعدمه» اهـ.

[الفرد النسبي] (*)

و«إلاً» أي: وإن لم يكن التفرد في أصل السند - «فهو» أي: فالخبر المتصف بذلك «الفرد النسبي»، سُمِّيَ نَسَبِيًّا؛ لكون التفرد فيه حصل بالنسبة إلى شخص معين وإن كان الحديث في نفسه مشهوراً؛ بأن كان من طرقٍ أُخِرَ، ثم ينفردُ فيها راوٍ، أي: مشهورٌ على ألسنة الناس، وقد يكونُ بالنسبة إلى بلدٍ معينٍ؛ كأن يقال: هو من أفراد الكوفيِّين أو الشاميِّين، فإن أراد قائلُ ذلك^(١)؛ أنه رواه واحد منهم - فهو من الفرد المطلق.

فإن قيل: «انفرادُ المطلق - أيضاً - كذلك» قلنا: [ب/١٧] إنَّ الغرابة إذا كانت في أصل السند، فكأنَّها وُجِدَتْ في الجميع؛ لأن الإسناد دائرٌ على ذلك الأصل؛ بخلاف ما إذا كانت في الأثناء فالغرابة مختصَّة بذلك المعين، مع أن المناسبة عند التسمية مناسبٌ، ولا يلزم من المناسبة التسمية.

قال الحافظ في «شرحه» ويقالُ إطلاق الفردية عليه، لأنَّ الغريبَ والفرد مترادفان لغةً واصطلاحاً، إلا أنَّ أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث

(*) «معرفة علوم الحديث» - للحاكم (٩٦)، «مقدمة ابن الصلاح» (٢٥٨) «المنهل الروي» - لابن جماعة (٥٧)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٥٨)، «محاسن الاصطلاح» للبلقيني (٢٥٧) «التقييد والإيضاح» - للعراقي (١١٥) «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٧٠٣/٢)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٢٨)، «فتح المغيب» للسخاوي (٢٥٣/١)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢٤٨/١)، «شرح نزهة النظر» - لعلي القاري (٤٨)، «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٧٩)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٣٦).

(١) أي من قال من العلماء: هذا حديث فرد، أو هذا حديث غريب.

كثرة الاستعمال وقتلته؛ فالفردُ أكثر ما يُطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي.

ثم قال: [هذا من حيث إطلاق الاسم]^(١) عليهما، وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق - فلا يفرقون؛ فيقولون في المطلق والتسبي: تفرد به فلان، أو أعرب به فلان^(٢). انتهى.

قال المحقق الكمال بن أبي شريف^(٣): فيما زعمه من كونها مترادفين لغةً نظر؛ لأن الفرد - في اللغة - الوتر، وهو الواحد، والغريب: مَنْ بَعْدَ وطنه، والكلام الغريب: هو البعيد عن الفهم؛ فالقول بالتأداف لغةً باطل^(٤)، ثم لما كان الغريب والفرد مترادفين اصطلاحاً، والتفرقة بين الفرد المطلق والفرد النسبي استعمالاً، فغايروا بينهما من جهة الاستعمال^(٥).

أقول: قد أجيب عنه بأن المراد بأنها مترادفان لغةً بحسب المال^(٦)،

(١) في الأصل: ومن إطلاق الاسم، والتصويب من «النزهة» (٢٨).

(٢) «نزهة النظر»: (٢٨).

(٣) تقدمت ترجمته.

(٤) وقال ابن قطلوبغا: «الله أعلم بمن حكى هذا الترادف» قال الشيخ علي القاري: «قول ابن قطلوبغا محمول على منعه الترادف اللغوي لقوله: وقد قال ابن فارس في مجمل اللغة: غرب بَعْدَ، والغربة الاغتراب عن الوطن، والفرد الوتر والمنفرد». اهـ «شرح نزهة النظر» (٥٠) للقاري. وسيأتي جواب المصنف عن هذا الاعتراض.

(٥) «حاشية ابن أبي شريف على «نزهة النظر» وهو مخطوط منه نسخة بدار الكتب المصرية.

(٦) قال الشيخ علي القاري في «شرحه على النزهة»: «و الظاهر أن مراد الشيخ - أي ابن حجر - أنها مترادفان في مأل المعنى اللغوي لهما ويلائمه ما في القاموس فرد أي منفرد، وشجرة فاردة متنحية، ظبية فاردة عن القطيع، واستفرد فلاناً أخرجه من بين أصحابه، والغرب الذهاب والتنحي، وبالضم التروح عن الوطن كالغربة والاعتراب والتغريب». اهـ ص (٥٠).

وفيه أنّ هذا يخالف ما نقل من تقريره .

وقال الكمال - أيضًا - : «هذا التعليل - أعني : قوله : «لأنّ الغريب . . . إلى آخره» في خبر المنع ؛ لأن الترادف إن لم يقتضي التسوية في الإطلاق - لم يقتضي ترجيح أحد المترادفين فيه»^(١) .

وأقول : جوابه في غاية الظهور ؛ لأن الذي يستعمل اللفظ في المعنى مختارٌ في استعماله بلا ترجيح أحد المترادفين .

(١) «حاشية الكمال بن أبي شريف على نزهة النظر» .

[دلالة خبر الآحاد] (*)

«وَمَا» أي: الخبر الذي هو «سوى المتواتر» - سواءً كان مشهوراً أم عزيزاً أم غريباً - يُقالُ لَهُ «آحَادٌ» عَلَى الْأَصَحِّ؛ وذهب قومٌ إلى أن المشهور قسمٌ ثالثٌ غير المتواتر والآحاد، وما سَبَقَ من الكلام يوضِّحُ لك المرَامَ. ولتتعرَّضُ في هذا المقام لمسألة دعوتنا المناسبةُ لذكرها؛ تبعاً لجماعةٍ من الفضلاء [١٨/أ] في استطرادِهِمْ ذَكَرَ أَدْنَى ما يتعلَّقُ بغيرِهِمْ، وهي: أن دلالة الآحاد ظنيَّةٌ؛ فلا يُقَطَّعُ بِصِدْقِهَا، وقد يفيد القَطْعَ والعِلْمَ اليقينيَّ؛ لقريئة احتفتُ به؛ كما في إخبار رَجُلٍ بِمُوتِ ولدِهِ المُشْرِفُ على الموت، مع قريئة البكاء وإحضار الكفن والتَّعْشُ؛ وهذا هو الأصحُّ الذي اختاره ابنُ السَّبْكِ^(١)؛ وفاقاً للآمدي^(٢)، وابن

(*) انظر «الكفاية» - للخطيب البغدادي (٢٥)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٢٥/١)، «الإحكام» - لابن حزم (١٠٧/١) المسودة (٢٤٠)، «الإحكام» - للآمدي (٣٢/٢)، «إرشاد الفحول» - للشوكاني (٤٨)، «شرح الكوكب المنير» - للفتوحى (٣٤٨/٢).

(١) هو عبدالوهاب بن علي بن عبدالكافي أبونصر تاج الدين السبكي الشافعي، الفقيه الأصولي اللغوي، من تصانيفه: «شرح منهاج البيضاوي» و«رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب وجمع الجوامع وشرحه في أصول الفقه والأشباه والنظائر» و«طبقات الفقهاء الكبرى»، و«الوسطى»، و«الصغرى» توفي سنة إحدى وسبعين وسبع مئة. انظر ترجمته في «الدرر الكامنة» (٣٩/٣)، «البلد الطالع» (٤١٠/١)، «شذرات الذهب» (٢٢١/٦).

(٢) تقدمت ترجمته.

الحاجب^(١)، والبيضاوي^(٢) وغيرهم^(٣).

وقيل: لا يفيد العلم مطلقاً؛ وعليه الأكثر^(٤)، واختاره ابن السبكي في «شرح المختصر»^(٥).

وقيل: يفيدُه مطلقاً^(٦)؛ بشرط العَدَالَةِ؛ لأنَّه حديثٌ يجبُ العملُ به،

(١) تقدمت ترجمته.

(٢) هو عبدالله بن عمر بن محمد أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي الشافعي، قال الداودي: «كان إماماً علامة، عارفاً بالفقه والتفسير والأصليين، والعربية والمنطق نظاراً صالحاً أشهر مصنفاً: «مختصر الكشاف» في التفسير، «المنهاج» وشرحه في أصول الفقه، و«الإيضاح في أصول الدين»، و«شرح الكافية لابن الحاجب» توفي سنة خمس وثمانين وست مئة. انظر ترجمته في: «طبقات المفسرين» للداودي (١/٢٤٢)، «بغية الوعاة» (٢/٥٠) «شذرات الذهب» (٣٩٢/٥)، «طبقات الشافعية» للسبكي (١٥٧/٨).

(٣) وهو قول إمام الحرمين والغزالي وأيده الشيخ زكريا الأنصاري، واحتج له الأمدى بحجج كثيرة انظر «البرهان» - لإمام الحرمين (١/٣٨٨)، «المستصفى» للغزالي (١/١٣٥)، «الإحكام» للأمدى (٢/٥٠)، «إرشاد الفحول» ص (٤٨).

(٤) وهو قول الجمهور انظر حججهم والرد عليها في «الإحكام» للأمدى (٢/٥٠) «شرح اللمع» (٢/٥٧٩) «روضة الناظر» (٥٢) «البحر المحيط» (٤/٢٦٢).

(٥) هو شرح مختصر ابن الحاجب واسمه «رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب»، وقد حقق كرسالة علمية بكلية الشريعة - جامعة الأزهر وانظر فهرس المكتبة الأزهرية (٢/٤٦).

(٦) وهو قول الإمام أحمد وداود الظاهري، وابن خويز منداد من المالكية، والحسين بن علي الكرابيسي والحارث المحاسبي وغيرهم قال الشوكاني:

«وقال أحمد بن حنبل، إن خبر الواحد يفيد بنفسه العلم، وحكاه ابن حزم في «الإحكام» عن داود الظاهري، والحسين بن علي الكرابيسي، والحارث المحاسبي، وقال، وبه نقول، وحكاه ابن خويز منداد عن مالك بن أنس، واختاره، وأطال في تقريره، ونقل عن القفال أنه يوجب العلم الظاهر». اهـ «إرشاد الفحول» (٤٨)، واستدلوا على القول بأنه يفيد العلم مطلقاً أنه يجب العمل به، وبين صاحب كشف الأسرار أن الإمام أحمد قال، إن خبر الأحاد يفيد العلم =

وإنما يجبُ العلمُ بما يفيد العلمَ؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ

= ضرورة، وقال داود، إنه يفيد العلم استدلالاً» «كشف الأسرار» (٣٧١/٢)
وقد نصر هذا القول ابن حزم في «الإحكام» (١١٩-١٣٧) وأطال النفس في ذلك، وهو قول جماعة من أهل الحديث، وقد ذكر أدلتهم ابن القيم في «الصواعق المرسلّة» (٤٥٣/٢) وما بعدها.

وكذا نصر هذا القول العلامة أحمد شاکر فقال - رحمه الله - : «اختلفوا في الحديث الصحيح هل يوجب العلم القطعي اليقيني، أو الظن؟ وهي مسألة دقيقة تحتاج إلى تحقيق: «أما الحديث المتواتر لفظاً أو معنى فإنه قطعي الثبوت، لا خلاف في هذا بين أهل العلم، وأما غيره من الصحيح، فذهب بعضهم إلى أنه لا يفيد القطع، بل هو ظني الثبوت، وهو الذي رجحه النووي في «التقريب»، وذهب غيرهم إلى أنه يفيد العلم اليقيني، وهو مذهب داود الظاهري، والحسين ابن علي الكرابيسي، والحارث بن أسد المحاسبي، وحكاه ابن خويز منداد عن مالك، وهو الذي اختاره وذهب إليه ابن حزم، قال في الإحكام: «إن خبر الواحد العدل عن مثله إلى رسول الله ﷺ يوجب العلم، والعمل معاً». ثم أطال في الاحتجاج له والرد على مخالفه، في بحث نفيس (١١٩-١٣٧).

واختار ابن الصلاح أن ما أخرجه الشيخان - البخاري ومسلم - في صحيحيهما أو رواه أحدهما: مقطوعٌ بصحته، والعلم اليقيني النظري واقعٌ به. واستثنى من ذلك أحاديث قليلة، تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ، كالدارقطني وغيره، وهي معروفة عند أهل هذا الشأن. هكذا قال في كتابه علوم الحديث، ونقل مثله العراقي في شرحه على ابن الصلاح عن الحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي، وأبي نصر عبدالرحيم بن عبدالحالق بن يوسف، ونقله البلقيني عن أبي إسحاق، وأبي حامد الإسفرائينيين، والقاضي أبي الطيب، والشيخ أبي إسحاق الشيرازي من الشافعية، وعن السرخسي من الحنفية، وعن القاضي عبدالوهاب من المالكية، وعن أبي يعلى وأبي الخطاب وابن الزاغوني من الحنابلة، وعن أكثر أهل الكلام من الأشعرية، وعن أهل الحديث قاطبة، وهو الذي اختاره الحافظ ابن حجر والمؤلف - أي ابن كثير - .
والحق الذي ترجحه الأدلة الصحيحة ما ذهب إليه ابن حزم ومن قال بقوله، من أن الحديث الصحيح يفيد العلم القطعي، سواء أكان في أحد الصحيحين أم في غيرهما. وهذا العلم اليقيني علم نظري برهاني، لا تحصل إلا للعالم المتبحر =

لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴿[الإسراء: ٣٦]﴾؛ وأجيب: بأن ذلك فيما المطلوب به العِلْمُ من
أُصُولِ الدِّينِ؛ كوحداية الله تعالى؛ لما ثَبَّتَ من وجوب العمل بالظنِّ في
الْفُرُوعِ، وتأمُّ هذا البَحْثِ في أصول الفقه^(١).

ولمَّا أراد المصنّف أن يقسّم الأحادَ فقط إلى أقسامه الآتية دون المتواتر؛
لأنه ليس من مباحث عِلْمِ الإسناد؛ بل من مباحث أُصُولِ الفقه^(٢)؛ لأنَّ

= في الحديث، العارف بأحوال الرواة والعلل. وأكد أوقن أنه مذهب من نقل
عنهم البلقيني ممن سبق ذكرهم، وأنهم لم يريدوا بقولهم ما أراد ابن الصلاح من
تخصيص أحاديث الصحيحين بذلك وهذا العلم اليقيني النظري يبدو ظاهر
لكل من تبحر في علم من العلوم، وتيقنت نفسه بنظرياته، واطمأن قلبه إليها،
ودع عنك تفريق المتكلمين في اصطلاحاتهم بين العلم والظن، فإننا يريدون بها
معنى آخر غير ما نريد، ومنه زعم الزاعمين أن الإيثار لا يزيد ولا ينقص،
إنكارًا لما يشعُر به كل واحد من الناس من اليقين بالشيء ثم ازدياد هذا اليقين.
قال: أولم تؤمن؟ قال: بلى، ولكن ليطمئن قلبي، وإنما الهدى هدى الله. اه
الباعث الحديث (٣٤).

(١) انظر ما ذكرناه من المراجع في مقدمة هذا المبحث.

(٢) قال ابن الصلاح: «ومن المشهور المتواتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله، وأهل
الحديث لا يذكرونه إلا باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص، وإن كان الخطيب
الحافظ قد ذكره ففي كلامه ما يشعُر بأنه اتبع فيه غير أهل الحديث، ولعل ذلك
لكونه لا تشمله صناعتهم، ولا يكاد يوجد في روايتهم، فإنه عبارة عن الخبر
الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة، ولا بد في إسناده من استمرار هذا
الشرط في روايته من أوله إلى منتهاه». اه «مقدمة ابن الصلاح» ص (٢٦٥).
وقال صاحب «توجيه النظر» الشيخ طاهر الجزائري، بعد أن نقل كلام ابن
الصلاح: «هذا وما قاله ابن الصلاح من أن المتواتر لا يُبحث عنه في علم الأثر
مما لا يمتري فيه» وأطال النفس في بيان ذلك ص (٤٩)

ولكن قد نقل الحافظ العراقي اعتراض البعض على كلام ابن الصلاح وأجاب
عنه فقال رحمه الله: «و قد اعترض عليه بأنه قد ذكره أبو عبد الله الحاكم،
وأبو محمد بن حزم، وأبو عمر بن عبد البر، وغيرهم من أهل الحديث،
والجواب عن المصنف أنه إنما نفى عن أهل الحديث ذكره باسمه الخاص =

علم الإسناد علمٌ ما يبحثُ فيه عن صحّة الحديث أو ضعفه؛ ليُعمَلَ به أو يُترك. . . إلى آخر ما سبقَ في الفوائد.

والمتواتر لا يُبحثُ فيه عن رجاله؟ بل يجب العملُ به من غير بحث -
كما مرّ - ولذا تركَ الحافظُ بيانَ شروطه في الأصل، وقد ذكره المصنّف؛
تكميلاً للفائدة، ونعمَ ما صنع.

= المشعر بمعناه الخاص، وهؤلاء المذكورون لم يقع في كلامهم التعبير عنه بما
فسره به الأصوليون، وإنما يقع في كلامهم أنه تواتر عنه ﷺ كذا وكذا أو أن
الحديث الفلاني متواتر، وكقول ابن عبد البر في حديث المسح على الخفين أنه
استفاض وتواتر، وقد يريدون بالتواتر الاشتهار لا المعنى الذي فسره به
الأصوليون، والله أعلم. اهـ «التقييد والإيضاح» (٢٦٦).

[الصحيح لذاته] (*)

قال: «وَبَعْضُهَا» أي: الآحاد «مَقْبُولٌ»، وَبَعْضُهَا مَرْدُودٌ، وسيأتي - إن شاء الله تعالى - بيان كل من الأقسام على وَجْهِ لا غبار عليه: فالمقبول: أربعة؛ لأنه إن «رواه عدلٌ»، أي: متصفٌ بالعدالة، وهي مَلَكَتْهُ تَمَنَعُ من فعلٍ كَبِيرَةٍ، وسيجيءُ تَمَمُّ هذا البحث إن شاء الله .
وقوله «عَدْلٌ»^(١): احتراز عما يَنْقُلُهُ غير العدل؛ كالفاسق، والمجهول العَيْنِ والحالِ، والمعروفِ بِالضَّعْفِ، وسيجيءُ، زيادة بيانٍ لهذا - أيضًا - في مباحث الطعن.

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (١٥١-١٧٣)، «الاقتراح» - لابن دقيق العيد (١٥٢)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٤١) - «الموقظة» - للذهبي (٢٤-٢٦)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (١٩)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (١٨)، «فتح المغيث» - للعراقي (٩)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٢٣٤/١)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٢٩)، «فتح المغيث» - للسخاوي (١٤/١)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٦٣/١)، «شرح نزهة النظر» - للقاري (٦٦)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٨٨/١)، «توجيه النظر» - للجزائري (٦٩)، «لقط الدرر» - للعدوي (٤٠)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٣٨).

(١) قال الحافظ في «النزهة» (٢٩) المراد بالعدل: من له مَلَكَتْهُ تَمَنَعُ على ملازمة التقوى والمروءة، والمراد بالتقوى: اجتناب الأعمال السيئة من شركٍ أو فسقٍ أو بدعة. اهـ وانظر الكفاية (٣٤) و«تدريب الراوي» (٣٠٠/١)، «توجيه النظر» (٢٦) و«ضوابط الجرح والتعديل» ص(١٢) وما بعدها، لشيخنا عبدالعزيز بن محمد العبد اللطيف.

وقوله: «تَامَ الضَّبْطُ» أي: كامله^(١)؛ فخرَجَ ناقِضُهُ وقليلُهُ مما هو المعتبر في الحَسَنِ لذاته، وهذه المرتبة العليا في ذلك، لمزيد الوثوق مع هذا الوَصف؛ ولذلك رُجِحَ روايةُ مالكٍ وسُفيانَ [١٨/ب]، عن أبي حازمٍ حديث: «زُوِّجَتْكُمَا بِمِ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»^(٢) على رواية عبد العزيز بن أبي حازم بلفظ: «مَلَكْتُكُمَا...»؛ لأنَّ مالكا وسفيانَ أَضْبَطُ منه.

وسواءً في ذلك: أن تكونَ روايتهُ باللفظِ أو بالمعنى.

ويُخْرَجُ - أيضا - ما نقله مغفَّلٌ كثيرُ الخطأ؛ بالألّا يميز الصواب؛ فيرفع

(١) قال علي القاري: «تام الضبط أي كامله حالتي التحمل والأداء من غير حصول قصور في ضبطه، وعروض عارض في حفظه». اهـ «شرح النزهة» ص (٥١).

(٢) أخرجه أحمد (٣٣٦/٥) ومالك (٥٢٦/٢) والحميدي (٤١٤/٢)، والبخاري (٢٣١٠) ومسلم (١٤٢٥)، وأبوداود (٢١١١)، والترمذي (١١١٤)، والنسائي (١٢٣/٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٧/٣)، والبيهقي (١٤٤/٧).

كلهم من طرق عن سهل بن سعد، وتفصيل الروايات التي ذكرها المصنف كالآتي:

رواية مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد:

أخرجها مالك (٥٢٦/٢) كتاب النكاح - باب ما جاء في الصداق والحباء.

حديث (٨).

ومن طريق مالك:

أخرجه أحمد (٣٣٦/٥)، والبخاري (٢٣١٠)، وأبوداود (٢١١١)، والترمذي (١١١٤)، والنسائي (١٢٣/٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٦/٣)، والبيهقي (١٤٤/٧).

رواية سفيان عن أبي حازم عن سهل.

أخرجه أحمد (٣٣٠/٥) والبخاري (٥١٤٩، ٥١٥٠)، مسلم (١٤٢٥)، والنسائي (٥٤/٦)، والحميدي (٤١٤/٢) رقم (٩٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٧/٣)، والبيهقي (١٤٤/٧).

رواية عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل أخرجه البخاري (٥٠٨٧)، ومسلم (١٤٢٥).

المَوْقُوف، وَيَصِلُ الْمُرْسَل، وَيَصْحَفُ الرِوَاة، وَهُوَ لَا يَشْعُرُ^(١).

وَالضَّبْطُ قَسَانٌ: ضَبَطَ صَدْرٌ؛ وَهُوَ: عِبَارَةٌ عَنْ تَحْصِيلِ مَلَكَةٍ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا سَمِعَ مِنَ الشَّيْخِ؛ بَحِيثٌ يَتِمَكَّنُ مِنْ اسْتِحْضَارِهِ مَتَى شَاءَ، وَضَبْطُ كِتَابٍ؛ وَهُوَ: صِيَانَتُهُ عَنْ اِحْتِمَالِ التَّصْرِفِ فِيهِ؛ بِأَنْ يَكُونَ الْكِتَابُ الَّذِي صَحَّحَهُ عِنْدَ شَيْخِهِ، وَسَمِعَهُ مِنْهُ - لَمْ يَخْرُجْ مِنْ يَدِهِ، ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ؛ فَلَا عِبْرَةَ بَضْبِطِهِ، وَهَذَا مَعْنَى مَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ فِي «شَرْحِهِ» مِنْ أَنَّ ضَبْطَ الصَّدْرِ: هُوَ أَنْ يَثْبِتَ مَا سَمِعَهُ؛ بِحَيْثُ يَتِمَكَّنُ مِنْ اسْتِحْضَارِهِ مَتَى شَاءَ، وَضَبْطُ الْكِتَابِ: هُوَ صِيَانَتُهُ لَدَيْهِ مِنْذُ سَمِعَهُ فِيهِ وَصَحَّحَهُ إِلَى أَنْ يُوَدِّيَ مِنْهُ^(٢).

و«اتَّصَلَ سَنَدُهُ» مُخْرَجٌ لِلْمَنْقَطِعِ وَالْمُعْضَلِ وَالْمُرْسَلِ عَلَى رَأْيٍ مِنْ لَا يَقْبَلُهُ؛ لِأَنَّ الْمُتَّصِلَ مَا سَلِمَ إِسْنَادُهُ مِنْ سَقُوطٍ فِيهِ؛ بِحَيْثُ يَكُونُ كُلُّ مَنْ رَجَلَهُ سَمِعَ ذَلِكَ الْمُرَوِّىَّ مِنْ شَيْخِهِ.

وَالسَّنَدُ: تَقَدَّمَ تَعْرِيفُهُ مِنْ أَنَّهُ: «حِكَايَةُ طَرِيقِ الْمَتْنِ».

وَقَوْلُهُ: «وَسَلِمَ مِنَ الشُّذُوزِ وَمِنَ الْعِلَّةِ الْقَادِحَةِ» فَخَرَجَ الشَّاذُّ وَالْمَعْلَلُ، وَالْمُنْتَكِرُ؛ بِنَاءٍ عَلَى أَنَّ مَعْنَى الشُّذُوزِ - لُغَةً - «الانفراد»، وَاصْطِلَاحًا: «مُخَالَفَةُ الرَّوَايَةِ مَنْ هُوَ أَرْجَحُ مِنْهُ، سِوَاكَ كَانَ الرَّوَايَةِ ثِقَّةً أَوْ ضَعِيفًا».

وَعِنْدَ ابْنِ الصَّلَاحِ: هُوَ وَالشُّذُوزِ سَيَانٌ^(٣)؛ فَذِكْرُهُ مَعَهُ تَكَرَّرٌ، وَعِنْدَ غَيْرِهِ: أَنَّ الْمُنْتَكِرَ أَسْوَأَ حَالًا مِنَ الشَّاذِّ، فَاسْتِثْنَاءُ نَفْيِ الشُّذُوزِ يَقْتَضِي اشْتِرَاطَ نَفْيِهِ بِالْأُولَى؛ فَلَا يَرُدُّ أَنَّ كَلَامَ الْمُصَنِّفِ نَاقِصٌ؛ حَيْثُ لَمْ يَشْتَرِطْ

(١) انظر شرح على القاري على «نزهة النظر» ص (٥١).

(٢) «نزهة النظر» ص (٢٩).

(٣) أي أن الشاذ والمنتكر عند ابن الصلاح سيان، فنفي الشذوذ يقتضي نفي النكارة انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص (٢٣٧).

نَفْيَ الإنكار، ولا ينافي هذا ما ذهبَ إليه الشيخ^(١) من أنَّ الحقَّ في تعريف الشاذِّ هو: «ما رواه المقبولُ مخالفاً لمن هُوَ أوَّلَى منه»^(٢)؛ لأنَّ الشاذَّ له إطلاقاتُهُ، والمراد بالعلَّة العِلَّةُ الخفية، وهي ما طرأت على الحديثِ السالمِ ظاهره منها، ولا يطلعُ عليه إلا المتبحرُ في الشأن [١٩/أ]، وليس المراد بذكر الخفية: إخراج الظاهرة؛ لأن الخفية إذا أثرت، فالظاهرة أوَّلَى؛ بل الظاهرة: إما راجعةٌ إلى ضعف الراوي، أو عَدَم اتصالِ السند؛ وذلك خارجٌ بما سبق، واحترز بالقادحة - كالإرسال - عن غيره.

فإذا توفَّرتْ هذه الأمور، فهو - أي المقبول - يقالُ له: «الصَّحيح لذاته».

واعلم: أنَّ المراد به ما وجدت به هذه الأمور، وبالضعيف: ما لم توجد، لا ما هو كذلك في نفس الأمر؛ لجواز صدقِ الكاذب، وخطأِ الراوي، وأنَّ الصحيح قد يكونُ فرداً وقد يكونُ غيرَ فرد؛ لأن الأدلة على قبُول خبر الواحد، لا تفضِّلُ بين الفرد وغيره؛ ولهذا أطلق المصنِّف - رحمه الله - وذهب أبو علي الجبائي^(٣) من المعتزلة: إلى اشتراط العدد في قبُول الخبر، وهو ظاهرُ كلامِ الحاكم، في «علوم الحديث»^(٤)، ولا يردُّ أنَّ المتواترَ صحيح مع أنه لا يشترط فيه هذه القيود؛ لأن عمادة النقص لا بُدَّ أن تكونَ محقَّقة، ووجود حديث متواترٍ لا تجتمعُ فيه هذه الأمورُ غيرَ متحقَّقة.

(١) يعني بالشيخ الحافظ ابن حجر.

(٢) «نزهة النظر»: (٣٥).

(٣) تقدمت ترجمته، وانظر كلامه في «المعتمد» لأبي الحسين البصري (١/٦٢٢).

(٤) حيث قال في علوم الحديث ص(٦٢): «وصفة الحديث الصحيح أن يرويه عن رسول الله ﷺ صحابي زائل عنه اسم الجهالة، وهو أن يروي عنه تابعيان عدلان ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا هذا كالشهادة على الشهادة». اهـ.

[الحسن لذاته] (*)

وإن وُجِدَتِ الشُّرُوطُ الخُمْسُ المذكورةُ - وهي: روايةُ العَدْلِ، وتِمامِيَّةُ الضَّبْطِ، واتِّصالُ السَّنَدِ، والسَّلامَةُ مِنَ الشُّذُوزِ، والسَّلامَةُ مِنَ العَلَّةِ القادحة؛ لكنَّ خَفَّ الضَّبْطِ، أي: قل؛ يقال: خَفَّ القَوْمُ خُفُوفًا، أي: قَلُّوا، وفي القاموس: «الخَفَّ بالكسر - الخفيفة، والجماعة القليلة»^(١) فالخِفَّةُ استعملت في الكيفيَّة والكميَّة - فهو الحَسَنُ لذاته، لا لشيءٍ خارجٍ عنه، واحترز به عن الحَسَنِ لغيره، وسيجيء ذِكرُهُ في بَحْثِ سوءِ الحُفْظِ، إن شاء اللهُ، وهو الذي يكونُ حُسْنُهُ بسببِ الاعتِضادِ؛ نحو حديثِ «المَسْتُور»^(٢) إذا تعدَّدتْ طرُقُهُ.

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (١٧٤-١٨٧)، «الاقتراح» - لابن دقيق العيد (١٦٢) «المنهل الروي» - لابن جماعة (٤٣)، «الموقظة» - للذهبي (٢٦-٢٧)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٣٥)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (٤٣)، «فتح المغيث» - للعراقي (٣٢)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٣٨٥/١)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٣٣)، «فتح المغيث» - للسخاوي (٧١/١)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (١٥٣/١)، «شرح نزهة النظر» - للقاري (٧٠)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (١٥٤/١)، «توجيه النظر» - للجزائري (١٤٥)، «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٣٦)، «لقط الدرر» - للعدوي (٤٨)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٤٥).

(١) «القاموس المحيط» ص (١٠٤١).

(٢) قال الحافظ ابن حجر: «المجهول قسمان:

أ - مجهول العين: من لم يَرَوْ عنه غير واحد ولم يُوثَّق.

ب - مجهول الحال (المستور): من روى عنه اثنان فأكثر ولم يُوثَّق «نزهة النظر»

=

ص (٥٠) بتصرف.

وخرَجَ بوجودِ الشُّرُوطِ الخمسة: الضعيفُ، وهذا القسمُ من الحسنِ، مشاركٌ للصحيحِ في الاحتجاجِ به، وإن كان دونهُ، ومشابهٌ له في انقسامه إلى مراتبَ بعضها فوقَ بعضٍ؛ كما سيجيءُ، -إن شاء الله تعالى- وتفاوت مراتبِ الصحيحِ والحسنِ بتفاوتِ هذه الصفاتِ المتقدِّمة، المقتَضِيَّة للصحة؛ فالأحاديثُ التي قيل: إنها أصحُّ الأحاديثِ مطلقاً - أعلى في الصحة من الأحاديثِ الصحيحة التي [١٩/ب] لم يُقَلَّ في شيءٍ منها ذلك.

وإن كان الجميعُ مشتتلاً على أضلِّ العدالة والضبط، وباقي الشُّروط، وتكون رُتَبُ الصحيحِ متفاوتةً، فما تكون رواتهُ في الدرجة العُلْيَا في العدالة والضبط، وسائر الصفات التي توجبُ الترجيحَ - : كان أصحَّ مما دونه، ولذا قُدِّمَ في الصحة: صحيحُ أبي عبدالله محمد بنِ إسماعيل بنِ

= أما رواية مجهول العين فمذهب الجمهور ردها مطلقاً

وكذا رواية مجهول الحال وهو المستور مذهب الأكثرين ردها إذا انفرد المجهول بالرواية، وانظر مذاهب الأئمة في ذلك وتفصيل الأقوال فيه في «ضوابط الجرح والتعديل» لشيخنا عبدالعزيز العبد اللطيف ص(٧٦-٨٥).
أما رواية المجهول هل تقوى بالمتابعة، قال الشيخ عبدالعزيز العبد اللطيف: «قال الحافظ الدارقطني: «و أهل العلم بالحديث لا يحتجون بخبر ينفرد بروايته رجل غير معروف، وإنما يثبت العلم عندهم إذا كان راويه عدلاً مشهوراً، أو رجلان فصاعداً، فإذا كان هذه صفته ارتفع عنه اسم الجهالة، وصار حيثئذ معروفاً، فأما من لم يرو عنه إلا رجلٌ واحد انفرد بخبرٍ وجب التوقف عن خبره ذلك حتى يوافقه غيره». ومفهوم ذلك أن رواية مجهول العين تقوى بالمتابعة، لكنه غير صريح في حصول التقوية بمتابعة مجهول مثله أو متابعة ضعيف غير متروك.

وقد خص الحافظ ابن حجر رواية المستور - مجهول الحال - بالذكر فيما يتقوى من الروايات الضعيفة دون رواية مجهول العين». اهـ من «ضوابط الجرح والتعديل» ص(٨٦) وانظر «نزهة النظر» ص(٥٢) وكتابتنا هذا.

إبراهيم البخاري^(١)، على صحيح مسلم بن الحجاج القشيري^(٢) لأن كلا

(١) صحيح البخاري هو الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه قال الذهبي في تاريخ الإسلام: «و أما جامع البخاري الصحيح فأجل كتب الإسلام، وأفضلها بعد كتاب الله تعالى وقال الحافظ ابن حجر: «تقرر أنه التزم فيه الصحة، وأنه لا يورد فيه إلا حديثًا صحيحًا، هذا أصل موضوعه، وهو مستفاد من تسميته إياه: «الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه» ومما نقلنا عنه من رواية الأئمة عنه صريحًا ثم رأى أنه لا يخليه من الفوائد الفقهية، والنكت الحكمية، فاستخرج بفهمه من المتون معاني كثيرة فرّقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها، واعتنى فيه بآيات الأحكام فانتزع منها الدلالات البديعة». اهـ وقال الخطابي: «فأصبح هذا الكتاب كنزًا للدين وركازًا للعلوم، وصار بجودة نقده وشدة سبكه حكمًا بين الأمة فيما يراد أن تعلم من صحيح الحديث وسقيمه، وفيما يجب أن يعتمد ويعول عليه منه».

انظر «هدي الساري» (١٠)، «ما تمس إليه حاجة القاري لصحيح البخاري» للنووي، «البداية والنهاية» (٢٤/١٢) «أعلام الحديث» للخطابي.

أما الإمام البخاري صاحب الصحيح فهو:

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخاري سمع من: محمد بن سلام البيكندي، ويحيى بن يحيى، وأبي عاصم النبيل، ومحمد بن يحيى الذهلي وخلق كثير رتبهم المزني في «تهذيب الكمال» على حروف المعجم.

قال عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي صاحب السنن: قد رأيت العلماء بالحرمين والحجاز والشام والعراق، فما رأيت فيهم أجمع من محمد بن إسماعيل». وقال أيضًا: «هو أعلمنا وأفقهنا، وأكثرنا طلبًا». وقال الإمام ابن خزيمة: «ما تحت أديم السماء أعلم بالحديث من محمد بن إسماعيل». وثناء العلماء عليه طويل لا ينتهي، أما مؤلفاته فكثيرة جليلة منها، «التاريخ الكبير» و«التاريخ الصغير» و«الضعفاء» و«جزء رفع اليدين» و«الأدب المفرد» وغيرها.

توفي رحمه الله سنة: ست وخمسين ومئتين.

انظر أخباره في: طبقات الحنابلة (٢٧١/١) «تاريخ بغداد» (٤/٢)، «تهذيب الأسماء واللغات» (٦٧/١)، «تهذيب الكمال» (١١٦٨)، «تذكرة الحفاظ» (٥٥٥/٢)، «طبقات الشافعية» (٢١٢/٢) «تهذيب التهذيب» (٤٧/٩).

(٢) قال النووي: «اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول...» وقال: «من حقق نظره في صحيح مسلم رحمه الله، واطلع على ما أودعه في أسانيده وترتيبه =

من اتصال السند، وعدالة الرجال، وضبطهم، والسلامة من الشذوذ والعلّة، في صحيح البخاريّ - : أتمّ منها في صحيح مسلم^(١) :

= وحسن سياقته، وبديع طريقته، من نفائس التحقيق وجواهر التدقيق، وأنواع الورع والاحتياط والتحري في الرواية وتلخيص الطرق واختصارها، وضبط متفرقاتها وانتشارها، وكثرة اطلاعه واتساع روايته وغير ذلك مما فيه من المحاسن والأجوبات واللطائف الظاهرات والخفيات علم أنه إمام لا يلحقه من بعده عصره، وقل من يساويه بل يدانيه من أهل وقته ودهره، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم» «شرح النووي على صحيح مسلم» (١١/١).

أما الإمام مسلم صاحب الصحيح فهو:

مسلم بن الحجاج القشيري، أبو الحسين النيسابوري روى عن القعني، وأحمد ابن يونس، وإسماعيل بن أبي أويس، ويحيى بن يحيى النيسابوري، وخلق. وعنه: الترمذي، وأبو الفضل أحمد بن سلمة، وأبو حامد وعبد الله ابنا الشريقي وأبو عوانة الإسفرائيني وغيرهم.

قال أحمد بن سلمة: رأيت أبازرعة وأبا حاتم يقدمان مسلم بن الحجاج على مشايخ عصره وقال إسحاق بن راهويه وقد ذكر مسلم: أي رجل هذا؟ يعني جلالة قدره وغزارة علمه.

وقال النووي: أجمعوا على جلالته وأمانته وعلو مرتبته وحذقه في هذه الصنعة وتقدمه فيها.

من تصانيفه «الكنى»، «المنفردات والوحدان»، «الطبقات» و«التمييز» و«مشايخ مالك»، و«مشايخ شعبة»، وغيرها.

توفي رحمه الله سنة إحدى وستين ومئتين بنيسابور، عن بضع وخمسين سنة. انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (١٣/١٠٠)، «طبقات الحنابلة» (١/٣٣٧)، «تهذيب التهذيب» (١٠/١٢٦)، «شذرات الذهب» (٢/١٤٤).

(١) قال الإمام النووي - رحمه الله - في «شرح له صحيح مسلم» (١/١٤): «إتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحها ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحها، وأكثرهما فوائد، ومعارف ظاهرة وغامضة، وقد صح أن مسلماً كان ممن يستفيد من البخاري، ويعترف بأنه =

أما اتصالُ السندِ: فإنَّ البخاريَّ لا يَحْكُمُ بَوْضُلِ الْمُعْتَنِ إِلَّا إِذَا ثَبِتَ لِقَاءَ الْمُعْتَنِ لِلْمُعْتَنِ عَنْهُ وَلَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً، ومسلمٌ يكتفي في ذلك بإمكان اللِّقَاءِ^(١) وأما عدالةُ الرجالِ وضبطُهُمْ: فلأنَّ البخاريَّ إنما يُخْرِجُ حَدِيثَ

= ليس له نظير في علم الحديث . وهذا الذي ذكرناه من ترجيح كتاب البخاري هو المذهب المختار الذي قاله الجماهير، وأهل الإقتان والحدق والغوص على أسرار الحديث . . . ومن أخصر ما ترجح به، اتفاق العلماء على أن البخاري أجل من مسلم وأعلم بصناعة الحديث منه، وقد انتخب علمه ولخص ما ارتضاه في هذا الكتاب، وبقي في تهذيبه وانتقائه ست عشرة سنة وجمعه من ألوف مؤلفة من الأحاديث الصحيحة، وقد ذكرت دلائل هذا كله في أول شرح صحيح البخاري». انتهى بتصرف ثم ذكر أن من المرحجات اشتراط البخاري للقي وأنه لا يكتفي بالمعاصرة، وسيأتي.

(١) قال النووي رحمه الله: وما ترجح به كتاب البخاري أن مسلماً - رحمه الله - كان مذهبه، بل نقل الإجماع في أول صحيحه أن الإسناد المعتن له حكم الموصول بـ«سمعت» بمجرد كون المعتن، والمعتن عنه كانا في عصر واحد، وإن لم يثبت اجتماعهما، والبخاري لا يحملة على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما، وهذا المذهب يُرجح كتاب البخاري، وإن كنا لا نحكم على مسلم بعمله في صحيحه بهذا المذهب، لكونه يجمع طرقاً كثيرة يتعذر معها وجود هذا الحكم الذي جوزوه . . . والله أعلم». «شرح صحيح مسلم» (١٤/١).

وقال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ص(١٣): «و عند التأمل يظهر أن كتاب البخاري أتقن رجالاً وأشد اتصالاً وبيان ذلك من وجوه . . . ثم ذكر وجوه خامسها، قال: «الوجه الخامس: وذلك أن مسلماً كان مذهبه على ما صرح به في مقدمة صحيحه وبالغ في الرد على من خالفه أن الإسناد المعتن له حكم الاتصال إذا تعاصر المعتن، ومن عنعن عنه، وإن لم يثبت اجتماعهما إلا إن كان المعتن مدلساً، والبخاري لا يحمل ذلك على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما ولو مرة، وقد أظهر البخاري هذا المذهب في تاريخه، وجرى عليه في صحيحه، وأكثر منه حتى أنه ربما خرج الحديث الذي لا تعلق له بالباب جملة إلا ليين سماع راو من شيخه لكونه قد أخرج له قبل ذلك شيئاً معنعناً . . . هذا مما ترجح به كتابه، لأننا وإن سلمنا ما ذكره مسلم من الحكم بالاتصال، فلا يخفى أن شرط البخاري أوضح في الاتصال، والله أعلم».

الثقة المتّين الملازم لمن أخذَ عنه ملازمةً طويلةً، ولا يخرجُ لمن يلي هذه الطبقةَ إلا في المتابعات ومسلم يُخرِّج لهذه الطبقة؛ كما يخرجُ للتي قبلها^(١).

وأيضًا: الذين تُكلمُ فيهم من رجال البخاريّ: ثمانون، ومن رجال مُسلمٍ مائة وستون^(٢). وأما السلامة من الشُّذوذ والعلة: فلأنَّ ما انتُقدَ على البخاريّ نحو ثمانين حديثًا، وما انتُقدَ على مُسلمٍ نحو مائة وثلاثين حديثًا^(٣)، وفي هذه

(١) قال السيوطي: «البخاري يخرج عن الطبقة الأولى البالغة في الحفظ والإتقان، ويخرج عن طبقة تليها في الثبوت وطول الملازمة، اتصالاً وتعليقاً، ومسلم يخرج عن هذه الطبقة أصولاً، كما قرره الحازمي «تدريب الراوي» (٩٢/١).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في سياق بيانه وجوه ترجيح البخاري على مسلم: «أحدها: أن الذين انفرد البخاري بالإخراج لهم دون مسلم أربعائة وبضع وثلاثون رجلاً المتكلم فيه بالضعف منهم ثمانون رجلاً، والذين انفرد مسلم بالإخراج لهم دون البخاري ستائة وعشرون رجلاً، المتكلم فيه بالضعف منهم مئة وستون رجلاً، ولا شك أن التخرُّج عن من لم يُكلم فيه أصلاً أولى من التخرُّج عن من تكلم فيه، وإن لم يكن ذلك الكلام قادمًا.

ثانيها: أن الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيه لم يكثروا من تخريج أحاديثهم، وليس لواحد منهم نسخة كبيرة أخرجها كلها، أو أكثرها، إلا ترجمة عكرمة عن ابن عباس بخلاف مسلم فإنه أخرج أكثر تلك النسخ: كأبي الزبير عن جابر، وسهيل عن أبيه، والعلاء بن عبد الرحمن عن أبيه وحماد بن سلمة عن ثابت وغير ذلك.

ثالثها: أن الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيهم أكثرهم من شيوخه الذين لقيهم وجالسهم، وعرف أحوالهم واطلع على أحاديثهم، وميز جيدها من موهومها، بخلاف مسلم فإن أكثر من تفرد بتخريج حديثه ممن تكلم فيه ممن تقدم عن عصره من التابعين ومن بعدهم، ولا شك أن المُحدث أعرف بحديث شيوخه ممن تقدم منهم». «هدي الساري» ص (١٣-١٤).

(٣) قال الحافظ ابن حجر: «الأحاديث التي انتقدت عليها بلغت مائتي حديث وعشرة أحاديث... اختص البخاري منها بأقل من ثمانين، وباقي ذلك يختص بمسلم، ولا شك أن ما قل الانتقاد فيه أرجح مما كثر...» «هدي الساري» ص (١٤).

المسألة أقوالٌ أُخِرَ مذكورةٌ في المطوّلات^(١)؛ ولقد أنصّفَ من قال^(٢)

[من الطويل]:

تَكَزَعَ قَوْمٌ فِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ لَدَيَّ وَقَالُوا أَيَّ ذَيْنَ تُقَدِّمُ
فَقُلْتُ لِئَن فَاقَ الْبُخَارِيُّ صِحَّةً لَقَدْ فَاقَ فِي حُسْنِ الصَّنَاعَةِ مُسْلِمٌ^(٣)

وهذه طريقةٌ وسطى، وهي أحقُّ بالقبول؛ لدى الكُمَّلِ الفحول. ثم يقدم مروئيٌ مسلمٌ وحده؛ لمشاركته للبخاري في اتفاقِ الأُمَّةِ على تلقي كتابه بالقبُول، ثم ما حَوَى شرطَهُمَا، والمرادُ به: روائُهُمَا أو مثْلُهُم مع باقي شروط الصحيح من اتّصالِ السندِ، ونفْيِ الشذوذِ والعلّة.

قال الشُّمَيْيُّ^(٤) في «شرحِ الثُّجْبَةِ»^(٥): وقد اختلفَ أئمةُ الحديثِ في

(١) انظر هدي الساري ص(١٣-١٤)، «النكت على ابن الصلاح» (١/٢٨٦-٢٨٩) «تدريب الراوي» (١/٩٢-٩٣).

(٢) القائل هو الحافظ عبدالرحمن بن علي بن الدبيع الشيباني الشافعي وجيه الدين أبو محمد، ولد بزييد، ونشأ بها، من تصانيفه: «تيسير الوصول إلى جامع الأصول»، «مصباح المشكاة»، «تمييز الطيب من الخبيث مما يدور على ألسنة الناس من الحديث»، توفي سنة أربع وأربعين وتسع مئة انظر ترجمته في: «شذرات الذهب» (٨/٢٥٥)، «البدر الطالع» (٣٣٥).

(٣) ذكر البيتين صاحب «الحطة» (١٩٢)، ونقلها عنه العلامة عبدالسلام المباركفوري في «سيرة الإمام البخاري» ص(١٨١) ثم قال: «ولكن هذا الحكم من ابن الدبيع يبين أن البخاري أرجح من مسلم في الصحة فقط، والواقع أنه يرجحه في الصحة وفي غيرها من النكات الفقهية التي هي كالفص على الخاتم». اهـ.

(٤) هو محمد بن حسن بن محمد الشُّمَيْيُّ - بضم الشين وتشديد النون - ثم السكندري المالكي (كمال الدين) والشمني نسبة إلى شمنة مزرعة بباب قسطنطينية، اشتغل بالعلم من صغره في بلده حتى صار عالماً، ثم قدم القاهرة، وسمع من شيوخها، وسمع في الاسكندرية، وتقدم في الحديث وصنف فيه، وتخرج ببدر الدين الزركشي، والزين العراقي، وكان ينظم الشعر وقد نظم نخبة الفكر توفي سنة ٨٢١هـ. انظر ترجمته في «شذرات الذهب» (٧/١٥١).

(٥) اسمه «نتيجة النظر» ولم يطبع. منه نسخة خطية في دار الكتب المصرية.

شَرَطَهَا مَا هُوَ؟ إِذْ لَا شَرَطَ لَهَا مَذْكُورٌ فِي كِتَابَيْهِمَا، وَلَا فِي غَيْرِهِمَا، وَإِنَّمَا أَخَذُوا ذَلِكَ مِنْ صَنِيعَيْهِمَا فِي كِتَابَيْهِمَا [٢٠/أ]؛ فقال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر^(١): شَرَطُ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ أَنْ يُخْرِجَا الْحَدِيثَ الْمَجْمَعَ عَلَى ثِقَةٍ نَقَلَتْهُ إِلَى الصَّحَابِيِّ الْمَشْهُورِ مِنْ غَيْرِ اخْتِلَافٍ بَيْنَ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، وَيَكُونُ إِسْنَادُهُ مُتَّصِلًا غَيْرَ مُنْقَطِعٍ^(٢).

ثم قال: وتعبه شيخنا الحافظ أبو الفضل ابن الحسين^(٣) بأن النَّسَائِيَّ ضَعَّفَ جَمَاعَةً أَخْرَجَ لَهُمُ الشَّيْخَانِ أَوْ أَحَدَهُمَا^(٤).

وقال النووي^(٥) وغيره: المراد بقولهم: «على شرطهما»: أن يكون رجالُ إسناده في كتابَيْهِمَا^(٦)؛ ولذلك يعترضُ الإمامُ أبو الفتح بن

(١) هو محمد بن طاهر بن علي أبو الفضل بن طاهر المعروف بابن القيسراني المقدسي، سمع من أبي علي الحسيني بن عبد الرحمن الشافعي، وسعد الزنجاني، وهياج بن عبيد، وغيرهم، حدث عنه شرويه بن شهردار، وعبد الوهاب الأنطاقي، والسلفي وغيرهم قال ابن منده: «كان ابن طاهر أحد الحفاظ، حسن الاعتقاد، جميل الطريقة، صدوقًا، عالمًا بالصحيح والسقيم، كثير التصانيف، لازمًا للأثر». اه من تصانيفه: «أطراف الكتب الستة»، «رجال الصحيحين»، «أطراف الغرائب والأفراد»، «شروط الأئمة الستة»، وغيرها. قال الذهبي في «الميزان»: محمد بن طاهر المقدسي الحافظ ليس بالقوي، فإن له أوامًا كثيرة في تواليه. . . ونقل عن ابن عساكر قال: وله انحراف عن السنة إلى تصوف غير مرضي، وهو في نفسه صدوق لم يتهم، وله حفظ ورحلة واسعة توفي سنة خمس مئة وسبع، انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» (٤/٢٨٧)، «ميزان الاعتدال» (٣/٥٨٧)، «سير أعلام النبلاء» (١٩/٣٦١)، «شذرات الذهب» (٤/١٨).

(٢) انظر كلام ابن طاهر في «شروط الأئمة» ص (١٧).

(٣) هو الحافظ العراقي أبو الفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين وقد تقدمت ترجمته.

(٤) انظر كلام العراقي في «فتح المغيث» ص (٢١).

(٥) تقدمت ترجمته.

(٦) انظر «فتح المغيث» للعراقي ص (٢٢).

وَهَب^(١)، على الحاكم؛ حيثُ ينقل تصحيحه لحديث على شَرَطِ البخاريِّ
مثلاً؛ بأنَّ فيه فلائناً، ولم يخرج له البخاريُّ^(٢).

وكذلك فعل الحافظ أبو عبد الله الذَّهَبِيُّ^(٣)، وتَصَرَّفَ الحاكم يؤيد
ذلك؛ فإنه يقول في الحديث الذي أَخْرَجَ الشيخانِ أو أحدهما لرواته:
صحيحٌ على شَرَطِ الشيخينِ، أو على شَرَطِ البخاريِّ أو مسلمٍ، وإذا كان
بعضُ رواته لم يخرجها له قال: صحيحُ الإسنادِ فقط» انتهى^(٤).

وهنا كلام؛ لم تسمَحْ بمثله الأفهام، قد ذكره الحافظ السيوطي^(٥) في
«شرحه» على منظومته «نظم الدرر»، أعرضنا عن ذكره - ولا غنى عنه -
خوفاً من السامة والضَّجَر.

(١) هو ابن دقيق العيد محمد بن علي بن وهب أبو الفتح القشيري وقد تقدمت ترجمته.
(٢) انظر «فتح المغيث» ص (٢٢).

(٣) هو محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني أبو عبد الله الذهبي، طلب
الحديث وله ثماني عشرة سنة، فسمع الكثير ورحل وعني بهذا الشأن وتعب
فيه، سمع من أبي الفضل بن عساكر ومن الأبرقوهي بمصر، والعماد بن بدران
 وغيرهم، من تصانيفه: «تاريخ الإسلام»، و«سير أعلام النبلاء»، و«تذكرة
الحفاظ»، و«الكاشف»، و«ميزان الاعتدال»، و«المغني» في الضعفاء، و«مختصر
سنن البيهقي» وغيرها كثير، قال ابن الحسيني في ذيله على تذكرة الحافظ:
ومصنفاته ومختصراته وتحريجاته تقارب المائة، وقد سار بجملتها منها الركبان في
أقطار البلدان، وكان أحد الأذكياء المعدودين، والحفاظ المبرزين... وقال
السيوطي: «الإمام الحافظ محدث العصر، وخاتمة الحفاظ مؤرخ الإسلام،
وفرد الدهر، والقائم بأعباء هذه الصناعة...»

وقال: «و الذي أقوله أن المحدثين عيالٌ الآن في الرجال وغيرها من فنون
الحديث على أربعة: المزي، والذهبي، والعراقي، وابن حجر» توفي سنة ثمان
وأربعين وسبعائة بدمشق.

انظر ترجمته في: ذيل «تذكرة الحفاظ» للحسيني ص (٣٤) والسيوطي ص (٣٤٧).

(٤) من «نتيجة النظر» للشمني وهو مخطوط.

(٥) تقدمت ترجمته.

ثمَّ يقدِّمُ ما حَوَى شَرْطَ البخاريِّ فقط، ثم ما حَوَى شَرْطَ مسلم، ثم ما حَوَى شَرْطَ غيرهما مِنْ سائر الأئمَّة الأربعة.

وهذه الأقسامُ هي مراتبُ الصحيح.

وجمَعُ المصنِّفُ الحَسَنَ مع الصحيح في التفاوتِ - موافقٌ لما ذكره كثيرٌ من الفضلاء؛ قال الشُّمَّيُّ^(١) في شرح النخبة: «فائدة: اعلم: أنَّ الحَسَنَ - أيضًا - يأتي على مراتبَ متفاوتة، قال الحافظ الذهبي: فأعلى مراتبِ الحَسَنِ بهزُّ بنُ حَكِيم، عن أبيه عن جدِّه ومحمد بن عمرو، عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هريرة، وعمرو بن شُعَيْب، عن أبيه، عن جده، وابن إسحاق عن مُحَمَّد بن إبراهيم التيمي، وأمثال ذلك كثيرٌ، وهو قسمٌ متجاذبٌ بين الصَّحَّة والحُسْن؛ فَإِنَّ عدَّةً من الحُفَّاط يصحِّحون هذه الطرق، ويَتَعَتُّونَهَا؛ بأنها من أدنى مراتبِ الصحيح، ثم بعد ذلك أمثلةٌ كثيرةٌ متنازعٌ فيها؛ بَعْضُهُمْ يُحَسِّنُهَا، وآخرون يَضَعُّونَهَا^(٢)؛

(١) تقدمت ترجمته.

(٢) وقد قال الحافظ الذهبي في الموقظة ص (٢٨) - قبل هذا الموضع - بعد أن ذكر تعريفات الحديث الحسن والمؤاخذات عليها قال: «ثم لا تطمع بأن للحسن قاعدة تندرج كل الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إياس من ذلك فكم من حديث تردد فيه الحُفَّاط، هل هو حَسَنٌ أو ضعيفٌ أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد فيوماً يصفه بالصحة، ويوماً يصفه بالحسن ولربما استضعفه وهذا حقٌّ، فإن الحديث الحسن يستضعفه الحافظ عن أن يُرَقِّيه إلى رتبة الصحيح، فهذا الاعتبار فيه ضعفٌ ما، إذ الحسن لا ينفك عن ضَعْفِ ما، ولو انفك لصح باتفاق».

وقال العلامة الألباني في الإرواء (٣/٣٦٣) موضحاً دقة هذا النوع من علوم الحديث وصعوبته: «إن الحديث الحسن لغيره، وكذا الحسن لذاته، من أدق علوم الحديث وأصعبها، لأن مدارهما على من اختلف فيه العلماء من رواته، ما بين موثق ومضعف، فلا يتمكن من التوفيق بينها، أو ترجيح قول على الأقوال الأخرى، إلا من كان على علم بأصول الحديث وقواعده، ومعرفة قوية =

كحديث الحارث بن عبدالله^(١)، وعاصم بن ضَمْرَةَ^(٢)،

= بعلم «الجرح والتعديل»، ومارس ذلك عملياً مدة طويلة من عمره، مُستفيداً من كتب التخريجات، ونقد الأئمة، عارفاً بالمتشددين منهم والمتساهلين، ومن هم وسطٌ بينهم، حتى لا يقع في الإفراط والتفريط، وهذا أمرٌ صعب، قل من يصير له، ويناله ثمرته، فلا جرم أن صار هذا العلم غريباً بين العلماء، والله يختص بفضله من يشاء».

وانظر ما ذكره الشيخ - حفظه الله - في «حواشيه على «نزهة النظر» - التي نقلها عنه الحلبي في «النكت على نزهة النظر» ص(٩١-٩٢).

(١) هو الحارث بن عبدالله الأعمور الهمداني، روى عن علي، وابن مسعود، وزيد ابن ثابت وغيرهم، وعنه: الشعبي، وعطاء بن أبي رباح، وعبد الله بن مرة وغيرهم، قال ابن المديني فيه: كذاب، وقال ابن معين مرة: ليس به بأس، وقال أخرى: ثقة، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال في موضع آخر: ليس به بأس، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال ابن حبان: كان الحارث غالباً في التشيع، واهياً في الحديث، مات سنة (٦٥)، وقال ابن شاهين في الثقات: قال أحمد بن صالح المصري، الحارث الأعمور ثقة، ما أحفظه، وما أحسن ما روى عن علي، وأثنى عليه، قيل له: فقد قال الشعبي: كان يكذب! قال: لم يكن يكذب في الحديث، إنما كان كذبه في رأيه، وقال الحافظ في التهذيب: «وقرأت بخط الذهبي في «الميزان»: والنسائي مع تعنته في الرجال قد احتج به، والجمهور على توهينه مع روايتهم لحديثه في الأبواب، وهذا الشعبي يكذبه ثم يروي عنه، والظاهر أنه يكذب حكاياته، لا في الحديث». اهـ قلت - أي ابن حجر - : لم يحتج به النسائي، وإنما أخرج له في السنن حديثاً واحداً مقروناً بابن ميسرة وآخر في «اليوم والليلة» هذا جميع ما عنده وقال في التقريب: كذبه الشعبي في رؤية ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف، وليس له عند النسائي سوى حديثين». انظر: «تهذيب الكمال» (٢٤٤/٥)، «ميزان الاعتدال» (٤٣٥/١) «تهذيب التهذيب» (١٣٣/٢).

(٢) هو عاصم بن ضَمْرَةَ السَّلُولِيُّ الكوفي، روى عن علي وحكى عن سعيد بن جبير، وعنه أبو إسحاق السبيعي، ومنذر بن يعلى الثوري، والحكم بن عتيبة، وغيرهم قال علي بن المديني، والعجلي: ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أحمد: عاصم أعلى من الحارث، وقال البزار: هو صالح الحديث، وقال ابن حبان: كان رديء الحفظ فاحش الخطأ على أنه أحسن حالا من الحارث. =

وحجاج ابن أرطاة،^(١) وخصيف^(٢)،

= وقال ابن حجر في التقريب: «صدوق»

«تهذيب الكمال» (٤٩٦/١٣)، «تهذيب التهذيب» (٤٢/٥) «تقريب التهذيب» (٣٠٧٤).

(١) هو حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة النخعي الكوفي، روى عن الشعبي حديثاً واحداً، وعن عطاء بن أبي رباح، وجبله بن سحيم، وعمرو بن شعيب، والزهري وجماعة وعنه: شعبة وهشيم، والحمادان، والثوري وغيرهم. قال العجلي: كان فقيهاً، وكان أحد مفتي الكوفة، وكان فيه تيه، وكان يقول: أهلكني حب الشرف. وولي قضاء البصرة، وكان جائر الحديث إلا أنه صاحب إرسال، وكان يرسل عن يحيى بن أبي كثير ومكحول، ولم يسمع منها، وإنما يعيب الناس منه التدليس وقال ابن معين: صدوق، ليس بالقوي، يدلس عن عمرو بن شعيب، وقال أبو زرعة: صدوق يدلّس، وقال أبو حاتم: صدوق، يدلس عن الضعفاء، يكتب حديثه، وأما إذا قال «حدثنا» فهو صالح لا يُرتاب في صدقه وحفظه.

وقال ابن عدي: إنما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري وغيره، وربما أخطأ في بعض الروايات، فأما أن يتعمد الكذب فلا، وهو ممن يُكتب حديثه.

وقال يعقوب بن شيبة: واهي الحديث، في حديثه اضطراب كثير.

وقال ابن حجر في التقريب: أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتدليس.

انظر: «تهذيب الكمال» (٤٢٠/٥)، «تهذيب التهذيب» (١٨١/٢)، «تقريب التهذيب» (١١٢٢).

(٢) هو خصيف - بالصاد المهملة مصغر - بن عبدالرحمن الجزري، أبو عؤن الحضرمي الحراني الأموي، رأى أنسا، وروى عن: عطاء، وعكرمة، وأبي الزبير، وسعيد بن جبير وغيرهم، وعنه السفينان، وحجاج بن أرطاة، وزهير قال فيه الإمام أحمد مرة: ضعيف الحديث، وقال أخرى: ليس بحجة، وقال الثالثة: ليس بذلك، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال مرة: ثقة، وقال ابن خزيمة: لا يُحتج بحديثه. وقال ابن حبان: تركه جماعة من أئمتنا، واحتج به آخرون، وكان شيخاً صالحاً فقيهاً عابداً إلا أنه كان يخطئ كثيراً فيما يروي، ويفترد عن المشاهير بما لا يُتابع عليه، وهو صدوق في روايته، إلا أن الإنصاف فيه قبول ما وافق الثقات في الروايات، وترك ما لا يُتابع عليه، وهو ممن =

ودَرَّاجُ أَبِي السَّمْحِ^(١)، وَخَلَقَ سَوَاهِمَ^(٢) انتهى.

= استخير الله تعالى فيه» وقال ابن حجر في التقریب: صدوق سيء الحفظ خلط
بآخره، ورمي بالإرجاء
انظر: «تهذيب الكمال» (٢٥٧/٨)، «تهذيب التهذيب» (١٢٩/٣) «تقریب
التهذيب» (١٧٢٣).

(١) في المخطوط «أبي الشيخ» والصواب ما أثبتناه. وهو دَرَّاجُ بن سَمْعَانَ، يقال
اسمه عبدالرحمن ودَرَّاجُ لقب، أبو السَّمْحِ القُرْشِيُّ السَّهْمِيُّ مولا هم، المصري
القاص، رأى مولا عبدالله بن عمرو بن العاص، وروى عن: عبدالله بن
الحارث الزبيدي، وأبي الهيثم سليمان بن عمرو العتواري، وعبد الرحمن بن
حجيرة وغيرهم، وعنه: حيوة بن شريح، وابن لهيعة، وعمرو بن الحارث،
والليث بن سعد، وغيرهم.

قال فيه أحمد: حديثه منكر، وقال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: في حديثه
ضعف، وقال النسائي: ليس بالقوي وقال في موضع آخر: منكر الحديث،
وقال الدارقطني: ضعيف، وقال في موضع آخر: متروك، وقال ابن عدي:
عامة الأحاديث التي أمليتها عن دراج مما لا يُتابع عليه توفي سنة (١٢٦)، وقال
ابن حجر: «صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ضعف».

انظر: «تهذيب الكمال» (٤٧٧/٨)، «تهذيب التهذيب» (١٨٦/٣) «تقریب
التهذيب» (١٨٢٩).

(٢) انظر كلام الذهبي في «الموقظة» ص (٣٣) ط مكتب المطبوعات الإسلامية.

[الصحيح لغيره] (*)

وَيُحَكِّمُ بِصِحَّةِ الْحَسَنِ؛ إِذَا كَثُرَتْ طَرَقُهُ؛ إِذْ فِيهِ جَبْرٌ لَمَّا فِي قَلَّةِ الضَّبْطِ،
وَصَارَ صَحِيحًا؛ لَكِنْ لَا لِذَاتِهِ؛ بَلْ مُتَابِعَةٌ^(١)؛ كَحَدِيثِ أَبِي بِنِ الْعَبَّاسِ بْنِ
سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ فِي ذِكْرِ خَيْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّ أُبَيًّا^(٢) هَذَا
ضَعَّفَهُ لِسُوءِ حِفْظِهِ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ،
وَالنَّسَائِيُّ؛ فَحَدِيثُهُ حَسَنٌ؛ لَكِنْ لَمَّا تَابَعَهُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ أَخُوهُ عَبْدِ الْمُهَيْمِنُ بْنُ
الْعَبَّاسِ^(٣) - ارْتَقَى إِلَى دَرَجَةِ الصَّحَّةِ، وَإِنْ كَانَ عَبْدُ الْمُهَيْمِنُ - أَيْضًا - ضَعِيفًا.

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (١٥١-١٧٣)، «الاقتراح» - لابن دقيق العيد (١٥٢)،
«التقييد والإيضاح» - للعراقي (١٨)، «فتح المغيث» - للسخاوي (١/١٤)،
«تدريب الراوي» - للسيوطي (١/٦٣)، «لقط الدرر» - للعدوي (٤٠).

(١) أي صحيحًا لغيره.

(٢) هو أبي بن العباس بن سهل بن سعد الأنصاري الساعدي أخو عبدالمهيمن، روى
عن أبيه، وأبي بكر بن حزم، وعنه زيد بن الحباب، وعتيق الزبيري، ومعن القزاز.
قال فيه الدولابي: ليس بالقوي، وقال ابن معين: ضعيف. وقال أحمد: منكر
الحديث، وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال البخاري: ليس بالقوي، وقال
العقيلي: له أحاديث لا يُتابع على شيء منها، روى له البخاري في موضع
واحد، في ذكر خيل النبي ﷺ.

انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (٢/٢٥٩)، «تهذيب التهذيب» (١/١٦٨).

(٣) عبدالمهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي روى عن أبيه عن جده،
وعن أبي حازم بن دينار، وعنه: ابنه عباس، وعبد الله بن نافع، وابن أبي
فديك قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال في
موضع آخر: متروك الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، قال ابن حبان: لما
فحش الوهم في روايته بطل الاحتجاج به.

انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» (١٨/٤٤٠)، «تهذيب التهذيب» (٦/٣٧٧)،
«ميزان الاعتدال» (٢/٦٧١).

[قول الترمذي حسن صحيح] (*)

وقد استشكل الشيخ أبو عمرو بن الصلاح قول الترمذي في الحديث الواحد: «حسن صحيح»؛ لأن الحسن قاصر عن رتبة الصحيح؛ ففي الجمع بينهما في الحديث الواحد جمع بين القصور وعدمه^(١).

والجواب: أن الحديث الذي قيل فيه ذلك: إن كان فرداً، فللتردد في رايه؛ لأنه عند قوم في رتبة من حديثه صحيح، وعند آخرين في رتبة من حديثه حسن؛ وعلى هذا: إن ما قيل فيه: «حسن صحيح» دون ما قيل فيه: «صحيح»

وأورد عليه بأن الترمذي يجمع بينهما في الحديث الذي لا خلاف في رواه، إن كان الحديث الذي قيل فيه ذلك ليس بفرد؛ فباعتبار إسنادين. أحدهما: يقتضي الحسن، والآخر يقتضي الصحة؛ لأن كثرة الطرق تقوي؛ وعلى هذا: فما قيل فيه: «حسن صحيح» فوق الذي قيل فيه: «صحيح».

واعلم: أن الحسن الذي يجمع الترمذي بينه وبين الصحيح هو الذي

(*) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (١٨٥)، «فتح المغيث» - للعراقي (٤٧)، «نزهة النظر» (٣٣-٣٤)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٤٧٥/١)، «شرح علل الترمذي» - لابن رجب (٦٠٨/٢)، «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» (٤١/١٨).

(١) انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص (١٨٥).

قَلَّ ضَبْطُ رِوَايَتِهِ، وَإِيعْرَفُهُ التِّرْمِذِيُّ؛ لِكُونِهِ مَعْرُوفًا عِنْدَهُمْ؛ كَمَا لَمْ يَعْرِفِ الصَّحِيحَ لِدَلِّكَ، وَإِنَّمَا عَرَّفَ الْحَسَنَ الَّذِي يُفْرَدُ بِالذِّكْرِ؛ لِكُونِهِ اصْطِلَاحَ عَلَيْهِ؛ وَذَلِكَ: أَنَّهُ يَقُولُ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ: «حَسَنٌ»، وَفِي بَعْضِهَا: «حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَفِي بَعْضِهَا: «حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وَفِي بَعْضِهَا «حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»، وَقَالَ^(١) فِي آخِرِ كِتَابِهِ «وَمَا قَلْنَا فِي كِتَابِنَا: حَدِيثٌ حَسَنٌ - فَإِنَّمَا أَرَدْنَا بِهِ عِنْدَنَا: كُلَّ حَدِيثٍ لَا يَكُونُ رَاوِيَهُ مَتَّهَمًا بِكَذِبٍ، وَيُزَوَّى مِنْ غَيْرِ وَجْهِ نَحْوِ ذَلِكَ؛ فَلَا يَكُونُ شَادًّا؛ فَهَوَّ عِنْدَنَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»^(٢)؛ فَعَرَّفَ بِهَذَا أَنَّمَا عَرَّفَ الَّذِي يَقُولُ فِيهِ: حَسَنٌ فَقَطُّ؛ فَلَا يَرِدُ مَا قِيلَ: إِنَّهُ قَدْ صَرَّحَ بِأَنَّ شَرْطَ الْحَسَنِ أَنْ يَرُوى مِنْ غَيْرِ وَجْهِ؛ فَكَيْفَ يَقُولُ فِي بَعْضِ الْأَحَادِيثِ: «حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ»^(٣)!؟

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ التِّرْمِذِيَّ أوردَ فِي كِتَابِهِ سَبْعَةَ أَصْنَافٍ مِنْ [٢١/أ] الْأَحَادِيثِ، وَعَبَّرَ عَنْ كُلِّ صِنْفٍ بِعِبَارَةٍ خَاصَّةٍ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ يَقُولُ فِي بَعْضِهَا «حَسَنٌ»، وَفِي بَعْضِهَا: «صَحِيحٌ»، وَفِي بَعْضِهَا «غَرِيبٌ»، وَفِي بَعْضِهَا: «حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَفِي بَعْضِهَا: «حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وَفِي بَعْضِهَا: «صَحِيحٌ غَرِيبٌ»، وَفِي بَعْضِهَا: «حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»، وَلَمْ يَعْرِفْ مِنْ تِلْكَ الْأَصْنَافِ سِوَى الْحَسَنِ، وَشَرَطَ فِيهِ مَا شَرَطَ.

وَالْقِسْمُ الَّذِي يَجْمَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْغَرِيبِ - قِسْمٌ آخَرٌ غَيْرُ هَذَا.

(١) أَي: التِّرْمِذِيُّ.

(٢) انظُرْ كِتَابَ «الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» فِي آخِرِ «سِنَنِ التِّرْمِذِيِّ» (٧٥٨/٥).

(٣) انظُرْ «نَزْهَةَ النِّظَرِ» (٣٣، ٣٤).

[زيادات الثقات]*

«زيادةُ راوي الصحيح والحسن مقبولة»، سواء كانت في اللفظ أم في المعنى، تعلق بها حكم شرعي أم لا، غيَّرت الحكم الثابت أم لا، أوجبَتْ نقصًا من حكم ثبت بخبر آخر أم لا، علِّمَ اتِّحَادُ المجلس أم لا، كثر الساكِّتونَ عنها أم لا^(١)؛ كذا ذكره الخطيب البغدادي^(٢)، وزاد العراقي: سواء كانت مِنْ شَخْصٍ واحد؛ بأن رواه ناقصًا، ومرةً بتلك الزيادة، أو كانت الزيادةُ من غَيْرٍ من رواه ناقصًا، فيقبل الراجح، ويُرَدُّ المرجوح، سواء كان المرجح في جانب راوي الزيادة أو غيره، ووجهُ قَبُولِ الراجح: كَوْنُ الراوي أوثقًا، أو شيءٍ آخر، فيما إذا كانت منافيةً لرواية مَنْ هُوَ

(*) معرفة علوم الحديث - للحاكم (١٣٠)، «مقدمة ابن الصلاح» (٢٥٠-٢٥٦)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٦٥) «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٥٨)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (١١١)، «فتح المغيث» - للعراقي (٩٣)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٦٨٦/٢)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٣٤)، «فتح المغيث» للسخاوي (٢٤٥/١)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢٤٥/١)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (١٦/٢) «توجيه النظر» - للجزائري (١٨٤)، «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٨٩) «لقط الدرر» - للعدوي (٥١)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٥٠).

(١) ذكر الشارح هذه التقييدات نافيا لتأثيرها في قبول زيادات الثقات تبعًا لغيره، وهم يردون بذلك على بعض أهل الرأي وبعض الأصوليين الذين اشترطوا هذه الشروط، ولم يتقبلها أهل الحديث انظر «النكت على ابن الصلاح» (٦٩٣-٦٩٤)، و«تدريب الراوي» (٢٤٥/١-٢٤٦).

(٢) في الأصل «البخاري»، ولعل الصواب ما أثبتناه وانظر «فتح المغيث» للعراقي (٩٤).

مساو له؛ وذلك لأنها في حُكْم الحديث المستقل الذي يَتَفَرَّدُ به الثَّقَّةُ، ولا يَزُوِيه عن شيخه غيره؛ وذلك كخبر التَّكْبِيرِ فِي الْعِيدِ سَبْعًا^(١)، مع خبر التَّكْبِيرِ فِيهِ أَرْبَعًا^(٢)؛ رواهما أبوداود، والتَّكْبِيرَةُ الْأُولَى مِنَ الْأَرْبَعِ لِلإِفْتِتَاحِ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ^(٣)، وكخبر البخاري: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ»^(٤)،

(١) أخرجه أبوداود (٦٨٠/١) كتاب الصلاة - باب التكبير في العيدين (١١٤٩)، وابن ماجه (١٢٨٠) كتاب الصلاة كلاهما من حديث عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ كان يكبر في الفطر والأضحى في الأولى سبع تكبيرات وفي الثانية خمساً قال الخطابي: وهذا قول أكثر أهل العلم، وروي ذلك عن أبي هريرة، وابن عمر، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وبه قال الزهري، ومالك، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه. اهـ وانظر «نيل الأوطار» (٢٩٨/٣).

(٢) أخرجه أبوداود (٦٨٢/١) كتاب الصلاة - باب التكبير في العيدين (١١٥٣)، من طريق مكحول قال: أخبرني أبو عائشة - جليس لأبي هريرة - أن سعيد بن العاص سأل أبا موسى الأشعري وحذيفة بن اليمان: كيف كان رسول الله ﷺ يكبر في الأضحى والفطر؟ فقال أبو موسى: كان يكبر أربعاً تكبيره على الجنائز، فقال حذيفة صدق، فقال أبو موسى: كذلك كنت أكبر في البصرة حيث كنت عليهم. وقد أخرجه البيهقي وقال عقبه: «خولف راويه في موضعين: في رفعه، وفي جواب أبي موسى، والمشهور أنهم أسندوه إلى ابن مسعود فأفتاهم بذلك، ولم يسنده إلى النبي ﷺ».

(٣) انظر الهداية (٨٦/١) للمرغيناني، و«بداية المجتهد» (٢١٧/١). و«نيل الأوطار» (٣٠-٢٩٨/٣) وقال الشوكاني بعد أن حكى قول الحنفية: وهو مروى عن جماعة من الصحابة ابن مسعود وأبي موسى، وأبي مسعود الأنصاري، وهو قول الثوري وأبي حنيفة. اهـ

(٤) أخرجه البخاري (١٤٩/٦) كتاب الجهاد: باب لا يعذب بعداب الله حديث (٣٠١٧)، وأبوداود (٤٣٥١)، والترمذي (١٤٥٨)، والنسائي (١٠٤/٧)، وابن ماجه (٢٥٣٥)، وأحمد (٢١٧/١، ٢٨٢)، وعبد الرزاق (١٦٨/١٠) رقم (١٨٧٠٦) وابن حبان (٥٦٠٦)، وأبو يعلى (٢٥٣٢)، والدارقطني (١١٣/٣)، والبيهقي (٢٠٢/٨) من حديث ابن عباس.

مع خبر الصحيحين: «نَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ»^(١)؛ لَأَنَّ الْأَوَّلَ نِيْطَ الْحُكْمِ فِيهِ بَوَاضِعُ الرَّدَّةِ الْمُنَاسِبِ الَّذِي لَا تَخْتَلِفُ مَنَاسِبُهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَلَا وَضِعَ فِي الثَّانِي؛ فَحَمَلْنَا النِّسَاءَ عَلَى الْحَرْبِيَّاتِ. وَذَهَبَ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ: إِلَى رَدِّ الزِّيَادَةِ مُطْلَقًا^(٢)؛ وَنُقِلَ ذَلِكَ عَنْ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَأَبِي بَكْرٍ الْأَنْبَرِيِّ الْمَالِكِيِّ^(٣)؛ لَأَنَّ الْأَوَّلَ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو سَعِيدٍ الْعَلَائِيُّ: «إِنَّ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ أُمَّةِ الْحَدِيثِ

(١) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ (٤٤٧/١) كِتَابَ الْجِهَادِ، بَابَ النَّهْيِ عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوُلْدَانِ فِي الْغَزْوِ (٩)، وَالْبُخَارِيُّ (١٤٨/٦)، وَمُسْلِمٌ (١٣٦٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٦٠/٢) حَدِيثَ (٢٦٦٨) وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرِيِّ» (٨٦١٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٥٦٩) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٨٤١)، وَأَحْمَدُ (٢٢/٢، ٢٣، ٧٦، ٩١)، وَالدَّارِمِيُّ (٢٢٢/٢-٢٢٣)، وَابْنُ الْجَارُودِ فِي «الْمُنْتَقَى» (١٠٤٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٨١/١٢) رَقْمَ (١٤٠٥٨) وَالطُّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ» (٢٢٠/٣)، وَأَبُو عَيْدٍ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ فِي «الْأَمْوَالِ» (٩٨) وَابْنُ حِبَانَ (١٦٥٧)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٧٧/٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٣٨٣-٣٨٢/١٢) رَقْمَ (١٣٤١٦) كَلَّمَهُمْ مِنْ طَرِيقِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَأَى فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ امْرَأَةً مَقْتُولَةً، فَنَهَى عَنِ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ.

وَفِي الْبَابِ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيحٍ، وَالصَّعْبِ بْنِ جِثَامَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي ثَعْلَبَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَتِيكَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَعُوفِ بْنِ مَالِكٍ.

(٢) حَكَاهُ عَنْهُمْ الْخَطِيبُ فِي «الْكَفَايَةِ» وَانظُرْ «فَتْحَ الْمَغِيثِ» لِلْعِرَاقِيِّ (٩٤).

(٣) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ بْنِ عَمْرِو التَّمِيمِيِّ الْأَنْبَرِيِّ أَبُو بَكْرٍ الْمَالِكِيِّ، انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ الْمَالِكِيَّةِ فِي بَغْدَادَ فِي عَصْرِهِ، وَكَانَ مِنْ أُمَّةِ الْقُرَاءِ، وَكَانَ وَرَعًا زَاهِدًا ثِقَةً يَتَصَدَّرُ بِمَجَالِسِ الْعِلْمِ، وَمِنْ مَوْثِقَاتِهِ: «كِتَابُ فِي الْأَصُولِ» وَ«إِجْمَاعُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ» أَوْ «الرَّدُّ عَلَى الْمَزْنِيِّ» وَ«إِثْبَاتُ حُكْمِ الْقَافَةِ» وَ«فَضْلُ الْمَدِينَةِ عَلَى مَكَّةَ» تَوَفِيَ سَنَةَ ٣٧٥ هـ بِبَغْدَادَ. انظُرْ تَرْجُمَتَهُ فِي «الدِّيْبَاجِ الْمَذْهَبِ» (٢٠٦/٢) «شَذْرَاتُ الذَّهَبِ» (٨٥/٣)، «شَجَرَةُ النُّورِ الزَّكِيَّةِ» (٩١).

(٤) هُوَ خَلِيلُ بْنُ كَيْكَلْدِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَائِيِّ الدَّمَشْقِيِّ الشَّافِعِيِّ صَاحِبِ الدِّينِ أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ أَبُو الْمَحَاسَنِ الْحُسَيْنِيُّ: «حَفِظَ الْقُرْآنَ وَتَعَلَّمَ الْفِقْهَ وَالنَّحْوَ وَالْأَصُولَ، وَبَرَعَ فِي الْحَدِيثِ، وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ وَالْمَتُونِ وَالْعِلَلِ، وَخَرَجَ =

يَقْتَضِي تَصَرُّفَهُمْ فِي الزِّيَادَةِ - قَبُولًا وَرَدًّا - التَّرْجِيحَ، وَلَا يُحْكَمُونَ فِي الْمَسْأَلَةِ بِحُكْمٍ كُلِّيٍّ».

قال: وهذا هو الحق والصواب. انتهى.

ولكن لا تُقْبَلُ مُطْلَقًا؛ «بل إن لم تكن منافية لرواية من هو أوثق منه» [٢١/ب]؛ بأن يكون أحدهما أَوْزَعَ، وَأَضْبَطَ، وَأَيَقظَ من الآخر؛ لشدّة الوثوق بِمَنْ اتَّصَفَ بِوَاحِدٍ من هذه الأوصاف على مَنْ لم يَتَّصِفْ؛ ولذلك رَجَّحَ أصحابُ الشافعي^(١) رواية مالك وسفيان عن أبي حازم حديث: «زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»^(٢) على رواية عبدالعزيز بن أبي حازم،

= وصنف وأفاد، سمع ابن مشرف وست الوزراء وأبا بكر الدشتي، والرضي الطبري وطبقتهم، من تصانيفه: «الوشي المعلم في ذكر من روى عن أبيه عن جده»، و«الأربعين الإلهية» و«المجالس المبتكرة» «جامع التحصيل في أحكام المراسيل» وغيرها كثير مات رحمه الله سنة إحدى وستين وسبع مئة. انظر ترجمته في ذيل «تذكرة الحفاظ» لتلميذه أبوالمحاسن الحسيني ص(٤٦).

(١) وترجيحهم هذا بناءً على القول بعدم قبول الزيادة مطلقاً وإنما القبول والرد بحسب القرائن، وقد أنكر الحافظ ابن حجر على بعض الشافعية الذين أطلقوا القول بقبول الزيادة خلافاً للشافعي فقال: «و أعجب من ذلك - أي من قبول الزيادة مطلقاً - إطلاق كثير من الشافعية القول بقبول زيادة الثقة، مع أن نص الشافعي يدل على غير ذلك؛ فإنه قال في أثناء كلامه على ما يُعتبر به حال الراوي في الضبط ما نصه: «و يكون إذا أشرك أحداً من الحفاظ لم يخالفه، فإن خالفه فوجد حديثه أنقص كان في ذلك دليل على صحة مخرَج حديثه، ومتى خالف ما وصفت أضمر ذلك بحديثه» انتهى كلامه. ومقتضاه أنه إذا خالف فوجد حديثه أزيد أضمر ذلك بحديثه، فدل على أن زيادة العدل عنده لا يلزم قبولها مُطْلَقًا، وإنما تُقْبَلُ من الحفاظ، وجعل نقصان هذا الراوي من الحديث دليلاً على صحته، لأنه يدل على تحويه وجعل ما عدا ذلك مُضراً بحديثه، فدخلت فيه الزيادة، فلو كانت عنده مقبولة مُطْلَقًا، لم تكن مضرةً بحديث صاحبها». اهـ من «نزهة النظر» ص(٣٤-٣٥)، و«النكت على ابن الصلاح» (٢/٦٠٤). و«شرح علل الترمذي» (١/٤٢٦).

(٢) تقدم تخريجه.

بلفظ: «مَلَكْتِكُمْهَا»؛ لأنَّ مالِكًا وسفيان أعلمُ منهما وأوثقُ وأضبطُ.

وما ذهبَ إليه المصنِّف هو الحقُّ؛ قال الحافظ في شرحه: «و اشتَهَرَ عن جَمْعٍ من العلماء القَوْلُ بِقَبُولِ الزيادة مطلقًا من غير تفصيل^(١)، ولا يتأتَّى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطونَ في الصَّحيح: ألا يكون شاذًّا، ثمَّ يفسِّرون الشذوذ: بمخالفة الثَّقَّة مَنْ هو أوثقُ منه، والعَجَبُ مِمَّنْ أُغْفَلَ ذلك منهم؛ مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حدِّ الحديث الصحيح، وكذا الحَسَن . . . إلى آخر ما قال»^(٢).

والمراد بالمنافاة - التي ذكرها المصنِّف - : ما لم يمكنِ الجَمْعُ بينهما في الجملة، لا ما هو المصطلح [عليه بين] الحكماء.

واعترضَ على المصنِّف: بأنَّ قوله: «إن لم تكن مُتَأَيِّفةً لروايةٍ من هو

(١) قال الحافظ: «و جزم ابن حبان والحاكم، وغيرهما بقبول زيادة الثقة مطلقًا، في سائر الأحوال سواء اتحد المجلس أو تعدد، سواء أكثر الساكتون أو تساوا، وهذا قول جماعة من أئمة الفقه والأصول، وجرى على هذا الشيخ محيي الدين النووي في مصنفاته وفيه نظر كثير، لأنه يرد عليهم الحديث الذي يتحد مخرجه فيرويه جماعة من الحفاظ الأثبات على وجه وبيرويه ثقة دونهم في الضبط والإتقان على وجه يشتمل على زيادة تخالف ما روه، إما في المتن، وإما في الإسناد، فكيف تقبل زيادته وقد خالفه من لا يغفل مثلهم عنها لحفظهم أو لكثرتهم، ولا سيما إن كان شيخهم ممن يجمع حديثه ويعتني بمروياته، كالزهري وأضرابه، بحيث يقال: إنه لورواها لسمعها منه حفاظ أصحابه، ولو سمعوها لرووها ولما تطابقوا على تركها والذي يغلب على الظن في هذا وأمثاله تغليب راوي الزيادة». اهـ «النكت على ابن الصلاح» (٢/ ٦٨٧-٦٨٨).

(٢) «نزهة النظر» ص (٣٤) وقال عقب الكلام الذي نقله عنه الألويسي: «و المنقول عن أئمة الحديث المتقدمين، كعبدالرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي والدارقطني، وغيرهم، اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يُعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة». اهـ

أوثقُ منه» ما لا حاجة إليه؛ لأن الكلام في زيادة راوي الصحيح والحسن، والذي فيه زيادةٌ منافيةٌ لرواية مَنْ هو أوثقُ منه، ليس بصحيحٍ ولا حسنٍ؛ فهو خارجٌ عن حكم المقبولِ مِنْ غير تقييد، وأيضاً: يفهم منه أنه إذا وقعت منافيةٌ لرواية مَنْ هو دونه تفيده. وليس كذلك؛ بل يتوقف فيها.

والجوابُ عن الأوّل: أنّ الكلام في الزيادة مطلقاً، وهي تنقسم إلى قسمين: قسمٌ مقبولُ الزيادة، وقسمٌ شاذٌ غيرُ مقبولِ الزيادة؛ فلا بُدَّ من التقييد؛ ليخرج الثاني، وكوّنُ راويه راويَ الصحيح لا يستلزمُ صحّةَ هذا الذي منشأ الاعتراضِ عليه؛ على أن قوله: «والذي فيه الزيادةٌ منافيةٌ...» إلى قوله: «ليس بصحيحٍ ولا حسنٍ» - ليس في محله؛ لأن المتصيفَ بعدم الصحّةِ الزيادةُ فقط، لا الذي فيه الزيادةُ، وإن كان المقرّرُ أنّ المركّب من الأعلى والأدنى أدنى.

وعن الثاني: أنّ المراد من القبولِ عدمُ الرّدِّ، ومعلومٌ: أنّ التوقف لا يقتضي الرّدَّ، بل يقتضي عدمَ العملِ فقط؛ وذلك أن نقول:

قَوْلُهُ: «مَنْ هُوَ أوثقُ» مذكورٌ لبيان [٢٢/أ] المرجّح^(١) فقط، وليس من

(١) ذكر الشارح هنا جملةً من المرجحات وقد ذكرها بعض المحدثين في باب مختلف الحديث وذكر الحازمي في كتاب «الاعتبار في النسخ والمنسوخ» خمسون وجهاً وقد نقل الحافظ العراقي جملة المرجحات التي ذكرها الحازمي وزاد عليها فأوصلها إلى (١١٠) وقسمها السيوطي في التدريب إلى سبعة أقسام. انظر «التقييد والإيضاح» (٢٨٦)، «فتح المغيث» للعراقي (٣٣٩)، «تدريب الراوي» (١٩٨/٢).

وأصل هذه المرجحات من مباحث علم أصول الفقه قال الفتوحى: «الترجيح هو تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى للدليل، ولا يكون إلا مع وجود التعارض، فحيث انتفى التعارض انتفى الترجيح، لأنه فرعُه، لا يقع إلا مرتباً على وجوده، وقال ابن مفلح: الترجيح هو اقتران الأمانة بما تقوى به على معارضتها». اهـ «شرح الكوكب» (٤/٦١٦)، وانظر «جمع الجوامع مع المحلى» (٣٦١/٢)، «التعريفات» للجرجاني ص (٣١).

جملة القيّد؛ لعدم القبول، والحامل على ذكره: أنه بصدد الشذوذ، فإن خالف الراوي للصحيح والحسن بروايته رواية من هو أرجح منه بالحفظ والإتقان^(١)، وكثرة الأدلة - خلافاً للحنفية لأنها تفيد تقوية الظن، والظن أن أقوى من الظن الواحد؛ لكونه أقرب إلى الضبط، أو بكثرة الرواة^(٢)؛ لأن كثرتهم تُفيدُ القوّة، على الصحيح، وقيل: لا؛ كالبيتين، وفرق: بأن المقصود من الشهادة فضلُ الخصومة؛ لثلاث طول، فضبَطتُ بنصب خاص، واعتبارُ الترجيح بالكثرة يؤدي إلى التّطويل المنافي لشرعيّتها؛ بخلاف الدليل؛ فإن مقصوده ظنُّ الحُكْم، والمجتهد في مُهلة النظر، وكلّما كان الظنُّ أقوى، كان بالاعتبار أولى، وأمثلة ذلك كثيرة ظاهرة.

ومِنَ الترجيح بكثرة الرواة: قولُ الشافعيّ في «الرسالة»^(٣): «إنَّ الأخذَ

(١) قال في «شرح الكوكب»: من المرجحات أن يكون أحد الراويين. راجحاً على الآخر في وصف يغلب على الظن صدقه فيرجح بالأزيد ثقة ويفطنة، وورع، وعلم، وضبط...» (٦٣٥/٤) وانظر «شرح جمع الجوامع» للزرکشي (٤٩٨/٣)، و«الإبهاج» (٢٢٢/٣)، و«قواعد التحديث» (٣١٤).

(٢) قال في «شرح الكوكب المير»: «اعلم أن الذي عليه الأربعة والأكثر: أن السند يُرجح بالأكثر رواية، وهو بأن تكون رواته أكثر من رواية غيره، لأن العدد الكثير أبعد عن الخطأ من العدد القليل، لأن كل واحدٍ من الكثير يفيدُ ظناً، فإذا انضم إلى غيره قوي فيكون مقدماً لقوة الظن. قال: «و قدم ابن برهان الأوثق على الأكثر، قال المجد - أي ابن تيمية - وهو قياس مذهبنا»، وخالف الكرخي وغيره، فقال: لا يرجح بالكثرة، وذكره ابن عقيل عن بعض الشافعية، ونقله صاحب «الميزان» من الحنفية عن أكثر الحنفية انظر مناقشة الأقوال والأدلة في «شرح الكوكب» (٦٢٨/٤)، «فواتح الرحموت» (٢١٠/٢)، «تيسير التحرير» (١٦٩/٣)، «المحلي على جمع الجوامع» (٣٦١/٢).

(٣) هو كتاب «الرسالة» للإمام الشافعي وهو يُعتبر أول كتاب صُنّف في أصول الفقه قال الشيخ شاکر «أول كتاب ألف في أصول الفقه، بل هو أول كتاب ألف في أصول الحديث أيضاً». وهي مطبوعة بتحقيق العلامة أحمد شاکر رحمه الله.

بحديث عبادة في ربا الفضل^(١) - أولى من الأخذ بحديث أسامة: «لا ربا إلا في التسيئة»^(٢)؛ لأن مع عبادة: عمر، وعثمان، وأبا سعيد، وأبا هريرة - رضي الله عنهم - والخمسة أولى من واحد»^(٣). انتهى، وحديث عبادة في مسلم، وحديث أسامة في الصحيحين.

ومن الترجيح بالكثرة: حديث ابن عمر في الصحيحين: «أنه ﷺ كان يرفع يديه عند تكبيرة الإحرام، وإذا كبر للركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع»^(٤)؛ فإنه مقدم على حديث ابن مسعود - عند أبي داود والترمذي - : «أنه ﷺ كان يرفع يديه عند تكبيرة الإحرام، ثم لا يعود»^(٥)؛ لأن مع

(١) أخرجه مسلم (٣/١٢١٠) كتاب المساقاة: باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً حديث (١٥٨٧) وأبوداود (٣٣٥٠)، والترمذي (١٢٤٠)، والنسائي في «الكبرى»، كما في التحفة (٤/٢٤٩)، وأحمد (٥/٣٢٠)، والدارمي (٢/١٧٤) وابن الجارود (٦٥٠) والدارقطني (٣/٢٤)، والبيهقي (٥/٢٧٨) من طريق أبي قلابة عن أبي الأشعث عن عبادة، وأخرجه أبوداود (٣٣٤٩)، والنسائي (٧/٢٧٧) والبيهقي (٥/٢٧٧) من طريق مسلم بن يسار عن أبي الأشعث عن عبادة.

(٢) أخرجه البخاري (٢١٧٨، ٢١٧٩)، ومسلم (١٥٩٦) والنسائي (٧/٢٨١) وابن ماجه (٢٢٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٢، ٤٤٣)، والبيهقي (٥/٢٨٠).

(٣) «الرسالة» ص (٢٧٩-٢٨١) وقد تصرف المصنف في كلام الشافعي واختصره اختصاراً شديداً.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) أخرجه أبوداود (٧٤٨) والترمذي (٢٥٧)، والنسائي (٢/١٨٢)، وأحمد (١/٣٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٢٢٤) من طريق سفيان الثوري عن عاصم بن كليب عن عبدالرحمن بن الأسود عن علقمة عن ابن مسعود به.

وقال الترمذي: حديث حسن، وصححه ابن حزم في «المحلى» (٣/٢٣٥). وضعفه جماعة كابن المبارك، وأبوحاتم الرازي، ويحيى بن آدم، وأحمد =

ابن عمر: وائل بن حُجر، وأبا مُحمَّد الساعديّ، في جَمْع من الصحابة، منهم: أبوبكر، وعُمَرُ، وعليّ، وأنس، وابن الزُّبير، وأبو هريرة، وحجاب، وأبو قتادة، وأبو أسيد، وسَهْلُ بنُ سعد، ومحمَّد بن مَسْلَمَة، وغيرُهُم، قيل: وقد بلغوا ثلاثًا وأربعين صحابيًا^(١)، وقد أفرده البخاريُّ بالتصنيف^(٢).

أو بعلو الإسناد في الأخبار^(٣)، أي: قلّة الوسائط بين الراوي وبين النبي ﷺ فإن قلّة الوسائط يقلُّ معها احتمال الخطأ؛ ولهذا رغب الحقاظ في علو السند، ولم يزالوا يتفاخرون [٢٢/ب] به.

= ابن حنبل، والبخاري، وأبوداود، والدارقطني، وابن حبان، وينظر «التلخيص» (٢٢٢/١).

(١) قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٢٥٨/٢): «ذكر البخاري. أنه رواه سبعة عشر رجلا من الصحابة، وذكر الحاكم، وأبو القاسم بن منده ممن رواه العشرة المبشرة، وذكر شيخنا أبو الفضل الحافظ - أي العراقي - أنه تتبع من رواه من الصحابة فبلغوا خمسين رجلا». اهـ

وهذا الكلام على حديث ابن عمر في الصحيحين المتقدم تخريجه.

(٢) في «جزء رفع اليدين في الصلاة» وله عدة طبعات من أفضلها المطبوع مع تخريج شيخ شيوخنا العلامة المحدث بديع الدين الراشدي واسمه: «جلاء العينين بتخريج روايات البخاري في جزء رفع اليدين». وقد طبع في بيروت عام ١٤١٦هـ في دار بن حزم.

(٣) قال في «شرح الكوكب»: «ويُرجحُ أحدُ المُسندين بالأعلى إسنادًا منهما، والمراد به: قلّة عدد الطبقات إلى متناه، فيرجحُ على ما كان أكثر، لقلّة احتمال الخطأ بقلّة الوسائط» (٦٤٩/٤). وقد ذهب الجمهور إلى الترجيح بقلّة الوسائط، وخالف في ذلك الحنفية فقالوا بعدم الترجيح بذلك قالوا: لأنه ربما تكون الوسائط القليلة كثيرة النسيان سيئة الفهم بمعنى الحديث، وقد تكون الكثرة قوية الحفظ قوية الذهن، والظن من رواية الوسائط القليلة أضعف بكثير من الظن الحاصل عن وسائط كثيرة. انظر «مسلم الثبوت» (٢٠٧/٢) «تيسير التحرير» (١٦٣/٣).

وبفقه الراوي^(١)، سواءً كان الروايةً بالمعنى أو باللفظ؛ لأن الفقيه يميّز بين ما يجوز إجراؤه على ظاهره وبين ما لا يجوز؛ بخلاف الجاهل.

وبشهرة العدالة؛ بحيث لا يحتاج إلى تزكية؛ فيقدم على من عُرفت عدالته بالتزكية؛ لأنه ليس الخبرُ كالعيان^(٢).

وبكونه ذكراً لأنه أضبط في الجملة^(٣)؛ فيقدم على خبر الأنثى،

(١) أي ومن المرجحات الترجيح «بفقه الراوي، سواء كانت الرواية بالمعنى أو باللفظ، ومنهم من قال: إن روى باللفظ فلا يرجح بذلك، والصحيح الأول؛ لأن للفقيه مزية التمييز بين ما يجوز وبين ما لا يجوز بخلاف الجاهل» اهـ من «شرح جمع الجوامع» للزرکشي (٤٩٧/٣).

(٢) قال ابن الصلاح: «عدالة الراوي تارة تثبت بتنصيب المعدلين على عدالته، وتارة تثبت بالاستفاضة، فمن اشتهرت عدالته بين أهل النقل أو نحوهم من أهل العلم، وشاع الثناء عليه بالثقة والأمانة استغني فيه بذلك عن بيته شاهدة بعدالته تنصيلاً وهذا هو الصحيح في مذهب الشافعي، وعليه الاعتماد في فن أصول الفقه.

وعن ذكر ذلك من أهل الحديث أبوبكر الخطيب الحافظ، ومثّل ذلك بمالك وشعبة والسفيانين والأوزاعي والليث وابن المبارك ووكيع وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الأمر، فلا يُسأل عن عدالة هؤلاء وأمثالهم، وإنما يُسأل عن عدالة من خفي أمره على الطالبين» «مقدمة ابن الصلاح» (١٣٧) مع «التقييد والإيضاح» وانظر «الكفاية» ص (٨٦) «تدريب الراوي» (٣٠١/١).

ومن ذلك أن الإمام أحمد سئل عن إسحاق بن راهويه فقال: مثل إسحاق يُسأل عنه؟ وسئل ابن معين عن أبي عبيد فقال: مثلي يُسأل عن أبي عبيد؟ أبو عبيد يُسأل عن الناس انظر «تدريب الراوي» (٣٠٢/١).

(٣) ومن المرجحات كون الراوي ذكراً، قال الزرکشي: «بكونه ذكراً يرجح على رواية المرأة، لأن الضبط مع الذكورة أشد، هذا ما رجحه المصنف - أي السبكي - وهو ضعيف، والصواب ما قاله الأستاذ، أنه لا يرجح بها، وقال ابن السمعاني في «القواطع»: «إنه ظاهر المذهب، ولم يذكر الأول إلا احتمالاً له وحكى الكيا الطبري الاتفاق عليه، فقال: اعلم أننا لا ننكر تفاوتاً بين =

أو بكونه حرًّا^(١)، فيقدم خبره على خبر العبد؛ لأنه لشرف نسبه يَحْتَرِزُ عَمَّا
لا يَحْتَرِزُ عنه الرقيقُ، إلى غير ذلك من المرجّحات المذكورة في
الأصول^(٢).

= الذكور والإناث في جودة الفهم وقوة الحفظ، ومع هذا كله لم يقل أحد؛ إن
رواية الرجال مُرَجَّحة على رواية النساء، ولم نر أحدًا من المتقدمين ذكره مع
استقصائهم وجوه الترجيح، وكأن المانع من ذلك أن الذي يقتضي الترجيح
يجب رجوعه إلى عين ما وقع الاحتجاج به، ويظهر به التفاوت بين
المتعارضين، والتفاوت بين الذكور والإناث في قوة الحفظ أمرٌ كلي، يرجع إلى
الجنس، كما يقال: الفرس أعقل، وهذا النوع لا يظهر رجوعه إلى آحاد
الجنس، فلا يقع التفاضل وقد يفرض امرأة أضعف من الرجال، أو أضعف فإذا
لم يظهر التفاوت في غير الخبر لم ينظر إلى الجنس، وإنما ينظر إليه في تمهيد
الصواب، وذلك في الشرع كما فعل في شهادة النسوة مع الرجال، وهذا مقطوعٌ
به لا ريبه فيه انتهى قال الزركشي: «و في المسألة مذهبٌ ثالث: التفصيل بين
أن يكون المروي في أحكام النساء فيقدم على غيره، لأن همتهم إلى حفظه
أكثر، وإن كان في أحكام غيره قدم، حكاه الأستاذ». اهـ «شرح جمع
الجوامع» (٥٠٦/٣-٥٠٧) وانظر «قواطع الأدلة» (١٧٨/٢).

(١) قال الزركشي بعد ما تقدم نقله في الهامش السابق: ومن المرجحات
«كونه حرًّا، وهو ضعيف كالذي قبله، قال ابن السمعاني، والحرية لا تأثير لها
في قوة الظن».

(٢) انظر «شرح الكوكب» (٦٢٨/٤-٧٤٣)، و«تشنيف المسامع» (٤٩٠/٣-
٥٥٢)، وغيرها وللدكتور عبدالمجيد السوسوة رسالة دكتوراه بعنوان: «منهج
التوفيق والترجيح بين مختلف الحديث وأثره في الفقه الإسلامي»، مطبوعة عام
١٤١٨هـ في دار الفنائس - بالأردن.

[الشاذ] (*)

«فإن خالف الراوي من هو أرجح فالراجع: هو المحفوظ»؛ لأنَّ الغالب عليه أن يكون محفوظاً من الخطأ.

«ومُقابِلُهُ هو الشَّاذُّ»؛ لأنه بعيدٌ عن أسباب الترجيح؛ فالمحفوظُ: ما رواه المقبولُ، مخالفاً لمن دونه في الحفظِ والإتقان؛ فخرج بالمقبول: المعروفُ، والمُنكَرُ؛ فإنَّ راوي كلِّ منهما غيرُ مقبول، ومن دونه الشَّاذُّ؛ فإنه: ما رواه المقبول مخالفاً لمن فوقه بالحفظِ والإتقان؛ فإنَّ هذا هو المعتمدُ في تعريف الشَّاذِّ؛ لأنَّه يَصْدُقُ براوي الصحيح، وهو العَدْلُ التامُّ الضبْطُ، وبرايي الحَسَنِ، وهو الصَّدُوقُ الذي أَمِنَ مِمَّا يُخْشَى عليه من سُوءِ الحفظِ الذي قَصَرَ ضبْطُهُ عن درجة راوي الصحيح؛ خلافاً لمن عبَّرَ بِكَوْنِ الراوي ثِقَةً مخالفاً لمن هو أوثقُ منه، وخلافاً لمن قال: «هو مخالفةُ الراوي مطلقاً، سواء كان ثقةً أو ضعيفاً».

(*) «معرفة علوم الحديث» - للحاكم (١١٩)، «مقدمة ابن الصلاح» (٢٣٧-٢٤٣) «الاقتراح» - لابن دقيق العيد (١٩٧)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٥٦)، «الموقظة» - للذهبي (٤٢)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٥٣)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (١٠٠) «فتح المغيث» - للعراقي (٨٥)، «النكت على ابن الصلاح» (٦٥٢/٢)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٣٥)، «فتح المغيث» للسخاوي (٢٢٩/١)، «تدريب الراوي» للسيوطي (٢٢٣/١)، «شرح نزهة النظر» - للقاري (٨٧)، «توضيح الأفكار» للصنعاني (٣٧٧/١)، «توجيه النظر» - للجزائري (١٨٣)، «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٧٧)، «لقط الدرر» - للعدوي (٥٤)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٥٠).

فقد تبين: أن للشاذ ثلاثة معانٍ؛ فإنَّ مُجْلَ - الثقة - في كلام الشافعي -
 على المقبول - : تناولَ العَدْلَ التامَّ الضَّبْطُ، والذي قَصَرَ ضبْطه،
 والصدوق، وإنَّ مُجْلَ - على التامَّ ضبْطه، أفهمَ شذوذَ مخالفةِ راوي الحسن
 بطريقِ أوَّلِي :

مثالُ المخالفة في الإسناد: ما رواه الحاكم، وصحَّحه والترمذي، وابن
 ماجه، والنسائي - من طريق ابن عيينة - : «أنَّ رجلاً تُوفِّيَ عَلَى عَهْدِ
 رسولِ الله ﷺ ولم يدعْ وارثاً إلا مولى هو أعتقه، قال النبي ﷺ: «هلْ لَهُ
 أَحَدٌ» قَالُوا: لا، إلا غلاماً كانَ أعتقه، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِيرَاثَهُ لَهُ»^(١)؛
 رواه ابن عُيَيْنَةَ، عن عمرو بن دينار، عن عَوْسَجَةَ، عن ابن عباس -
 موصولاً - وتابعه ابن جُرَيْج وغيره، ورواه حمَّاد بن زيد، عن عمرو،
 عن عَوْسَجَةَ، ولم يذكر ابنَ عباس، وقال أبو حاتم: «المحفوظُ: حديثُ
 ابن عيينة، وتابعه محمد بن مُسْلِم، وقصر حمَّاد بن زيد» انتهى؛ فحمَّاد:
 من أهل العدالة والضبط [٢٣/أ]، ومع ذلك: رجَّحَ أبو حاتم مَنْ هو
 أَكْثَرُ عددًا منه .

فإن قلت: قلةُ الوسائطِ أعلى وأرجحُ - كما تقدَّم - فكيفَ رجَّحَ
 أبو حاتم روايةَ من هو أَكْثَرُ عددًا؟

(١) أخرجه أحمد (٢٢١/١، ٣٥٨)، والحميدي (٥٢٣)، وأبوداود (٢٩٠٥)،
 والترمذي (٢١٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٢٦ - تحفة الأشراف) وابن
 ماجه (٢٧٤١) والحاكم في «المستدرک» (٣٨٥/٤).

كلهم من طرق عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس به .
 وقال الحاكم: هذا حديثٌ صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، إلا أن حماد
 ابن سلمة وسفيان بن عيينة روياه عن عمرو بن دينار عن عوسجة مولى ابن
 عباس، عن ابن عباس، وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم، ورواه
 حماد بن سلمة، وابن عيينة عن عمرو فقال: عن عوسجة بدل عكرمة .

قلت: نعم؛ إذا عينت، ويتعين الطريقان من النبي ﷺ وههنا: لم يثبت، فرجح من هم أكثر عدداً؛ لمظنة الإرسال.

ومثالها في المتن: ما رواه أبو داود والترمذي، من حديث عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، [عن أبي صالح] ^(١)، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَلْيُضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ» ^(٢)، فقد خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا؛ فإن الناس إنما رَوَوْهُ من فعل النبي ﷺ لا من قوله، وانفرد عبد الواحد ^(٣) من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ.

(١) ما بين معكوفين ساقط من الأصل واستدركته من مراجع التخريج.
(٢) أخرجه أحمد (٤١٥/٢)، وأبو داود (١٢٦١)، والترمذي (٤٢٠)، وابن خزيمة (١١٢٠).

كلهم من طرق عن عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة. أما من فعله ﷺ فأخرجه ابن ماجه (١١٩٩) والنسائي في «الكبرى» (١٣٦٥). من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة. وقال الترمذي عقب رواية الحديث من طريق عبد الواحد بن زياد: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه».

(٣) هو عبد الواحد بن زياد العبدي مولاهم أبو بشر روى عن أبي إسحاق الشيباني، وعاصم الأحول، والأعمش وغيرهم، وعنه: ابن مهدي، وعفان وعارم، وآخرون، عن محمد بن عبد الملك قال: قلت لابن معين: من أثبت أصحاب الأعمش قال بعد شعبة وسفيان أبو معاوية، وبعده عبد الواحد. وقال أبو داود: عمد إلى أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها، وقال العجلي: بصري ثقة حسن الحديث، وقال الدارقطني: ثقة مأمون، وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن عبد البر: أجمعوا لا خلاف بينهم أن عبد الواحد بن زياد ثقة ثبت. انظر «تهذيب التهذيب» (٣٨٠/٦).

[المعروف والمنكر] (*)

«و» إن خالف الراوي مَنْ هُوَ أَرْجَحُ مِنْهُ، «مع الضَّعْف» - أي: ضعف كُلِّ مِنَ الرَّاجِحِ وَالْمَرْجُوحِ - لِسُوءِ، حِفْظِهَا، أَوْ وَجْهَاتِهَا وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مُوجِبَاتِ الضَّعْفِ؛ لَكِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي الْمَرْجُوحِ أَكْثَرَ مِنْهُ فِي الرَّاجِحِ؛ «فَالرَّاجِحُ: هُوَ الْمَعْرُوفُ»؛ لِشَهْرَتِهِ وَوَضُوحِ أَمْرِهِ، «وَمُقَابِلُهُ: هُوَ الْمُنْكَرُ»؛ لِأَنَّهُ لَا يُعْرَفُ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ جِهَةِ رَاوِيهِ؛ فَلَا يَعْتَدُّ بِهِ؛ فَالْمَعْرُوفُ: «مَا رَوَاهُ الضَّعِيفُ مُخَالَفًا لِمَنْ قَوْقُهُ فِي الضَّعْفِ»، وَالْمُنْكَرُ: «مَا رَوَاهُ الضَّعِيفُ مُخَالَفًا لِمَنْ دُونَهُ فِي الضَّعْفِ»؛ فَخَرَجَ بِقَيْدِ «الضَّعِيفِ» فِي كُلِّ مِنْهُمَا: الْمَحْفُوظُ وَالشَّاذُّ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا رَاوِيهِ مَقْبُولٌ.

وبهذا تبيَّن: أَنَّ النِّسْبَةَ بَيْنَ الشَّاذِّ وَالْمُنْكَرِ تَبَايُنٌ كُلِّيٌّ، لَا تَسَاوٍ، وَلَا عَمُومٍ وَخُصُوصٍ مُطْلَقًا، وَلَا مِنْ وَجْهِ؛ لِأَنَّ الشَّاذَّ - كَمَا عَرَفْتُمْ - لَا يَصْدُقُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَفْرَادِ الْمُنْكَرِ؛ كَمَا أَنَّ الْمُنْكَرَ لَا يَصْدُقُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَفْرَادِ الشَّاذِّ مِنْ رِوَايَةِ الْمَقْبُولِ، وَالْمُنْكَرِ مِنْ رِوَايَةِ الضَّعِيفِ.

(*) «الكفاية» للخطيب (٤٦٩)، «مقدمة ابن الصلاح» (٢٤٤-٢٤٦)، «الاقتراح» لابن «دقيق العيد» (١٩٨)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٥٧)، «الموقظة» - للذهبي (٤٢)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٥٥)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (١٠٥)، «فتح المغيث» - للعراقي (٨٧)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٦٧٤/٢)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٣٦)، «فتح المغيث» للسخاوي (٢٣٤/١)، «تدريب الراوي» للسيوطي (٢٣٨/١)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٣/٢)، «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٧٨)، «لقط الدرر» - للعدوي (٥٤)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٥٠).

مثال المعروفِ والمُنكَّر: ما رواه ابنُ أبوحاتمٍ في العِللِ، من طريقِ حَبِيبِ ابنِ حَبِيبٍ، وهو أخو حمزة بن حَبِيبِ الزِّيَّاتِ المُقْرِيءِ، عن أبي إسحاق، عن العِيزَارِ بنِ حُرَيْثٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ - مرفوعًا - : «مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ [٢٣/ب]، وَحَجَّ وَصَامَ وَقَرَى الضَّيْفَ - : دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١).

قال أبو حاتمٍ: «حديثُ حَبِيبٍ هذا مُنكَّرٌ، والمعروفُ عن الثقات: روايتهُ عن أبي إسحاقٍ موقوفًا»^(٢) انتهى.

وحَبِيبٌ^(٣) الأوَّلُ بصيغة التصغير، والثاني والثالث بصيغة التكبير، والعِيزَارُ^(٤): بالعين المهملة.

(١) علل بن أبي حاتم (١٨٢/٢)، ونقل عن أبي زرعة أنه قال: «هذا حديث منكر إنما هو عن ابن عباس موقوفًا».

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٣٦/١٢-١٣٧) - رقم (١٢٦٩٢) وقال الهيثمي في «المجمع» (٤٨/١): «و في إسناده حبيب أخو حمزة الزيات قال أبو حاتم: واهي الحديث».

(٢) قلت: ما في نسخة «العلل» المطبوعة بخلاف ما نقله المصنف هنا ولعل النقل الذي نقله سقط من النسخة المطبوعة وإليك ما جاء في المطبوع من علل ابن أبي حاتم، قال: «سئل أبو زرعة عن حديث رواه حبيب بن أبي حبيب أخو حمزة ابن حبيب عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «من أقام الصلاة وآتى الزكاة، وحج البيت وصام رمضان وقرى الضيف، دخل الجنة»، قال أبو زرعة: هذا حديث منكر، إنما هو عن ابن عباس موقوفًا». اهـ «علل ابن أبي حاتم» (١٨٢/٢).

(٣) هو حبيب بن حبيب أخو حمزة بن حبيب الزيات: روى عن أبي إسحاق الهمداني، روى عنه: أبوبكر بن أبي شيبة، وإبراهيم بن موسى، قال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال ابن معين: لا أعرفه.

(٤) هو العيزار بن حُرَيْثِ العَبْدِيِّ الكوفي، روى عن عروة بن الجعيد البارقي، وابن عمر، والنعمان بن بشير، وابن عباس وعمر بن سعد بن أبي وقاص، وغيرهم، روى عنه: ابنه الوليد وأبو إسحاق السبيعي، ويونس بن أبي إسحاق، وجريز بن أيوب، قال ابن معين والنسائي: ثقة. «تهذيب التهذيب» (١٧٦/٨).

ولابدَّ - ههنا - من بيان يتضحُ به المقصودُ؛ فنقول:

اعلم: أنَّ الشاذَّ والمُنكَّرَ متميِّزان بالذات - كما جرى عليه الحافظ - رضي الله عنه - واختاره القاضي^(١) -:

فالشاذُّ: ما خالف فيه المقبُولُ مَنْ هو أَرْجَحُ منه وأوثقُ، أو تفرَّدَ به قليلُ الضَّبْطِ.

والمُنكَّرُ: ما خالفَ فيه المستورُ أو الضعيفُ الذي يُنجَبُ بمتابعةٍ مثله، أو تفرَّدَ به الضعيفُ الذي لا يُجَبُّ بذلك.

فعلِم: أنَّهما متميِّزان، وأنهما قسمان، والمقابلُ للشاذِّ: المحفوظُ، والمُنكَّرُ: المعروفُ، ولكلٌّ مِنْ قسَمي المنكَّرِ الذي هو بمعنى الشاذِّ - أمثلة:

فمثالُ الأوَّل: نحو حديث: نَزَعَهُ ﷺ خَاتَمَهُ عِنْدَ دُخُولِهِ الْخَلَاءِ^(٢)؛

(١) يقصد الشيخ زكريا الأنصاري انظر «فتح الباقي» (١/١٩٧).

(٢) أخرجه أبوداود (١٩)، والنسائي (١٧٨/٨)، والترمذي (١٧٤٦)، وابن ماجه (٣٠٣)، وأبو يعلى (٣٥٤٣)، وابن حبان (١٢٥-موارد) والحاكم (١/١٨٧)، والبيهقي (١/٩٤-٩٥) كلهم من طريق همام عن ابن جريج عن الزهري عن أنس به، وقال الترمذي: «حسن صحيح غريب» وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وقال النسائي: هذا حديث غير محفوظ، وقال أبوداود: منكر قال الحافظ في «التلخيص» (١/١٩٠): «وذكر الدارقطني الاختلاف فيه وأشار إلى شدوذه».

وقال النووي في «الخلاصة» (١/١٥١): «ضعفه أبوداود والنسائي، والبيهقي، والجمهور، وقول الترمذي: إنه حسن مردود عليه».

قال الحافظ في «التلخيص» (١/١٩٠): وعلته أنه من رواية همام عن ابن جريج عن الزهري عن أنس ورواته ثقات لكن لم يُخرج الشيخان رواية همام عن ابن جريج، عن الزهري عن أنس. ورواته ثقات لكن لم يُخرج الشيخان رواية همام عن ابن جريج، وابن جريج قيل: لم يسمعه من الزهري إنما رواه عن زياد بن سعد عن الزهري بلفظ آخر». اهـ

فإنَّ هَمَّامَ بنِ يَحْيَى رَوَاهُ عنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عنِ الزُّهْرِيِّ، عنِ أنسٍ؛ كما رَوَاهُ عنه: أصحابُ السننِ الأربعة؛ فقد قال أبو داود: «إنه مُنْكَرٌ»، قال: «وإنما يعرفُ عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن زيادِ بنِ سَعْدٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أنسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، ثُمَّ أَلْقَاهُ»، قال: «وَالْوَهْمُ فِيهِ مِنْ هَمَّامٍ، وَلَمْ يَزُوهُ غَيْرُهُ»^(١)؛ لكن قال الترمذي: «إنه حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»^(٢)، قال العراقي^(٣): «وهَمَّامُ ثِقَةٌ»^(٤)، احتجَّ به أهلُ الصحيح؛ لكنه خالف فيما ذكروا»^(٥).

وقد يَمَثَلُ للحديث الذي سَنَدُهُ مُنْكَرٌ بروايةِ يَعْلَى بنِ عُبَيْدٍ، عن الثوري، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ»^(٦)، والعلَّة

(١) «سنن أبو داود» (٢٥/١).

(٢) «سنن الترمذي» (٢٢٩/٤).

(٣) تقدمت ترجمته.

(٤) هو همام بن يحيى بن دينار الأزدي العوذى أبو بكر البصري روى عن عطاء بن أبي رباح، وزيد بن أسلم، وقتادة، وابن جريج وغيرهم، وعنه الثوري، وهو من أقرانه، وابن المبارك، وابن علي، وكيع، وابن مهدي وغيرهم. قال العجلي: بصري ثقة، وقال أحمد: همام ثبت في كل المشايخ. وقال مرة: همام ثقة، وقال ابن معين: ثقة صالح، وقال ابن سعد: كان ثقة ربما غلط في الحديث، وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال أبو حاتم: ثقة صدوق في حفظه شيء، وقال أبو بكر البرديجي: همام صدوق يكتب حديثه ولا يُحتج به. قال ابن حبان مات سنة أربع وستين ومئة وقيل ثلاث وقيل خمس. انظر «تهذيب التهذيب» (٦٠/١١).

(٥) «فتح المغيب» (٨٩) للعراقي.

(٦) أخرجه البخاري (١٩/٢)، ومسلم (١٠/٥)، والنسائي (٢١٤/٢)، والبيهقي (٢٦٩/٥) عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر بلفظ: «كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا، إلا بيع الخيار».

وقد تابع عبدالله بن دينار نافع أخرجه أحمد (٧٣/٢)، البخاري (١٨/٢)، ومسلم (٩/٥)، ومالك (٦٧١/٢)، وأبو داود (٣٤٥٤)، والنسائي =

في قوله: «عن ابن دينار»؛ وإنما هو عبدالله بن دينار، والمتن صحيح بكلِّ حال.

ومثالُ الثاني: «كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ؛ فَإِنَّ ابْنَ آدَمَ إِذَا أَكَلَهُ، غَضِبَ الشَّيْطَانُ، وَقَالَ: عَاشَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْجَدِيدَ بِالْخَلْقِ»^(١)؛ فهذا الحديثُ مُنْكَرٌ؛ كما قال النسائي وابن الصلاح وغيرهما؛ فإن راويَهُ أَبُو زَكِيَّةٍ، وهو يَحْيَى [٢٤/٢] بن مُحَمَّد بن قيس البَصْرِيُّ^(٢)، عن هشام بن عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عائشة، تفرَّد به، وأُخْرِجَ له مُسَلِّمٌ في المتابعات غير أنه لم يبلغ رتبة من يحتمل تفرده؛ ولأن معناه؛ ركيكٌ لا ينطبقُ على محاسن الشريعة؛ لأن الشيطان، لا يَغْضَبُ من مجرد حياة ابنِ آدَمَ، بل من حياته مسلماً مطيعاً لله تعالى.

= (٢/٢١٣)، والطحاوي (٢/٢٠٢)، والبيهقي (٥/٢٦٨). وكذلك سالم عن ابن عمر أخرجه الدارقطني (٢٩١)، والبيهقي (٥/٢٧١).

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٣٣٠)، والحاكم (٤/١٢١) في «المستدرک»، وفي «المعرفة» ص (١٠٠)، وابن عدي في «الكامل» (٧/٤٦٩٨)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/٤٢٧) والبيهقي في «الشعب» (٥٩٩٩، ٦٠٠٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/٣٥٣)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١٣٩٣، ١٣٩٤)، كلهم من طريق أبي زكريا يحيى بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة. وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي في التلخيص: حديثٌ منكر، وكذا قال في «الميزان» (٤/٤٠٥).

والكلام على هذا الحديث طويل الذيل، وينظر له «اللائي» (٢/٢٤٣-٢٤٤)، و«تنزيه الشريعة» (٢/٢٥٥).

(٢) هو يحيى بن محمد بن قيس المحاربي، أبو زَكِيَّةٍ البصري كنيته أبو محمد، وأبو زَكِيَّةٍ لقب، روى عن أبيه وزيد بن أسلم، وأبي حازم بن دينار، وهشام ابن عروة، وغيرهم وعنه: نعيم بن حماد، وعلي بن المدني والفلاس، وغيرهم قال ابن معين: ضعيف، وقال عمرو بن علي: ليس بمتروك، وقال أبو زرعة أحاديثه متقاربة إلا حديثين، وقال أبو حاتم: يُكْتَبُ حديثه، وقال الساجي صدوق يهيم وفي حديثه لين، وقال ابن حبان: كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل من غير تعمد، لا يُحْتَجُّ به. «تهذيب التهذيب» (١١/٢٤٠).

[الاعتبار والشواهد والمتابعات] (*)

«وما يُظَنُّ أنه فردٌ نسبيٌّ»، وهو: ما جُعِلَ فيه التفرُّدُ بالنسبة إلى شخصٍ معيَّن وإن كان الحديثُ مشهوراً؛ بأن كان مِنْ طُرُقٍ أُخَرَ، ثم ينفردُ بها راوٍ؛ كما سبق.

وإنما قيَّده بالنسبي؛ لأنَّ الفردَ المطلقَ لو تابعه غيرهٌ يُخْرِجُ عن كونه فرداً؛ كذا قيل، وفيه نظر؛ لأنَّ هذا خلافُ ما ذهب إليه المحدثون، وهم قد أطلقوه:

قال العراقي: «الاعتبارُ: سَبْرُكُ الحديثِ، هل شارَكَ راوٍ غيرهٌ فيما حَمَلَ عن شيخه؛ فإنَّ يَكُنْ سُورِكُ مِنْ مُعْتَبَرٍ به، فمتابعٌ»^(١)، وإن قيَّده به؛ بل الحقُّ: أنَّ تقييده به مجرد اصطلاح؛ وإلا فالحكم جارٍ في الفرد المطلق - أيضاً «إنَّ وُجِدَ له» أي: لما يُظَنُّ أنه فردٌ نسبيٌّ - «موافقٌ» لفظاً ومعنى؛ بل «ولو» كان «معنى» - أي: في المعنى فقط - لكن بشرط أن يكون ذلك

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٢٤٧-٢٥٦)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٥٦) «التقييد والإيضاح» - للعراقي (١٠٩)، «فتح المغيث» للعراقي (٩٠)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٦٨١/٢)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٣٦)، «فتح المغيث» - للسخاوي (٢٤٠/١)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢٤١/١)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (١١/٢)، «توجيه النظر» - للجزائري (٢١١)، «لقط الدرر» - للعدوي (٥٥) «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٥٣).

(١) «فتح المغيث» - للعراقي (٩٠-٩١) بتصرف في الألفاظ.

الموافق «من رواية صحابيه»، أي: صحابي ما يُظنُّ أنه فردٌ نسبي - إذ لو كان من رواية غيره، كان شاهدًا؛ كما سيأتي، إن شاء الله.

«فذلك الموافق هو: المتابع»، بكسر الموحدة، ولا يتمشى هنا الفتح، وإن جوزه بعض المحققين^(١)، في عبارة الحافظ في شرحه؛ حيث قال^(٢): «إن تقييد المتابع له بكسر بناء على عود الضمير المذكور في كلامه إلى الخبر» قال: «و لعل ذلك اصطلاح؛ وإلا فيصح الفتح، بناء على عوده للفرد».

«والتابعة» المدلول عليها بالمتابع: مصدرُ تابع، وهي، لغة: لحوق شيء الشيء، واصطلاحًا: «ووجدانُ راوٍ غير صحابي، موافق له، - أو ظنُّ أنه فردٌ نسبي»-، أو شيخه، أو شيخ شيخه في لفظ ما رواه ومعناه، أو في معناه فقط».

والحاصل: أن الراوي المفرد في أثناء السند: إن شورك فيما رواه، فرواه عن شيخه أو آخر، أو شورك شيخه فمن فوقه، إلى آخر السند - فهو المتابع - بالفتح - والموافق [ب/٢٤] المتابع: بالكسر.

وأشار المصنف إلى القسم الأول بقوله: «إن كانت للراوي نفسه» لا لشيخه أو شيخ شيخه - : «فهي» التابعة «التامة»؛ لإفادتها زيادة قوة للفرد المتابع بقسمتها، أعني: الموافقة لفظاً أو معنى فقط، ولا بد في كونها تامة من اتفاقها في السند إلى النبي ﷺ فإن توبع وفارقه، ولو في الصحابة - : فغير تامة.

وأشار إلى القسم الثاني بقوله: «وإن كانت لشيخه فمن فوقه، فهي» التابعة «القاصرة»؛ لأنها دون التامة، وكلما قربت منه كانت أتم من التي

(١) لعله يقصد على القاري في «شرح على النزاهة» ص (٨٩).

(٢) أي: الحافظ ابن حجر.

بعدها، وهي - أيضا - بقسميها تُكسِبُ الفَرْدَ والمتابعَ قوَّةً ونفعا:

مثال القسم الأوَّل منها: ما رُوِيَ عن مُسْلِمٍ وغيره، من طريق سفيان ابن عُيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن رباح، عن ابن عباس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَطْرُوحَةٍ، أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «لَوْ أَخَذُوا إِهَابَهَا فَدَبَعُوهُ؛ فَاثْتَفَعُوا بِهِ!؟»^(١)؛ فقد تفرَّد ابن عيينة بلفظ الدِّبَاغ؛ لأنه رواه عدَّة من أصحاب عمرو بن دينار بغير هذه اللفظة، ولم يتابع عليها. وقد تابع عمرو بن دينار عن عطاء: الدارقطني، والبيهقي^(٢)، عن ابن وهب، عن أسامة بن زيد الليثي، عن عطاء، عن ابن عباس؛ أن النَّبِيَّ ﷺ قال، لأهل شاةٍ ماتت: «أَلَا نَزَعْتُمْ إِهَابَهَا فَدَبَعْتُمُوهُ؛ فَاثْتَفَعْتُمْ بِهِ» قال البيهقي: وهكذا رواه الليث بن سعد، عن يزيد بن حبيب، عن عطاء؛ وكذا رواه يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء؛ فهذه متابعات لابن عيينة في شيخه.

ومثال الثاني، منها: ما وُجِدَ من رواية عبدالرحمن بن وعلَّة، عن ابن عَبَّاسٍ مرفوعا: «أَيُّهَا إِهَابِ دُبْعٍ، فَقَدْ طَهَّرَ»^(٣) رواه مسلمٌ وغيره، ولفظ مُسْلِمٍ: «إِذَا دُبِعَ الْإِهَابُ، فَقَدْ طَهَّرَ»؛ فهذا يوافق حديث ابن عُيينة في المعنى؛ إذا العامُّ شاملٌ في الخاصِّ.

(١) أخرجه الحميدي (٤٩١)، ومسلم (١٩٠/١)، والنسائي (١٧٢/٧) عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار به.
(٢) الدارقطني (٤٤/١) والبيهقي (٢٠/١).

(٣) أخرجه مسلم (١٠٥)، وأبوداود (٤١٢٣)، والترمذي (١٧٢٨)، والنسائي (١٧٣/٧)، وابن ماجه (٣٦٠٩)، ومالك (٤٩٨/٢)، والشافعي في «المسند» (٢٦/١)، وأحمد (٢١٩/١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٧٤)، والدارمي (٨٦/٢)، والدارقطني (٤٦/١)، والبيهقي (٢٠/١) وابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ» (١١٧)، والبعغوي في «شرح السنة» (٣٩٢/١) من طريق ابن وعلَّة عن ابن عباس.

«وإنَّ وُجِدَ مَثْنٌ يُشْبِهُهُ» - أي: يشبه ما يُظَنُّ أنه فَرَدٌ نسبي - لفظًا ومعنى، بل «ولو» كانتِ المشابهةُ «في المعنى» فقط، ولكنْ كان ذلك المشابهُ «من رواية صحابيٍّ آخر» - : «فهو» - أي: المَثْنُ المشابه - يقال له [٢٥/أ]: «الشاهد».

فالفرقُ بينه وبين المتابعِ بالصحابيِّ فقط، فكلُّ ما جاء عن ذلك الصحابيِّ: فمتابعٌ، أو عن غيره: فشاهد، وقد مثل له قومٌ برواية ابنِ وَغَلَةَ، وجعلها شاهدًا لعطاء؛ بناءً على مذهبٍ من لم يقصُرْه على ما جاء من صحابيٍّ آخر، أما من يقصُرْه - وعليه الجمهورُ؛ كما مرَّ - فعندهم هذه الروايةُ ليست شاهدًا لعطاء؛ ولهذا عدل الحافظُ ابن حَجَرٍ في شرحه عن التمثيل به إلى حديثٍ فيه المتابعةُ التامةُ والقاصرة، والشاهدُ باللفظِ والشاهدُ بالمعنى؛ فمثل به^(١)، وهو ما رواه الشافعيُّ، عن مالك، عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنه - أن رسولَ الله ﷺ قال: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ؛ فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ» فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ، فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ^(٢)؛ ورواه عِدَّةٌ من أصحابِ مالك، بلفظ: «فَأَقْدِرُوا لَهُ»^(٣)، قال البيهقيُّ^(٤): تفرَّد الشافعي بقوله: «فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ»^(٥)، فنظرنا، فوجدنا البخاريَّ رواه بلفظِ الشافعي؛ فقال: «حدَّثنا عبدالله بن مسَلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، حدَّثنا مالكٌ، ، إلى

(١) «نزهة النظر» ص (٣٦).

(٢) أخرجه مالك (٢٨٦/١)، والبخاري (٦١٤/٤) كتاب الصوم باب قول النبي ﷺ: إذا رأيتم الهلال فصوموا. رقم (١٩٠٧)، ومسلم (٧٥٩/٢) من حديث ابن عمر. وهو عند الشافعي في «المسند» (٢٧٢/١).

(٣) أخرجه البخاري (١٠٢/٤)، ومسلم (٧٥٩/٢) ومالك (٢٨٦/١).

(٤) ينظر «السنن الكبرى» (٢٠٥/٤).

(٥) أخرجه الشافعي في «المسند» (٢٧٢/١)، من طريق مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر به، وهذه رواية مالك والبخاري.

آخره»؛ فهذه متابغةٌ تامّةٌ لما رواه الشافعيُّ، ودلَّ هذا على أنَّ مالكا رواه عن عبدالله ابن دينار باللفظين، وقد توبع فيه عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، حيث رواه مسلمٌ من طريق أبي أسامة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر بلفظ: «فأقْدُرُوا ثَلَاثِينَ»^(١)، ورواه ابن خزيمة، من طريق عاصم بن محمد بن زيد، عن أبيه، عن جدّه ابن عمر، بلفظ: «فكَمَلُوا ثَلَاثِينَ»^(٢)؛ فهذه متابغةٌ قاصرةٌ، وله شاهدان:

أحدهما: مِنْ حديثِ ابن عباس؛ رواه النَّسَائِيُّ من طريقِ عَمْرٍو بن دينار، عن مُحَمَّد بن حُنَيْن، عن ابن عباس، بلفظ حديثِ ابن دينار، عن ابن عمر: سَوَاءٌ^(٣).

وهذا مثالٌ للشاهد باللفظ والمعنى.

وثانيهما: مِنْ حديثِ أبي هريرة -رضي الله عنه- رواه البخاريُّ^(٤)، عن آدم، عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، بلفظ: «فَأَكْمَلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ لِلصَّوْمِ، وَشَهْرَ رَمَضَانَ ثَلَاثِينَ لِلْفِطْرِ»؛ فوافق [٢٥/ب] رواية: «فَأَكْمَلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ» في المعنى؛ فعلى هذا: لا يَبْقَى الحديثُ فَرْدًا نَسِيًّا من طريقِ الشافعي؛ لكن قيل: معناه: قدَّروا له المنازل؛ فإنه يَدُلُّكُمْ على أَنَّ الشهرَ تسعَ وعشرون، قال ابن سُرَيْج^(٥): «هذا خطابٌ

(١) أخرجه أحمد (١١/٢) ومسلم (١٢٢/٣)، النسائي (١٣٤/٤)، ابن خزيمة (١٩١٣).

(٢) «صحيح ابن خزيمة» (١٩٠٩).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢١/١) والنسائي (١٣٥/٤) والحميدي (٥١٣) من طريق عمرو بن دينار عن محمد بن حنين عن ابن عباس به.

(٤) أخرجه البخاري (١٩٠٩).

(٥) هو أحمد بن عمر بن سريج البغدادي القاضي الشافعي صاحب المصنفات تفقه بأبي القاسم عثمان بن بشار الأنطاقي الشافعي، صاحب المزني، وبه انتشر =

لمن خصَّه الله تعالى بهذا العلم^(١) أي علم النجوم؛ ولعلَّ كونه فردًا نسبيًّا باعتبار هذا المعنى،

فإن قيل: لم ترك المصنّف اعتبارَ المشابهة باللفظ فقط؛ مع أنه يُمكنُ أن يكون لكلٍّ من المتين لفظٌ واحدٌ أريدُ بكلٍّ منهما معنى مغايرٌ للآخر؟ .

قلتُ: إنَّ مثلَ ذلك لا يسمّى شاهدًا، ولا يسمّى متابعًا؛ لأن العبرة بالمعاني؛ إذا الألفاظ قَوَالِبُ لها، مع أنَّ ذلك نادر، بل غيرُ موجودٍ؛ كما يشهد لذلك التَّبَعُ .

واعلم: أنَّ العراقيَّ ذهب: «إلى أنَّ المتابعَ مختصٌّ بما كان باللفظ، سواءً كان في رواية ذلك الصحابيِّ أم لا، وأنَّ الشاهدَ مختصٌّ بما كان بالمعنى كذلك، وأنَّه قد يطلق على المتابعة القاصرة»^(٢)؛ وقد نقلَ ذلك الحافظُ ابن حَجَرٍ في شرحه^(٣)؛ لكن رَجَّح ما عليه الجُمهور، ثمَّ قال: «وقد يُطلقُ كلُّ منهما على الآخر، والأمرُ فيه سهل»^(٤). انتهى، وإنما كان سهلاً؛ لأنَّ المقصودَ - الذي هو التقوية - حاصلٌ بكلٍّ منهما؛ سواء سُمِّيَ متابعًا أم شاهدًا، وما لم يكن له متابعٌ ولا شاهدٌ يبقى على فردَيْتِهِ، وينقسمُ بعد ذلك إلى ما انقسمَ إليه، أعني: الشاذُّ والمُنكَّرُ .

ومَن صرَّح بكيفية الاعتبار: ابنُ حِبَّانٍ؛ حيث قال: «مثاله أن يزوي

= مذهب الشافعي ببغداد، وتخرج به الأصحاب. حدث عنه: أبو القاسم الطبراني وأبو الوليد حسان بن محمد الفقيه، وأبو أحمد بن الغطريف الجرجاني وغيرهم توفي رحمه الله سنة ثلاث وثلاث مئة .

انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (٢٨٧/٤)، «طبقات الشافعية الكبرى» (٢١/٣)، «شذرات الذهب» (٢٤٧/٢) .

(١) انظر «شرح صحيح مسلم» - للنووي (١٨٩/٧) .

(٢) «فتح المغيث» - للعراقي ص (٩١) .

(٣) «نزهة النظر» ص (٣٧) لكنه لم يصرح بنسبته للعراقي .

(٤) «نزهة النظر» ص (٣٧) .

حمّاد بن سلّمة حديثاً لم يتابع عليه، عن أيّوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ فيُنظَرُ: هل روى ذلك ثقةً غير أيّوب، عن ابن سيرين؟

فإن وُجِدَ، عَلِمَ أَنَّ للخبر أصلاً يُرْجَعُ إليه، وإن لم يوجد ذلك، فثقة غير ابن سيرين رواه عن أبي هريرة، وإلا فصحابي غير أبي هريرة رواه عن النبي ﷺ فأَيُّ ذلك وُجِدَ، يُعْلَمُ أَنَّ للحديث أصلاً يُرْجَعُ إليه؛ وإلا فلا»^(١) انتهى.

قال القاضي زكريّا^(٢): «و لا يختصُّ ذلك بالثقة؛ ولهذا قال ابن الصّلاح: واعلم: أنه قد يدخلُ في باب المتابعة [٢٦/أ] والاستشهاد رواية مَنْ لا يحتجُّ بحديثه وحده؛ بل يكون معدوداً من الضعفاء؛ وفي كتابي البخاريّ ومسلم جماعة من الضعفاء ذكّراهم في المتابعات والشواهد، وليس كلُّ ضعيفٍ يصلحُ لذلك؛ ولهذا يقولون: فلان يُعْتَبَرُ به، وفلان لا يُعْتَبَرُ به»^(٣). انتهى.

(١) انظر مقدمة صحيح ابن حبان (١٥٥/١) وقد تصرف المصنف في كلام ابن حبان واختصره.

(٢) هو زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، ولد بسنيكة من قرى الشرقية بمصر، فحفظ القرآن و«عمدة الأحكام»، ثم تحول إلى القاهرة وقرأ على شيوخها كالعلم البلقيني، والشرف السبكي، والحافظ ابن حجر، والشرف المناوي، وأخذ عن الكافيحي وغيرهم. قال ابن العماد: «لم ينفك عن الاشتغال والإشغال مع الطريقة الجميلة والتواضع وحسن العشرة والأدب والعفة والانجاء عن أبناء الدنيا مع التقلل وشرف النفس ومزيد العقل... وأذن له غير واحد من شيوخه في الأفتاء والإقراء منهم شيخ الإسلام ابن حجر، وتصدى للتدريس في حياة شيوخه، وانتفع به الفضلاء طيقة بعد طيقة، وشرح عدة كتب وألف ما لا يحصى كثرة...». اهتوفى رحمه الله سنة ٩٢٦هـ وقيل غير ذلك.

انظر ترجمته في: «شذرات الذهب» (١٣٤/٨)، «البدر الطالع» (٢٥٢/٢).

(٣) فتح الباقي شرح ألفية الحديث (٢٠٥/١) لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري.

والحاصل: أنه يدخل في باب المتابعات والشواهد رواية من لا يُتَّجَّ به؛ بل يكون معدوداً من الضعفاء، ولكن لا يصلح كلُّ ضعيفٍ، بل المضعَّفُ بما عدا الكذب وفحش الغلط^(١)، والله الموفق للسداد.

«وتتبعُ الطريق: هو الاعتبارُ»، أي: تفتيشها واختبارها؛ بأن تنظرَ طرقَ الحديث الذي تجدهُ في كتبه؛ لتعرفَ: هل شارك الراوي الذي يُظنُّ تفرُّده به راوٍ آخرُ، عن شيخه أم لا؟ فالاعتبارُ ليس قسيماً للمتابع والشاهد؛ بل طريقٌ لهما^(٢).

(١) قال الحافظ ابن حجر: «ومتى توبع السوء الحفظ بمعتبر - كأن يكون فوقه أو مثله لا دونه - وكذا المختلط الذي لم يتميز، والمستور، والإسناد المرسل، وكذا المدلس، إذا لم يُعرف المحذوف منه، صار حديثهم حسناً لا لذاته، بل ومعه بذلك باعتبار المجموع من المتابع والمتابع». اهـ «نزهة النظر» (٥٢) وانظر ضوابط الجرح والتعديل ص (١٣٠).

وقال الشيخ الألباني - حفظه الله - «من المشهور عند أهل العلم أن الحديث إذا جاء من طرق متعددة فإنه يتقوى بها، ويصير حُجة، وإن كان كلُّ طريق منها على انفراده ضعيفاً، ولكن هذا ليس على إطلاقه، بل هو مقيد عند المحققين منهم بما إذا كان ضعفُ روايته في مختلف طرقه ناشئاً من سوء حفظهم، لا من تهمة في صدقهم أو دينهم، وإلا فإنه لا يتقوى مهما كثرت طرقه، وهذا ما نقله المحقق المناوي في «فيض القدير» عن العلماء، قالوا: وإذا قوي الضعف لا ينجبر بوروده من وجهٍ آخر وإن كثرت طرقه، ومن ثم اتفقوا على ضعف حديث: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً» مع كثرة طرقه؛ لقوة ضعفه، وقصورها عن الجبر، خلاف ما خفَّ ضعفه، ولم يقصر الجابر عن جبر، فإنه ينجبر ويعتضد...» قال الشيخ «و على هذا فلا بد لمن يُريد أن يقوي الحديث بكثرة طرقه أن يقف على رجال كلِّ طريق منها حتى يتبين له مبلغ الضعف فيها، ومن المؤسف أن القليل جداً من العلماء من يفعل ذلك، ولا سيما المتأخرين منهم، فإنهم يذهبون إلى تقوية الحديث لمجرد نقلهم عن غيرهم أن له طرقاً دون أن يقفوا عليها، ويعرفوا ماهية ضعفها! والأمثلة على ذلك كثيرة، من ابتغاهما وجدها في كتب التخريج». اهـ من مقدمة تمام المنة ص (٣١-٣٢).

(٢) وقد نكتَ الحافظ على قول ابن الصلاح في مقدمته: «معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد» فقال ابن حجر: «هذه العبارة توهم أن الاعتبار قسيم للمتابعة =

والمراد بالكُتُبُ: الجوامع؛ وهي التي جُمِعَ فيها الأحاديثُ على ترتيب أبواب كُتِبَ الفِقه؛ كالكتب الستة، وهي: صحيح البخاري^(١)، ومسلم^(١)، وأبي داود^(٢)،

= والشاهد، وليس كذلك، بل الاعتبار هو: الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد وعلى هذا فكان حق العبارة أن يقول: معرفة الاعتبار للمتابعة والشاهد. اهـ «النكت على ابن الصلاح» (٦٨١/٢) لابن حجر، وانظر «نزهة النظر» ص (٣٧)، و«مقدمة ابن الصلاح» ص (٧٦).

(١) تقدم التعريف بهما.

(٢) هو كتاب السنن المعروف بسنن أبي داود، قال أبو داود: «كُتِبَ عن رسول الله ﷺ خمس مئة ألف حديث، انتخبت منها ما ضمته كتاب السنن جمعت فيه أربعة آلاف وثمان مئة حديث، ذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه قال: لم يصنف في حكم الدين كتاب مثله، وقد رزق القبول من الناس كافة فصار حكماً بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، وعليه معول أهل العراق ومصر والمغرب، وكثير من أقطار الأرض، وقد حل كتابه هذا عند أهل الحديث وعلماء الأثر محل العجب، فضربت فيه أكباد الأبل ودامت إليه الرحل» وقال أبو داود: «ذكرت في السنن» الصحيح وما يقاربه، فإن كان فيه وهن شديد بينته قال الذهبي: «فقد وفي - رحمه الله - بذلك بحسب اجتهاده، وبين ما ضَعَفه شديد، ووهنه غير محتمل، وكاسر عن ما ضَعَفه فضيف محتمل . . . ، فكتاب أبي داود أعلى ما فيه من الثابت ما أخرجه الشيخان، وذلك نحو من شطر الكتاب ثم يليه ما أخرجه أحد الشيخين، ورغب عنه الآخر، ثم يليه ما رَغِبَا عنه وكان إسناده جيداً، سالماً عن علةٍ وشذوذ، ثم يليه ما كان إسناده صالحاً، وقبله العلماء لمجيئه من وجهين لينين فصاعداً، يعضد كل إسنادهما الآخر، ثم يليه ما ضَعَفَ إسناده لنقص حفظ راويه، فمثل هذا يمشيه أبو داود، ويسكت عنه غالباً، ثم يليه ما كان بين الضعف من جهة راويه، فهذا لا يسكت عنه، بل يوهنه غالباً، وقد يسكت عنه بحسب شهرته ونكارتة.

«سير أعلام النبلاء» (٢١٢/١٣-٢١٥)

أما الإمام أبو داود، فهو سليمان بن الأشعث قال الذهبي الإمام شيخ السنة، مقدم الحفاظ، أبو داود، الأزدي السجستاني، سمع من مسلم بن إبراهيم، وأحمد بن حنبل ولازمه وعلي بن المديني، ومسدد بن مسرهد، ويحيى بن معين وغيرهم حدث عنه: أبو عيسى الترمذي، في جامعه، وأبو بكر النجاد وأبوسعيد ابن الأعرابي، وأبو بكر الخلال، وحرب بن إسماعيل الكرمانى وغيرهم. =

= قال ابن حبان: أبو داود أحد أئمة الدنيا فقهاً وعِلماً وحِفْظاً ونُسْكَاً وورعاً وإتقاناً جمع وصنف وذب عن السنن.

وقال الصاغاني: أَلين لأبي داود السجستاني الحديث كما لَين لداود الحديث. قال أبو عبيد الآجري: توفي أبو داود في سادس عشر شوال سنة خمس وسبعين ومئتين.

انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (٥٥/٩)، طبقات الحنابلة (١٥٩/١)، تذكره الحفاظ (٥٩١/٢)، «سير أعلام النبلاء» (٢٠٣/١٣).

(١) قال في كشف الظنون: «هو ثالث الكتب الستة في الحديث، وقد اشتهر بالنسبة إلى مؤلفه فيقال: جامع الترمذي، ويقال له: السنن أيضاً، والأول أكثر».

وقال طاش كبرى زاده في «مفتاح السعادة»، في ترجمة الترمذي «كتابه الصحيح أحسن الكتب وأكثرها فائدة، وأحسنها ترتيباً، وأقلها تكراراً، وفيه ما ليس في غيره من ذكر المذاهب ووجوه الاستدلال، وتبيين «أنواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب، وفيه جرحٌ وتعديل وفي آخره كتابُ العلل، وقد جمع فيه فوائد حسنة، لا يخفى قدرها على من وقف عليها».

قال الترمذي: «صنفتُ هذا الكتاب فعرضته على علماء الحجاز والعراق وخراسان فرضوا به، ومن كان في بيته هذا الكتاب فكأنما في بيته نبي يتكلم». قال الذهبي: في الجامع علمٌ نافع، وفوائد غزيرة، ورؤوس المسائل وهو أحد أصول الإسلام، لولا ما كدره بأحاديث واهية، بعضها موضوع، وكثيرٌ منها في الفضائل».

وقال ابن رجب في «شرح العلل»: «واعلم أن الترمذي - رحمه الله - خرج في كتابه الحديث الصحيح، والحديث الحسن - وهو ما نزل عن درجة الصحيح وكان فيه بعض ضعف - والحديث الغريب... والغرائب التي خرجها، فيها بعض الكبائر، ولا سيما في كتاب الفضائل، ولكن يبين ذلك غالباً، ولا يسكت عنه، ولا أعلمه خرج عن متهم بالكذب متفقاً على اتهامه حديثاً بإسنادٍ منفرد، إلا أنه قد يخرج حديثاً، مروياً من طرق، أو مختلفاً في إسناده، وفي بعض طرقه متهم، وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب، ومحمد بن السائب الكلبي، نعم، قد يخرج عن سيء الحفظ، وعن غلب على حديثه الوهم، ويبين ذلك غالباً، ولا يسكت عنه، ويخرج حديث الثقة الضابط، =

= ومن يهيم قليلا، ومن يهيم كثيرا، ومن يغلب عليه الوهم يخرج حديثه نادرا،
ويبين ذلك ولا يسكت عنه».

وقال شيخ الإسلام الهروي: «جامع الترمذي أنفع من كتاب البخاري ومسلم،
لأنها لا يقف على الفائدة منها إلا المتبحر العالم، والجامع يصل إلى فائدته كل أحد»
انظر: «سير أعلام النبلاء» (٢٧٥/١٣)، «شرح علل الترمذي» - لابن رجب
(٣٩٥/١). مقدمة تحقيق الترمذي - للعلامة أحمد شاكر (٧٨/١-٩١).

أما الإمام الترمذي فهو محمد بن عيسى بن سورة بن موسى أبو عيسى
الترمذي، قال الذهبي: اختلف فيه فقيل ولد أعمى، والصحيح أنه أضر في
كبره بعد رحلته وكتابه العلم، ارتحل، فسمع بخراسان والعراق والحرمين،
ولم يرحل إلى مصر والشام، حدث عن قتيبة بن سعيد، وإسحاق بن راهويه،
وعمر بن علي الفلاس وغيرهم، حدث عنه: أبو بكر أحمد بن إسماعيل
السمرقندي، وحماد بن شاکر الوراق وأبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب،
راوي الجامع، والهيثم بن كليب الشاشي راوي الشائل، وغيرهم.

قال ابن حبان في «الثقات»: كان أبو عيسى ممن جمع وصنف، وحفظ وذاكر،
وقال الحاكم: سمعتُ عُمر بن عَلك يقول: مات البخاري، فلم يُخلف
بخراسان مثل أبي عيسى، في العلم والحفظ والورع والزهد، بكي حتى عمي،
وبقي ضريرا سنين.

من تصانيفه: «السنن» و«العلل الصغير» و«الكبير»، و«الشائل» قال غنجان
توفي أبو عيسى سنة تسع وسبعين ومئتين بترمذ.

انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (٢٧٠/١٣)، «تهذيب التهذيب»
(٣٨٧/٩)، «شذرات الذهب» (١٧٤/٢).

(١) قال العلامة صديق حسن خان في «الحطة في ذكر الصحاح الستة».

ص(٣٩٦): «إذا أطلق أهل الحديث على أن النسائي روى حديثا فإنما يريدون
المجتبى لا السنن الكبرى، وهي إحدى الكتب الستة، قال أبو علي
النيسابوري: للنسائي شرط في الرجال أشد من شرط مسلم». اهـ

قال السيوطي في «تعليقه على سنن النسائي» (٣/١): «قالوا شرط النسائي
تخريج أحاديث أقوام لم يجمعوا على تركهم إذا صح الحديث باتصال الإسناد من
غير قطع ولا إرسال، ومع ذلك فكم من رجل أخرج له أبو داود والترمذي =

وابن ماجه^(١)، وعلى ترتيب الحُرُوف الهجائيَّة؛

= تجنب النسائي إخراج حديثه، بل تجنب النسائي إخراج حديث جماعة من رجال الصحيحين ولذلك قيل إن لأبي عبدالرحمن شرطاً في الرجال أشد من شرط البخاري ومسلم، وروى عن النسائي أنه قال: لما عزمت على جمع السنن استخرتُ الله تعالى في الرواية عن شيوخ كان في القلب منهم بعض الشيء فوقعت الخيرة على تركهم...» إلى أن قال: «و بالجملة فكتاب السنن للنسائي أقل الكتب بعد الصحيحين حديثاً ضعيفاً، ورجلاً مجروحاً».

أما الإمام النسائي صاحب السنن فهو: الإمام أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر قال الذهبي: الإمام الحافظ الثبت، شيخ الإسلام ناقد الحديث، سمع من: إسحاق بن راهويه، وهشام بن عمار، وسويد بن نصر، وأحمد بن منيع وغيرهم. حدث عنه: أبو بشر الدولابي، وأبو جعفر الطحاوي، وأبو بكر بن السني، ومحمد بن معاوية بن الأحمري، وأبو القاسم الطبراني وغيرهم. قال الذهبي: كان من بحور العلم مع الفهم والإتقان والبصيرة، ونقد الرجال، وحسن التأليف، جال في طلب العلم في خراسان والحجاز ومصر والعراق والجزيرة والشام والثغور، ثم استوطن مصر، ورحل الحفاظ إليه، ولم يبق له نظير في هذا الشأن، توفي سنة ثلاث وثلاث مئة. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٤/١٢٥)، «طبقات الشافعية الكبرى» (٣/١٤)، «شذرات الذهب» (٢/٢٣٩).

(١) نقل الذهبي عن ابن ماجه قال: عرضتُ هذه السنن على أبي زرعة الرازي، فنظر فيه، وقال: «أظن إن وقع هذا في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع أو أكثرها، ثم قال: لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً، مما في إسناده ضعف أو نحوذا» قال الذهبي معلقاً: قد كان ابن ماجه حافظاً ناقداً صادقاً واسع العلم، وإنما غضَّ من رتبة سننه ما في الكتاب من المناكير، وقليل من الموضوعات، وقول أبي زرعة - إن صح - فإنما عني بثلاثين حديثاً، الأحاديث المطرحة الساقطة، وأما الأحاديث التي لا تقوم بها حجة، فكثيرة، لعلها نحو الألف». اهـ

أما ابن ماجه صاحب السنن فهو: محمد بن يزيد الحافظ الكبير الحججة المفسر أبو عبدالله القزويني سمع من علي بن محمد الطنافسي، ومصعب بن عبدالله الزبيري، ودحيم، وعثمان بن أبي شيبة وغيرهم حدث عنه: محمد بن عيسى الأبهري، وأبو الحسن إبراهيم القطان، وسليمان بن يزيد الفامي، وغيرهم، قال الخليلي: هو ثقة كبير، متفق عليه، مُحْتَج به، له معرفة بالحديث وحفظ، =

ك «الجامع الصغره»^(١)، و«المسانيد»، وهي: التي جُمعَ فيها مُسندُ كلِّ صحابي على حدة، على اختلافِ مراتبِ الصحابةِ وطبقاتِهِم، والتزامِ نقلِ جميعِ مروياتِهِم، صحيحًا كان أو ضعيفًا^(٢).

وقد يجمعُ بين الأمرين في كتابٍ واحدٍ؛ بأن يجعلَ قسمًا منه على ترتيبِ الحروفِ، وقسمًا آخرَ على ترتيبِ المسانيدِ؛ كما فعلَ الجلالُ

= ارتحل إلى العراقين، ومكة والشام، ومصر والري لكتب الحديث. اهـ
من تصانيفه: «السنن»، و«التاريخ»، و«التفسير» توفي سنة ثلاث وسبعين
ومتين، وقيل سنة خمس
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (٢٧٧/١٣)، «تهذيب التهذيب»
(٥٣٠/٩)، «شذرات الذهب» (١٦٤/٢).

(١) قال السيوطي في مقدمته معرفًا به: «أودعت فيه من الكلم النبوية ألوفاً، ومن الحكم المصطفوية صنوفاً، اقتصرت فيه على الأحاديث الوجيزة، ولخصت فيه من معادن الأثر إبريزه، وبالغت في تحرير التخريج، فتركت القشر، وأخذت اللباب، وصنته عما تفرد به وضاع أو كذب، ففاق بذلك الكتب المؤلفة في هذا النوع «كالفاثق» و«الشهاب»، وحوى من نفائس الصنعة الحديثية ما لم يودع قبله في كتاب، ورتبته على حروف المعجم، مراعيًا أول الحديث فما بعده تسهلاً على الطلاب، وسميته الجامع الصغير من حديث البشير النذير» لأنه مقتضب من الكتاب الكبير الذي سميته «جمع الجوامع»، وقصدت فيه جمع الأحاديث النبوية بأسرها...» ثم أخذ في ذكر الرموز التي استعملها في كتابه وقد ذكر في آخره أنه فرغ من تأليفه سنة (٩٠٧هـ)، وكانت وفاته سنة (٩١١هـ) إلا أنه لم يخل الجامع الصغير من الأحاديث الموضوعية بل «الضعيفة» رغم أن السيوطي قد اشترط ذلك في مقدمته فقال: «وصنته عما تفرد به وضاع أو كذاب»

وقد تتبع العلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني أحاديث «الجامع الصغير» وحكم عليها بما تقتضيه الصناعة الحديثية وأفرد الأحاديث الصحيحة في قسم والأحاديث الضعيفة والموضوعية في قسم آخر وهو مطبوع متداول.

(٢) «الرسالة المستطرفة» (٤٦).

الشُّيُوطِيُّ فِي «جَامِعِهِ الْكَبِيرِ»؛ فَجَعَلَ الْقَوْلِيَّ عَلَى تَرْتِيبِ الْحُرُوفِ، وَالْفَعْلِيَّ عَلَى تَرْتِيبِ الْمَسَانِيدِ^(١).

وَالْأَجْزَاءُ، هِيَ: الْكُتُبُ الَّتِي دُوِّنَ فِيهَا حَدِيثُ شَخْصٍ وَاحِدٍ، أَوْ أَحَادِيثُ جَمَاعَةٍ فِي حَادِثَةٍ وَاحِدَةٍ^(٢).

(١) وَهُوَ -أَصْلُ كِتَابِهِ «الْجَامِعُ الصَّغِيرُ» الَّذِي قَدَّمْنَا الْكَلَامَ عَلَيْهِ وَاسْمَهُ «جَمْعُ الْجَوَامِعِ».

(٢) انظُرِ الرَّسَالَةَ الْمُسْتَرْفِقَةَ لِلْكَتَاتَانِي ص (٦٤) وَ«الْحِطَّةُ» لِصَدِيقِ حَسَنِ خَانَ (١٢٥).

[المحكم] (*)

وفائدة تقسيم المقبول إلى ما سبق من الأقسام - تحصيل عند التعارض؛ فيقدم ما هو الراجح على ما هو المرجوح.

«ثم» - أي: بعدما عرفت الأقسام السابقة - ينقسم - أيضًا - الخبرُ المقبولُ باعتبار المعارضِ وعدمه، إلى أقسام، - فالتراخي ليس إلا في الذكر «إِنْ سَلِمَ الْحَدِيثُ مِنَ الْمَعَارِضَةِ بِمِثْلِهِ» [٢٦/ب] في القبول والصحة.

والحديثُ تقدّم معناه، والمراد بالمعارضة: أن يدلّ أحدهما على خلاف ما يدلُّ عليه الآخر؛ «فَهُوَ الْمُحْكَمُ» - بفتح الكاف - من أَحْكَمْتُ الشَّيْءَ -: أَتَقَنَّنُهُ، وذكر الحاكم: أن عثمان بن سعيد الدارمي^(١) صنّف فيه كتابًا كبيرًا^(٢)، وأمثله في الأحاديث كثيرة.

(*) معرفة علوم الحديث - للحاكم - (١٢٩)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٣٧)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (١٩٨/٢).

(١) هو عثمان بن سعيد بن خالد أبوسعيد التميمي الدارمي، قال الذهبي: الإمام العلامة، الحافظ، الناقد سمع أبا اليان، ويحيى الوحاظي، وسعيد بن أبي مريم، وأحمد بن حنبل، وابن المديني وابن معين وابن راهويه وخلق كثير، حدث عنه: أحمد بن محمد الحيري ومحمد بن إبراهيم الصرام، ومؤمل بن الحسين وغيرهم، كان أحد أئمة السنة لهجا بها، بصيرًا بالمناظرة، من تصانيفه: «الرد على المريسي»، و«الرد على الجهمية»، و«المسند الكبير».

توفي رحمه الله سنة ثمانين ومئتين. انظر ترجمته في طبقات الحنابلة (١/٢٢١)، «سير أعلام النبلاء» (٣١٩/١٣).

وانظر الكلام على مسنده في «الرسالة المستطرفة» ص (٤٩).

(٢) انظر «معرفة علوم الحديث» للحاكم (١٣٠).

[مختلف الحديث] (*)

«والا» - أي: وإن لم يسلم من المعارضة بمثله^(١) - فلا يخلو: إمّا أن يمكن الجمع بين مدلولها بغير تعسف، وأمّا إذا كان بتعسف، انتقلنا إلى ما بعد الجمع، فنظرنا في التأريخ، ثم في الترجيح أو لا: فإن أمكن الجمع بما يرفع المناقاة بتأويل أو بتقييد أو بتخصيص من أحد الجانبين؛ «فإن أمكن الجمع» بوجه من هذه الوجوه، «فهو مختلف الحديث» - بكسر اللام - كما صححه الشيخ الجزري^(٢)، وقيل: بالفتح، وفسره السخاوي باختلاف مدلوله ظاهراً؛ فعلى هذا: يكون بالفتح؛ على أنه مصدر ميمي، أو اسم مفعول؛ كذا قيل؛ فالوجهان جائزان؛ لأن الكسر يناسبه النسخ، والفتح يلائمه الترجيح.

وهذا النوع من أهم الأنواع، وقد تكلم فيه الأئمة الجامعون بين الفقه والحديث، وأول من تكلم فيه: الإمام الشافعي - رضي الله عنه - في كتابه «اختلاف الحديث»^(٣) الذي هو جزء من كتاب

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٤٧٧-٤٧٩) الموقظة - للذهبي (٩١-٩٢)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (٢٨٥)، «فتح المغيث» - للعراقي (٣٥٣)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٣٧)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢/٢٩٦)، منهج ذوي النظر - للترمسي (٢٥٣)، «لقط الدرر» - للعدوي (١٢٨)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٥٦).

(١) أي وإن لم يسلم الخبر من المعارضة بمثله.

(٢) تقدمت ترجمته.

(٣) وهو أول كتاب دون في التوفيق بين مختلف الحديث، وقد أراد الشافعي بتأليفه لهذا الكتاب؛ إيراد جملة من الأخبار التي تتعارض في ظاهرها وأوجه التوفيق =

«الأم»، ثم صنّف فيه أبو محمّد بن قتيبة^(١)، ومحمّد بن جرير

= بينها ؛ ليرسم من خلال ذلك منهجًا يسير عليه كل من أراد التوفيق بين مختلف الحديث. قال النووي: «و صنّف فيه الإمام الشافعي، ولم يقصد رحمه الله إستيفاء بل ذكر جملةً ينه بها على طريقه».

«التقريب والتيسير» للنووي مع «تدريب الراوي» (١٩٦/٢).

وقال العراقي: «و أول من تكلم فيه الإمام الشافعي -رضي الله عنه- في كتابه اختلاف الحديث، ذكر فيه جملةً من ذلك، ينه بها على طريق الجمع، ولم يقصد استيفاء ذلك، ولم يفرد بالتأليف، وإنما هو جزء من كتاب الأم». «فتح المغيب» (٣٣٦).

والكتاب مطبوع مع «الأم»، ومطبوع طبعة أخرى مفردة.

(١) تقدمت ترجمة ابن قتيبة .

أما كتابه فهو: «تأويل مختلف الحديث» وقد صدر كتابه بمقدمة طويلة ذكر فيها أن تأليفه للكتاب جاء تلبيةً لطلب من أراد منه الرد على ثلب أهل الكلام أهل الحديث وامتھانهم، وإسھابهم في الكتب بدمهم فيين في هذه المقدمة وصف أصحاب الكلام، وأظهر مثالبهم، وناقش بعض المسائل التي خالف فيها أهل الكلام صريح الأدلة، وصحيح المنقول عن رسول الله، وإجماع الأمة. ثم بين فضل أهل الحديث، وتحريمهم في النقل عن رسول الله ﷺ والتزامهم بالسنة في أعمالهم، وأن الاقتداء بهم والأخذ عنهم هو طريق الرشاد.

وبعد المقدمة ذكر جملة من الأحاديث التي ادعى فيها التناقض والاختلاف ؛ فأظهر وجه التآلف بينها، وأجاب على ما قيل من شبه على بعض الأخبار، وذكر أيضًا مجموعة من الأحاديث التي أشكل فهمها، فأبان معناها، أو الأحاديث التي تتعارض في ظاهرها مع الكتاب أو الإجماع أو القياس، فأبان عدم تعارضها، فجاء كتابه متضمنًا لمختلف الحديث ومشكله، ولم يكن مختصًا بمختلف الحديث فقط.

كما أنه لم يرتب ما أورد من أحاديث على أبواب الفقه، وإنما أوردتها بحسب ما يخطر له، وقد سد ابن قتيبة رحمه الله بكتابه هذا ثغرة اصطنعها بعض المعتزلة وغيرهم.

إلا أنه انتقضت عليه بعض المسائل في كتابه نظرًا لأنه كان الغالب عليه معرفة =

= اللغة والأدب ولم يكن من المتمرسين في معرفة الحديث، قال العراقي: «أتى بأشياء حسنة وقصر باعه في أشياء قصر فيها».

«فتح المغيث» ص (٣٣٦)، وانظر «تدريب الراوي» (١٩٦/٢)، «الرسالة المستطرفة» (١١٩).

(١) هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، الطبري، قال الذهبي: الإمام العلم المجتهد، عالم العصر . . . صاحب التصانيف البديعة أكثر الترحال، ولقي نبلاء الرجال، وكان من أفراد الدهر علماً وذكاءً وكثرة تصانيف. قل أن ترى العيون مثله، سمع: أحمد بن منيع، وهناد بن السري، وسفيان بن وكيع، وغيرهم. حدث عنه: أبو القاسم الطبراني، وأحمد بن كامل القاضي، وأبو أحمد بن عدي. وقال الذهبي أيضاً: «كان ثقةً صادقاً، حافظاً، رأساً في التفسير، إماماً في الفقه، والإجماع والاختلاف، علامة في التاريخ وأيام الناس، عارفاً بالقراءات وباللغة، وغير ذلك». من تصانيفه «أخبار الأمم والملوك»، «التفسير» وغيرهما توفي سنة عشر وثلاث مئة.

انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» (١٩١/٤)، «تذكرة الحفاظ» (٧١٠/٢)، «سير أعلام النبلاء» (٢٦٧/١٤)، «طبقات المفسرين» للسيوطي (٣٠)، «طبقات المفسرين» للداودي (١٠٦/٢).

أما كتابه في مختلف الحديث فسماه «تهذيب الآثار» نقل الذهبي في «السير» (٢٧٣/١٤) عن أبي محمد الفرغاني، قال: ابتداءً - أي الطبري - بتصنيف كتاب «تهذيب الآثار» وهو من عجائب كتبه، ابتداءً بما أسنده الصديق مما صح عنده سنده، وتكلم على كل حديث منه بعلله وطرقه، ثم فقهه، واختلاف العلماء وحججهم، وما فيه من المعاني والغريب، والرد على الملحدين، ختم منه مسند العشرة وأهل البيت والموالي، وبعض مسند ابن عباس، فمات قبل تمامه.

قال الذهبي: هذا لو تم لكان يجيء في مئة مجلد. اهـ. وقد طبع العلامة محمود شاكر - عليه رحمة الله - قطعة منه.

(٢) هو أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر الأزدي الحَجْرِي المِصْرِي الطَّحَاوِيُّ، سمع من عبدالغني بن رفاعة، ويونس بن عبدالأعلى، وخاله أبي إبراهيم المزني، والربيع بن سليمان المرادي، حدث عنه: أبو القاسم الطبراني، وأبو بكر ابن المقرئ، وأحمد بن عبدالوارث الزجاج وغيرهم. قال أبو سعيد بن =

وهو - على ما استُفيدَ من كلام المصنّف - : المَقْبُولُ الذي له معارِضٌ

= يونس : كان ثقةً ثبتًا فقيهاً عاقلاً ، لم يخلف مثله . وقال أبو إسحاق الشيرازي في طبقات الفقهاء : « انتهت إليه رئاسة أصحاب أبي حنيفة بمصر ، أخذ العلم عن أبي جعفر بن أبي عمران ، وأبي خازم وغيرهما ، وكان شافعياً يقرأ على أبي إبراهيم المزني ثم تحول إلى مذهب أبي حنيفة » .

من تصانيفه : « الشروط » و « أحكام القرآن » ، و « معاني الآثار »

قال الذهبي : من نظر في تواليف هذا الإمام عَلِمَ محله من العلم ، وسعة معارفه . مات سنة إحدى وعشرين وثلاث مئة .

انظر ترجمته في : « طبقات الفقهاء » - للشيرازي (١٤٢) ، « وفيات الأعيان » (٧١ / ١) ، « سير أعلام النبلاء » (٢٧ / ١٥) ، « الجواهر المضية » (١٠٢ / ١) ، « شذرات الذهب » (٢٨٨ / ٢) .

أما كتابه في مختلف الحديث : فهو « مشكل الآثار » : وهو يُعتبر من أجمع الكتب التي ألفت في موضوعه ، وأحفلها وأنفعها وقد جمع فيه الطحاوي طائفة من الأحاديث النبوية التي يشكل ظاهرها أو يكون بينها تعارض ، وحاول رفع الإشكال ، ودفع التعارض ، ولم يقتصر على أحاديث الأحكام الفقهية ، وإنما شمل الأحاديث التي يُشكل ظاهرها سواء أكانت في العقائد ، أو الآداب ، أو المعاملات ، أو الفرائض ، أو التفسير أو غير ذلك .

قال الطحاوي مبيّناً مقصده من تأليف هذا الكتاب :

« إني نظرت في الآثار المروية عنه ﷺ بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو الثبوت فيها والأمانة عليها وحسن الأداء لها ، فوجدت فيها أشياء مما سقطت معرفته والعلم بها فيها عن أكثر الناس ، فمال قلبي إلى تأملها ، وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها ، ومن استخراج الأحكام التي فيها ، ومن نفي الإحالات عنها ، وأن أجعل ذلك أبواباً أذكر في كل باب منها ما يهب الله عز وجل لي من ذلك فيها ، حتى أبين ما قدرت عليه منها » « مشكل الآثار » (٣ / ١) .

وقد قال السخاوي عن كتاب « مشكل الآثار » : « من أجل كتب الطحاوي ، ولكنه قابل للاختصار غير مستغن عن الترتيب والتهديب ، وقال عنه البيهقي : إنه بين في كلامه أن علم الحديث لم يكن من صناعته ، وإنما أخذ الكلمة بعد الكلمة من أهله ثم لم يحكمها » « فتح المغيث » (٧٥ / ٣) .

وقد اختصره أبو الوليد الباجي ، ومنه نسخة خطية في معهد المخطوطات - بالقاهرة واختصر مختصر الباجي القاضي أبو المحاسن يوسف بن موسى الحنفي في كتاب سماه : « المعتصر من المختصر » وقد طبع في الهند سنة ١٣٦٢هـ في مجلدين .

يُثَابِلُهُ فِي الْقَبُولِ، وَأَمَكْنَ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، وَلَوْ بَوَجْهِ دُونَ وَجْهِ.

مثاله: ما في الصحيح مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «لَا عَدُوِّي، وَلَا طَيْرَةٌ، وَلَا صَفْرٌ، وَلَا غَوْلٌ»^(١)، مع حديث: «فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ»^(٢)، وكقَوْلِهِ ﷺ: «لَا يُورِدُ مُرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ»^(٣). والمسايي لمتن: «فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ... إلى آخره».

ومعنى العَدُوِّي: الاعتداء، وهو: سريانُ شَيْءٍ مُضِرٍّ إلى آخر؛ كسريانِ الجَرَبِ والجُدَامِ ونحوهما لمجاوِرٍ من كانا فيه،، والطَّيْرَةُ: بكسر الطاء، وفتح الياء، وقد تُسَكَّنُ، والهَامَةُ - بتخفيف الميم - : طَيْرٌ من طيور الليل، وقيل: هي البُوم، وكانتِ العرب تَزْعُمُ أن [٢٧/أ] رُوحَ القَتيلِ الذي لا يُدْرِكُ ثأرها - أي: قِصَاصُهُ - تصيرُ هَامَةً؛ فتقول: «اسقُوني، اسقُوني»، فإذا أُدْرِكَ ثأره، طَارَتْ، وكانوا يزْعُمُونَ أن «صَفْرًا» حيةٌ في البطنِ تصيبُ الماشيةَ والناسَ، وهي - عندهم - أَعْدَى من الجَرَبِ، والذي يجده الإنسانُ عند جُوعه عضه، وقيل: كانوا يتشاءمون بِصَفْرٍ؛ ويقولون: تَكَثَّرَ فِيهِ الْفِتْنُ؛ فالحديثُ لَنَفِي ذلك، أو لَنَفِي العَدُوِّي؛ فيه قولان، والغَوْلُ: واحد الغِيلانِ، كانتِ العربُ تزْعُمُ أنه يترأى للناسِ في الصلاة، فَيَتَلَوْنَ بِصُورِ شَيْءٍ؛ فَيَغُولُهُمْ، أي: يُضِلُّهُمْ عن الطريق؛ فنفاه ﷺ

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٨٢)، ومسلم (٢٢٢٢)، وابن حبان (٦١٢٨)، وأبو يعلى (١٧٨٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٦٨، ٢٨١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/٣٤٠)، وابن طهman في مشيخته رقم (٣٨، ٣٩).

من طريق أبي الزبير عن جابر.

(٢) أخرجه البخاري (١١/٣٠٧) كتاب الطب باب الجذام حديث (٥٧٠٧) من طريق سعيد بن ميناء عن أبي هريرة مرفوعًا.

(٣) أخرجه البخاري (١١/٤٠٧) كتاب الطب: باب لا هامة حديث (٥٧٧١) من حديث أبي هريرة.

وليس هو نفيًا لوجوده، بل إبطالٌ لزعمهم، في تَلَوْنِهِم بالصُّورِ المختلفة،
وأما قولُ بعضهم، من أنَّ معنى: «لا غُول»: لا يستطيعُ أن يُضِلَّ أحدًا -
فليس على ظاهره؛ لأنه ﴿كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ...﴾
[الأنعام: ٧١]

وقوله: «لا يُورد» بكسر الراء، ومُخْرَض - بضم الميم الأولى، وسكون
الثانية، وكسر الراء - أي: صاحبُ الإِبِلِ المِرَاضِ، ومُصِحَّ - بكسر الصَّادِ
- أي: صاحبُ الإِبِلِ الصحيحة، ومفعول «يُورد» محذوفٌ، هي: إبله.
وقد جُمِعَ بين ذلك حيثُ إنَّ جميعَها صحيحٌ؛ بأن قوله: «لا عَدَوِي...»
إلى آخره» لنفي ما يعتقدُه أهلُ الجاهلية، وبعض الحكماء من أنَّ الجُدَامَ،
والبَرَصَ، ونحوهُما - تُعَدِي بَطْبِعِهَا؛ ولهذا قال: «فَمَنْ أَعْدَى
الأوَّل...» في الحديث، أي: أنَّ الله تعالى هو الذي ابتَدَأَهُ في الثاني؛ كما
ابتدأه في الأوَّل، والأمر والنَّهي - في حديث: «لا يُورد... إلى آخره»
و«فِرَّ... إلى آخره» -: للَخَوْفِ من المخالطة التي جعلها الله تعالى سببًا
عاديًّا للإعداء، وقد يتخلَّف عن سببه؛ كما أنَّ النار لا تُحْرِقُ بَطْبِعِهَا، ولا
الطعامُ يُشْبِعُ بَطْبِعِهِ، وإنَّما هي أسباب عادية، وقد وجدنا مَنْ خالط
المصاب بشيءٍ مما ذُكِرَ، ولم يتأثر به، ووجدنا من احتَرَزَ عن ذلك الاحترازِ
المُمكِنِ، وأخذ به.

قال الحافظ ابن حَجَرٍ في شرحه: «وكذا جَمَعَ بينهما ابن الصلاح، تَبَعًا
لغيره»^(١)، قال: «والأوَّلِي في الجَمْعِ بينهما: أن يقال: إنَّ نَفِيَهُ ﷺ للعدوى
باقٍ على عُمومِهِ، وقد صَحَّ قوله ﷺ: «لا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا»، وقوله ﷺ
[٢٧/ب] لمن عارضه بأن البعير الأَجْرَبَ يكون في الإبلِ الصحيحة
الصحيحة فيخالطها، فَتَجْرَبُ؛ حيث رَدَّ عليه بقوله: «فَمَنْ أَعْدَى

(١) «نزهة النظر» ص (٣٧)، وانظر «مقدمة ابن الصلاح» ص (٢٨٥).

الأوّل» يعني: أن الله تعالى، ابتدأ ذلك في الثاني؛ كما ابتدأه في الأوّل، وأما الأمر بالفِرَار من المجدوم: فَمِنْ باب سَدِّ الذرائع لثلا يتفق للشخص الذي يخالطه شيء من ذلك بتقدير الله تعالى ابتداءً؛ لا بالعدوى المنفية؛ فيظنّ أنّ ذلك بسبب مخالطته؛ فيعتقد صحّة العدوى؛ فيقع بالحرج؛ فأمر بتجنّبه؛ حسماً للمأذة^(١) انتهى.

وحاصله: أن حديث: «لا عدوى» المقصود منه بيان العقيدة، أي ما يجب أن يُعتقد، وهو عدم تأثير الطّبْع، وأنّ وجود المرض في الثاني بخلق الله تعالى، وحديث: «فِرٌّ مِنَ المَجْدُومِ... إلى آخره» المقصود منه: حِفْظُ العقيدة عن تطرّق الخلل إليها^(٢).

وكخبِر: «أَيَّما إهابِ دُبْعٍ، فَقَدْ طَهَّرَ»^(٣)، مع خير: «لا تَنْتَفِعُوا مِنَ المَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلَا عَصَبٍ»^(٤) الشامل للإهاب المدبوغ وغيره؛ فيحتمل على غير المدبوغ؛ جمعاً بين الدليلين؛ لأنه أوّلَى من العمل بأحدهما؛ إذ فيه إعمال أحد الدليلين، والإعمال أوّلَى من الإهمال.

(١) «نزهة النظر» ص (٣٨).

(٢) انظر في الجمع بين الأحاديث المتقدمة والتوفيق بينها: «تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة ص (١١٧-١٢٣)، و«فتح الباري» (١٠/١٦٠) و«شرح مسلم» (٤/٢١٣)، «تهذيب السنن» لابن القيم (٥/٣٧٥).

(٣) أخرجه مسلم (٣٦٦)، وأبوداود (٤١٢٣) والترمذي (١٧٢٨) والنسائي (٧/١٧٣)، وابن ماجه (٣٦٠٩)، ومالك (٤٩٨/٢) رقم (١٧) والشافعي في مسنده (٢٦/١) رقم (٥٨) وأحمد (٢١٩/١) وابن الجارود في المنتقى (٨٧٤) والدارمي (٨٦/٢) والدارقطني (٤٦/١). والبيهقي (٢٠/١)، وابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ» ص (١١٧) والبغوي في «شرح السنة» (١/٣٩٢) من طرق عن ابن عباس.

(٤) تقدم تخريجه.

[الناسخ والمنسوخ] (*)

«وإلا» أي: وإن لم يمكن الجمع بينهما^(١) فلا يخلو إما أن يُعرف تأخراً أحدهما: «فإن عرف المتأخر» بنحو إجماع بأن يُجمعوا على أنه متأخر؛ لما قام عندهم على تأخره من الدليل، وقد مثل ذلك ابن السمعاني^(٢) بنسخ وجوب الزكاة، ووجوب غيرها من الحقوق المالية، ومثلها الخطيب البغدادي بقول أبي ذرٍّ لحذيفة: «أي ساعة تسحرتُم مع رسول الله ﷺ؟ قال: هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع»، وأجمع المسلمون على أن طلوع الشمس يُحرّم الطعام والشراب.

وكحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة^(٣)، الذي انعقد الإجماعُ

(*) «معرفة علوم الحديث» - للحاكم (٨٥)، «مقدمة ابن الصلاح» (٤٦٦-٤٧٠)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٦٨)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (١٦٤)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (٢٧٨)، «فتح المغيث» - للعراقي (٣٢٩)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٣٨)، «فتح المغيث» - للسخاوي (٤٥/٤)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (١٨٩/٢)، «شرح نزهة النظر» - للقاري (١٠١)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٤١٦/٢)، «توجيه النظر» - للجزائري (١٧٩) «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٢٥١)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٥٧).

(١) أي وإن لم يمكن الجمع بين الخبرين الذين ظاهرهما التعارض.

(٢) تقدمت ترجمته.

(٣) أخرجه أحمد (٤/٩٥، ٩٦، ١٠١)، وأبوداود (٤٤٨٢) والترمذي (١٤٤٤)، وابن ماجه (٢٥٧٣)، وعبد الرزاق (١٧٠٨٧)، وابن حبان (٤٤٤٦)، والحاكم (٤/٣٧٢)، والطحاوي (٣/١٥٩)، والبيهقي (٨/٣١٣) من حديث معاوية بن أبي سفيان.

= وله شاهد من حديث أبي هريرة:

أخرجه أبو داود (٤٤٨٤)، والنسائي (٣١٤/٨)، وابن ماجه (٢٥٧٢)، وأحمد (٢٩١/٢، ٥٠٤)، والطيالسي (٢٣٣٧)، وابن الجارود (٤٤٤٧)، والطحاوي (١٥٩/٣)، والحاكم (٣٧١/٤)، والبيهقي (٣١٣/٨) وابن حزم في المحلى (٣٦٧/١١).

وقد قال الترمذي في كتاب «العلل» الملحق بآخر السنن له: «جميع ما في هذا الكتاب من الحديث هو معمولٌ به، وبه أخذ بعض أهل العلم، ما خلا حديثين؛ حديث ابن عباس: «أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة، والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر، ولا مطر» وحديث النبي ﷺ أنه قال: «إذا شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه». اه سنن الترمذي (٤٩/٤).

وقال عقب روايته للحديث في سننه من حديث معاوية، قال: «وإنما كان هذا في أول الأمر ثم نُسخَ بعدُ، هكذا روى محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله عن النبي ﷺ قال: إن من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه، قال ثم أتى النبي ﷺ بعد ذلك برجلٍ قد شرب الخمر في الرابعة فضربه ولم يقتله، وكذلك روى الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي ﷺ نحو هذا، قال: فَرَفَعَ القتل وكانت رخصة، والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم، لا نعلم بينهم اختلافًا في ذلك في القديم والحديث، وما يقوى هذا ما روى عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة أنه قال: «لا يحل دمُ امرئٍ مسلمٍ يَشْهَدُ أن لا إله إلا الله، وأني رسولُ الله إلا بإحدى ثلاث: النفسُ بالنفس والثيب الزاني، والتارك لدينه». اه السنن (٤٩/٤). ونقل العلامة المباركفوري في «تحفة الأحوذى»: قال المنذري: قال الإمام الشافعي رحمه الله والقتل منسوخ بهذا الحديث وغيره - وقال غيره: قد يراد الأمر بالوعيد ولا يراد به وقوع الفعل، وإنما يقصد به الردع والتحذير وقد يحتمل أن يكون القتل في الخامسة واجبًا ثم نُسخَ بحصول الإجماع من الأمة على أنه لا يُقتل. اه (٦٠٠/٤).

ونقل المباركفوري في «شفاء الغلل في شرح كتاب العلل»: «لا يدل هذا الحديث - أي حديث ابن إسحاق أن رجلا شرب الخمر في الرابعة ثم جاء النبي فضربه ولم يقتله - إلا على أنه ﷺ لم يقتل الرجل في الرابعة، فيجمع بين الحديثين بأن الأمر بالقتل كان من باب الإباحة والرخصة للسياسة دون إيجابه =

= حدًا في المرة الرابعة فترك القتل في الحديث الآخر لا يُعارض تلك الرخصة، ومتى يمكن الجمع لم يبح لنا القول بالنسخ على أنه إذا لم يمكن الجمع عندنا لا يقدم على النسخ أيضًا ما لم يوجد نص من الشارع ﷺ بنسخه، وإن عُلم تأخر أحد الحديثين عن الآخر وبذلك صرح الحافظ الحازمي في «الاعتبار» في مقدمة كتابه، وقول الزهري برواية الترمذي عنه معلقًا قال: وكانت رخصة معناه عندي أن القتل في الرابعة كانت رخصة في الحديث الذي أمر به، فكان الأمر هناك أمر إباحة، ولهذا لم يقتله فيما رواه الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي ﷺ بنحو حديث جابر بن عبدالله -رضي الله عنه- فالعجب كل العجب من أبي عيسى الترمذي أنه مع هذا الجمع الذي رواه عن الزهري بنفسه كيف أقدم على الحكم بالنسخ، وإذا لم يثبت نسخه فليت شعري ما علة هذا الحديث التي أشار في باب العلل إلى تقدم ذكرها في الكتاب، وما طريق ثبوت عدم أخذ أهل العلم به على المعنى الذي ورد من الرخصة والإباحة للسياسة في الرابعة، مع أنه لو ثبت عدم وقوع ذلك في الأمة عن أحد من العلماء لم يدل ذلك على عدم الأخذ منهم، لأن معنى الأخذ بأحاديث الرخص، روايتها كذلك مباحة، وإن لم يقع العمل بها منهم قط، كما لا يخفى على الفطن، فلم يظهر وجه صحة الحكم على هذا الحديث أيضًا بأنه ما أخذ به أحد من العلماء. اه نقلًا عن صاحب دراسات الليب. «التحفة» (٣٢٢/١٠-٣٢٣).

وقال الشوكاني في «نيل الأوطار» (١٤٨/٧): «وقد اختلف العلماء هل يقتل الشارب بعد الرابعة أولاً، فذهب بعض أهل الظاهر إلى أنه يقتل ونصره ابن حزم، واحتج له ودفع دعوى الإجماع على عدم القتل، وهذا هو ظاهر ما في الباب عن ابن عمر، وذهب الجمهور إلى أنه لا يُقتل الشارب، وأن القتل منسوخ...». اه

وقال السيوطي في «قوت المغتذى شرح الترمذي» - بعد أن أشار إلى عدة أحاديث -: «فهذه بضعة عشر حديثًا كلها صحيحة صريحة في قتله بالرابعة، وليس لها معارض صريح، وقول من قال بالنسخ لا يعضده دليل...». اه نقلًا عن «عون المعبود» (١٢٠/١٢) ثم شرع في تفنيد حجج الجمهور ومن ضمنها حديث ابن إسحاق من خمسة وجوه فانظره فإنه نفيس.

وللعلامة المحدث أحمد شاکر عليه رحمة الله رسالة بعنوان «كلمة الفصل في قتل مدمني الخمر» تعرض فيها للكلام حول هذا الحديث قال في مقدمتها: =

على خلافه؛ فإن الإجماع - وإن كان لا يُنسخ - لكنه مبين، وكاشف عن نص ناسخ^(١).

أو بمثل قوله ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا»^(٢)؛

= «هذا تحقيق واف - فيما أرى لحديث الأمر بقتل شارب الخمر في الرابعة يتبين منه للقاري أن هذا الأمر محكم ثابت لم يُنسخ، وأنه هو العلاج الصحيح للإدمان الذي يكاد يقضي على الأمم الإسلامية، ويكاد يذهب بتشريعهم السامي وآداب الإسلام العالية النقية». اه ص ١٠ من كلمة الفصل في قتل مدمني الخمر ط الأولى سنة (١٣٧٠هـ) وقد تكلم عليه في تحقيقه للمسدند برقم (٦١٩٧).

(١) يشير إلى أن الإجماع ليس بناسخ ولكنه يكشف ويدل على وجود نص ناسخ قال الزركشي في «جمع الهوامع شرح جمع الجوامع» (٨٦١/٢): «لا يقع النسخ بالإجماع، لأنه لا ينعقد إلا بعد وفاة النبي ﷺ، فلا يُصور أن ينسخ ما كان من الشرعيات في زمنه وبعده لا نسخ، فأما الإجماع بما يخالف النص الخاص أو العام بالكلية، فلا يكون إجماعهم ناسخًا لذلك النص، بل يكون إجماعهم تضمن ناسخًا اقتضى ذلك، وهو مستند الإجماع، وحاصله أن النسخ بدليل الإجماع لا بنفس الإجماع وعلى هذا يُنزل نص الشافعي - رضي الله عنه - الذي نقله البيهقي في المدخل: أن النسخ كما يثبت بالخبر يثبت بالإجماع». اه وقال الفتوحى في «شرح الكوكب المنير» (٥٧٠/٣): «و لأن الإجماع معصوم من مخالفة دليل شرعي، لا معارض له ولا مزيل عن دلالته، فتعين إذا وجدناه خالف شيئًا أن ذلك؛ إما غير صحيح إن أمكن ذلك، أو أنه مؤول، أو نُسخ بناسخ، لأن إجماعهم حق. فالإجماع دليل على النسخ، لا رافع للحكم، كما قرره القاضي أبو يعلى، والصيرفي، والأستاذ أبو منصور، وغيرهم». اه وانظر: «المسودة» (٢٢٤)، «روضة الناظر» (٨٧)، «مختصر الطوفي» (٨٢)، «نهاية السؤل» (١٨٦/٢)، «المستصفي» (١٢٦/١).

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٦)، وأبوداود (٣٢٣٤)، والنسائي (٩٠/٤)، وابن ماجه (١٥٧٢) وابن أبي شيبه (٣/٣٤٣). والبيهقي (٧٦/٤) من حديث أبي هريرة. وأخرجه مسلم (٩٧٧/١٠٦) من حديث بريدة. وأخرجه ابن ماجه (١٥٧١) وابن حبان (٩٨١) والحاكم (٣٣٦/٢) والبيهقي (٧٦/٤) من طريق أيوب بن هانئ عن مسروق عن ابن مسعود.

«فهو» - أي: المتأخر - «الناسخ» مجازًا؛ وإلا فالناسخ - في الحقيقة - هو الله تعالى^(١) «والآخر» - أي: المتقدم - هو «المنسوخ» حقيقة [٢٨/أ].

والنسخ - في اللغة -^(٢) يُطْلَقُ عَلَى «الإزالة»؛

ك«نَسَخَتِ» الشَّمْسُ الظِّلَّ أَي: أزالته، وعلى «النَّقْل»؛

ك«نَسَخْتُ» الكِتَابَ أَي: نقلت ما فيه . . . إلى آخره؛ ومنه المناسخات في المواريث: الانتقال من وارث إلى وارث، والنَّاسِخُ في الأزواج؛ كما يزعمه بعض الفلاسفة؛ لأنه نُقِلَ من بَدَنٍ إلى بَدَنٍ.

واختلفَ في حقيقته: فقيل: مشتركٌ بين النقلِ والإزالة؛ وعليه القاضي^(٣) والغزالي^(٤)، وقيل: حقيقةٌ في الأوَّل فقط؛ وهو قولُ

(١) قال الحافظ في «النزهة»: «والناسخ ما يدل على الرفع المذكور وتسميته ناسخًا مجاز لأن الناسخ في الحقيقة هو الله تعالى» ص (٣٨).

وقال ابن قاضي الجبل وغيره: «الناسخ يُطلق على الله سبحانه وتعالى. يقال نَسَخَ فهو ناسِخٌ، قال الله تعالى: ﴿ما ننسخ من آيةٍ أو ننسها﴾ [البقرة: ١٠٦]. اهـ

انظر «شرح الكوكب المنير» - للفتوحى (٣/٥٢٨)؛ و«زاد المسير» (١/١١٠) لابن الجوزي.

وليس الناسخ اسم من أسماء الله عز وجل ولا صفة من صفاته وإنما هو من باب الإخبار عنه سبحانه وتعالى، قال العلامة ابن القيم «رحمه الله»: «ما يدخل في الإخبار عنه تعالى، أوسع مما يدخل في باب أسمائه وصفاته، كالشيء و«الموجود» و«القائم بنفسه». فإنه يجزئ به عنه، ولا يدخل في أسمائه الحسنی وصفاته العليا». اهـ «بدائع الفوائد» (١/١٣٤).

(٢) انظر «القاموس المحيط» (١/٢٧١)، «لسان العرب» (٣/٦١)، «المصباح المنير» (٢/٦٠٢).

(٣) هو أبوبكر الباقلاني.

(٤) تقدمت ترجمته، والذي نقله هنا عن القاضي والغزالي هو اختيار الصيرفي، والأمدي وابن الحاجب، انظر «اللمع» ص (٣٠) «المستصفى» للغزالي (١/١٠٧) «الإحكام» للأمدي (٣/١٥١)، مختصر ابن الحاجب مع شرح العضد» (٢/١٨٥) «البحر المحيط» (٤/٦٥).

الأكثرين؛ كما قاله الهندي^(١)؛ وهو المختار، وقيل عكسه؛ وعليه
الفقّال^(٢)، وقيل غير ذلك، ولا يتعلق به غرض علمي؛ كما قاله العَضُد^(٣).

وفي الاصطلاح، مُخْتَلَفٌ فيه: هل هو رَفْعٌ لحُكْمٍ، أو بيانٌ لانتهاؤِ
أَمْدِهِ؟^(٣) ودلائل الطرفين في كتب الأصول^(٤).

ولم يبيِّن المصنّف حكمَ ما إذا لم يمكن الجمعُ بينهما ولم يُعْلَمِ المتأخِرُ؛
قصداً للاختصارِ، ونحن نذكرُ لك ذلك:

فإن وُجِدَ مرّجِحٌ لأحدهما على الآخر: صيرَ إلى الترجيحِ، والعملِ
بالراجحِ، والمرّجحات كثيرةٌ، ذكرها الأصوليون، وقد سبقَت نبذة يسيرةٌ
من ذلك.

وإن لم يوجدَ مرّجِحٌ لأحدهما على الآخر: وجب التوقُّفُ، وتَرْكُ
العملِ والاستدلالِ، ووجبَ الرجوعُ إلى غيرهما، وهو البراءة الأصلية؛

(١) هو محمد بن عبدالرحيم بن محمد، أبو عبدالله الملقب بصفي الدين الهندي
الأرموي الفقيه الشافعي الأصولي، ولد بالهند سنة ٦٤٤هـ. وقدم اليمن
والحجاز ومصر وسورية، واستقر فيها للتدريس والفتوى، وكان قوي
الحجة، ناظر الإمام ابن تيمية في دمشق، من مصنفاته «الزبدة» في علم
الكلام، و«الفائق» في التوحيد و«نهاية الوصول إلى علم الأصول». توفي
سنة ٧١٥هـ بدمشق.

انظر ترجمته في «طبقات الشافعية» (١٦٢/٩)، «البدْر الطالع» (١٨٧/٢)،
«شذرات الذهب» (٣٧/٦)، «الدرر الكامنة» (١٣٢/٤).

(٢) تقدمت ترجمته.

(٣) قال في «شرح الكوكب المنير»: «النسخ في اصطلاح الأصوليين رفع حكم
شرعي بدليل شرعي متراخ... ذكر معنى ذلك ابن الحاجب وغيره وهو قول
الأكثر» شرح الكوكب (٥٢٦/٣) وانظر «روضة الناظر» ص (٦٩)، «مختصر
الطوفي» ص (٧٢)، «العضد علي ابن الحاجب» (١٨٥/٢)، «تشنيف المسامع»
للزركشي (٨٥٩/٢).

(٤) انظر المراجع السابقة.

كما في تعارض البيهقيين؛ وهذا هو المختار الذي ذهب إليه كثير من الفقهاء؛ واختاره القاضي زكريا^(١) وغيره، وقد يُخَيَّر بينهما في العمل، وهو ما ذهب إليه القاضي أبوبكر^(٢)، وأبو علي^(٣)، وابنه أبو هاشم^(٤)؛ ورجحه العلامة البرماوي^(٥)، وقيل: يُوقَفُ عن العمل بالواحد منهما؛ كما في تعارض البيهقيين على قول، وقيل: يُخَيَّر بينهما في الواجبات، ويتساقطان^(٦) في غيرها.

وقد توقَّف الأئمة الأربعة - رضي الله عنهم - في مسائل معلومة عند الفقهاء.

والتعبير عنه بالتوقَّف أولى من التعبير بالتساقط؛ كما هو المشتهر على [الألسنة]؛ من «أن الدليلين إذا تعارضتا تساقطا»؛ لأنه يُوهَم الاستمرار؛ مع أنه ليس كذلك؛ لأن سقوط حكمهما إنما هو لعدم ترجيح أحدهما، ولا يلزم منه استمرار التساقط، مع أن إطلاق التساقط على الأدلة الشرعية خارج عن سنن الآداب، ولأن خفاء [٢٨/ب] ترجيح أحدهما على الآخر إنما هو بالنسبة للمُعْتَبَر مع احتمال أن يظهر لغيره، ما خفي عليه^(٧).

(١) هو القاضي زكريا الأنصاري وقد تقدمت ترجمته.

(٢) هو القاضي أبوبكر الباقلاني، وقد تقدمت ترجمته.

(٣) هو أبو علي الجبائي وقد تقدمت ترجمته.

(٤) هو عبدالسلام بن محمد بن عبدالوهاب الجبائي معروف بأبي هاشم، متكلم من رؤوس المعتزلة، ألف كتباً كثيرة منها: «تفسير القرآن»، و«الجامع الكبير» و«الأبواب الكبير»، توفي سنة ٣٢١هـ.

انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان» (٣٥٥/٢)، «شذرات الذهب» (٢٨٩/٢).

(٥) هو محمد بن عبدالدايم بن موسى النعيمي المعروف بشمس الدين البرماوي وقد تقدمت ترجمته.

(٦) سيأتي انتقاد المصنف لهذا التعبير.

(٧) انظر «نزهة النظر» ص (٣٩) و«شرح نزهة النظر» ص (١٠٥) لعلي القاري.

[الضعيف] (*)

ولما فرغ المصنّف من مباحث أحد قِسْمَي الإسناد، وهو المقبول - شرَع في قسمه الآخر فقال: «وَالْمَرْدُودُ» أي: ما يجبُ به الرَّدُّ، وهو فواتُ صفة القَبُول، أعني: العدالةَ والضبطَ وغيرَهُما، مما سبق بيانه؛ فقول الحافظ في شرحه: «وَمُوجِبُ الرَّدِّ»^(١). عَطَفَ تفسيرَ للمردود، وقال بعضهم: «لا يظهر لقوله «مُوجِبُ الرَّدِّ» فائدةً، ولا رَبِطٌ بما قبله، ولا بما بعده» انتهى وهذا كله مبنيٌّ على أن يكونَ «مُوجِبُ» بكسر الجيم، وأما إذا قُرِيَء بالفتح، فيستقيمُ الكلامُ أولاً، وآخرًا، وهو: «إِمَّا أَنْ يَكُونَ رَدُّهُ» وعدمُ قَبُوله، «لِسَقْطِ مِنَ السَّنَدِ»؛ وقد تقدّم معناه غير مرّة. أو يكونَ رَدُّهُ «لَطْعَنِ فِي رَاوٍ» بأحدِ الأمور التي تأتي، إن شاء الله.

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (١٨٨-١٨٩)، الاقتراح - لابن دقيق العيد (١٧٧)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٤٦)، الموقظة - للذهبي (٣٣-٣٤)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٤٢)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (٦٣)، «فتح المغيث» - للعراقي (٤٩)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٤٩١/١)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٣٩)، «فتح المغيث» - للسخاوي (١١٢/١)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (١٧٩/١)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٢٤٦/١)، توجيه النظر - للجزائري (٢٣٨).

(١) «نزهة النظر» ص (٣٩).

[المعلق] (*)

«فما سقطَ أولُ سنده»، أي: طرفُهُ الذي فيه الصحابيُّ، سواء كان واحداً أو أكثرَ أو جميعَ الرُّوَاةِ، وكان ذلك السَّقُوطُ «تصرفاً من مصنّف-: فهو المَعْلَقُ»؛ مأخوذاً من تعليق الجِدَارِ؛ لقطع اتّصاله، أو من تعليق المرأةِ، وهو هَجْرُها؛ ومنه تعليق أفعال القلوبِ، أي: إبطالُ عَمَلِها لفظاً لا معنًى، وسُمِّيَ هذا القسمُ من الحديثِ بذلك؛ لكونه مردوداً، ومَهْجُور العمل به، وغيرَ معتدٍّ بوجوده، وإنَّما كان كذلك للجَهْلِ بالمحذوف، وعدم المعلم بحاله.

مثالُ ما حُذِفَ من أوله واحدٌ: قولُ البخاريِّ: وقال مالكٌ، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

ومثالُ ما حُذِفَ من أوله أكثرُ من واحد: قوله وقال ابنُ المَاجِشُونِ، عن عبد الله بن الفضل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «لا تُفَاضِلُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ»^(١)، وقوله: وقالت عائشةُ: «كَانَ

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (١٦٧)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٥٥)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٣١)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٤٠)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (١١٧/١)، «شرح نزهة النظر» - للقاري (١٠٦)، منهج ذوي النظر - للترمذي (٦٦)، «لقط الدرر» - للعدوي - (٦٢)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٦٠).

(١) هذا التعليق ذكره البخاري في كتاب التوحيد، من صحيحه، واعترض عليه أبو مسعود الدمشقي فجزم أن هذا ليس بصحيح لأن عبد الله بن الفضل إنما رواه عن الأعرج عن أبي هريرة لا عن أبي سلمة، وقوى ذلك بأنه أخرجه في موضع آخر كذلك.

النَّبِيُّ ﷺ - يَذْكُرُ اللهُ عَلَى كُلِّ أَحْوَالِهِ»^(١).

ومثالُ ما حُذِفَ من أوَّلِهِ جميعُ الرواةِ: قوله: «و قال وفدُ عبدالقيسِ للنبيِّ ﷺ: مُرْنَا بِعَمَلٍ إِنْ عَمَلْنَا بِهِ، دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، فَأَمَرَهُمُ بِالْإِيْمَانِ، وَالشَّهَادَةِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ»^(٢).

واعلم: أنَّ الراوي إذا حَذَفَ من حديثه، وأضَافَ الحديثَ إلى شيخه [٢٩/أ] شيخه، وهو شيخٌ له، كان ذلك تعليقًا، إلا أنَّ يُعْرَفَ أنَّ ذلك الراوي مدلسٌ؛ فتدليسٌ، وأنَّ المعلقَ الواقعَ في كتابِ التَّرْمِثِ صَحَّتهُ؛ كالكُتُبِ السَّتَةِ، إن كان بصيغةٍ فيها جَزْمٌ، نحو: قال أو «رَوَى» ممَّا بنى للفاعل - يُحَكِّمُ له بالصَّحَّةِ عند ذلك المصنِّف؛ لأنه لو لم يَصَحَّ عنده، لما جَزَمَ به، وإن كان بصيغةٍ ليسَ فيها جَزْمٌ؛ نحو: في البابِ كذا، أو رَوَى عن فلانٍ، أو ذِكْرَ، أو يُذَكِّرُ ممَّا بُنِيَ للمفعول - لا يُحَكِّمُ له بالصَّحَّةِ؛ لأنَّ مثلَ هذه لا يقالُ في الحديثِ الصحيحِ؛ لكن إيراد ذلك المصنِّف له في صحيحه يُشْعِرُ بأصالته^(٣).

= وهذا الطريق الثاني عند البخاري برقم (٣٤١٤) وقد تعقبه السيوطي فقال: وهو اعتراض مردود ولا ينقض القاعدة ولا مانع من أن يكون لعبد الله بن الفضل شيخان، وكذلك أورده عن أبي سلمة، الطيالسي في «مسنده» فبطل ما ادعاه.

«التدريب» (١/٩٢-٩٣).

(١) أخرجه أحمد (٧٠/٦)، ومسلم (٣٧٢)، وأبوداود (١٨) والترمذي (٣٣٨٤)، وابن ماجه (٣٠٢)، وأبويعلى (٤٦٩٩)، وابن حبان (٨٠١)، وابن خزيمة (٢٠٧)، والبيهقي (٩٠/١).

(٢) أخرجه البخاري (١٥٧/١)، ومسلم (٤٦/١) من حديث ابن عباس.

(٣) وعبارة ابن الصلاح: ومع ذلك فيإيراده له في أثناء الصحيح يشعر بصحة أصله إشعارًا يؤنس به ويركن إليه.

«التدريب» (١/٩٤).

[المرسل] (*)

«وما سقط صحابئُهُ-: فهو المرسل»؛ وذلك بأن يرفعه تابع الصحابيِّ إلى النبي ﷺ سواء كان التابع كبيراً، وهو: مَنْ لَقِيَ جماعة من الصحابة، وكان أكثر روايته منهم؛ كعبيد الله بن الحنّيار^(١) - بكسر المعجمة - أو صغيراً، وهو: مَنْ لَقِيَ واحداً منهم، أو اثنين؛ كيحيى بن سعيد^(٢)، وهو مأخوذ من الإرسال، وهو الإطلاق؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [مریم: ٨٣]؛ فكان المرسل أطلق الإسناد، ولم يقيدُه

(*) «معرفة علوم الحديث» - للحاكم (٢٥)، الكفاية - للخطيب (٤٢٣) «مقدمة ابن الصلاح» (٢٠١-٢١٢)، الاقتراح - لابن دقيق العيد (١٩٢)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٥٠)، «الموقظة» - للذهبي (٣٨)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٤٥)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (٧٠)، «فتح المغيث» - للعراقي (٦٣)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٥٤٠/٢)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٤١)، «فتح المغيث» - للسخاوي (١٥٥/١)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (١٩٥/١)، «شرح نزهة النظر» - للقاري (١٠٩)، «لقط الدرر» - للعدوي (٦٣). «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٦١).

(١) هو عبيدالله بن عدي بن الحنّيار بن عدي النوفلي القرشي المدني روى عن عمر وعثمان وعلي وغيرهم قال الحافظ ابن حجر: كان في الفتح مميزاً، فعُد في الصحابة لذلك، وعده العجلي في ثقات التابعين وقال العلائي: ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب لكونه ولد على عهد النبي ﷺ، وليست له صحبة ولا رؤية بل هو تابعي، وحديثه مرسل. اهـ قال العجلي: تابعي ثقة من كبار التابعين.

قال ابن حبان مات سنة تسعين. انظر «تهذيب التهذيب» (٣٦/٧)، «جامع التحصيل» (٢٣٢)، «التقريب» (٤٣٣٦).

(٢) هو يحيى بن سعيد الأنصاري وقد تقدمت ترجمته.

بجميع رواته، ويُجمَعُ على «مَرَّاسِيلٍ» و«مَرَّاسِلٍ»، وقَيِّده الحافظُ بما لم يسمعه من النبي ﷺ^(١) ليُخْرَجَ من لَقْبِهِ كَافِرًا، فسمع منه، ثم أسلمَ بعد موته ﷺ - وحدثَ بما سَمِعَ منه؛ كالتَّوْحِيهِ^(٢)؛ رَسُولِ هِرْقَلِ، وروي قَيْصَرُ؛ فإنه مع كونه تابعيًّا محكومٌ لما سمعه بالاتصالِ لا بالإرسالِ، وبه يُلْعَزُ؛ فيقال: لنا تابعيٌّ أضافَ إلى النبي ﷺ حديثًا، وحديثُهُ متصلٌ.

و خَرَجَ بالتابعيِّ: مرسلَ الصحابيِّ؛ بأن لم يسمعه من النبي ﷺ إلا بواسطة، كبيرًا كان؛ كابنِ عُمَرَ وجابرٍ، أو صغيرًا؛ كابنِ عَبَّاسٍ وابنِ الزُّبَيْرِ، فحكمُهُ الوضَلُ؛ فيحتجُّ به على الصحيح؛ لأن غالبَ روايته عن الصحابة، وهم عدولٌ؛ لا تَقْدَحُ فيهم الجهالةُ بأعيانِهِمْ؛ فلا يُبْحَثُ عن عدالتهم: في رواية، ولا شهادة؛ لأنهم خيرُ الأُمَّة؛ لقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] وقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا؛ لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ فالصحابَةُ هم المخاطَبُونَ حَقِيقَةً بهذا الخطابِ الشفاهي، وقوله ﷺ: «لا تَسْبُوا أَصْحَابِي؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ [ب/٢٩]، لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»^(٣)؛ رواه الشيخان، والحديثُ وإن

(١) «نزهة النظر» ص (٤١).

(٢) أخرجه أحمد (٤٤١/٣-٤٤٢)، وذكره الهيثمي في «المجمع» (٢٣٤/٨-٢٣٦) وقال: رواه عبدالله بن أحمد وأبويعلى ورجال أبي يعلى ثقات.

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٠٣)، ومسلم (٢٥٤١) وأبوداود (٤٦٥٨)، والترمذي (٣٨٦١)، وأحمد (١١/٣، ٥٤، ٣٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٩٠، ٩٩١)، والبيهقي (٢٠٩/١٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٤٤/٧) من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد مرفوعًا.

وأخرجه أحمد (٢٦٦/٣) ومسلم (٢٥٤٠/٢٢١) وابن ماجه (١٦١) عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة .

وَرَدَ عَلَى سَبَبٍ - فالعبرةُ بعمومِ اللفظِ، ولا يضرُّ كونُ الخطابِ بذلك
للصحابة؛ لأنَّ المعنى: لا يَسُبُّ غيرُ أصحابي أصحابي، ولا يَسُبُّ
بعضُكم بعضًا، والأحاديثُ في ذلك كثيرةٌ لا تنحصرُ.

فَمَنْ أثنى اللهُ تعالى عليه ورسوله ﷺ بهذا الشَّاءِ، كيف لا يكونُ عدلاً،
مع أنَّ العدالةَ تثبتُ بتزكيةِ عدلينِ من أحاديثِ الأئمة؛ فكيفَ لا تثبتُ مع هذا
الشَّاءِ العظيم؟! . انتهى .

وَأَمَّا احتمالُ روايتهِ عن تابعي: فنادر؛ قال بعضهم: «و يتحصَّلُ من
كلامهم خلافٌ في سببِ المنعِ، وإن كان الكلُّ عدولاً، بل هو احتمالُ
روايتهِ عن تابعي أو صحابي قامَ به مانعٌ؛ كسارقِ رداءِ صفوانَ ونحوه»
انتهى .

وبعضُهُم يقيدهُ بالكبيرِ، فمرفوعُ الصَّغِيرِ لا يسمَّى مرسلًا بل منقطعًا .
وبعضُهُم يجعلُ المرسلَ: ما سَقَطَ من سندهِ راوٍ واحدٌ أو أكثرٌ، سواءً
كان من أولِهِ أو من آخرِهِ أم بينهما؛ فَشَمِلَ المنقطعَ والمُعْضَلَ والمعلَّقَ؛
وهذا ما حكاه ابنُ الصَّلاح عن الفقهاء، والأصوليينَ والخطيبِ؛ ولذا قال
النوويُّ: «المرسلُ عند الفقهاء، والأصوليينَ والخطيبِ، وجماعةٍ من
المحدثين - : ما انقطعَ إسنادهُ على أيِّ وجه كان» انتهى .

والحاصلُ أنَّ في المرسلِ ثلاثةَ أقوالٍ:

أولها: وهو ما ذكره^(١) أكثرُ استعمالِ المحدثين .

وثانيها: أضيقتها؛ لتقيده بتابعٍ مخصوصٍ .

(١) أي ما ذكره المصنف «الأحمدي»، وهو قول أكثر استعمال أهل الحديث .

وثالثها: أوسَعُهَا؛ لأنه مرفوعٌ غيرٌ صحابيٍّ - تابعيًّا كان أو غيرَهُ - إلى النبيِّ، ﷺ.

وقد احتجَّ بالمرسلِ: أبو حنيفة^(١)، ومالك^(٢)، وأحمد^(٣) في أشهر الروايتين عنه^(٤) واختاره الأمدى^(٥)؛ قالوا: لأنَّ العدلَ لا يُسقطُ الوساطةَ بينَهُ وبين النبيِّ ﷺ إلا وهو عدلٌ عنده، وإن كان ذلك تلييسًا قاذحًا فيه.

(١) هو النعمان بن ثابت التيمي مولاهم الكوفي، إمام أهل الرأي قال الحافظ: رأى أنسًا، وروى عن عطاء بن أبي رباح وعاصم بن أبي النجود، وعلقمة بن مرثد وغيرهم، وعنه: ابنه حماد وإبراهيم بن طهمان، وحمزة بن حبيب الزيات، وزفر بن الهذيل، وعبد الرزاق، ومحمد بن الحسن الشيباني، وآخرون. انظر: «تهذيب التهذيب» (٤٠١/١٠).

(٢) هو مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري أبو عبد الله المدني أحد أعلام الإسلام، وإمام دار الهجرة، روى عن عامر بن عبد الله بن الزبير، ونعيم المجرم، وزيد بن أسلم، ونافع مولى عمر، وأبي حازم سلمة بن دينار وغيرهم، وعنه: الزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري ويزيد بن الهاد وهم من شيوخه، والأوزاعي، والثوري وشعبة بن الحجاج وابن جريج والليث بن سعد، وهم من أقرانه وغيرهم كثير، قال الشافعي: إذا جاء الأثر فمالك النجم. وقال النسائي: ما عندي بعد التابعين أنبل من مالك ولا أجل منه ولا أوثق ولا آمن على الحديث منه، قال الحافظ ابن حجر: إمام دار الهجرة، رأس المتقين، وكبير المثبتين. قال: ومناقبه كثيرةٌ جدًا... وقد أفردت بالتصنيف. توفى سنة تسع وسبعين ومئة. انظر «تهذيب التهذيب» (٥/١٠) «التقريب» (٦٤٤٤).

(٣) تقدمت ترجمته.

(٤) انظر أقوالهم في «الكفاية» (٣٨٤)، «مقدمة ابن الصلاح» (٢٦) «تدريب الراوي» (١٩٨/١)، «المجموع» (٦٠/١) «المدخل إلى مذهب الإمام أحمد» (٩٦) «توضيح الأفكار» (٢٧٧/١) «قواعد التحديث» (١٣٤) «جامع التحصيل» (٣٤).

(٥) انظر «الإحكام» للأمدى (١٧٨/٢) وقد تقدمت ترجمته.

وقال عيسى بنُ أبان^(١) واختاره ابن الحاجب^(٢)،
وصاحب «البديع»^(٣) - : يُقْبَلُ المرسل، ويُحْتَجُّ به إذا
كان المرسل من أئمة النقل؛ كسعيد بن المسيب^(٤)،

(١) هو عيسى بن أبان بن صدقة أبو موسى الحنفي، كان من أصحاب الحديث ثم
غلب عليه الرأي، وتفقه على محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة، وكان حسن
الوجه، وحسن الحفظ للحديث، وتولى قضاء العسكر، ثم قضاء البصرة،
تفقه عليه أبوخازم القاضي، وقال عنه: ما رأيت لأهل بغداد حدثاً أذكى من
عيسى ابن أبان، وبشر بن الوليد، وقال هلال بن أمية: «ما في الإسلام قاض
أفقه منه». من تصانيفه: كتاب «الحجج»، و«خبر الواحد»، و«إثبات
القياس»، و«اجتهاد الرأي» مات بالبصرة سنة ٢٢١هـ. انظر ترجمته في: «تاريخ
بغداد» (١٥٧/١١)، «الفوائد البهية» ص(١٥١)، «تهذيب الأسماء واللغات»
(٤٤/٢).

(٢) تقدمت ترجمته.

(٣) كتاب البديع اسمه كاملاً: «بديع النظام، الجامع بين أصول البزدوي
والإحكام»، وكثيراً ما يتصحف إلى البدائع أو يشتهر «ببدائع الصنائع»
للكاساني، وكتاب «البدائع» في الفقه الحنفي، أما كتاب «البديع» فهو في أصول
الفقه، وهو الذي ينقل عنه الحنفية في الأصول، ويتردد في كتبهم الأصولية.
أما صاحبه فهو: مظفر الدين أحمد بن علي الساعاتي البغدادي الحنفي المتوفى
سنة ٦٩٤هـ. انظر «الفتح المبين» (٩٤/٢).

(٤) هو سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي روى عن أبي بكر مرسلًا،
وعن عمر، وعثمان، وعلي وسعد بن أبي وقاص، وابن عباس، وأبي هريرة،
وكان زوج ابنته. وعنه ابنه محمد، وسالم بن عبدالله بن عمر، والزهري وقتادة
وغيرهم قال نافع عن ابن عمر: هو والله أحد المتقين، وقال قتادة: ما رأيت
أحدًا قط أعلم بالحلال والحرام منه.

قال أبوطالب: قلت لأحمد: سعيد بن المسيب فقال: ومن مثل سعيد، ثقة من
أهل الخير، وقال أبو حاتم: ليس في التابعين أنبل منه. قال الواقدي: مات سنة
أربع وتسعين، وقال أبو نعيم، مات سنة ثلاث وتسعين. انظر «تهذيب
التهذيب» (٧٥/٤).

والشَّعْبِيَّ^(١)؛ بخلاف من لم يكن منهم؛ فقد يَظُنُّ من ليس
بعدلٍ عدلاً؛ فيسْقِطُهُ لظنِّه... إلى غير ذلك من الاختلافات
المذكورة في محلِّها^(٢).

= وانظر الكلام على مراسيل سعيد والخلاف في قبولها وردها في: «مختصر المزني»
في آخر «كتاب الأم» (٧٨/٨) «الكفاية» للخطيب (٤٤٤)، «إرشاد طلاب
الحقائق» - للنووي (١٧٥/١)، «جامع التحصيل» - للعلائي (٣٨)،
(١٨٤). «شرح علل الترمذي» لابن رجب (٥٣٠/١).

(١) هو عامر بن شراحيل بن عبد أبوعمر والشَّعْبِيَّ الكوفي روى عن علي، وسعد
ابن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وعبادة بن الصامت، وأبي هريرة، والمغيرة
ابن شعبة وغيرهم وعنه: أبو إسحاق السبيعي، وداود بن أبي هند،
والأعمش، ومنصور وغيرهم. قال الشعبي: أدركت خمسمائة من الصحابة.
قال أبو زرعة وغير واحد: الشعبي ثقة، قال مكحول: ما رأيت أفضه منه.
اختلف في وفاته ف قيل سنة ثلاث ومئة، وقيل أربع، وقيل خمس وقيل ست
وقيل غير ذلك. انظر ترجمته في «تهذيب التهذيب» (٦٢/٥) وانظر الكلام على
مراسيل الشعبي في: «جامع التحصيل» - للعلائي (٢٠٤).

(٢) انظر «الرسالة». للشافعي (٤٦٤)، «الكفاية» (٣٨٤)، «المسودة» (٢٥٠)
«تدريب الراوي» (١٩٨/١)، «الإحكام» لابن حزم (١٣٥/١)، «مقدمة ابن
الصلاح» (٢٦)، «توضيح الأفكار» (٢٩٠/١) «صحيح مسلم» (٣٠/١)
«قواعد التحديث» (١٣٣).

[المعضل] (*)

«وما سقط منه اثنان فأكثر، مع التوالي - فهو المعضّل» - بفتح الضاد - من: أعضله فلان، أي: أعياه؛ فهو معضّل، أي: مُعيًا؛ لأن المحدث الذي حدث به أعضله وأعياه؛ فلم ينتفع من يرويه عنه، وقد يقال: المعضّل، للمشكّل أيضًا، وهو - حينئذ - بكسر الضاد، أو بفتحها؛ على أنه مشتركٌ فيه؛ وعليه بعضُ المحقّقين.

واصطلاحًا: ما يستفاد من كلام المصنف؛ من أنه: الذي سقط منه راويان على التوالي.

مثالٌ ذلك: روايةُ الشافعي، عن مالك، عن أبي هريرة^(١)؛

(*) معرفة علوم الحديث - للحاكم (٣٦)، «مقدمة ابن الصلاح» (٢١٦-٢٢٩) «الاقتراح» - لابن دقيق العيد (١٩٢)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٥٣) «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٤٨)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (٨١)، «فتح المغيث» - للعراقي (٧٣)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٥٧٥/٢)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٤٢)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢١١/١)، «شرح نزهة النظر» - للقاري (١١٣)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٢٢٣/١)، توجيه النظر - للجزائري (١٦٨)، «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٧٥)، «لقط الدرر» - للعدوي (٦٥)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٦٢).

(١) إذ هذا إسنادٌ معضّل وصوابه الشافعي عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، وقد قال البخاري أنه أصح الأسانيد عن أبي هريرة. انظر التهذيب (١٨٣/٥) ترجمة أبي الزناد، و«معرفة علوم الحديث» (٣٦) للحاكم.

ياسقاط أبي الزناد^(١)، والأعرج^(٢).

واعلم: أن أبا الحسن التبريزي^(٣) خصَّ في كتابه «الكافي»^(٤) في علوم

(١) في (خ) الزناد بدون أبي، وهو خطأ والصواب ما أثبتناه وأبو الزناد هو عبدالله ابن ذكوان القرشي، روى عن أنس وعائشة بنت سعد، وأبي أمامة سعد بن حنيف، وعروة بن الزبير والأعرج وهو راويته، وعنه ابنه عبدالرحمن وأبو القاسم، وصالح بن كيسان، والأعمش، والسفيانان، ومالك.

قال أحمد: ثقة، وقال: كان سفيان يسميه أمير المؤمنين، وقال العجلي مدني تابعي ثقة، وقال أبو حاتم: ثقة فقيه صالح الحديث، صاحب سنة، وهو ممن تقوم به الحجة إذا روى عن الثقات. قال ابن معين وغيره مات سنة (١٣١)، وقيل مات سنة (١٣٢). انظر «تهذيب التهذيب» (١٨٢/٥).

(٢) وهو عبدالرحمن بن هرم الأعرج، أبوداود المدني، مولى ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب، روى عن أبي هريرة وأبي سعيد، وابن عباس، وغيرهم، روى عنه صالح بن كيسان، والزهري، وأبو الزناد عبدالله بن ذكوان ومحمد بن إسحاق وغيرهم، قال ابن سعد: كان كثير الحديث، وقال المقدمي: سئل ابن المديني عن أعلى أصحاب أبي هريرة فبدأ بابن المسيب، وذكر جماعة قيل له فالأعرج؟ قال دون هؤلاء وهو ثقة، وقال العجلي: مدني تابعي ثقة قال ابن يونس وغير واحد مات بالإسكندرية سنة سبع عشرة ومائة. انظر «تهذيب التهذيب» (٢٥٧/٦).

(٣) هو علي بن عبدالله بن أبي الحسن الأردبيلي التبريزي، أبو الحسن تاج الدين الشافعي، قال ابن العماد: نزيل تبريز أحد شيوخ العلم المشهورين بتلك البلاد، والتصدي لشغل الطلبة أخذ عن القاضي ناصر الدين البيضاوي، وشرح منهاجه، و«الحاوي الصغير» ولم يكمله... اه قال ابن حجر: «اختصر علوم الحديث لابن الصلاح اختصاراً مفيداً». اه وقال العراقي: «كان من خيار العلماء ديناً ومروءةً فانتفع الناس به». اه وقال الذهبي: «حصل جملة من كتب الحديث وشغل في فنون، وناظر وكثرت طلبته» توفي في القاهرة سنة ست وأربعين وسبع مئة. انظر «الدرر الكامنة» (٧٣/٣)، «شذرات الذهب» (١٤٨/٦).

(٤) منه نسخة خطية بمكتبة «طبقوسراي» بإسطنبول رقم (١٩٧)، ولعله هو «مختصر علوم الحديث» الذي ذكره الحافظ ابن حجر في ترجمة التبريزي في «الدرر الكامنة» (٧٣/٣).

الحديث المَعْضَل - وكذا المنْقَطَع - بما يَبَيِّنُ طَرَفِي الإِسْنَادِ، وابنُ الصَّلَاحِ لم يَخْصِّهَما بِذَلِكَ؛ فَمَا حُذِفَ مِنْ أَوَّلِ إِسْنَادِهِ وَاحِدٌ، فَهُوَ مَنْقُطَعٌ، عِنْدَ ابْنِ الصَّلَاحِ، وَمَا حُذِفَ مِنْ أَوَّلِهِ اثْنَانِ مُتَوَالِيَانِ، فَهُوَ الْمَعْضَلُ عِنْدَهُ، وَعِنْدَ التَّبْرِيزِيِّ: كِلَاهُمَا مَعْلُوقٌ.

وَأَنَّ الْجَوْزَقَانِيَّ^(١) قَالَ فِي مَقْدَمَةِ كِتَابِهِ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ»^(٢): «الْمَعْضَلُ أَسْوَأُ حَالًا مِنَ الْمَنْقُطَعِ، وَالْمَنْقُطَعُ أَسْوَأُ حَالًا مِنَ الْمَرْسَلِ، وَالْمَرْسَلُ لَا تَقُومُ بِهِ حُجَّةٌ»^(٣) انْتَهَى، وَإِنَّمَا يَكُونُ الْمَعْضَلُ أَسْوَأَ حَالًا مِنَ الْمَنْقُطَعِ، إِذَا كَانَ الْإِنْقِطَاعُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، أَمَا إِذَا كَانَ فِي مَوْضِعَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ - فَإِنَّهُ يَسَاوِي الْمَعْضَلَ فِي سُوءِ الْحَالِ، وَإِنَّمَا قَيَّدْتُهُ بِقَيْدِ التَّوَالِيِ الْمُسْتَفَادِ مِنْ مَقَابِلَةِ قَسِيمِهِ؛ لِيُخْرَجَ - حَيْثُذ - الْمَنْقُطَعُ الَّذِي سَيَجِيءُ ذِكْرُهُ.

وَبَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ أَطْلَقَ، وَقَالَ: «هُوَ مَا سَقَطَ مِنْهُ اثْنَانِ فِصَاعِدًا فِي الْمَوْضِعِ الْوَاحِدِ، مِنْ أَيِّ مَوْضِعٍ كَانَ، وَإِنْ تَعَدَّدَتِ الْمَوَاضِعُ، سِوَاهُ كَانَ السَّاقِطُ الصَّحَابِيِّ أَوْ التَّابِعِيِّ أَمْ غَيْرَهُمَا»؛ فَيَدْخُلُ فِيهِ - كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ - «قَوْلُ الْمَصْنِفِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَا وَكَذَا وَنَحْوُ ذَلِكَ» انْتَهَى. أَي: كَمَا قَالَ مِثْلَهُ فِي الْمَرْسَلِ وَالْمَنْقُطَعِ.

وَمِنْ الْمَعْضَلِ قِسْمٌ ثَانٍ، وَهُوَ: حُذْفُ لَفْظِ النَّبِيِّ وَالصَّحَابِيِّ، وَوَقْفُ

(١) وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْهَمْدَانِيِّ الْجَوْزَقَانِيِّ قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: كَتَبَ وَحَصَلَ، وَصَنَفَ، وَأَجَادَ تَصْنِيفَ كِتَابِ الْمَوْضُوعَاتِ حَدَّثَنَا عَنْهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْجَلِيلِيُّ وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا ابْنُ طَاهِرِ الْمُقَدِّسِيِّ، وَيَحْيَى بْنُ أَحْمَدَ الْغَضَائِرِيِّ، وَشَيْرَوِيهَ الدِّيْلَمِيَّ، وَغَيْرِهِمْ. تَوَفَّى سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ وَخَمْسَ مِئَةٍ.

انظُرْ تَرْجُمَتَهُ فِي: «الْأَنْسَابِ» (٣/٣٥٦)، «الْلِبَابِ» (١/٣٠٧)، «تَذَكُّرَةُ الْحِفَافِ» (٤/١٣٠٨)، «لِسَانُ الْمِيزَانِ» (٢/٢٦٩)، «شَذْرَاتُ الذَّهَبِ» (٤/١٣٦).

(٢) وَهُوَ مَطْبُوعٌ بِتَحْقِيقِ الْأَسْتَاذِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَرِيوَاتِيِّ، فِي مَجْلَدَيْنِ.

(٣) «الْمَوْضُوعَاتُ» لِلْجَوْزَقَانِيِّ (١/١٢).

مَثْنِهِ عَلَى [٣٠/ب] التَّابِعِيِّ؛ كَقَوْلِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: «يُقَالُ لِلرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟! فَيَقُولُ: مَا عَمِلْتُهُ!! فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ؛ فَتَنْطِقُ جَوَارِحُهُ أَوْ لِسَانُهُ، فَيَقُولُ لِجَوَارِحِهِ: أَبْعَدُكُمْ اللَّهُ، مَا خَاصَمْتُ إِلَّا فِيكُمْ» رواه الحاكم، وقال عَقِبَهُ: أَعْضَلُهُ الْأَعْمَشُ، وَهُوَ عِنْدَ الشَّعْبِيِّ مُتَّصِلٌ مُسْنَدٌ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ فَضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ أَنَسٍ، قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَحِكَ، فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مِمَّا ضَحِكْتُ؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ: «مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ يَقُولُ يَا رَبِّ، أَلَمْ تُجْزِنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَالَ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي شَاهِدًا إِلَّا مِنِّي فَيَقُولُ: «كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ شَهِيدًا، وَبِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ عَلَيْكَ شُهُودًا»؛ فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، ثُمَّ يُقَالُ لِأَرْكَانِهِ: انْطِقِي»^(١) الحديث نحوه.

قال ابن الصَّلاح: «وهذا - أي: جعل القسم الذي حُذِفَ فِيهِ النَّبِيُّ وَالصَّحَابِيُّ مِنَ الْمُعْضَلِ - حَيْثُ حَسَنٌ؛ لِأَنَّ هَذَا الْإِنْقِطَاعَ بَاطِنُ الصَّحَابِيِّ وَالنَّبِيِّ؛ فَذَاكَ بِاسْتِحْفَاقٍ، اسْمُ الْمُعْضَلِ أُولَى.

(١) أخرجه مسلم (٢٢٨٠)، وأبو يعلى (٣٩٧٥، ٣٩٧٧)، وابن حبان (٧٣٥٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢١٧) من حديث أنس - رضي الله عنه -.

[المنقطع] (*)

«وما سقطَ منه» راوٍ «واحدٌ» قبل الصحابيِّ، «ولو» كان الساقط «في مواضع»؛ بحيث لا يزيدُ الساقطُ في كلِّ منها على واحدٍ، «فهو المنقطع»؛ لأنه ليس بمتصل، وخرج «بالواحد» المعضَّل، مع أنَّ الحاكمَ يسمِّيه منقطعًا أيضًا، وبقولي «قبل الصحابيِّ» المرسلُ.

مثاله: روايةُ مالكٍ، عن يحيى بن سعيد، عن عائشة؛ فإنَّ يحيى لم يسمَعْ من عائشة، وإنما سمِعَ ممَّنْ سمِعَ منها، وأكثرُ استعمالِ المحدثين المنقطعَ بهذا المعنى، فأكثرُ ما يستعمل فيه المنقطع عن ابن عمر. وأكثرُ ما يستعمل فيه المرسلُ: ما رواه التابعيُّ عن النبي ﷺ.

وقيل: المنقطعُ: ما لم يتَّصلْ سنده، ولو سقطَ منه أكثرُ من واحدٍ؛ فيدخلُ فيه المرسلُ، والمعضَّل، والمعلَّقُ.

قال ابن الصلاح: «وهذا أقربُ من الأوَّل معنًى، وإن كان الأول أكثرَ استعمالاً؛ لأنَّ الانقطاعَ ضدُّ الاتصال؛ فيصدق بالواحد، وبالجمع، وبما

(*) «معرفة علوم الحديث» - للحاكم (٢٧)، «مقدمة ابن الصلاح» - (٢١٣-٢١٥) «الاقتراح» - لابن دقيق العيد (١٩٣)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٥٢) «الموقظة» - للذهبي (٤٠-٤١)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٤٧) «التقييد والإيضاح» - للعراقي (٧٩)، «فتح المغيَّب» - للعراقي (٧٣) «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٥٧٢/٢)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٤٢) «شرح نزهة النظر» - للقاري (١٠٩)، «لقط الدرر» - للعدوي (٦٥).

بينهما»، قال: «و قد صار [أ/٣١] إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم،
وقيل غير ذلك مما يطول ذكره»^(١).

واعلم: أن النسب بين هذه الأنواع الأربعة، تعتبر بحسب التحقق،
وبحسب الحمل؛ كما لا يخفى؛ فالنسبة بين المعلق والمرسل هي المباشرة
الكلية، أي: كلما تحقق المعلق، انتفى المرسل، وبالعكس، وبينه وبين
المعضل عمومٌ وخصوصٌ من وجه؛ إذ يجتمعان فيما إذا كان الساقط اثنان
فأكثر، ويتحقق التعليق فقط فيما حذف من مبدأ إسناده واحد فقط،
ويتحقق المعضل فقط، إذا لم يكن السقوط من تصرف مصنف؛ إذ هو
أعم من ذلك؛ بخلاف التعليق؛ فإنه مقيد به، وبينه وبين المنقطع عمومٌ
وخصوصٌ من وجه أيضًا، إذ يتحققان فيما إذا كان الساقط واحدًا من أول
السند، تصرفًا من مصنف، ويتحقق المعلق دونه فيما إذا كان الساقط أكثر من
واحد، ويتحقق المنقطع دونه فيما إذا كان الساقط لا من أول السند، ولو كان
في موضع واحد، وبين المرسل والأخيرين مباينة كلية؛ وكذا بين الأخيرين.

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (٢١٩).

[معرفة التواريخ، ومواليد الرواة ووفياتهم] (*)

ولما فرغ المصنّف من تقسيم السقَط من الإسناد؛ باعتبار ذاته - شرَعَ في تقسيمه ثانياً؛ باعتبار صفته؛ وذلك لأنَّ السقوط قِسْمٌ منه ظاهر، يعرفه الحدّاق وغيرهم؛ بأن يكون مولد الراوي متأخراً عن وفاة مَنْ روى عنه، أو تكون جهتها مختلفة؛ كخراسان، وتلمسان، ولم يُنقل أن أحدهما رحل عن جهته إلى جهة الآخر؛ ولذلك احتيج إلى التاريخ^(١)، وهو ابتداءً ذُكر مدّة الشيء؛ فإنّ فيه تقييد مواليد الرواة ووفياتهم، وسماهم، قال الحاكم

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٦٤٣، ٦٥٣)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٢٣٢)، «فتح المغيث» - للعراقي (٤٤٥) «التقييد والإيضاح» - للعراقي (٨٥) «فتح المغيث» - للسخاوي (٣٠٧/٤)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٣٤٩/٢)، «توضيح الأفكار» للصنعاني (٤٩٨/٢)، «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٣٥٥)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (١٣٦).

(١) قال السخاوي: «وهو فنٌ عظيم الوقع من الدين قديم النفع به للمسلمين، لا يستغنى عنه ولا يعتنى بأعم منه خصوصاً ما هو القصد الأعظم منه، وهو البحث عن الرواة والفحص عن أحوالهم في ابتدائهم وحالهم واستقبالهم، لأن الأحكام الاعتقادية والمسائل الفقهية مأخوذة من كلام الهادي من الضلالة، والمبصر من العمى والجهالة، والنقلة لذلك هم الوسائط بيننا وبينه، والروابط في تحقيق ما أوجبه وسنه، فكان التعريف بهم من الواجبات، والتشريف بتراجهم من المهمات، ولذا قام به في القديم والحديث أهل الحديث، بل نجوم الهدى ورجوم العدى». اهـ «فتح المغيث» (٣١٠/٤) وقال السيوطي: «وهو فن مهم به يعرف اتصال الحديث وانقطاعه وقد ادعى قوم الرواية عن قوم فنظر في التاريخ فظهر أنهم زعموا الرواية عنهم بعد وفاتهم بسنين». اهـ «تدريب الراوي» (٣٤٩/٢).

أبو عبد الله: «لما قَدِمَ علينا أبو جعفر، محمَّد بن حاتم الكَثِّيُّ^(١) - بفتح الكاف وتشديد المعجمة المكسورة - وحدث عن عبْد بن حميد^(٢) - : سألتُه عن مولده؟ فذكر أنه سنة ستين ومائتين، فقلت لأصحابنا: سمع هذا الشيخ من عبْد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة!!»^(٣).

وقال أبو عبد الله الحميدي^(٤): «ثلاثة أشياء يجب تقديم العناية بها:

(١) محمد بن حاتم بن خزيمة الكَثِّيُّ قال الذهبي: قدم نيسابور وحدث عن عبد ابن حميد، وعن الفتح بن عمرو الكَثِّيُّ صاحب ابن أبي فديك، واتهم في ذلك، روى عنه: الحاكم وكذبه.

وقال: حدثنا إملأء من كتابه، وذكر أنه ابن مئة وثمان سنين، كتب عنه في رجب سنة تسع وثلاثين وثلاث مئة. انظر «سير أعلام النبلاء» (٣٨٠/١٥) ميزان الاعتدال (٥٠٣/٣)، «الضعفاء للذهبي» (٥٦٣/٢).

هو عبْدُ بن حميد بن نصر الكَثِّيُّ، ويقال له: الكَثِّيُّ بالفتح والإعجام، يقال: اسمه عبد الحميد، حدث عن علي بن عاصم الواسطي، وعبد الرزاق، وأبي داود الطيالسي وغيرهم، حدث عنه مسلم والترمذي والبخاري تعليقاً وروى عنه ولده محمد، والمكي بن نوح وغيرهم. من تصانيفه المسند، والتفسير مات سنة تسع وأربعين وميتين انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب» (٣٩٧/٦)، «السير» (٢٣٥/١٢).

(٢) في المخطوط عبد الحميد وما أثبتناه موافق لما في السير (٣٨٠/١٥) وغيرها وقد ذُكر في ترجمته أن اسمه عبد بن حميد وقيل: عبد الحميد وما أثبتناه هو الأشهر.

(٣) انظر «ميزان الاعتدال» (٥٠٣/٣).

(٤) هو محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله الأزدي، الحميدي، الأندلسي الفقيه الظاهري، صاحب ابن حزم وتلميذه، لازمه وأكثر عنه، وأخذ عن أبي عمر ابن عبد البر والخطيب البغدادي وطائفة قال فيه الذهبي: «الإمام القدوة الأثري، المتقن الحافظ، شيخ المحدثين، حدث عنه: شيخه أبو بكر الخطيب، وأبو عامر العبدري، وإسماعيل بن محمد التيمي، وغيرهم، وقال يحيى بن إبراهيم السلماسي: قال أبي: لم ترعينا مثل الحميدي في فضله ونبله، وغزارة علمه وحرصه على نشر العلم، وكان ورعاً تقياً، إماماً في الحديث وعلله ورواته، متحققاً بعلم التحقيق والأصول على مذهب أصحاب الحديث =

العِلَلُ، وأحسنُ كتابٍ وُضِعَ فيها [٣١/ب]: كتابُ [الدَّارِقُطْنِيِّ] (١)،
والمُؤْتَلَفُ والمُخْتَلَفُ، وأحسن ما وُضِعَ فيه (٢): كتابُ ابنِ مأكولا (٣)،
ووفياتُ الشُّيوخِ، وليس فيه كتابٌ (٤)؛ وكأنه يريد على الاستيعاب.

وقد ظهر التاريخُ في خلافة عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ -رضي الله عنه- حين

= بموافقة الكتاب والسنة فصيح العبارة... اهـ

من تصانيفه: «الذهب المسبوك في وعظ الملوك»، «كتاب الترسل» وغيرهما توفي
سنة ثمان وثمانين وأربع مئة.

انظر ترجمته في: «الأنساب» (٤/٢٣٣)، «سير أعلام النبلاء» (١٩/١٢٠)،
«نفح الطيب» (٢/١١٢).

(١) وقد طبع منه - حتى الآن - أحد عشر مجلداً، ولم يكتمل. قال الذهبي: «و
جمع كتاب العلل في عدة كتب علي بن المديني إمام الصنعة، وجمع أبو بكر
الخلال ما وقع له من علل الأحاديث التي تكلم عليها الإمام أحمد، فجاء في
ثلاثة مجلدات، وفيه فوائد جمة، وألف ابن أبي حاتم كتاباً في العلل مجلد كبير»
اهـ. «السير» (١٩/١٢٤).

قلت: أما «علل ابن المديني» فقد طبع جزء منه بتحقيق الأعظمي أما الثاني فلم
يطبع، إلا أنه طبع «المنتخب من علل الخلال» لابن قدامة، بتحقيق أخينا في
الله/ أبو معاذ طارق بن عوض الله، أما «علل ابن أبي حاتم» فمطبوع قديماً في
المطبعة السلفية في مصر، في مجلدين.

(٢) ما بين معكوفين ساقط من المخطوط وأثبتناه من السير (١٩/٢٤).

(٣) هو كتاب «الإكمال»: وهو مطبوع في سبعة مجلدات بتحقيق العلامة عبدالرحمن
ابن يحيى العلمي. وفي المؤلف والمختلف مصنفات أخرى للأزدي والدارقطني
وهي مطبوعة.

(٤) انظر «السير» (١٩/٢٤) وقال الذهبي معلقاً: «قد جمع الحافظ أبو يعقوب
القَراب في ذلك كتاباً ضخماً -أي في وفيات الشيوخ-، ولم يستوعب،
ولا قارب، وجمع في ذلك أبو القاسم عبدالرحمن بن منده الأصبهاني كتاباً
كبيراً منشوراً، وعلى ما أشار به الأمير أبونصر - أي ابن مأكولا - عملت أنا
«تاريخ الإسلام» وهو كافٍ في معناه فيما أحسب». وانظر «تدريب الراوي»
(٢/٣٥٠).

افْتَحَ بِلَادَ الْعَجَمِ، وَدَوَّنَ الدَّوَابِّ، وَجَبَى الْخَرَاجَ، فَقِيلَ لَهُ: أَلَا تَوْرُخُ؟! فَقَالَ: «وَمَا التَّأْرِخُ؟» -إِذْ لَمْ يَكُنْ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ-، فَقِيلَ: شَيْءٌ كَانَتْ تَعْمَلُهُ الْأَعَاجِمُ، يَكْتُبُونَ فِي شَهْرٍ كَذَا مِنْ سَنَةِ كَذَا، فَقَالَ عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: هَذَا حَسَنٌ، فَقَالَ قَوْمٌ: نَبْدَأُ مِنْ مَبْعَثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ قَوْمٌ: مِنَ الْوَفَاةِ، وَقَالَ قَوْمٌ: مِنَ الْهِجْرَةِ، ثُمَّ اتَّفَقُوا عَلَى أَنْ يُبْدَأَ مِنَ الْهِجْرَةِ، ثُمَّ قَالَ قَوْمٌ: نَبْدَأُ بِشَهْرِ رَمَضَانَ، وَقَالَ آخَرُونَ نَبْدَأُ بِمُحَرَّمٍ؛ لِأَنَّهُ مُنْصَرَفُ النَّاسِ مِنَ الْحَجِّ، ثُمَّ اتَّفَقُوا عَلَى أَنْ يُبْدَءُوا مِنْ مُحَرَّمٍ.

وَكَانَتِ الْهِجْرَةُ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، وَكَانَ مَقْدَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، لِاِثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْهُ؛ فَتَقَدَّمَ التَّارِيخَ عَلَى الْهِجْرَةِ، وَعَلَى قَدُومِهِ ﷺ الْمَدِينَةَ بِشَهْرَيْنِ، وَاثْنَتَيْ عَشْرَةَ لَيْلَةً^(١).

(١) انظر «تدريب الراوي» (٢/٣٥٣-٣٥٤).

[المدلس] (*)

والقسم الآخرُ خَفِيٌّ^(١)، وهو قسمان، أشار المصنّف إلى الأوّل منها بقوله: «فإنَّ خَفِيَّ السَّقُوطِ»، بآلا يَعْرِفُهُ إِلَّا الحُدَّاقُ، ولا يَطَّلِعَ عَلَيْهِ إِلَّا الحَفَّاطُ أَهْلُ المَذَاقِ، وَذَلِكَ «بأنَّ رَوَى عَنْ مُعَاصِرِهِ شَيْئاً لَمْ يَسْمَعَهُ مِنْهُ»؛ بأنَّ يُسْقِطَ مِنْ حَدِيثِهِ مِنَ الثَّقَاتِ لِصِغَرِهِ، أَوْ مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَلَوْ عِنْدَ غَيْرِهِ فَقَطْ، وَيَزْتَقِي لِشَيْخِ شَيْخِهِ فَمَنْ فَوْقَهُ «بصِغَةِ تَحْتَمِلُ السَّمَاعَ»؛ كقوله: قال فلانٌ، أو: عن فلان، أو: إنَّ فلاناً قال كذا، ولا يقول: حدَّثنا، ولا أخبرنا، ولا ما يشبه ذلك من الصيغ الصريحة في السماع؛ تحرُّراً من الكَذِبِ، «وقد عُرِفَ أَنَّهُ لَقِيَهُ»، سواء لم يسمع منه شيئاً أو سمع منه غير الذي رواه عنه، بلفظٍ محتَمِلٍ للسماعِ منه، وموهم له، وخرج بهذا القيد الإرسال؛ فهو «المدلس» - بفتح الدال - من التدليس، وهو: اختلاط الكلام، سُمِّيَ به هذا النوع؛ لأنه لخفائه أَظْلَمَ أمرُهُ على الواقف عليه؛ لا اشتراكهما [أ/٣٢] في الخفاء: خفاء الساقط في الإسناد المدلس، وخفاء

(*) «معرفة علوم الحديث» - للحاكم (١٠٣)، «الكفاية» - للخطيب (٣٩٣)، «مقدمة ابن الصلاح» (٢٣٠-٢٣٦)، «الاقتراح» - لابن دقيق العيد (٢٠٩)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٧٩)، «الموقظة» - للذهبي (٤٧-٤٩)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٥٠)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (٩٥)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٢/٦١٤)، «نزهة النظر» (٤٢)، «فتح المغيث» - للسخاوي (١/٢٠٧)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (١/٢٢٣)، «شرح نزهة النظر» - للقراري (١١٦)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (١/٣٤٣)، «لقط الدرر» - للعدوي (٦٦)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٦٣).

(١) أي القسم الآخر من أقسام السقوط في الإسناد.

الشواخص ونحوها؛ باختلاط الظلام، والراوي الفاعل له يقال له: مُدَّلسٌ - بكسر اللام - لإبهامه سماع ما لم يسمعه، وفعله تدليسٌ، والتدليس في اصطلاح المحدثين - يقع على أنواع، والمذكور في كلام المصنّف نوعٌ منه، وهو تدليسُ الإسناد؛ ومنه أن يُسَقِّطَ الراوي أداة الرواية مقتصرًا على اسم الشيخ، ويفعله أهل الحديث كثيرًا.

مثاله: ما قاله ابن خشرم^(١): «كنا عند ابن عيينة^(٢)، فقال: قال الزُّهْرِيُّ^(٣)، فقيل له، حدِّثك الزهريُّ؟ فسكت، ثم قال: قال الزهريُّ، فقيل له: سمعت من الزهريُّ؟ فقال: لا، لم أسمعهُ من الزهريُّ، ولا بمنّ

(١) هو علي بن خَشْرَم - بمعجمتين، علي وزن جعفر - بن عبدالرحمن المروزي، روى عن حفص بن غياث وابن عيينة ووكيع، وحجاج بن محمد، وغيرهم، وعنه: مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن خزيمة وغيرهم، قال النسائي: ثقة. توفي سنة (٢٥٧هـ) انظر «التهذيب» (٧/٢٦٩)، «تقريب التهذيب» (٤٧٢٩).

(٢) هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي روى عن عبدالملك بن عمير، وأبي إسحاق السبيعي، وأيوب السخيتاني، وسليمان التيمي، وعنه: الأعمش، وابن جريج، وشعبة، والثوري، ووكيع وغيرهم. قال العجلي: كوفي، ثقة ثبت في الحديث، كان حسن الحديث يعد من حكماء أصحاب الحديث؛ وقال الشافعي: لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز. قال الواقدي مات يوم السبت أول يوم من رجب سنة ثمان وتسعين ومئة «تهذيب التهذيب» (٤/١٠٦).

وقد عد الحافظ ابن حجر ابن عيينة في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين ممن احتمل الأئمة تدليسهم حيث قال في أصحابها: من احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا له في الصحيح، لإمامته، وقلة «تدليسهم في جنب ما روى كالثوري، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة». اهـ «طبقات المدلسين» ص (١٣) وقد سمع ابن عيينة من الزهري وروى عنه كما في ترجمته في «التهذيب» (٤/١٠٦). ولكن هذا الحديث الذي دلس فيه لم يسمعه منه.

(٣) تقدمت ترجمته.

سمعه من الزهري، حدّثني عبدالرزاق^(١)، عن مَعْمَرٍ^(٢)، عن الزهري^(٣).
ومثله ما رواه عبدالرزاق، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق^(٤) عن
زيد بن يثيع^(٥) - بمثناة تحتية مضمومة، ففوقية - مفتوحة، فتحية

(١) هو عبدالرزاق بن همام الصنعاني، روى عن أبيه وعمه، وابن جريج والأوزاعي، ومالك والسفيانين، وعنه ابن عيينة ومعتمر بن سليمان وهما من شيوخه، ووكيع، وأبوسامة وهما من أقرانه، وأحمد وإسحاق، وعلي ويحيى وأبوخيشمة وغيرهم. قال الحافظ في التقريب: ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع. قال البخاري وغير واحد: مات سنة إحدى عشرة ومئتين. انظر «تهذيب التهذيب» (٢٧٥/٦)، «التقريب» (٤٠٦٤).

(٢) هو مَعْمَر بن راشد الأزدي الحدّاني أبو عمرو، سكن اليمن، روى عن ثابت البناني، وقتادة، والزهري، وعاصم الأحول، وأيوب، وصالح بن كيسان وآخرين، وعنه: شيخه يحيى بن أبي كثير، وأبواسحاق السبيعي، وأيوب وعمرو بن دينار، وشعبة والثوري وابن جريج وهم من أقرانه، قال العجلي: بصري سكن اليمن ثقة رجل صالح، وقال ابن حبان: كان فقيهاً حافظاً متقناً ورعاً مات في رمضان سنة اثنتين أو ثلاث وخمسين ومئة، وقال أحمد ويحيى وعلي: مات سنة أربع. انظر «تهذيب التهذيب» (٢١٩/١٠).

(٣) انظر الكفاية ص (٣٥٩) و«معرفة علوم الحديث» ص (١٠٥) و«جامع التحصيل» ص (٩٨).

(٤) هو عمرو بن عبدالله بن عبيد أبواسحاق السبيعي الكوفي روى عن علي بن أبي طالب والمغيرة بن شعبة، وقد رأها وقيل لم يسمع منهما، وعن سليمان بن صُرد، وزيد بن أرقم، والبراء بن عازب وغيرهم، وعنه ابنه يونس، وابن ابنه إسرائيل بن يونس، وابن ابنه الآخر يوسف بن إسحاق، وقتادة، وسليمان التيمي، وشعبة، والثوري، وهو أثبت الناس فيه، قال أحمد وابن معين والنسائي: ثقة قال الحميدي عن سفيان مات سنة ست وعشرين ومئة، وقيل ثمان وعشرين وقيل تسع. انظر «التهذيب» (٥٣/٨).

(٥) هو زيد بن يثيع، بضم التحتانية - وقد تبدل همزة فيقال أثير - بعدها مثله ثم تحتانية ساكنة ثم مهملة - كذا ضبطه الحافظ، روى عن أبي بكر الصديق، وعلي، وحذيفة، وأبي ذر، وعنه أبواسحاق السبيعي. قال العجلي: كوفي تابعي، ثقة. انظر «التهذيب» (٣٧١/٣) «التقريب» (٢١٦٠).

ساكنة، فعَيْنُ مهملة - عن حذيفة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ
وَلَيْتُمْ هَا أَبَا بَكْرٍ فَقَوِيٌّ أَمِينٌ، لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَأِيمٍ»؛ فهذا الحديثُ
في صورة المتّصل، وهو منقطعٌ في موضعين؛ فإنَّ عبدالرزاق لم يسمعه
من الثوري، وإنما سمعه من الثَّعْمَانِ بن أبي شيبة الجَنْدِيِّ^(١)، عن الثَّوْرِيِّ،
ولم يسمعه الثوريُّ من أبي إسحاق - أيضًا - وإنما سمعه من شريك^(٢)، عن
أبي إسحاق؛ كما جاء مبيّنًا من وجه آخر^(٣)، وسماه الحافظُ: تدليسَ
القطع^(٤)؛ لكنّه مثل له بما رواه ابنُ عدي^(٥) وغيره، عن عمَرَ بنِ عُبيدِ

(١) هو النعمان بن أبي شيبة الجَنْدِيُّ - بفتح الجيم والنون - عن طاوس وعبد الله
ابن طاوس والثوري. وعنه معتمر بن سليمان وهشام بن يوسف، وعبد الرزاق
الصنعاني، قال ابن معين: ثقةٌ مأمونٌ كيسٌ كيس. «التهذيب» (٤٠٥/١٠).

(٢) هو شريك بن عبدالله النَّخَعِيُّ أبو عبدالله القاضي، روى عن زياد بن علاقة،
وأبي إسحاق السبيعي، وإبراهيم بن جرير، وعنه: ابن مهدي، ووكيع،
ويحيى بن آدم، وهشيم وغيرهم.

قال الحافظ ابن حجر: صدوق، يخطئ كثيرًا، تغير حفظه منذ ولي القضاء
بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع توفي سنة سبع
وسبعين ومئة. «التهذيب» (٣٠٤/٤)، «التقريب» (٢٧٨٧).

(٣) انظر «الكفاية» ص (٣٥٩)، «معرفة علوم الحديث» ص (١٠٥).

(٤) قال الحافظ في طبقات المدلسين ص (١٦) ويلتحق بتدليس الإسناد تدليس
القطع وهو أن يحذف الصيغة ويقتصر على قوله مثلاً الزهري عن أنس. اه
وقال في النكت (٦١٧/٢) وفاتهم فرع «آخر وهو تدليس القطع». اه ومثل له
بالمثال المذكور.

(٥) هو عبدالله بن عدي بن عبدالله أبو أحمد الجُرْجَانِي، صاحب كتاب «الكامل»،
سمع النسائي، والحسن بن سفيان النسوي، وأبا يعلى الموصلي، وأبا بكر بن
خزيمة، والبغوي، وخلقا كثيرًا، حدث عنه: شيخه أبا العباس بن عقدة وأبا
سعد الماليني، وحمة بن يوسف السهمي، قال السهمي: كان ابن عدي حافظًا
مقتنًا، لم يكن في زمانه أحد مثله، وقال أبو يعلى الخليلي: كان أبو أحمد عديم
التظير حفظًا وجلالة. قال السهمي: توفي سنة خمس وستين وثلاثة مئة. =

الطَّنَافِسيِّ^(١)؛ أنه كان يقولُ: «حدَّثنا» ثمَّ يسكتُ وينوي القَطْعَ، ثم يقول: «هشامُ بنُ عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عائشة - رَضِيَ اللهُ عنها -»^(٢).

ومنه تدليسُ العطفِ، وهو أن يصرِّحَ بالتَّحْدِيثِ عن شيخٍ له، وَيُعْطِفَ عليه شيخًا آخَرَ له، ولا يكون سمع ذلك المرويِّ منه.

مثاله: ما رواه الحاكمُ في «علومه»، قال: «اجْتَمَعَ أصحابُ هُشَيْمٍ^(٣)، فقالوا: لا نَكْتُبُ اليَوْمَ عَنْهُ شَيْئًا مِمَّا يَدُلُّسُهُ، فَفَطِنَ لذلك، فلمَّا جَلَسَ،

= انظر «تاريخ جرجان» (٢٢٥)، «الأنساب» (٢٢١/٣)، «تذكرة الحفاظ» (٩٤٠/٣).

(١) هو عمر بن عُيَيْدِ بن أبي أمية الطَّنَافِسيِّ - بفتح الطاء والنون، وبعد الألف فاء مكسورة ثم مهملة - أبو حفص الكوفي روى عن أبيه، وأبي إسحاق السبيعي، والأعمش، ومنصور، وعنه: أخواه يعلى، وإبراهيم، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وابنا أبي شيبه، وغيرهم قال ابن معين صالح، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: مات سنة سبع وثمانين ومئة، وقال ابن سعد وغيره مات سنة خمس وثمانين. وقيل غير ذلك. «التهذيب» (٤٠٦/٧). «التقريب» (٤٩٤٥).

(٢) «الكامل» لابن عدي.

(٣) هو هشيم بن بشير بن القاسم أبو معاوية الواسطي روى عن أبيه وخاله القاسم ابن مهران، وسليان التيمي، وحصين بن عبدالرحمن ومغيرة بن مقسم، وخلق. وعنه: مالك بن أنس، وشعبة، والثوري، وهما أكبر منه، ووكيع، وابن المبارك وغيرهم، قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث ثبتًا يدلّس كثيرًا، فما قال في حديثه (أنا) فهو حجة، وما لم يقل فليس بشيء، وقال الحافظ ابن حجر، «مشهورٌ بالتدليس مع ثقته، وصفه النسائي وغيره بذلك». اهـ توفي هشيم سنة ثلاث وثمانين ومئة. انظر «تهذيب التهذيب» (٥٣/١١)، «طبقات المدلسين» ص (٤٧).

قال: حدَّثنا [٣٢/ب] حُصَيْنٌ^(١) ومُغِيرَةُ^(٢)، عن إبراهيم^(٣)، وساق عدَّة أحاديث، فلما فرغ قال: هل دلَّستُ لكم شيئاً؟ قالوا: لا، فقال: بلى كلُّ ما حدَّثتُكم عن حُصَيْنٍ، فهو سماعيٌّ، ولم أسمع عن مغيرة من ذلك شيئاً^(٤)، ومع ذلك هو محمولٌ على أنه نويٌّ، القطع، ثم قال: وفلان، أي: وحديث فلان.

واختلَفَ في رواية هذا القسم، أمرُ دودٍ حديثهم أم لا؟: ذهبَ جماعةٌ من المحدِّثين والفقهاء - حتى عن بعضٍ من يحنجُّ بالمرسل - وتبعَهُم المصنِّف كما يُشعرُ به ظاهر إطلاقه: أنه مردودٌ مطلقاً، سواءً بينوا الاتصال أم لا، دلَّسوا عن الثقة أم غيرهم، ندرَ تديسُهُم أم لا؛ لأنَّ التديس جرح لما فيه من التُّهمة والغش^(٥).

(١) هو حصين بن عبدالرحمن السلمي أبو الهذيل، روى عن جابر بن سمرة، وزيد ابن وهب، والشعبي، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وجماعة، وعنه: شعبة، والثوري، وهشيم، قال أبوزرعة: ثقة، وقال أبو حاتم صدوق ثقة في الحديث، وفي آخر عمره ساء حفظه، قال عبدالرحمن بن مهدي: هشيم أعلم الناس بحديث حصين. قال مطين: توفي سنة ست وثلاثين ومئة. انظر «التهذيب» (٣٤٣/٢).

(٢) هو المغيرة بن يقسم الضبي أبو هاشم الكوفي، روى عن أبيه، وأبي وائل، وإبراهيم النخعي، والشعبي، وغيرهم، وعنه: شعبة، والثوري، وهشيم، وأبوعوانة، قال أبو حاتم: ثقة، وقال العجلي: مغيرة ثقة فقيه الحديث إلا أنه كان يرسل الحديث عن إبراهيم فإذا وقف أخبرهم ممن سمعه، انظر «التهذيب» (٢٤٢/١٠).

(٣) هو إبراهيم بن يزيد النخعي، وقد تقدمت ترجمته.

(٤) «معرفة علوم الحديث» للحاكم ص (١٠٥)، وانظر «طبقات المدلسين» لابن حجر ص (٤٧) حيث ذكر هذه القصة وعدها من عجائب هشيم في التديس.

(٥) ذكره الخطيب في الكفاية ص (٣٦١) وعزاه لبعض الفقهاء.

وقال الحافظ ابن حجر في النكت: «حكاه القاضي عبدالوهاب في «الملخص»، فقال: «التديس جرح وإن من ثبت أنه كان يدلس لا يُقبل حديثه مطلقاً =

وقيل: يُقْبَلُ مُطْلَقًا، كالمُرْسَلِ عند من يَحْتَجُّ به^(١).
 وقيل: إن لم يدلَّسْ إلا عن ثقة؛ كسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ - قِيلَ؛ وإلا فلا^(٢).
 وقيل: إن نَدَرَ تَدْلِيْسُهُ، قِيلَ؛ وإلا فلا^(٣).
 والأكثر من المحدثين والفقهاء والأصوليين^(٤)، ومنهم الإمام

= قال - : وهو الظاهر من أصول مالك.

وقال ابن السمعاني في «القواطع»: «إن كان إذا استكشف لم يخبر باسم من يروي عنه، فهذا يسقط الاحتجاج بحديثه، لأن التدليس تزوير وإيهام لما لا حقيقة له، وذلك يؤثر في صدقه، وإن كان يخبر، فلا». هكذا قال. والصواب الذي عليه جمهور المحدثين خلاف ذلك». اهـ من النكت ص (٦٣٢-٦٣٣) وانظر هناك المزيد من كلام هذا الفريق والرد عليه وكذا، «جامع التحصيل للعلائي» ص (١٠٢)، و«فتح المغيث» (٣٤٩/١) للسخاوي؛ و«التدليس في الحديث» ص (١١٠-١١١) لمسفر الدميني.

(١) أي عند من يحتج بالمرسل وانظر «الكفاية» ص (٣٦١)، و«مقدمة ابن الصلاح» ص (٩٩).

(٢) «الكفاية» ص (٣٦٣-٣٦٤) و«التمهيد» (٢٨/١) وقد عزا ابن عبد البر هذا القول لأئمة الحديث والفقهاء.

وقد نقل الحافظ في النكت عن البزار في الجزء الذي جمعه فيمن يترك ويقبل، قال البزار: «إن من كان لا يدلّس إلا عن الثقات كان تدليسه عند أهل العلم مقبولاً». قال الحافظ: وبذلك صرح أبو الفتح الأزدي، وأشار إليه الفقيه أبو بكر الصيرفي في «شرح الرسالة». وجزم بذلك أبو حاتم ابن حبان وأبو عمر بن عبد البر، وغيرهما في حق سفیان بن عيينة». اهـ «النكت على ابن الصلاح» (٦٢٤/٢).

(٣) قال السخاوي في «فتح المغيث» (٣٥٢/١): وهو ظاهر جواب ابن المديني، فإن يعقوب بن شيبة قال: «سألته عن الرجل يدلّس أيكون حجة فيما لم يقل فيه «ننا» فقال: إذا كان الغالب عليه التدليس فلا». اهـ.

(٤) قال العلائي: «و الصحيح الذي عليه جمهور أئمة الحديث والفقهاء والأصول الاحتجاج بما رواه المدلس الثقة مما صرح فيه بالسماع دون ما رواه بلفظ محتمل» «جامع التحصيل» ص (٩٨).

وقال العراقي في «فتح المغيث» ص (٨١): «و إلى هذا ذهب الأكثرون... وهو قول الشافعي، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين وغيرهم». اهـ

الشافعي^(١) قَبِلُوا مِنْ حَدِيثِهِمْ مَا صَرَّحَ ثِقَاتُهُمْ بِوَضَلِهِ؛ ك «سَمِعْتُ» و«حَدَّثْنَا»؛ لَأَنَّ التَّدْلِيْسَ لَيْسَ كَذِبًا حَتَّى يَكُونَ قَادِحًا فِي فَاعِلِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَحْسِينٌ ظَاهِرُ الْإِسْنَادِ، وَضَرْبٌ مِنَ الْإِيْهَامِ، بِلَفْظٍ مُحْتَمَلٍ، فَإِذَا بَيَّنَّ السَّمَاعَ بِلَفْظٍ يَقْتَضِي الْإِتِّصَالَ - كَمَا سَبَقَ - وَهُوَ ثِقَةٌ - : قَبِلْتُ رَوَايَتَهُ، وَاحْتَجَّ بِهَا؛ لِتَصْرِيْحِهِ فِيهَا بِالْإِتِّصَالِ^(٢)، وَفِي الصَّحِيْحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا عِدَّةٌ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ، تَخْرِيجٌ لِحَدِيثِهِمْ، الْمَصْرُوحُ فِيهِ بِالْإِتِّصَالِ؛ كَالْأَعْمَشِ^(٣) وَهُشَيْمِ بْنِ بُشَيْرٍ^(٤)، وَقَتَادَةَ^(٥)، وَغَيْرِهِمْ، وَإِذَا فَتَشَّتْ الْكُتُبُ الصَّحَاحَ، تَجِدُ فِيهَا التَّخْرِيجَ لِكَثْرَتِهِمَا صَرَّحُوا فِيهِ بِالتَّحْدِيثِ، بَلْ قَدْ يَقَعُ فِيهَا مِنْ بَعْضِهِمْ؛ لِكُنْهٍ مُحْمُولٍ - كَمَا قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ^(٦) وَغَيْرِهِ - : عَلَى ثُبُوتِ السَّمَاعِ عِنْدَهُمْ فِيهِ مِنْ جِهَةِ أُخْرَى، إِذَا كَانَ فِي أَحَادِيثِ الْأَصُولِ لَا الْمَتَابَعَاتِ، وَإِنْ لَمْ نَقِفْ عَلَيْهَا؛ لِقُصُورِنَا^(٧)، هَذَا كُلُّهُ فِي تَدْلِيْسِ الْإِسْنَادِ؛ كَمَا تَقَرَّرَ.

(١) انظر «الرسالة» (٣٧٩-٣٨٠).

(٢) انظر «الكفاية» (٣٦٢)، و«التمهيد» (١٧/١) و«المجموع» (١٥٩/٧).

(٣) تقدمت ترجمته.

(٤) تقدمت ترجمته قريباً.

(٥) هو قتادة بن دعامة السدوسي البصري أبو الخطاب، روى عن أنس بن مالك، وعبد الله بن سرجس، وعن سعيد بن المسيب، وعكرمة وجماعة، وعنه: أيوب السخيتاني، وسليمان التيمي، وجريير بن حازم، وشعبة، وغيرهم. قال ابن سعد: كان ثقة مأموناً حجة في الحديث وكان يقول بشيء من القدر، وقال ابن معين: ثقة، وقال ابن حبان: كان من علماء الناس بالقرآن والفقه، ومن حفاظ أهل زمانه مات بواسط سنة ١١٧ هـ. انظر «التهذيب» (٣٠٧/٨).

(٦) لم يصرح ابن الصلاح بذلك في مقدمته وقد أشار الحافظ في «النكت» إلى أنه صرح بذلك في موضع آخر انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص (٩٩)، و«النكت» (٦٣٥/٢).

(٧) قال ابن الصلاح: «وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضرب كثير جداً - أي من أحاديث المدلسين الذين صرحوا فيها =

= بالسماع-...». اه وقال الحافظ ابن حجر في «النكت» معلقًا على كلام ابن الصلاح: أورد المصنف هذا محتجًا به على قبول رواية المدلس إذا صرح، وهو يوهم أن الذي في الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث المدلسين مصرح في جميعه، وليس كذلك، بل في الصحيحين وغيرهما من الكتب الصحيحة عن المدلسين، فهو محمول على ثبوت سماعه من جهة أخرى، وتوقف في ذلك من المتأخرين الإمام صدر الدين ابن المرحل، وقال في كتاب «الإنصاف»: «إن في النفس من هذا الاستثناء غصة، لأنها دعوى لا دليل عليها، ولا سيما أنا قد وجدنا كثيرًا من الحفاظ يعللون أحاديث وقعت في الصحيحين أو أحدهما بتدليس رواتها».

وكذلك استشكل ذلك قبله العلامة ابن دقيق العيد فقال: «لا بد من الثبات على طريقة واحدة، إما القبول مطلقًا في كل كتاب أو الرد مطلقًا في كل كتاب. وأما التفرقة بين ما في الصحيح من ذلك وما خرج عنه، فغاية ما يوجه به أحد أمرين: إما أن يدعى أن تلك الأحاديث عرف صاحب الصحيح صحة السماع فيها، قال: وهذا إحالة على جهالة، وإثبات أمر بمجرد الاحتمال، وإما أن يدعى أن الإجماع على صحة ما في الكتابين دليل على وقوع السماع في هذه الأحاديث، وإلا لكان أهل الإجماع مجمعين على الخطأ وهو ممتنع. قال: لكن هذا يحتاج إلى إثبات الإجماع الذي يمتنع أن يقع في نفس الأمر خلاف مقتضاه. قال: وهذا فيه عسر. قال: ويلزم على هذا أن لا يستدل بما جاء من رواية المدلس خارج الصحيح ولا يقال: هذا على شرط مسلم - مثلاً - لأن الإجماع الذي يدعى ليس موجودًا في الخارج انتهى ملخصًا

وفي أسئلة الإمام تقي الدين السبكي للحافظ أبي الحجاج المزي «و سألته على ما وقع في الصحيحين من حديث المدلس معنعنا هل نقول: انها اطلعا على اتصالتها؟ فقال: كذا يقولون، وما فيه إلا تحسين الظن بهما.

وإلا ففيها أحاديث عن رواية المدلسين ما توجد من غير تلك الطريق التي في الصحيح. قلت - أي ابن حجر - : وليست الأحاديث التي في الصحيحين بالنعنة عن المدلسين كلها في الاحتجاج، فيحمل كلامهم هنا على ما كان منها في الاحتجاج فقط أما ما كان في المتابعات فيحتمل أن يكون حصل التسامح في تخريجها كغيرها.

وكذلك المدلسون الذين تُخرج حديثهم في الصحيحين ليسوا في مرتبة واحدة =

وأما تدليسُ التسوية، وهو النوعُ الثاني المعبرُّ عنه عند القدماء بـ«التجويد»؛ حيث قالوا: أجود فلانٌ، يريدون: ذكر من فيه من الأجواد، وحذف الأذنياء، وهو: أن يزوي حديثاً عن ضعيفٍ بين ثقتين، لقي أحدهما [٣٣/أ] الآخر؛ فيسقط الضعيف، ويزوي الحديث عن شيخه الثقة بلفظٍ محتملٍ، فيستوي الإسناد؛ حيث صار كله ثقاتٌ. فهو مذمومٌ جداً؛ بل شرُّ أنواعِ التدليس؛ لما فيه من مزيد الغش والتغطية؛ لأنَّ الثقة الأوَّل قد لا يكونُ معروفاً بالتدليس، ويجدُّه الواقفُ على السند بعد التسوية قد رواه عن ثقةٍ آخر، فحكم له بالصحة وضمن كان يفعله: ببيعة بن الوليد^(١)، وقولُ الحافظ أبي بكر: «التدليس» اسمٌ ثقيلٌ شنيعُ الظاهر؛ لكن خفيفُ الباطن^(٢) فهذا المعنى محمولٌ على غير المحرم منه؛ لما تقرَّر.

= في ذلك، بل هم على مراتب... إلخ»: ثم شرع الحافظ في بيان مراتبهم النكت (٢/٦٣٤-٦٣٦). وفي كتاب «التدليس في الحديث» للأستاذ مسفر الدميني ص (١٢٧-١٣٥) بحث جيد عن حكم ما في الصحيحين من روايات المدلسين بالعنعنة ومزيد رد على كلام ابن دقيق العيد، وابن المرحل وغيرهما. (١) هو ببيعة بن الوليد بن صائد الكلاعي، أبو يحميد - بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم - الحمصي روى عن: الأوزاعي، وابن جريج، ومالك، وخلق كثير. وعنه: ابن المبارك، وشعبة، والأوزاعي، وهم من شيوخه، والحمادان، وابن عيينة، وهم أكبر منه، ويزيد بن هارون ووکیع وغيرهما. قال أبو حاتم: يُكتب حديثه، ولا يُحتج به. وقال النسائي: إذا قال حدثنا وأخبرنا فهو ثقة، وإذا قال عن فلان فلا يؤخذ عنه، لأنه لا يُدرى عن من أخذه، وقال ابن معين: إذا حدث عن الثقات مثل صفوان بن عمرو وغيره فاقبلوه، وأما إذا حدث عن أولئك المجهولين فلا، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق كثير التدليس عن الضعفاء. وقال في «طبقات المدلسين»: له في مسلم حديث واحد، وكان كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين. «التهذيب» (١/٤٣٤)، «التقريب» (٧٣٤)، «طبقات المدلسين» (٤٩).

(٢) نقله السخاوي في «فتح المغيب» (١/٢٢٢) عن ابن دقيق العيد عن الحافظ أبي بكر المذكور، ولم يتبين لي من هو.

قال الحافظُ السخاوي^(١): «وَمِنْ أَنْوَاعِ التَّدْلِيسِ، تَدْلِيسُ الشُّيُوخِ، وهو: أن يكونَ للشيخِ: اسمٌ، وكُنْيَةٌ، ولَقَبٌ، ونسبَةٌ إلى قبيلةٍ أو بلدٍ أو حرفَةٍ أو نحوها، وبعضها مشهورٌ؛ لاشتهاره به، وبعضها خَفِيٌّ؛ لعدمِ اشتهاره به؛ فيذكر الخَفِيَّ منها لغرضٍ؛ كإخفاءِ ظهوره، وإيهامِ كثرةِ الشيوخِ بأنَّ يَزُويَ عن شيخٍ واحدٍ في مواضعٍ؛ فيصفه في موضعٍ بصفةٍ، وفي آخرٍ بأخرى يوهُمُ أنَّه غيره؛ كما كان الخطيبُ يفعلُ ذلك^(٢). وإخفاء الضعيفِ المرويِّ عنه هو شرُّ أنواعه؛ لتضمينه الخيانةَ والغشَّ، وحكم من عرف [أنه يفعلُه] ألا يُقبَلَ خبرُه؛ كما نقل ذلك العراقيُّ عن

(١) تقدمت ترجمته

(٢) قال الحافظ زين الدين العراقي: «وَمِنْ اشتهر بتدليس الشيوخ أبو بكر الخطيب فقد كان لهجا به في تصانيفه». اهـ

وقد دافع عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني فقال معقبا على كلام العراقي: «ينبغي أن يكون الخطيب قدوة في ذلك، وأن يُستدل بفعله على جوازه، فإنه إنما يعمي على غير أهل الفن، وأما أهله فلا يخفى ذلك عليهم لمعرفةهم بالتراجم، ولم يكن الخطيب يفعل ذلك إيهاما لكثرة فإنه أكثر من الشيوخ والمرويات، والناس بعده عيال عليه، وإنما يفعل ذلك تفتنا في العبارة» اهـ نقلنا عن «توضيح الأفكار» للصنعاني (١/٣٦٩).

قال الدكتور أكرم العمري - بعد أن نقل الثقلان السابقان: «و تدليس الخطيب للشيوخ من أصعب ما يواجه الباحث في مؤلفاته لذلك نبه العلماء على بعض ذلك، فنبه الحافظ ابن حجر إلى أن الخطيب يذكر «الحاكم النيسابوري» باسم «محمد بن نعيم الضبي»، ونبه الأصفهاني إلى أنه يذكر «عبد العزيز بن محمد الكتاني» باسم «عبد العزيز بن أبي طاهر الصيرفي» ونبهت في ثانيا هذه الدراسة على العديد من الأمثلة، فهو يذكر «أحمد بن محمد العتيقي» باسم «أحمد بن أبي جعفر القطيعي»، ويذكر «الحسن بن محمد الخلال» باسم «الحسن بن أبي طالب» ويذكر «محمد بن علي الصوري» باسم «محمد بن أبي الحسن الساحلي»، ويذكر «محمد بن أحمد بن رزق» باسم «أبو الحسن بن رزقويه». اهـ «موارد الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد» ص (٥٠).

ابن الصَّبَّاح^(١)، وذلك حرام؛ حيث لم يكن المرويُّ عنه ثقةً عند المدلس، أو تكبُّراً على المرويِّ عنه بأن يكون أصغرَ من المدلس أو أكبر؛ لكن بيسيرٍ أو بكثيرٍ، لكن تأخَّرت وفاته حتى شاركَه في الأخذ عنه من هو دونهُ، ومعلومٌ أنَّ من استصغَرَ فقد قَصَرَ أو لغير ذلك من الأغراض.

مثاله: قولُ أبي بكر بن مُجاهِدِ المُقْرِي^(٢) حدَّثنا عبد الله بن أبي عبد الله؛ يريد به: الحافظُ عبد الله بن أبي داود السجستاني^(٣)؛ قال ابن الصَّلَاح: «وفيه تضييعٌ للمرويِّ عنه»^(٤)، قال العراقي: «و للمرويِّ أيضاً»^(٥)؛ بألا يتنبَّه له؛ فيصير راويه مجهولاً، وهو قاذحٌ في فاعله إن كان لغرض إخفاء الضعيف؛ لما مر.

(١) تقدمت ترجمته، وانظر نقل العراقي عنه في «التقييد والإيضاح» ص (١٠٠) وفي «فتح المغيث» ص (٨٣).

(٢) هو أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد المقرئ قال الخطيب: كان شيخ القراء في وقته والمقدم منهم على أهل عصره... وكان ثقةً مأموناً، سمع من سعدان بن نصر وعبد الله بن أيوب المخرمي، وأحمد بن منصور الرمادي وغيرهم، حدث عنه: ابن شاهين والدارقطني، وأبو بكر بن شاذان. من تصانيفه «كتاب السبعة» في القراءات. توفي سنة أربع وعشرين وثلاث مئة. انظر «تاريخ بغداد» (١٤٤/٥) «سير أعلام النبلاء» (٢٧٢/١٥).

(٣) هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث الإمام العلامة الحافظ أبو بكر السجستاني، سافر به أبوه وهو صبي، روى عن أبيه وعمه، وأحمد بن صالح، وإسحاق الكوسج، حدث عنه خلق كثير منهم: ابن جبان، وأبو أحمد الحاكم، وابن شاهين، والدارقطني، وابن المقرئ وآخرون قال الذهبي: كان من بحور العلم، بحيث إن بعضهم فضله على أبيه؛ صنف «السنن»، و«المصاحف»، و«شريعة المقرئ»، و«الناسخ والمنسوخ»، و«البعث» وأشياء.

توفي رحمه الله سنة ست عشرة وثلاث مئة انظر: «تاريخ بغداد» (٤٦٤/٩) «سير أعلام النبلاء» (٢٢٢/١٣)، «ميزان الاعتدال» (٤٣٣/٢).

(٤) «مقدمة ابن الصلاح» ص (١٠٠).

(٥) «فتح المغيث» (٨٣) للعراقي.

ولهم -أيضاً- تدليسُ البلدِ؛ كأن يقولَ المصريُّ: حدَّثني فلانٌ
بـ«العراق»، وهو يريدُ: موضعًا بـ«إخميم»^(١)، أو «زَيْيد»^(٢)،
ويريد موضعًا، بـ«طوى»^(٣)، أو بـ«زقاق حلب»^(٤)، ويريدُ
موضعًا بـ«القاهرة». [٣٣/ب]، أو بـ«الأندلس»، ويريد موضعًا
بـ«القَرَاقَة»^(٥)، أو بما وراء النهر، موهماً أنه نَهْرُ جَيْحُون^(٦)،

(١) إخميم: بالكسْرِ ثم السكون، وكسر الميم، وياء ساكنة، ثم ميم أخرى،
بلدٌ بالصعيد، وهو بلد قديم على شاطئ النيل بالصعيد. «معجم البلدان»
(١٢٣/١-١٢٤).

(٢) زَيْيد: بفتح أوله، وكسر ثانيه، ثم ياء مثناة من تحت، اسم واد به مدينة يقال
لها الحُصيب، ثم غلب عليها اسم الوادي، فلا تعرف إلا به، وهي مدينة
مشهورة في اليمن. «معجم البلدان» (١٣١/٣).

(٣) طوى: بضم أوله بتنوين وبغير تنوين، اسم للوادي المذكور في القرآن، وأيضاً
طوى: بالفتح والقصر، واد بمكة، قال الداودي، وهو الأبطح. «معجم
البلدان» (٤٤/٤)، (٤٥/٤).

(٤) الزُّقاق: بضم أوله، وآخره مثل ثانيه، وهو في الأصل طريقٌ نافذ، وغير
نافذ، ضيق دون السكة، وحلَبٌ بالتحريك، مدينة عظيمة واسعة كثيرة
الخيرات طيبة الهواء صحيحة الأديم والماء، من بلاد الشام، وقال ياقوت:
وحلب أيضاً محلةٌ كبيرة في شارع القاهرة بينها وبين الفسطاط. «معجم البلدان»
(١٤٥/٣)، (٢٨٢/٢)، (٢٩/٢).

(٥) القَرَاقَة: بالفتح، خطة بالفسطاط من مصر كانت لبني غصن بن سيف بن
وائل من المعافر، وقراقة بطن من المعافر نزلوها فسميت بهم.
وهي اليوم مقبرة أهل مصر، وبها أبنية جلييلة، ومحال واسعة، وسوق قائمة،
وبها قبر الإمام محمد بن إدريس الشافعي، ونُسب إليها قومٌ من المحدثين.
«معجم البلدان» (٣١٧/٤).

(٦) جَيْحُون: بالفتح وإد عظيم يمر به نهر عرف باسمه، ويجمي جيحون من موضع
يقال له ريوساران، وهو جبل يتحل بناحية السر والهند وكابل «معجم البلدان»
(١٩٦/٢).

وهو يريدُ نهرَ عيسى^(١) بـ«بغداد»، أو الجيزة^(٢) بـ«مصر»؛ لكنه لا يخلو عن كراهية، وإن كان صحيحًا في نفس الأمر؛ لإيهامه الكذب بالرحلة، ولما فيه من التشبُّع بما لم يُعطَ^(٣).

والحاصل: أن التدليس بأقسامه مذمومٌ، حتى قال الشافعيُّ -رضي الله عنه- راويًا عن شُعْبَةَ بنِ الحَجَّاجِ^(٤) «إنَّ التدليسَ أخو الكذب»^(٥) ولأنَّ أزني أحبُّ إليَّ من أن أدلسَ»^(٦)، ولم ينفرد شُعْبَةُ بذمِّه؛ بل شاركه فيه غيره، وقال الشافعي: «مَنْ عَرَفَ بالتدليسِ مرَّةً، لا يُقْبَلُ منه ما يُقْبَلُ من

(١) نهر عيسى: نسبة إلى عيسى بن علي بن عبد الله بن العباس، وهي كورة وقرى كثيرة وعمل واسع في غربي بغداد يُعرف بهذا الاسم، ومأخذه من الفرات «معجم البلدان» (٣٢٢/٥).

(٢) الجيزة: بالكسر، والجيزة في لغة العرب، الوادي أو أفضل موضع فيه... والجيزة بليدة في غربي فسطاط مصر قبالتها، ولها كورة كبيرة واسعة، وهي من أفضل كور مصر، وقد نسب إليها قومٌ من العلماء منهم الربيع بن سليمان الجيزي. «معجم البلدان» (٢٠٠/٢).

(٣) «فتح المغيث» للسخاوي (٢٢٩/١).

(٤) هو شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي مولاهم، أبو إسحاق الواسطي، ثم البصري أمير المؤمنين في الحديث روى عن: أبان بن تغلب، وأنس بن سيرين، وأيوب السختياني، وحميد الطويل والسفيانين، والأعمش، وعنه: يحيى القطان، وابن مهدي، ووكيع وابن المبارك وآخرون قال الثوري: شعبة أمير المؤمنين في الحديث، وقال ابن سعد: كان ثقةً مأمونًا ثبتًا، حجة، صاحب حديث، وقال: توفي سنة ستين ومئة.

(٥) رواه عنه الشافعي كما في «الكفاية» ص (٣٥٥)، ومقدمة «الكامل» ص (١٦٥)، و«جامع التحصيل» (١١١).

(٦) رواه عنه المعافى بن عمران كما في «الكفاية» (٣٥٥) وانظر المزيد من الكلام على ذم شعبة للتدليس وفقه عباراته في «النكت على ابن الصلاح» (٦٢٨/٢) وما بعدها.

أهل النَّصِيحَةِ فِي الصَّدْقِ، حَتَّى يَقُولَ: حَدَّثَنِي، أَوْ سَمِعْتُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهُ
بُشُوتَ تَدْلِيْسَهُ مَرَّةً، صَارَ ذَلِكَ ظَاهِرًا حَالِهِ فِي مَعْنَعَاتِهِ؛ كَمَا أَنَّهُ بَشُوتَ
الْلِقَاءِ مَرَّةً، صَارَ ظَاهِرًا حَالِهِ السَّمَاعِ»^(١) انْتَهَى.

فَعَلَى مَا ذَكَرْنَا فَإِنَّ أَنْوَاعَ التَّدْلِيْسِ أَرْبَعَةٌ، وَقَدْ أَدْرَجَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ
تَدْلِيْسَ التَّسْوِيَةِ فِي الْأَوَّلِ، وَلَمْ يَعْتَبِرِ الرَّابِعَ، عَلَى أَنَّهُ يُمْكِنُ إِدْرَاجُهُ فِي
تَدْلِيْسِ الشُّيُوخِ؛ فَالتَّدْلِيْسُ عِنْدَهُ قَسَمَانِ: تَدْلِيْسُ الْإِسْنَادِ، وَتَدْلِيْسُ
الشُّيُوخِ؛ وَعَلَيْهِ افْتَصَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ وَالتَّوَوِيُّ، وَفِي الْحَقِيقَةِ: أَنَّ الثَّانِيَّ -
أَيْضًا- دَاخِلٌ فِي الْمُنْقَطِعِ عَلَى قَوْلٍ فِيهِ؛ لَكِنْ بَشْرَطِ أَنْ يَكُونَ السَّاقِطُ
ضَعِيفًا؛ كَمَا تَقَرَّرَ، نَعَمْ: بَعْضُهُمْ لَمْ يَقَيِّدْ بِالضَّعِيفِ؛ بَلْ سَوَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ
الثَّقَّةِ، وَعَلَيْكَ بِتَقْلِيلِ الْأَقْسَامِ؛ فَإِنَّهُ أَقْرَبُ لِلضَّبْطِ.

(١) «الرسالة» (٣٧٩-٣٨٠)، ومعرفة السنن والآثار - للبيهقي (١/٥١).

[المرسل الخفي] (*)

وأشار إلى الثاني^(١) بقوله:

«والا» أي وإن لم يُعرف أنه لقيه، «فهو المرسل الخفي»؛ فإن الظاهر هو ما كان راويه راويًا له عمّن لم تثبت معاصرته أصلاً؛ بحيث لا يشتهه إرساله باتصاله على أهل الحديث، والمراد بالإرسال - هنا - مطلق الانقطاع، وهو مغاير للمرسل السابق.

مثاله: ما رواه ابن ماجه، من حديث عمربن عبدالعزيز، عن عقبه بن عامر، عن النبي ﷺ أنه قال: «رحم الله حارس الحرس»^(٢)، قال الحافظ

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٤٨٣-٤٨٤)، «اختصار علوم الحديث» لابن كثير (١٧٢) «التقيد والإيضاح» - للعراقي (٢٩٠)، «فتح المغيث» - للعراقي (٣٣٩)، «نزهة النظر» لابن حجر (٤٣)، «فتح المغيث» - للسخاوي (٦٩-٧٤)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢/٢٠٥)، «شرح نزهة النظر» - للقاري (١١٨).

(١) أي وأشار إلى القسم الثاني من أقسام السقوط الخفي في الإسناد فالإول من أقسام السقوط الخفي «المُدلس» وهو ما سقط من إسناده واحد ولو في مواضع، وخفي ذلك السقوط بأن روى الراوي عن معاصره شيئاً، ولم يسمعه منه بصيغة تحمل السماع، وقد عُرف أنه لقيه، فهو «المُدلس»، وإلا - أي وإن لم يعرف أنه لقيه - فهو المرسل الخفي.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢/٩٢٥) كتاب الجهاد: باب فضل الحرس والتكبير في سبيل الله حديث (٢٧٦٩) والدارمي (٢/٢٠٣) وأبو يعلى (١٧٥٠) والبيهقي (٩/١٤٩) من طريق صالح بن محمد بن زائدة قال: سمعت عمر بن عبدالعزيز عن عقبه بن عامر مرفوعاً.

وعمر بن عبدالعزيز لم يلق عقبه بن عامر كما سيأتي من قول المزني رحمه الله =

أبو الحجاج المزي^(١) في «الأطراف»^(٢): «إِنَّ عُمَرَ لَمْ يَلْتَقَ عَقْبَةَ»^(٣).

وعدم اللَّقْمِي يُعْرَفُ بِتَصْرِيحِ إِمَامِ مُطَّلِعٍ عَلَيْهِ؛ كَقَوْلِ الْمِزِّيِّ، فِي عَدَمِ لِقَاءِ عُمَرَ لِعَقْبَةَ، أَوْ بِإِخْبَارِ الرَّوَايِ عَنْ نَفْسِهِ بِعَدَمِ اللَّقْمِيِّ.

وَأَعْلَمُ: [٣٤/أ] أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُحَدِّثِينَ جَعَلُوا الْمُرْسَلَ الْخَفِيَّ مَعَ الْمُدْلَسِ قِسْمًا وَاحِدًا، لَكِنَّ الْحَقَّ مَا ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنَ حَجَرٍ فِي شَرْحِهِ، وَجَرَى عَلَيْهِ الْمَصْنُفُ؛ مِنَ الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا؛ حَيْثُ قَالَ: «وَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اغْتِبَارَ اللَّقَاءِ مَعَ الْمُعَاصِرَةِ: فِي التَّدْلِيسِ فَقَطُّ»-: إِطْبَاقُ أَهْلِ الْعِلْمِ

= وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيرِ» (١١٤/٥): وَأَرْسَلَ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. وَلِلْحَدِيثِ عِلَّةٌ أُخْرَى غَيْرُ الْإِنْقِطَاعِ نَبَهُ عَلَيْهَا الْبُوصَيْرِيُّ. فَقَالَ فِي «الزَّوَائِدِ» (٣٩٤/٢): هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ صَالِحٌ بِنِ مُحَمَّدٍ ضَعْفَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو زُرْعَةَ وَأَبُو حَاتِمٍ وَالبَخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ عَدِيٍّ وَغَيْرُهُمْ. اهـ

(١) هُوَ يُوْسُفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُوْسُفَ الْقِضَاعِيِّ الدَّمَشَقِيِّ أَبُو الْحَجَّاجِ الْمِزِّيِّ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: شَيْخُنَا الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْحَبِيبُ الْحَافِظُ الْأَوْحَدُ، مَحْدَثُ الشَّامِ... وَكَانَ ثِقَةً حُجَّةً كَثِيرَ الْعِلْمِ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ كَثِيرَ السُّكُوتِ قَلِيلَ الْكَلَامِ سَمِعَ الْمُسْنَدَ وَالْكَتُبَ السِّتَةَ، وَمَعْجَمَ الطَّبْرَانِيِّ، وَسَمِعَ صَاحِبِ الْمَسْجِدِ مِنَ الْإِرْبِلِيِّ، وَرَحَلَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ، فَسَمِعَ مِنَ الْعِزِّ الْحِرَانِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ الْأَنْبَاطِيِّ، وَغَازِيٍّ، وَهَذِهِ الطَّبَقَةُ، وَسَمِعَ بِالْحَرَمَيْنِ وَحَلَبَ، وَحِمَاةَ وَبَعْلَبَكَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ... تَرَاقَى هُوَ وَابْنُ تَيْمِيَّةٍ كَثِيرًا فِي سَمَاعِ الْحَدِيثِ، وَفِي النَّظَرِ فِي الْعِلْمِ، وَكَانَ يَقْرُرُ طَرِيقَةَ السَّلَفِ فِي السَّنَةِ، وَيَعْضُدُ ذَلِكَ بِمَبَاحِثِ نَظَرِيَّةٍ وَقَوَاعِدِ كَلَامِيَّةٍ... مِنْ تَصَانِيفِهِ كِتَابُ «تَهْذِيبِ الْكِمَالِ» وَ«تَحْفَةُ الْأَشْرَافِ بِمَعْرِفَةِ الْأَطْرَافِ»، تُوُفِيَ فِي ثَانِي عَشْرِ صَفْرِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَسَبْعِ مِائَةٍ.

«تَذَكُّرَةُ الْحَفَاطِ» (١٤٩٨/٤).

(٢) أَي «تَحْفَةُ الْأَشْرَافِ بِمَعْرِفَةِ الْأَطْرَافِ» وَهُوَ مَطْبُوعٌ فِي أَرْبَعَةِ عَشْرِ مَجْلَدًا، بِتَحْقِيقِ الشَّيْخِ عَبْدِ الصَّمَدِ شَرَفِ الدِّينِ.

(٣) «تَحْفَةُ الْأَشْرَافِ» (٣١٤/٧).

بالحديثِ على أنَّ روايةَ الْمُخَضَّرِ مِينٍ^(١) كَأبي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ^(٢) وَقَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ^(٣)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - مِنْ قَبِيلِ الْإِرْسَالِ، لَا مِنْ قَبِيلِ التَّدْلِيسِ، وَلَوْ كَانَ مُجَرَّدَ الْمَعَاصِرَةِ يَكْفِي فِي التَّدْلِيسِ، لَكَانَ هَؤُلَاءِ مَدْلُوسِينَ؛ لِأَنَّهُمْ عَاصَرُوا النَّبِيَّ ﷺ قَطْعًا، لَكِنْ لَمْ يُعْرَفْ هَلْ لَقُوهُ أَمْ لَا.

وَمَنْ قَالَ بِاشْتِرَاطِ اللَّقَاءِ فِي التَّدْلِيسِ فَقَطْ: الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ الْبَرَاءُ، وَكَلَامُ الْخَطِيبِ فِي «الْكَفَايَةِ» يَقْتَضِيهِ؛ وَهُوَ الْمَعْتَمَدُ^(٤).

أَقُولُ: وَلَا يَرِدُ عَلَيْهِ: «إِنَّمَا لَمْ يُطَلَّقْ عَلَى رِوَايَةِ الْمُخَضَّرِ مِينٍ اسْمُ «التَّدْلِيسِ»؛ صِيَانَةٌ لِأَهْلِ ذَلِكَ الْقَرْنِ عَنِ بَشَاعَةِ هَذَا اللَّفْظِ؛ بِذَلِيلِ أَنَّهُ لَا

(١) قَالَ الْحَاكِمُ فِي «عِلْمِ الْحَدِيثِ» ص (٤٤): «هَمَّ الَّذِينَ أَدْرَكُوا الْجَاهِلِيَّةَ وَحَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَتْ لَهُمْ صَحْبَةٌ، مِنْهُمْ أَبُو رَجَاءِ الْعَطَّارِيُّ، وَأَبُو وَاثِلِ الْأَسَدِيِّ، وَسُوَيْدُ بْنُ عَفَلَةَ، وَأَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ وَغَيْرُهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ». اهـ

(٢) هُوَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُلٍّ - بِلَامٍ ثَقِيلَةٍ، وَالْمِيمِ مِثْلَةً - أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ - بَفَتْحِ النُّونِ وَسُكُونِ الْهَاءِ - مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ سَكَنَ الْكُوفَةَ ثُمَّ الْبَصْرَةَ، أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، وَأَسْلِمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَلْقَهُ، رَوَى عَنْ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَسَعْدٍ، وَسَعِيدٍ، وَطَلْحَةَ، وَجَمَاعَةَ مِنَ الصَّحَابَةِ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ وَأَبُو زُرْعَةَ وَالنَّسَائِيُّ: ثِقَةٌ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ، مَاتَ سَنَةَ مِئَةٍ، وَقَالَ خَلِيفَةُ: مَاتَ بَعْدَ سَنَةِ مِئَةٍ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.

انظر ترجمته في: «تهذيب الكمال» (١٧/٤٢٤).

(٣) هُوَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمِ الْبَجَلِيِّ الْأَحْمَسِيِّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ، أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَرَحَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيَبَايَعَهُ فُقُبْضَ وَهُوَ فِي الطَّرِيقِ، وَأَبُوهُ لَهُ صَحْبَةٌ، وَيُقَالُ إِنَّ لَقَيْسَ رُؤْيَا، وَلَمْ يَثْبُتْ، رَوَى عَنْ أَبِيهِ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعَثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَسَعْدَ وَالزَّيْبِرَ، وَغَيْرِهِمْ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: هُوَ أَوْثَقُ مِنَ الزَّهْرِيِّ، وَقَالَ مَرَّةً: ثِقَةٌ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: أَجْمَعُوا عَلَى الْإِحْتِجَاجِ بِهِ، وَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَقَدْ آذَى نَفْسَهُ كَذَا قَالَ.

قَالَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ، مَاتَ سَنَةَ سَبْعِ أَوْ ثَمَانِ وَتِسْعِينَ. وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ. انظر «تهذيب الكمال» (١٠/٢٤)، «تهذيب التهذيب» (٨/٣٣٥).

(٤) «نزّهة النظر» ص (٤٣).

يُطْلَقُ التَّدْلِيْسُ عَلَى مَنْ حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ، وَلَوْ كَانَ حَدُّهُ صَادِقًا عَلَيْهِ، وَأُطْلِقَ عَلَيْهِ: مُرْسَلُ الصَّحَابِيِّ؛ لِأَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَبَيْنَ هَؤُلَاءِ؛ لِأَنَّ حَدِيثَ الصَّحَابَةِ كُلَّهُ مُقْبُولٌ؛ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا يُرْسَلُونَ عَنِ مِثْلِهِمْ، وَكُلُّهُمْ عَدُولٌ - كَمَا مَرَّ غَيْرَ مَرَّةٍ - وَقَدْ تُتَّبَعُ مَا أَسْنَدُوهُ عَنِ التَّابِعِينَ، فَلَمْ يَوْجَدْ فِيهِ حَكْمٌ؛ إِنَّمَا هُوَ أَخْبَارُ الْأُمَّمِ وَنَحْوِهَا، وَالتَّدْلِيْسُ إِنَّمَا هُوَ لِأَنَّهُ يَوْجِبُ التَّوَقُّفَ فِي قَبُولِ مَا كَانَ مِنْ خَبْرِهِ بِصِيغَةِ مُحْتَمَلَةٍ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ حَذَفَ الَّذِي حَدَّثَ بِهِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَهَذَا الْإِحْتِمَالُ بَعِيْنُهُ يُمْكِنُ فِي الْمُخَضَّرِمِينَ؛ فَإِنَّهُمْ رَوَوْا عَنِ التَّابِعِينَ، فَأَكْثَرُوا عَنِ الضَّعْفَاءِ وَغَيْرِهِمْ؛ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا التَّفْرِيقُ بَيْنَ اللَّفْيِ وَعَدْمِهِ.

[أنواع المردود للطعن في الراوي]

ولما فَرَّغَ المصنّف من بيان المردود للسَّقْط، شرَّعَ في المردود للطَّعن؛ فقال: «والطَّعنُ يَكُونُ» في الرَّاوي «بِوَاحِدٍ مِنْ عَشْرَةِ أَشْيَاءَ»، وهي قسمان: «خمسةٌ» منها «تتعلَّقُ بالعدالة»^(١)، وهي -لغةً- التوسُّطُ في الأمر والاستقامةُ.

وفي الاصطلاح: مَلَكةٌ تَمْنَعُ من فعل كبيرة، وألْحَقَ بها إصرارُهُ على صغيرة [٣٤/ب]، أي: المداومةُ عليها إن لم تَغْلِبْ طاعتهُ، أما من غَلَبَتْ طاعتهُ، فلا إصرارَ عِنْدَهُ؛ بل لا صغائر أصلاً؛ لما قاله الجمهور من أن من غَلَبَتْ طاعتهُ معاصيهُ، كان عدلاً، ومن تَغْلِبْ معاصيه طاعتهُ، كان مردودَ الشَّهادة، والمرادُ «المَلَكة» هيئَةً راسخةٌ في النَّفس، ويُعرَفُ هذا الرسوخُ بغلبة الطاعات؛ إذ ليس للعدْلِ علامةٌ يُفَرِّقُ بينه وبين غير العدْلِ في بدنه، ولا لَفْظِهِ؛ وإنما علامةٌ صدقه ما يُخْبِرُ عن حاله في نفسه، فإن كان الأغلْبُ من أمره ظاهراً الخَيْرِ، قَبِلَ. «وهي» -أي- الخمسة المتعلقة بالعدالة مجموع ما يذكر بعدُ، لا كل واحد منه حتى يقال لا يصح الحكم على الخمسة بكلِّ واحدٍ من هذه الأمور؛ وبيان ذلك:

(١) وهذه الخمسة المتعلقة بالعدالة هي: الكذب في الحديث النبوي، التهمة بالكذب، ظهور الفسق، الجهل بحال الراوي، البدعة المكفرة. والخمسة الأخرى متعلقة بالضبط وهي: فحش الغلط، كثرة الغفلة، الوهم، مخالفة الثقات، سوء الحفظ، وسيأتي الكلام عليها.

أن الضمير راجع إلى الخمسة، إلا، أن العطف مقدم على الحكم؛
فكانه عطف أولا بعضها على بعض، ثم حكم على المجموع بأنه خبر
الابتداء، ومثل هذا شائع في عباراتهم.

[الموضوع] (*)

و مِنْ ذَلِكَ المجموع^(١): «الكَذِبُ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ»، أي المنسوب إلى النبي ﷺ وقدمه؛ لأنه أشهرها، وهو أنواع:

فمنهم من يفعل ذلك؛ استخفافاً بالدين؛ ليُضِلَّ به الناس؛ كالزنادقة^(٢)، وهم: الذين يُبْطِنُونَ الكُفْرَ، وَيُظْهِرُونَ الإسلامَ، أو الذين لا يتدينون بدينٍ،

ومنهم من يفعله؛ انتصاراً أو تعصّباً لمذاهبهم؛ كالحطّائبة^(٣)؛ فرقةٌ

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٢٧٩-٢٨٣)، «الاقتراح» - لابن دقيق العيد (٢٣١) «المنهل الروي» - لابن جماعة (٦٠)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٧٤)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٨٣٨/٢)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٤٤)، «فتح المغيث» - للسخاوي (٢٩٣/١)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢٧٤/١)، «توضيح الأفكار» للصنعاني (٧٠/٢)، «توجيه النظر» - للجزائري (٢٥٢)، «منهج ذوي النظر» - للترسمي (١٠٧)، «لقط الدرر» - للعدوي (٧٠)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٦٩).

(١) أي ومن ذلك المجموع الذي يطعن به في الراوي فيرد حديثه.
 (٢) وقال أبو حاتم ابن حبان في مقدمة كتابه «المجروحين»: «فأما الجرح في الضعفاء فهو على عشرين نوعاً...» قال: «فأما النوع الأول من أنواع الجرح في الضعفاء: فهم الزنادقة الذين كانوا يعتقدون الزندقة والكفر، ولا يؤمنون بالله واليوم الآخر كانوا يدخلون المدن، ويتشبهون بأهل العلم، ويضعون الحديث على العلماء، ويروون عنهم، ليقوعوا الشك والريب في قلوبهم، فهم يضلون ويضلون، فيسمع الثقات منهم ما يروون، ويؤدونها إلى من بعدهم، ف وقعت في أيدي الناس حتى تداولوها بينهم». «المجروحين» (٦٣/١).

(٣) هم أتباع أبي الخطاب الأسدي ويقولون أن الإمامة في أولاد علي إلى أن انتهت =

تتسبب لأبي الخطاب الأسدي، وكانوا يقولون بالخلول، وكالسالمية، وقد
تُسبب للحسن بن أحمد بن سالم السالمي،

و منهم: مَنْ يفعله؛ ليتقربوا لبعض الخلفاء والأمراء بوضع ما يوافق
أفعالهم، وآراءهم؛ ليكون كالعذر لهم فيما أتوا به؛ كغياث بن
إبراهيم^(١)؛ حيث وضع للمهدي في حديث: لا سبق إلا في نضل أو
خف أو حافر؛ فزاد فيه: «أو جناح»^(٢)، وكان المهدي إذ ذاك - يلعب
بالحمام، فتركها بعد ذلك، وأمر بذبحها، وقال: أنا حملته على ذلك!

ومنهم: مَنْ يفعله لدم من يريدون ذمه.

= إلى محمد بن جعفر الصادق، وكان أبو الخطاب يقول بالوهية جعفر فلما بلغ ذلك
جعفر لعنه وطرده، فادعى أبو الخطاب بعد ذلك الألوهية، وفضله اتباعه على
جعفر الصادق وخرج أبو الخطاب علي والي الكوفة أيام المنصور فبعث إليه
المنصور عسكرياً فأسروه وأمر بصلبه في كناسة الكوفة. ومما يرى الخطابية
أيضاً: شهادة الزور لموافقهم على مخالفهم ينظر «التبصير في الدين»
للاسفراييني ص (٧٣-٧٤).

(١) هو غياث بن إبراهيم النخعي، قال أحمد: ترك الناس حديثه، وروى عباس
عن يحيى بن معين: ليس بثقة، وقال الجوزجاني: كان فيما سمعت غير واحد
يقول: يضع الحديث، وقال البخاري: تركوه، يكنى أبا عبد الرحمن. يُعد في
الكوفيين... قال الذهبي: وهو الذي ذكر أبو خيثمة أنه حدث المهدي بخبر:
«لا سبق إلا في خف...» فدرس فيه: أو جناح، فوصله، ولما قام قال: أشهد
أن قفاك قفا كذاب «ميزان الاعتدال» (٣/٣٣٧-٣٣٨).

(٢) أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٢/٣٢٣-٣٢٤) ومن طريقه ابن الجوزي
في «الموضوعات» (١٥٠٣) وهو حديث موضوع وضعه حفص بن غياث
وينظر «المجروحين» (١/٦٦) و«اللؤلؤ المصنوعة» (٢/٢٣٢) و«تنزيه الشريعة»
(٢/٢٣٩) و«الفوائد المجموعة» (١٧٤).

وأصل الحديث دون هذه الزيادة الباطلة أخرجه أحمد (٢/٢٥٦، ٣٨٥،
٤٢٤، ٤٧٤) وأبوداود (٢٥٧٤) والنسائي (٦/٢٢٦) والترمذي (١٧٠٠)
وابن ماجه (٢٨٧٨) من حديث أبي هريرة.

ومنهم: مَنْ يَفْعَلُهُ لِلْاِكْتِسَابِ وَالْاِرْتِزَاقِ [٣٥/أ].
 ومنهم: مَنْ يَفْعَلُهُ لِإِقَامَةِ دَلِيلٍ عَلَى مَا أَفْتُوا فِيهِ بِأَرَائِهِمْ.
 ومنهم: مَنْ يَفْعَلُهُ لِتُدَيِّنَ بِهِ؛ لِتَرْغِيبِ النَّاسِ فِي أَفْعَالِ الْخَيْرِ بِزَعْمِهِمْ؛
 وَهُمْ يَنْتَسِبُونَ بِهِ لِلزُّهْدِ.

ثم إنَّ مِنْهُمْ مَنْ وَضَعَ ذَلِكَ مِنْ عِنْدِهِ، وَنَسَبَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

ومنهم: مَنْ وَضَعَ كَلَامَ الْحُكَمَاءِ أَوْ الزُّهَّادِ أَوْ الصَّحَابَةِ، أَوْ
 الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ فِي الْمُسْنَدِ الْمَرْفُوعِ؛ تَرْوِيحًا؛ كَحَدِيثِ: «حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ
 خَطِيئَةٍ»^(١)؛ فَإِنَّهُ مِنْ كَلَامِ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ؛ كَمَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي
 «مَكَايِدِ الشَّيْطَانِ»، أَوْ مِنْ كَلَامِ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ ﷺ كَمَا رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ
 فِي «كِتَابِ الزُّهْدِ» وَقَالَ فِي «شُعْبِ الْإِيمَانِ»: «وَلَا أَضِلُّ لَهُ مِنْ حَدِيثِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنْ مَرَاثِيلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ»^(٢)، وَمَرَاثِيلُ الْحَسَنِ -
 عِنْدَهُمْ - أَشْبَهُ شَيْءٍ بِالرِّيْحِ الْمُرْسَلَةِ»^(٣).

وَكَحَدِيثِ: «الْمَعْدَةُ بَيْتُ الدَّاءِ؛ وَالْحُمِيَّةُ رَأْسُ الدَّوَاءِ»^(٤)؛ فَإِنَّهُ مِنْ

(١) لَا أَصِلُ لَهُ مَرْفُوعًا إِنَّمَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الزُّهْدِ» (٩٢) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الزُّهْدِ»
 (٢٤٨) وَفِي «الشُّعْبِ» (١٠٤٥٨) عَنْ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ

وَقَالَ فِي «الْمَقَاصِدِ» ص (١٨٢): وَعِنْدَ ابْنِ أَبِي الدُّنْيَا فِي «مَكَايِدِ الشَّيْطَانِ» مِنْ قَوْلِ
 مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ وَعِنْدَ ابْنِ يُونُسَ فِي تَرْجُمَةِ سَعْدِ بْنِ مَسْعُودِ التَّجِيبِيِّ فِي «تَارِيخِ مِصْرَ»
 مِنْ قَوْلِ سَعْدِ هَذَا وَجَزَمَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ بِأَنَّهُ مِنْ قَوْلِ جَنْدَبِ الْبَجَلِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعْبِ» (١٠٥٠١) عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ مَرْسَلًا.

(٣) الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ هُوَ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَوَى عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ،
 وَسَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ وَعَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَلَمْ يَدْرِكْهُمْ، وَعَنْ عَثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، وَأَبِي
 مُوسَى، وَأَنْسَ، وَجَابِرٍ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَعَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، وَيَزِيدِ بْنِ
 أَبِي مَرْيَمَ، وَأَيُّوبَ وَقَتَادَةَ.

(٤) قَالَ السَّخَاوِيُّ فِي «الْمَقَاصِدِ» ص (٣٨٩): لَا يَصِحُّ رَفْعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بَلْ هُوَ
 مِنْ كَلَامِ الْحَارِثِ بْنِ كَلْدَةَ طَبِيبِ الْعَرَبِ أَوْ غَيْرِهِ.

كلام بعض الأطباء، ولا أصل له عن النبي ﷺ.

ومنهم من لا يقصد بوضعه، بل يقع منه توهمًا وغلطًا؛ نحو حديث ثابت بن موسى الزاهد الذي رواه عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر - مرفوعًا: «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ بِاللَّيْلِ، حَسُنَ وَجْهُهُ بِالنَّهَارِ»^(١)؛ فهذا لا أصل له عن النبي ﷺ ولم يقصد ثابت وضعه، وإنما دخل على شريك بن عبدالله القاضي، وهو بمجلس إملائه عند قوله: «حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ»، ولم يذكر المتن؛ إذ ذكره - على ما اقتضاه كلام ابن حبان - وهو: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ»^(٢)، فقال شريك - متصلًا بالسند أو المتن، حين نظر إلى ثابتٍ مازحًا له - : «مَنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ... إلى

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢٢/١-٤٢٣) كتاب الصلاة: باب ما جاء في قيام الليل حديث (١٣٣٣) والعقيلي في «الضعفاء». (١٧٦/١) وابن عدي في «الكامل» (٩٩/٢) وابن الجوزي في «الموضوعات» (٩٨٦) من طريق ثابت بن موسى الزاهد قال ثنا شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر به.

قال ابن عدي: وسرق هذا الحديث عن ثابت من الضعفاء عبد الحميد بن بحر وعبد الله بن شبرمة، وإسحاق بن بشر الكاهلي، وموسى بن محمد أبو الطاهر المقدسي، وحدثني به بعض الضعاف عن زحمويه، وكذب فإن زحمويه ثقة، وبلغني عن محمد بن عبدالله بن نمير أنه ذكر له هذا الحديث عن ثابت فقال: باطل شبه على ثابت، وذلك أن شريك كان مزاحًا وكان ثابت رجلًا صالحًا، فيشبهه أن يكون دخل على شريك وكان شريك يقول: الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي ﷺ قال: فالتفت فرأى ثابت فقال ييازحه: من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار فظن ثابت لغفلة أن هذا الكلام الذي قال شريك هو من الإسناد الذي قرأه فحمله على ذلك وإنما ذلك قول شريك والإسناد الذي قرأه متن حديث معروف اهـ

وينظر «الموضوعات» (٩٨٤-٩٨٩) «اللائي المصنوعة» (٣٢/٢-٣٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣١٥/٣) وابن خزيمة (١٧٦/٢) رقم (١١٣٣) وابن حبان (٢٥٥٤) من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر.

آخره؛ «مريداً به ثابتاً؛ لزهده، وورعه، وعبادته، فظنَّ ثابتٌ أَنَّهُ مَثَنُ السندِ أو بقيته؛ فكان يحدث به كذلك - متصلاً أو مدرجاً له في المتن - غفلةً ووهماً منه.

واعلم: أن الكذب يُعرف بالإقرار - كما سيجيء - أو بمثله؛ كأن يحدث بحديث عن شيخ، ثم يسأل عن مولده، فيذكره بتاريخ يُعلم به وفاته قبله، ولا يُعرف ذلك الحديث إلا عنده؛ فهذا لم يُقرَّ بوضعه، ولكن إقراره [ب/٣٥] بمولده، يُنزّل منزلة إقراره بوضعه؛ لأن ذلك الحديث لم يثبت إلا عند الشيخ، ولا يُعرف إلا بروايته، أو يُعرف بركاكة لفظه مما يرجع إلى عدم الفصاحة، وما يتبعها مع التصريح بأنه لفظُ النبي ﷺ أو بركاكة معناه مما يرجع إلى الإخبار عن الجمع بين النقيضين، وعن نفي الصانع، أو عن قدم الأجسام، أو نحو ذلك، أو بركاكتها معاً؛ وقد روى الربيع بن خثيم^(١) التابعي، قال: إنَّ للحديثِ ضَوْءًا كضوءِ النهارِ، تعرفُهُ، وظلمةٌ كظلمةِ الليلِ؛ تُنكرُهُ^(٢)،

(١) هو الربيع بن خثيم بن عائذ أبو يزيد الكوفي، روى عن النبي ﷺ مرسلًا، وعن ابن مسعود وأبي أيوب، وعمرو بن ميمون، وعبد الرحمن بن أبي ليلى. وعنه: ابنه عبدالله، والشعبي، وهلال بن يساف، وإبراهيم النخعي. روى أحمد في «الزهد» عن ابن مسعود أنه كان يقول للربيع: والله لو رآك رسول الله ﷺ لأحبك، وقال الشعبي: كان الربيع أشد أصحاب ابن مسعود ورعًا، وقال العجلي: تابعي، ثقة، وكان خياراً. وقال ابن معين: لا يُسأل عن مثله، وقال ابن حبان: «أخباره في الزهد والعبادة أشهر من أن يحتاج إلى الإغراق في ذكره، مات سنة ٦٣، وقيل ٦١. انظر ترجمته في «طبقات ابن سعد» (١٨٢/٦)، «تهذيب التهذيب» (٢١٧/٣).

(٢) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١٨٦/٦) والفسوي في المعرفة والتاريخ (٥٦٤/٢)، ووكيع في «الزهد» ص (٥٢٨)، وأحمد في «الزهد» (٣٣٨) والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٣١٦) والحاكم في «معرفة علوم =

وقال ابن الجوزي^(١): «الحديث المُنكَرُ يَشَعْرُ منه جلد الطالب؛ ويُنْفِرُ منه قَلْبُهُ في الغالب؛ وذلك بأن يَحْضُلَ - كما قال ابن دقيق العيد - للمحدِّث - لكثرة محاولة ألفاظ النبي ﷺ هيئةً نَفْسَانِيَّةً؛ ومَلَكَةً قَوِيَّةً، يعرفُ بها ما يجوزُ أن يكونَ من ألفاظِ النبوة، وما لا يجوزُ»^(٢).

قال العرفقي^(٣) ما حاصله: «وقد استشكل ابن دقيق النَّبَجِيُّ^(٤) القطعَ بالوَضْعِ على رواية من أَقَرَّ بوضعها، بلا قرينة؛ إذ قد يَكْذِبُ في اعترافه لِقَصْدِ التنفير عن هذا المرويِّ أو لغيره، ممَّا يورِّثُ ريباً؛ وحينئذٍ: فالاحتياطُ ألا يصرِّحَ بالوَضْعِ، ويُعْرَضَ عنه، ولا يُتَحَجَّجَ به؛ مواخذةً له باعترافه»^(٥).

= الحديث» (٦٢)، وابن عدي في «مقدمة الكامل» (٩٧-٩٨) وابن الجوزي في «الموضوعات» (١٠٣/١).

(١) هو عبدالرحمن بن علي بن محمد البكري القرشي البغدادي أبوالفرج بن الجوزي الحنبلي، قال الذهبي: الشيخ الإمام العلامة، الحافظ المفسر، شيخ الإسلام سمع عن أبي القاسم بن الحصين، وأبي عبدالله الحسين بن محمد البارع، وعلي الدينوري، وأبي الوقت السجزي، وغيرهم. حدث عنه: ولده محيي الدين يوسف، وولده الكبير عليّ الناسخ، وسبطه الواعظ شمس الدين يوسف، صاحب «مرآة الزمان»، والحافظ عبدالغني، والشيخ موفق الدين بن قدامة، وابن الديبشي وغيرهم. تصانيفه كثيرة عجيبة منها: «المنتظم» في التاريخ، و«زاد المسير» في التفسير، «تذكرة الأريب»، «صفة الصفوة»، «صيد الخاطر»، «تلبس إبليس» وغيرها كثير. مات سنة سبع وتسعين وخمس مئة. انظر ترجمته في: «الكامل» لابن الأثير (٧١/١٢)، «وفيات الأعيان» (١٤٠/٣) «سير أعلام النبلاء» (٣٦٥/٢١)، «البداية والنهاية» (٢٨/١٣).

(٢) «الموضوعات» (١٠٣/١).

(٣) تقدمت ترجمته.

(٤) قال العراقي في «فتح المغيث» ص (١٣٠) الشجى هو ابن دقيق العيد، وربما كان يكتب هذه النسبة في خطه لأنه ولد بشيخ البحر بساحل ينبع من الحجاز، ومنه الحديث الصحيح «يركبون ثبج البحر» أي ظهره وقيل وسطه». اهـ

(٥) «فتح المغيث» (١٣٠) للعراقي، وانظر كلام ابن دقيق في: «الاقتراح» (٢٣٢) =

قال القاضي: «و حاصلة: أن إقراره بوضعه كان في ردّه، لكن ليس بقاطع في كونه موضوعاً؛ لجواز كذبه في إقراره؛ ففي الحقيقة: ليس ذلك استسكالاً، بل بيان للمراد والواقع؛ إذ لا يُشترط في الحكم القطع؛ بل يكفي غلبة الظن»^(١). انتهى ملخصاً.

ويسمى الخبر الكذب: موضوعاً؛ من وضع الشيء، أي حطه؛ سمي بذلك لانحطاط رتبته دائماً؛ بحيث لا ينجبر أصلاً، ولم يجوز العلماء ذكره لمن علم أنه كذب في أي معنى كان: من حكم، أو قصة، أو ترغيب أو ترهيب، أو غيرها؛ لخبر: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الْكَذَّابِينَ»^(٢)، وكلُّ مَنْ يرويه حصل له الضرر، لاسيما مَنْ وَضَعَ ذلك؛ ترغيباً للخير، من نسب نفسه إلى الصلاح؛ ليحتسبها عند الله - بزعمهم الباطل؛ وجهلهم القاتل - وإنما كانوا أضرراً؛ لأنهم يرون ذلك قربة؛ فلا يتركونه، ويُقبل منهم؛ وثوقاً بهم؛ لما نسبوا له من

= بعد أن ذكر حديث «لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر» المتقدم ذكره مع قصة غياث - قال ابن دقيق: «وقد ذكر فيه إقرار الراوي بالوضع، وهذا كاف في رده، لكنه ليس بقاطع في كونه موضوعاً، لجواز أن يكذب في هذا الإقرار بعينه». قال الحافظ ابن حجر: - بعد أن ذكر كلام ابن دقيق -:

«وفهم منه بعضهم أنه لا يعمل بذلك الإقرار أصلاً، وليس ذلك مراده، وإنما نفى القطع بذلك. ولا يلزم من نفي القطع نفي الحكم، لأن الحكم يقع بالظن الغالب، وهو هنا كذلك، ولولا ذلك لما ساغ قتل المقر بالقتل، ولا رجم المعترف بالزنى، لاحتمال أن يكونا كاذبين فيما اعترفا به». اهـ «نزهة النظر» ص (٤٤). وانظر: «تدريب الراوي» (٢٧٥/١)، «فتح المغيث» (٢٥١/١).

(١) «فتح الباقي» (٢٨١/١) لزكريا الأنصاري.

(٢) أخرجه مسلم (٩/١) المقدمة: باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، وابن ماجه (١٥/١) - المقدمة: باب من حدث عن رسول الله ﷺ وهو يرى أنه كذب حديث (٣٩) وأحمد (١٤/٥) وابن حبان (٢٩) والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٧٥/١) من حديث سمرة.

الرُّهْدُ والصَّلاحُ ، وَنُقُلُهَا عَنْهُمْ مَنْ اتَّصَفَ بِالْخَيْرِ ، وَالتَّقْوَى ، وَحُسْنِ
الظَّنِّ ، وَسَلَامَةِ الصِّدْرِ ؛ بَحِيثٍ يُحْمَلُ كُلُّ مَا سَمِعَهُ عَلَى الصِّدْقِ ، وَلَا
يُهْتَدَى لِتَمْيِيزِ الْخَطِإِ مِنَ الصَّوَابِ .

وَقَدْ خَلَقَ اللَّهُ لَهَا نَقَادًا ، وَاخْتَصَّهُمْ بِقُوَّةِ الْبَصِيرَةِ فِي عِلْمِ
الْحَدِيثِ ، فَلَمْ يَخْفَ عَلَيْهِمْ حَالُ الْكِذَّابِ وَغَيْرِهِ ؛ فَبَيَّنُوا فَسَادَهَا ، وَقَامُوا
بِأَعْيَابِ مَا تَحْمَلُوهُ ؛ وَمِنْ ثَمَّ : لَمَّا قِيلَ لِابْنِ الْمُبَارِكِ ^(١) : هَذِهِ الْأَحَادِيثُ
الْمَصْنُوعَةُ ؟ ! قَالَ : يَعِيشُ لَهَا الْجَهَابِذَةُ ؛ « إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا

(١) هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارِكِ بْنِ وَاضِحِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَنْظَلِيِّ مَوْلَاهُمْ ، الْمُرُوزِيُّ قَالَ
الذَّهَبِيُّ : « الْإِمَامُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ عَالِمُ زَمَانِهِ ، وَأَمِيرُ الْأَتْقِيَاءِ فِي وَقْتِهِ ، . . . الْحَافِظُ
الْغَازِي ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ » ، طَلَبَ الْعِلْمَ وَهُوَ ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً ، سَمِعَ مِنْ سَلِيمَانَ
التِّيمِيِّ ، وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، وَحَمِيدِ الطَّوِيلِ ، وَهَشَامِ بْنِ عَرُوةَ ، وَمَالِكِ ،
وَاللَيْثِ ، وَشُعْبَةَ وَالْأَعْمَشِ ، وَالْأَوْزَاعِيِّ ، وَمَعْمَرِ ، وَغَيْرِهِمْ .

حَدَّثَ عَنْهُ : مَعْمَرُ ، وَالثَّوْرِيُّ ، وَأَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ ، وَابْنُ وَهْبٍ ، وَابْنُ
مَهْدِيٍّ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ بْنُ هَمَّامٍ وَغَيْرِهِمْ .

ارْتَحَلَ ابْنُ الْمُبَارِكِ إِلَى الْحَرَمَيْنِ ، وَالشَّامِ ، وَمِصْرَ ، وَالْعِرَاقِ ، وَالْجَزِيرَةِ
وَخُرَّاسَانَ ، وَحَدَّثَ بِأَمَاكِنَ .

وَقَالَ أَحْمَدُ الْعَجَلِيُّ : « ابْنُ الْمُبَارِكِ ثِقَةٌ ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ ، رَجُلٌ صَالِحٌ يَقُولُ
الشَّعْرَ ، وَكَانَ جَامِعًا لِلْعِلْمِ » .

وَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مَصْعَبٍ « جَمَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْحَدِيثَ ، وَالْفِقْهَ وَالْعَرَبِيَّةَ ، وَأَيَّامَ
النَّاسِ ، وَالشُّجَاعَةَ ، وَالسَّخَاءَ ، وَالتَّجَارَةَ ، وَالْمَحَبَّةَ عِنْدَ الْفِرْقِ » .

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ : « وَاللَّهُ إِنِّي لِأَحِبُّهُ فِي اللَّهِ وَأَرْجُو الْخَيْرَ بِحَبِّهِ لَمَّا أَمْنَحَهُ اللَّهُ مِنْ
التَّقْوَى وَالْعِبَادَةِ وَالْإِخْلَاصِ وَالْجِهَادِ ، وَسَعَةِ الْعِلْمِ وَالْإِتْقَانِ وَالْمُوَاسَاةِ وَالْفَتْوَةَ
وَالصِّفَاتِ الْحَمِيدَةِ » . تُوُفِيَ رَحِمَهُ اللَّهُ سَنَةَ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَمِئَةً .

انظُرْ تَرْجُمَتَهُ فِي : « التَّارِيخُ الْكَبِيرُ » (٢١٢/٥) ، « حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ » (١٦٢/٨) ،
« تَارِيخُ بَغْدَادَ » (١٥٢/١٠) ، « وَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ » (٣٢٢/٢) ، « سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ »
(٣٧٨/٨) ، « تَذَكُّرَةُ الْحَفَاطِ » (٢٧٤/١) ، « تَهْذِيبُ التَهْذِيبِ » (٣٨٢/٥) .

لَهُ لِحَافِظُونَ» [الحجر: ٩٠]»^(١)؛ وذلك نحو ما رُوِيَ عن أَبِي عِصْمَةَ - نُوحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ الْقُرَشِيِّ الْمُرُوزِيِّ^(٢)، قَاضِي مَرُوءَ، الْمَلَقَّبِ بِالْجَامِعِ؛ لَجْمَعِهِ بَيْنَ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالْمَغَازِي وَالْفِقْهَ مَعَ الْعِلْمِ بِأُمُورِ الدُّنْيَا - أَنَّهُ لَمَّا رَأَى النَّاسَ أَعْرَضُوا عَنِ الْقُرْآنِ - بَزَعَمَهُ - وَاشْتَعَلُوا بِفِقْهِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَمَغَازِي ابْنِ إِسْحَاقَ - مَعَ أَنَّهُمَا مِنْ شُيُوخِهِ - : افْتَرَى لَهُمْ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ حِسْبَةً - بِاعْتِرَافِهِ - حَدِيثًا فِي فَضَائِلِ قِرَاءَةِ السُّورِ، وَرَوَاهُ عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَنْ صَرَّحَ بِوَضْعِهِ الْحَاكِمُ، وَقَالَ هُوَ وَابْنُ حِبَّانَ: «إِنَّهُ جَمَعَ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الصَّدَقَ»^(٣).

وَكَذَا قَدْ اعْتَرَفَ رَاوِي الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي فَضَائِلِ قِرَاءَةِ السُّورِ، بِوَضْعِهِ أَيْضًا^(٤)؛ فَقَدْ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنِي بِهِ شَيْخٌ، فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ فَقَالَ رَجُلٌ بِالْمَدَائِنِ، وَهُوَ حَيٌّ، فَصِرْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي بِهِ شَيْخٌ بِالْبَصْرَةِ فَصِرْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ حَدَّثَنِي بِهِ شَيْخٌ بِعَبَّادَانَ، فَصِرْتُ إِلَيْهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَأَدْخَلَنِي بَيْتًا، فَإِذَا فِيهِ قَوْمٌ مِنْ

(١) انظر «تقدمة الجرح والتعديل» (٣/١)، ومقدمة «الكامل» (١٦٧/١) و«الموضوعات» لابن الجوزي (٤٦/١).

(٢) هو نوح بن أبي مريم يزيد بن عبدالله، أبو عصمة المروزي، يُعرف بنوح الجامع قال الذهبي: «لأنه أخذ الفقه عن أبي حنيفة وابن أبي ليلى، والحديث عن حجاج بن أرطاة، والتفسير عن الكلبي ومقاتل، والمغازي عن ابن إسحاق»، قال أحمد: لم يكن بذاك في الحديث، وقال مسلم وغيره: متروك الحديث. وقال الحاكم: وضع أبو عصمة حديث فضائل القرآن الطويل.

وقال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن عدي: عامة ما أوردت له لا يُتابع عليه، وهو مع ضعفه يُكتب حديثه. «ميزان الاعتدال» (٢٧٩/٤).

(٣) ينظر «المجروحين» لابن حبان (٤٨/٣) وميزان الاعتدال (٢٧٩/٤).

(٤) والحديث أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٤٧٣، ٤٧٤).

وينظر «اللالي» (٢٢٦-٢٢٨) و«تدريب الراوي» (٢٨٨-٢٨٩).

المتصوفة، ومعهم شيخ، فقال: هذا الشيخ حدثني به، فقلت له: يا شيخ، من حدثك بهذا؟ فقال: لم يحدثني به أحد، ولكننا رأينا الناس رغبوا عن القرآن، فوضعنا لهم هذا الحديث؛ ليصرفوا قلوبهم إلى القرآن.

وقد أخطأ من وضع ذلك، في تفسير ونحوه، لاسيما الزمخشري^(١)، ومن تبعه؛ كالبيضاوي^(٢) ونحوه؛ حيث أوردوه بصيغة الجزم، ولم يبرز سنده.

(١) هو محمود بن عمر بن محمد أبو القاسم الزمخشري النحوي من شيوخه: أبونصر محمد ابن جرير، وأبو الحسن علي بن المظفر النيسابوري وأبومضر الأصفهاني، وغيرهم

قال السمعاني: برع في الأدب، وصنف التصانيف، ورد العراق وخراسان، ما دخل بلداً إلا واجتمعوا عليه، وتلمذوا له، وكان علامة نصابة، جاور مدة حتى هبت على كلامه رياح البادية مات ليلة عرفة سنة ثمان وثلاثين وخمس مئة.

وقال ابن خلكان: له «الفاثق في غريب الحديث»، و«ربيع الأبرار»، و«أساس البلاغة»، و«مشتبه أسامي الرواة»... وغيرها. قال الذهبي: كان داعية إلى الاعتزال.

انظر ترجمته في: «الأنساب» (٢٩٧/٦)، «الكامل» (٩٧/١١). «وفيات الأعيان» (١٦٨/٥)، «سير أعلام النبلاء» (١٥١/٢٠). «شذرات الذهب» (١١٨/٤).

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن تفسيره: «و أما الزمخشري فتفسيره محشو بالبدعة، وعلى طريقة المعتزلة من إنكار الصفات والرؤية والقول بخلق القرآن، وأنكر أن الله مرید الكائنات، وخالق لأفعال العباد، وغير ذلك من أصول المعتزلة»، ثم ذكر أصولهم الخمسة وتكلم عليها ثم قال: «و هذه الأصول حشاها الزمخشري كتابه بعبارة لا يهتدي أكثر الناس إليها، ولا لمقاصده فيها، مع ما فيه من الأحاديث الموضوعية، ومن قلة النقل عن الصحابة والتابعين». اهـ «مقدمة في أصول التفسير» ص (١٠٤) وانظر «مقدمة ابن خلدون» ص (٤٩١) و«مباحث في علوم القرآن» - للشيخ مناع القطان ص (٣٨١).

(٢) البيضاوي هو ناصر الدين أبو الخير عبدالله بن عمر البيضاوي وقد تقدمت ترجمته.

أما تفسيره، فهو تفسير متوسط الحجم، جمع فيه بين التفسير والتأويل، على مقتضى قواعد اللغة العربية، وقد اختصر البيضاوي تفسيره من الكشاف =

وجوّز الكَرَامِيَّةَ^(١) وَضَعَهُ؛ ترغيبًا وترهيبًا؛ زَجْرًا عن المعصية؛ محتَجِّين في ذلك بأنَّ الكَذِبَ في الترغيب والترهيب للنبي ﷺ لكونه مقويًا للشريعة، لا عَلَيْهِ، والكذبُ عليه إنما هو كأنْ يُقالَ: إنه ساحرٌ أو مجنونٌ أو نَحْوُ ذلك؛ تَمَسُّكُوا في ذلك بخبر: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ لِيُضِلَّ النَّاسَ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢)، وتمسُّكهم مردودٌ؛ لأن ذلك كذبٌ عليه في موضع الأحكام؛ فإنَّ المندوب منها، ويتضمَّن ذلك الإخبار عن الله تعالى بالوعد على ذلك العملِ بالثواب، ولأنَّ لفظة «لِيُضِلَّ بِهِ النَّاسَ» اتفق

= للزمخشري، ولكنه ترك ما فيه من إعتزالات، وإن كان أحيانًا يذهب إلى ما يذهب إليه صاحب الكشاف، كما أنه وقع فيما وقع فيه صاحب الكشاف من ذكره في نهاية كل سورة حديثًا في فضلها وما لقارنها من الثواب والأجر عند الله، وكذلك استمد من «التفسير الكبير» للرازي، و«تفسير الراغب» الأصفهاني؛ وضم لذلك بعض الآثار الواردة عن الصحابة والتابعين، كما أنه يتعرض عند آيات الأحكام لبعض المسائل الفقهية بدون توسع منه في ذلك. إضافة إلى بعض النكات واللطائف والاستنباطات الدقيقة التي حلّى بها كتابه.

(١) هم أتباع محمد بن كرام السجستاني، لهم اعتقادات باطلَةٌ زائغة قال الذهبي عنهم وعن شيخهم: «خُدَل حتى التقط من المذاهب أرداها، ومن الأحاديث أوهاها... كان يقول: الإيمان هو منطق اللسان بالتوحيد، مجرد عن عقد قلب، وعمل جوارح، وقال خلقٌ من أتباعه أن الباري جسمٌ لا كالأجسام، وأن النبي تجوز منه الكبائر سوى الكذب... وقد سجن ابن كرام ثم نُفي، وكان ناشفًا عابدًا، قليل العلم، وكانت الكرامية كثيرين بخراسان ولهم تصانيف، ثم قتلوا وتلاشوا، نعوذ بالله من الأهواء» «السير» (١١/٥٢٣).

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٨٣/١) من طريق الفزاري عن طلحة بن مصرف عن عبدالرحمن بن عوسجة عن البراء به، والفزاري هو محمد بن عبيدالله العرزمي وهو متروك وله شاهد من حديث عمرو بن حريث أخرجه الطبراني في الكبير - كما في المجمع (١٤٦/١) وقال الهيثمي: وفيه عبدالكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف

وله طرق أخرى ذكرها الشيخ الألباني في الضعيفة (١٠١١) وحكم بنكارة هذه اللفظة: «ليضل به الناس» وينظر «الكامل» لابن عدي (٨٣/١-٨٤).

الأئمة على وضعها، وبتقدير قبولها، فاللام ليست للتعليل - ليكون لها مفهوم - بل للعاقبة؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٢٨]؛ لأنهم لم يلتقطوه لذلك، أو للتأكيد؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ﴾ [الأنعام: ١٤٤]؛ إذا فترأ الكذب على الله محرّم مطلقاً، سواء قصد به الإضلال أم لا

ومن ذلك المجموع^(١) «التُّهْمَةُ بِذَلِكَ»، أي بالكذب في الحديث النبوي إمّا لكونه تفرّد بروايته، وكان ذلك مخالفاً للقواعد المعلومة [وإما]؛ لكونه معروفاً بالكذب في غيره؛ كحديث صدقة الدقيقي، عن فرقد، عن مرة الطيب، عن أبي بكر^(٢)،

وحديث عمرو^(٣) بن شمر، عن جابر الجعفي، عن الحارث، عن علي، وكل من صدقة^(٤) وعمرو^(٥) كان متهماً بالكذب في غير الحديث النبوي،

- (١) أي ومن مجموع الأمور التي يطعن بها في الراوي.
(٢) هذا من أوهى الأسانيد عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - وقد نص على ذلك الحاكم وغيره وينظر «علوم الحديث» (٥٧) و«تدريب الراوي» (١/١٨٠).
(٣) في المخطوط «عمر» والصواب ما أثبتناه من «المجروحين» و«الميزان» وغيرهما.
(٤) هو صدقة بن موسى الدقيقي البصري أبو المغيرة، ويقال: أبو محمد السلمي البصري، روى عن ثابت البناني، وأبي عمران الجوني، ومحمد بن واسع وغيرهم. وعنه: يزيد بن هارون، وأبوداود الطيالسي، وأبونعيم، وغيرهم. قال مسلم بن إبراهيم: كان صدوقاً، وقال ابن معين مرة: ليس حديثه بشيء، وقال ابن معين - أيضاً - وأبوداود والنسائي والدولابي: ضعيف. وقال الترمذي: ليس عندهم بذلك القوي وقال أبو حاتم: لين الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به ليس بقوي، وقال ابن حبان: كان شيخاً صالحاً إلا أن الحديث لم يكن من صناعته، فكان إذا روى قلب الأخبار حتى خرج عن الاحتجاج به. «المجروحين» (٣٦٩/١)، «ميزان الاعتدال» (٣١٢/٢) «تهذيب التهذيب» (٣٨٣/٤).

(٥) في المخطوط «عمر» والصواب «عمرو» وهو عمرو بن شمر الجعفي الكوفي يروي عن جعفر بن محمد، وجابر الجعفي، والأعمش قال يحيى بن معين: =

ولا يُبالي به، وإن كان كذبُه في حديثِ رسولِ الله ﷺ - ليسَ بمتحقِّقٍ؛ فإنَّ من تجرَّأ على الكذبِ مطلقاً أمكَّنَ أن يكذبَ في الحديثِ النبويِّ، وأيضاً إنَّ من كان بهذه المثابة لا اعتماد على كلامه مطلقاً؛ فكيف في الأحاديثِ النبويَّةِ؛ والأحكامِ الشرعيَّةِ^(١)، والشق الثاني أهون من الأول^(٢).

ومنه^(٣) - وهو ثالثُها - «ظهورُ الفسق»؛ بأن ارتكَبَ كبيرةً، فعليَّةً أو

= ليس بشيء، وقال الجوزجاني زائغٌ كذاب وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي والدارقطني وغيرهما متروك الحديث، وقال ابن حبان: كان رافضياً يشتم أصحاب رسول الله ﷺ، وكان ممن يروي الموضوعات عن الثقات في فضائل أهل البيت وغيرها لا يحل الكتابة عنه إلا على جهة التعجب، مات سنة سبع وخمسين ومائة. «المجروحين» (٧٥/٢)، «ميزان الاعتدال» (٢٦٨/٣).

(١) ذكر العلامة المعلمي عليه رحمة الله في «التنكيل» قاعدة في رمي الراوي بالكذب في غير الحديث النبوي ونقل نقولات عن غير واحد من الأئمة في المسألة، ومن ذلك قول مالك: لا تأخذ العلم من أربعة، وخذ ممن سوى ذلك، لا تأخذ عن معلن بالسفه، وإن كان أروى الناس، ولا تأخذ عن كذاب يكذب في حديث الناس إذا جرب عليه ذلك، وإن كان لا يتهم أن يكذب على رسول الله ﷺ.

قال المعلمي: أسنده الخطيب في «الكفاية» ص(١١٦) إلى مالك... ثم قال ص(١١٧) «باب في أن الكاذب في غير حديث رسول الله ﷺ ترد روايته - وقد ذكرنا أنفاً قول مالك بن أنس، ويجب أن يُقبل حديثه إذا ثبتت توبته» ولم يذكر ما يخالف مقالة مالك. وأسند - أي الخطيب - ص(٢٣-٢٤) إلى الشافعي... ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً منها أن يكون من حدث به ثقة في دينه معروفاً بالصدق في حديثه... وفي «لسان الميزان» (٤٦٩/١): قال ابن أبي حاتم عن أبيه أن يحيى بن المغيرة سأل جريراً - ابن عبد الحميد - عن أخيه أنس فقال: قد سمع من هشام بن عروة ولكنه يكذب في حديث الناس فلا يكتب عنه... ثم نقل كلام الحافظ في «النخبة» و«نزهة النظر» وكذا عن غيره، فانظره فإنه نفيس «التنكيل» (٣٢/١-٣٥) وانظر كتابنا «بلوغ الأماني من كلام المعلمي اليهاني» طبع «أضواء السلف» بالرياض. ص(٤٢-٤٥).

(٢) لعله يقصد بالشق الثاني التهمة بالكذب وبالشق الأول «تحقق الكذب في الحديث النبوي» والثاني أهون من الأول كما قال - رحمه الله -.

(٣) أي من الأمور التي يطعن بها في الراوي.

قولية، من غير عُذْر، أما مِنْ عُذْرٍ فِي فِعْلٍ مَفْسُوقٍ - ولو كان قطعياً مقبولاً في الأصح، سواءً اعتقد الإباحة أو لم يعتقد شيئاً - للعُذْر - بخلاف [٣٧/أ] مَنْ عَلِمَ التَّحْرِيمَ بِإِخْبَارٍ، أَوْ تَدَيَّنَ بِالْكَذِبِ؛ فَلَا يُقْبَلُ قَطْعًا.

وهذا التفصيل منقول عن الشافعي.

أما في المظنون: فكقوله: إِذَا شَرِبَ الْحَنْفِيُّ النِّيذَ مِنْ غَيْرِ سُكْرٍ، أَقْبَلَ شَهَادَتَهُ وَاحِدَهُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُقْبَلْ عَلَيْهِ بِجَرَأَةٍ، وَدَلِيلُ تَحْرِيمِهِ لَيْسَ قَطْعِيًّا حَتَّى لَا يُعْتَبَرَ مَعَهُ، فَتَقْبَلُ رَوَايَتُهُ.

وأما في المَقْطُوعِ: فكقوله: أَقْبَلَ رَوَايَةَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ إِلَّا الْخَطَّابِيَّةَ^(١)، وَتَوَجِيهُهُ فِيهَا: أَنَّ الْمُقْتَضِيَّ لِقَبُولِ رَوَايَتِهِ قَائِمٌ، وَهُوَ ظَنُّ صِدْقِهِ؛ لِأَنَّهُ يَرَى الْكَذِبَ قَبِيحًا لِعِزِّهِ، وَالْمَعَارِضُ الْمُتَّفَقُ عَلَيْهِ مُنْتَفٍ؛ فَوَجِبَ أَنْ يُقْبَلَ؛ عَمَلًا بِالْمُقْتَضَى.

وقيل: لا يُقْبَلُ؛ لِارْتِكَابِهِ الْمَفْسُوقِ، وَإِنْ اعْتَقَدَ الْإِبَاحَةَ.

وقيل: يُقْبَلُ فِي الْمَظْنُونِ دُونَ الْمَقْطُوعِ؛ لِأَنَّ ظَنَّ الصِّدْقِ يَضْعُفُ فِي الْمَقْطُوعِ دُونَ الْمَظْنُونِ،

ول «الكبيرة» حُدُودٌ كُلُّهَا مَدْخُولَةٌ، فَالْأَوْلَى تَقْرِيْبُهَا بِالْعَدِّ وَالتَّفْصِيلِ بِ«الزَّوْاجِرِ»^(٢) لِلْعَلَامَةِ ابْنِ حَجْرٍ الْهَيْتَمِيِّ

ومنه - وهو رابعها^(٣) - الْجَهْلُ بِحَالِ الرَّاويِ؛ بِأَنْ كَانَ مَسْتُورًا،

(١) هم أتباع أبي الخطاب الأسدي وقد تقدم التعريف بهذه الفرقة وبدعتهم مكفرة لأنهم يقولون بالوهية الأئمة بل إن أبا الخطاب نفسه قد ادعاها. وانظر

(٢) هو كتاب «الزواجِر عن اقرار الكبائر» وقد تعرض فيه لتعريف الكبيرة، وما وقع للناس في عدها وما يتعلق بذلك، ثم ختم الكتاب بفصل في التوبة وذكر النار وصفتها راجحة ونعيمها. وللكتاب عدة طبعات.

(٣) أي رابع الأمور التي يطعن بها في الراوي من جهة العدالة.

العدالة، فلا تُقبَلُ روايته؛ لانتفاء تحقق الشرط؛ فإنَّ من كان مجهولاً،
احتمل أن يكون صادقاً، وأن يكون كاذباً؛ فوقع الشكُّ في تعديله
وجزَّحه؛ فلا عبرة بروايته.

واكتفى أبوحنيفة -رضي الله عنه- بالإسلام وعدمِ ظُهورِ
الفِسق؛ قال: لأنَّه يظنُّ من عدالته - في الظاهر - عدالته في الباطنِ،
ووافقه - من الشافعية -^(١) ابنُ فُورك^(٢) وسليمانُ الرازي^(٣)، وعزاه قومٌ

(١) قال الزركشي الشافعي في «تشنيف المسامع شرح جمع الجوامع»: «و قال
أبوحنيفة يقبل اکتفاء بالإسلام، وعدم ظهور الفسق، ووافقه منا ابن فورك كما
نقله المازري في «شرح البرهان» وسليمان كما رأيت في كتاب «التقريب في أصول
الفقه» «تشنيف المسامع» (٩٩٥/٢).

(٢) هو محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني أبوبكر الشافعي؛ الفقيه الأصولي،
النحوي المتكلم، سمع ابن خُرزاذ وحدث عنه: أبوبكر البيهقي، وأبوالقاسم
القشيري، وأبوبكر بن خلف، قال ابن خلكان: أبوبكر الأصولي، الأديب
النحوي الواعظ، دَرَسَ بالعراق مدةً، ثم توجه إلى الري... وكان شديد الرد
على ابن كرام

قال الذهبي: «كان أشعرياً، رأساً في فن الكلام، أخذ عن أبي الحسن الباهلي
صاحب الأشعري» اهـ

قلت: ذُكرت عنه أقوال فاسدة في علم الكلام ومن ذلك ما نقله أبو الوليد
الباجي أن السلطان محمود سأله عن رسول الله ﷺ فقال: كان رسول الله،
وأما اليوم فلا، فأمر بقتله بالسم. توفي سنة ٤٠٦ هـ انظر ترجمته في: «طبقات
الشافعية» (١٢٧/٤)، «سير أعلام النبلاء» (٢١٤/١٧)، «وفيات الأعيان»
(٢٧٢/٤)، «شذرات الذهب» (١٨١/٣).

(٣) هو سُليمان بن أيوب بن سُليمان أبو الفتح الرازي الشافعي قال الذهبي: الإمام
شيخ الإسلام

حدث عن: محمد بن عبد الملك الجعفي، والحافظ أحمد بن محمد بن البصير
الرازي، ومحمد بن عبد الله، صاحب بن أبي حاتم، وأحمد بن فارس اللغوي
والأستاذ أبي حامد الأسفراييني وتفقه به.

حدث عنه: أبوبكر الخطيب، وأبونصر الطريثي والفقير نصر المقدسي =

إلى الشافعي^(١)، وهو غلطٌ توهموه من قوله: «ينعقدُ النكاحُ بشهادة المستورين»، وذكر صاحب البديع^(٢) وغيره من الحنفية - أن أبا حنيفة - رضي الله عنه - إنما قبل ذلك في صدر الإسلام؛ حيث كان الغالب على الناس العدالة، فأما اليوم، فلا بُدَّ من التزكية^(٣)؛ لغلبة الفسق^(٤)؛ وهذا هو الصحيح.

= وأبو القاسم النسيب وغيرهم، وسكن الشام مرابطاً، ناشراً للعلم احتساباً، قال النسيب: هو ثقة، فقيه، مقرئ محدث، قال أبو القاسم بن عساكر: «حدثتُ عنه أنه كان يحاسب نفسه في الأنفاس، لا يدع وقتاً يمضي بغير فائدة، إما ينسخ أو يُدرِّس، أو يقرأ» من تصانيفه: «ضياء القلوب في التفسير»، و«التقريب» و«الإشارة» و«المجرد»، و«الكافي» في الفقه توفي سنة سبع وأربعين وأربع مئة انظر: «تهذيب الأسماء واللغات» (١/٢٣١)، «وفيات الأعيان» (٢/٣٩٧)، «طبقات الشافعية الكبرى» (٤/٣٨٨)، «شذرات الذهب» (٣/٢٧٥).

(١) انظر «الأم» للشافعي (٥/٢٤) حيث قال: «و لو جهلا حال الشاهدين، وتصادقا على النكاح بشهادة المستورين - جاز النكاح».

(٢) صاحب البديع هو مظفر الدين أحمد بن علي الساعاتي الحنفي ت ٦٩٤ هـ. وقد تقدمت ترجمته والكلام على كتابه، وبينما ما يقع من الاشتباه بين بدائع الصنائع للكاساني، والبديع للساعاتي.

(٣) وهو اختيار الكمال بن الهمام نقلاً عن ظاهر الرواية عن أبي حنيفة في مجهول الحال، وأنه لا بد من التزكية، أما ظاهر العدالة، وهو ما التزم أوامر الله ونواهيه، ولم يظهر فيه خلاف ذلك وباطن أمره غير معلوم فهو - عدل وتقبل روايته. تيسير التحرير (٣/٤٨، ٤٩).

بينما يخص السرخسي قبول العدالة الظاهرة بالقرون الثلاثة فيقول: «المجهول من القرون الثلاثة عدل بتعديل صاحب الشرع إياه، ما لم يتبين منه ما يزيل عدالته، فيكون خبره حجة» انظر أصول السرخسي (١/٣٥٢)، المسودة (٢٢٨)، «تدريب الراوي» (١/٣١٧).

(٤) حكى الإمام مسلم في صحيحه الإجماع على رد خبر الفاسق فقال: إنه غير مقبول عند أهل العلم، كما أن شهادته مردودة عند جميعهم» انظر صحيح مسلم بشرح النووي (١/٦١-٦٢). وهو ما نقله السرخسي عن محمد بن الحسن انظر «أصول السرخسي» (١/٣٧٠).

وقال إمامُ الحرمين^(١): «يُوقَفُ عن القَبُولِ والرَّدِّ إلى أن يظهر حاله بالبحْث عنه، أما المجهول باطنًا وظاهرًا فمردودٌ قطعًا - كما عليه الجمهورُ - لانتفاء تحقُّق العدالة وظنِّها»^(٢).

وأما من وصفه إمامٌ من أئمَّة المحدثين - كمالكٍ والشافعيِّ والبخاريِّ بلا تهمةٍ^(٣)، أو بكونه ثقةً، وذلك كقول مالك - قليلا - : «قال الثقةُ، عن عمرو بن شعيبٍ»؛ وذكر ابن عبد البر أن المراد به عبدالله بن وهبٍ^(٤)، وقيل: الزهري^(٥)، وكقول الشافعيِّ - كثيرًا - : «أخبرني

(١) تقدمت ترجمته.

(٢) انظر البرهان لإمام الحرمين (١/٣٩٧).

(٣) أي بقوله: حدثني من لا أتهم.

(٤) هو عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري، روى عن مالك، والليث بن سعد، وسليمان بن بلال، والسفيانان، وغيرهم. وعنه: شيخه الليث، وعبد الرحمن بن مهدي وعلي بن المديني، وعبد الرحمن بن مهدي، والربيع المرادي وغيرهم. قال العجلي: مصري ثقة صاحب سنة رجلٌ صالح صاحب آثار، وقال أحمد: كان ابن وهب له عقلٌ ودينٌ وصلاحٌ، صحيح الحديث، وقال أبو زرعة: هو ثقة قال حاتم بن الليث الجوهري عن خالد بن خدّاش قريء على ابن وهب كتاب أهوال يوم القيامة - يعني من تصنيفه - فخر مغشياً عليه فلم يتكلم بكلمة حتى مات بعد أيام قال: فترى والله أعلم أنه انصدع قلبه، فمات بمصر سنة سبع وتسعين ومئة انظر «تهذيب التهذيب» (٦٦/٦).

قلت: ولعل إيهام مالك لابن وهب إذا روى عنه لكون ابن وهب من تلاميذه. والله أعلم.

(٥) قال السيوطي في «التدريب»: «لو قال نحو الشافعي أخبرني من لا أتهم فهو كقوله أخبرني الثقة، وقال الذهبي: «ليس بتوثيق لأنه نفي للتهمة، وليس فيه تعرض لإتقانه ولا لأنه حجة».

قال ابن السبكي: «وهذا صحيح غير أن هذا إذا وقع من الشافعي على مسألة دينية فهي والتوثيق سواء في أصل الحجة، وإن كان مدلول اللفظ لا يزيد =

الثقة، أو مَنْ لا أتهمه»^(١)؛ فهو مقبولٌ في الأصح^(٢)؛ لأنه لا يصفه بذلك إلا وهو كذلك^(٣).

= على ما ذكره الذهبي، فمن ثم خالفناه في مثل الشافعي، أما من ليس مثله فالأمر كما قال اه

قال الزركشي: والعجب من اقتصاره - أي ابن السبكي - على نقله عن الذهبي مع أن طوائف من فحول أصحابنا صرحوا به، منهم: السيرافي والماوردي والروياتي. اه «تدريب الراوي» (٣١١/١-٣١٢).

وقال أيضاً: «ورويتا في مسند الشافعي عن الأصم قال: سمعت الربيع يقول: كان الشافعي إذا قال أخبرني من لا أتهم يريد به إبراهيم بن أبي يحيى».

(١) فائدة: قال شيخنا عبدالعزيز العبد اللطيف: «هناك فرقٌ بين الإبهام بلفظ «حدثني الثقة» والإبهام بلفظ «حدثني من لا أتهم»، فإن اللفظة الأولى: حدثني الثقة» أرفع بكثير لصراحتها في التوثيق بخلاف اللفظة الثانية: «حدثني من لا أتهم»، فإنها لا تفيد بلوغ الراوي منزلة الثقة إذ لا يلزم من عدم اتهام الراوي توثيقه من جانب الضبط وغاية العبارة نفي التهمة دون تعرض للإتقان» اه. «ضوابط الجرح والتعديل» ص (٧٨).

(٢) وبه قطع إمام الحرمين في «البرهان» (٤٠٠/١) ورجحه الرافعي في «شرح مسند الشافعي»، وخالف فيه الصيرفي والخطيب وطوائف فقالوا يجوز أن يكون الخصم اطلع فيه على جرح لم يطلع عليه العدل، فلا يكتفى بقوله هو ثقة. قال السيوطي: «وإذا قال حدثني الثقة أو نحوه من غير أن يسميه، لأنه وإن كان ثقة عنده فربما لو ساءه لكان ممن جرحه غيره بجرح قاذح، بل إضرابه عن تسميته ريبة توقع ترددًا في القلب، بل زاد الخطيب أنه لو صرح أن كل شيوخه ثقات ثم روى عن من لم يسمه لم يُعمل بتذكيته، لجواز أن يُعرف إذا ذكره بغير العدالة» «تدريب الراوي» (٣١١/١) وانظر «الكفاية» (١١٢)، «توضيح الأفكار» (١٦٧/٢)، «البحر المحيط» (٢٩١/٤).

(٣) تقدمت في التعليق السابق رد السيوطي والخطيب على ذلك.

[حكم رواية المبتدع] (*)

ومنه (١) - وهو خامسها - البدعة المكفرة.

أما البدعة: فهي ما حَدَّثَ على خلافِ الحقِّ المتلقَّى عن رسول الله ﷺ وأصحابه مِنْ عِلْمٍ، أو عملٍ، أو حالِ بنوعٍ شبيهةٍ أو استحسانٍ. والمكفرة (٢). ما انضمَّ إليها مكفرٌ صريحٌ؛ وذلك كالحَابِطِيَّة (٣)،

(*) «الكفاية» - للخطيب (١٤٨)، «مقدمة ابن الصلاح» (٢٩٨-٢٩٩)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٧٠)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٩٥)، «فتح المغيث» - للعراقي (١٦٢)، «فتح المغيث» - للسخاوي (٥٨/٢)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٣٢٤/١) «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٢١٥/٢)، «التنكيل» - للمعلمي (٥٢/١)، «لقط الدرر» - للعدوي (٨٨)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٩٦).

(١) أي ومن مجموع الأمور التي يطعن بها في الراوي من جهة العدالة.
(٢) قد ذكر المصنف هنا أمثلة للقائلين ببعض البدع المكفرة ولم يذكر ضابطاً لها وكذا تجد في أكثر كتب المصطلح يذكرون أمثلة للقائلين بالبدع المكفرة ولا يذكرون تعريفاً وضابطاً لها، انظر على سبيل المثال: «مقدمة ابن الصلاح» ص (٢٩٨) «فتح المغيث» للعراقي ص (١٦٢) «تدريب الراوي» للسيوطي (٣٢٤/١) قال العلامة حافظ الحكمي في معارج القبول (١٢٢٨/٣): «فضابط البدعة المكفرة: من أنكر أمراً مجمعاً عليه متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة من جحود مفروض أو فرض ما لم يفرض أو إحلال محرم أو تحريم حلال أو اعتقاد ما ينزه الله ورسوله وكتابه عنه أو نفي أو إثبات لأن ذلك تكذيب بالكتاب وبما أرسل الله به رُسُلَه، كبدعة الجهمية في إنكار صفات الله عز وجل والقول بخلق القرآن، أو خلق أي صفة من صفات الله، وإنكار أن يكون الله تعالى اتخذ إبراهيم خليلاً، وكلم موسى تكليماً وغير ذلك، وكبدعة القدرية في إنكار علم الله عز وجل، وأفعاله وقضائه وقدره... إلخ». اهـ
(٣) هي إحدى فرق المعتزلة يُنسبون إلى أحمد بن حنبل المتوفى سنة ٢٣٢هـ كان =

القائلين بالهين، والجناحية^(١)، الذين أنكروا القيامة، واستحلوا المحرمات من الخمر والزنى، والإساعيلية^(٢)، الذين قصدوا إبطال الشرائع، والخطابية^(٣)، الذين هم قوم من غلاة الشيعة أصحاب أبي الخطاب الأسدي، الذي كان يقول بألوهية جعفر الصادق - رضي الله عنه - ثم ادعى الألوهية لنفسه، وكان يزعم أن الأئمة أنبياء، وفي كل وقت رسول... إلى غير ذلك من الضلال.

وأمثال هؤلاء.

= من أصحاب النظام وطالع كتب الفلاسفة، وضم إلى مذهب النظام ثلاث بدع وهي أولاها إثبات حكم من أحكام الإلهية في المسيح عليه السلام موافقة للنصارى على اعتقادهم أن المسيح هو الذي يحاسب الخلق في الآخرة.

البدعة الثانية: القول بالتناسخ، البدعة الثالثة: تأويلهم الآيات والأحاديث في رؤية الله عز وجل في الآخرة بأن الذي يرى هو العقل الفعال الذي منه تفيض الصور على الموجودات. انظر «الملل والنحل» - للشهرستاني (١/٦٠).

(١) هم أتباع عبدالله بن معاوية بن جعفر بن أبي طالب وجعفر - رضي الله عنه - هو الملقب بذئ الجناحين لذا يسمون بالجناحية

ومن زعمهم: أن روح الإله تحل في الأنبياء والأئمة، وتنتقل من بعضهم إلى بعض وهم ينكرون القيامة والجنة والنار، ويستحلون الزنا والخمر واللواطه وأكل الميتة وشرب الخمر، ولا يرون وجوب الصلاة والصوم والزكاة والحج ويدعون أن عبدالله بن معاوية لم يمت والمشهور أن أبا مسلم صاحب دولة بني العباس بعث إليه عسكريا فصلبوه وقتلوه. ينظر «التبصير في الدين» (ص ٧٣).

(٢) هي إحدى فرق الشيعة الغلاة الباطنية يثبتون الإمامة لإسماعيل بن جعفر الصادق.

وظاهرهم التشيع لآل البيت وحقيقتهم هدم عقائد الإسلام، وهم ينقسمون إلى فرق كثيرة من معتقداتهم: وجود إمام معصوم، ويؤمنون بالتقية ويقولون بالتناسخ، ويستبيحون المحرمات وينكرون الشرائع «الملل والنحل» (١/١٩١).

(٣) تقدم التعريف بهم.

فلا تقبلُ روايتُهُمْ، سواءً كانوا يعتقدون حرمةَ الكَذِبِ أم لا؛ كما أن الكافرَ لا تُقبَلُ منه، وإن عَلِمَ منه التدبُّرُ والتحرُّزُ عن الكذب؛ إذ لا وثقُ به في الجملة، مع شَرَفِ مَنْصِبِ الرواية؛ نعم، إن أسلمَ الكافرُ، أو تابَ الفاسقُ - قُبِلَتْ منها، ولو تحمَّلاها، قبل.

وأما من لزمه الكُفْرُ؛ كالمكفِّرات التي انضمتْ إلى بدعة المُعتزلة، والشَّيعَةِ - : فتُقبَلُ روايتُهُ ما لم يكنْ داعيةً، أي يدعو الناسَ إلى بدعته؛ لأنه لا يُؤْمَنُ أن يَضَعَ الحديثَ على وَفْقِ بدعته؛ وهذا قولُ مالك - كما حكاها القاضي عبدالوَهَّاب^(١) - وقيل: إنه مذهبُ أحمد^(٢)؛ ورجَّحه ابن الصَّلَاح في «علوم الحديث»^(٣)، وتبَّعَهُ على ترجيحه النووي^(٤) وغيره -

(١) هو عبدالوهاب بن علي بن نصر البغدادي أبو محمد من فقهاء المالكية توفى سنة اثنين وعشرين وأربع مئة. انظر «تاريخ بغداد» (١١/٣١)، «الديباج المذهب» (٢٦/٢) قلتُ وما حكاها عن مالك فيه نظر وإنما هو فهمٌ فهمه من كلام الإمام مالك، وفهم غيره من الأئمة خلافه، وما فهمه القاضي عبدالوهاب خلاف المعروف عن الإمام مالك من القول برد رواية المبتدع مطلقاً. كما حكاها عنه الخطيب في «الكفاية» (١٩٤).

وقال السخاوي: «على أن القاضي عبدالوهاب في «الملخص» فهم من قول مالك: «لا تأخذ الحديث عن صاحب هوى يدعو إلى هواه» التفصيل، ونازعه القاضي عياض، فإن المعروف عنه الرد مطلقاً... وإن كانت هذه العبارة محتملة» «فتح المغيث» (٦٥/٢).

(٢) قال الفتوحي: بعد أن ذكر هذا القول - : «و هذا الصحيح من الروايات عن الإمام أحمد - رضي الله عنه -، لعدم علة المنع ولما في الصحيحين وغيرهما من الرواية عن المبتدعة. كالتقديرية والخوارج والمرجئة، ورواية السلف والأئمة عنهم».

«شرح الكوكب المنير» (٤٠٣/٢) و«الكفاية» (١٤٩)

(٣) مقدمة «ابن الصلاح» ص (١٥) مع «التقييد والإيضاح». قال: «وهذا مذهب الكثير أو الأكثر».

(٤) «التقريب والتيسير» (٣٢٥/١) مع «التدريب» وقال: وهذا هو الأظهر والأعدل وقول الكثير أو الأكثر».

ناقلين له عن الأكثر - وقال ابن حبان لا أعلم فيه اختلافاً^(١).

وقيل لا تُقبل رواية المبتدع مطلقاً؛ وعليه الأكثرون [٣٨/أ]؛ لأنه فاسق^(٢)، واستبعد ذلك ابن الصلاح؛ بأن كُتِبَ الأئمة طافحةً بالرواية عن المبتدعة^(٣)؛ وقال الشافعي: «أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطائية»؛ لاعتقادهم حل الكذب مطلقاً، أو لموافقهم؛ وهو الأشهر^(٤).

= وهو اختيار العلامة المعلمي اليماني، حيث قال في «التنكيل» (٥٢/١) - بعد بحثٍ مائع ذكر فيه أقوال الأئمة في ذلك ووجه ترجيح هذا القول - قال رحمه الله: «وبما تقدم يتبين صحة إطلاق الأئمة قبول غير الداعية إذا ثبت صلاحه وصدقه وأمانته، ويتبين أنهم إنما نصوا على رد المبتدع تنبيهاً على أنه لا يثبت له الشرط الشرعي للقبول، وهو ثبوت العدالة». اهـ

(١) قال ابن حبان في «الثقات» (١٤٠/٦ - ١٤١) في ترجمة جعفر بن سليمان الضبعي: «و ليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلافاً أن الصدوق المتقن إذا كانت فيه بدعة، ولم يكن يدعو إليها أن الاحتجاج بأخباره جائز، فإن دعا إليها سقط الاحتجاج بأخباره». اهـ وقال السخاوي معقباً: «و ليس صريحاً في الاتفاق لا مطلقاً، ولا بخصوص الشافعية». اهـ «فتح المغيث» للسخاوي (٦٥/٢) وقال الحافظ ابن حجر في «النزهة»: «و أغرب ابن حبان فادعى الاتفاق على قبول غير الداعية من غير تفصيل» «نزهة النظر» ص (٥٠) وانظر «التقييد والإيضاح» ص (١٤١)، و«تدريب الراوي» (٣٢٥/١).

(٢) وهو قول طائفة من السلف منهم محمد بن سيرين، والإمام مالك، وقال به بعض الأصوليين كالباقلاني والآمدني وغيرهما. وقد قال الحافظ في النزهة ص (٥٠) - عن هذا المذهب - : «و هو بعيد».

وانظر الكفاية ص (١٢٠)، «التقييد والإيضاح» ص (١٤٩)، «تدريب الراوي» (٣٢٤/١) «شرح الكوكب المنير» (٤٠٥/٢).

(٣) «مقدمة ابن الصلاح» (١٥٠) مع «التقييد والإيضاح».

(٤) وهذا هو القول الثالث وهو أن رواية المبتدع تقبل مطلقاً سواء كان داعية أو غير داعية إذا كان لا يستحل الكذب، وهو مذهب أبي حنيفة، والشافعي، ويحيى بن سعيد القطان، وعلي بن المديني، وأبي الخطاب من الحنابلة والغزالي وغيره من الشافعية، وأبي الحسين البصري من المعتزلة. انظر «الكفاية» (١٩٤) =

«وخمسةٌ مِنْهَا»^(١) «تتعلق بالضبط»، وقد تقدّم معناه، فتذكر، ولا تكُن من الغافلين.

«وهي» - أي: الخمسة المذكورة - مجموع ما يُذكر بعد؛ على وفق ما سبق.
أولها: «فحش غلظه»، أي: كثرتُه؛ بأن يكون خطؤه أكثر من صوابه،
أو مساوياً^(٢).

«و» ثانيها: كثرة غفلته^(٣).

«و» ثالثها: «وهمة» - بفتح الهاء - أي: خطؤه^(٤)، وأما الذي

= «شرح علل الترمذي» (٣٥٦/١)، «لسان الميزان» (١٠/١)، «تدريب الراوي»
(٢٢٥/١) «شرح الكوكب المنير» (٤٠٣/٢)، «تشنيف المسامع» (٩٨٨/٢).

(١) أي: من الأسباب الموجبة للطعن في الراوي حيث ذكر أنها عشرة خمسة منها تتعلق
بالعدالة وقد تقدم الكلام عليها، وخمسة تتعلق بالضبط وهي هذه الخمسة.

(٢) قال شيخنا عبدالعزيز العبد اللطيف: «المراد بفحش الغلط: أن يزيد خطأ
الراوي على صوابه زيادة فاحشة يخرج بها عن الاعتبار في المتابعة، فلا يقوى
غيره ولا يتقوى بغيره، ويُعد ما تفرد به منكرًا كما هو الحال في رواية ظاهر
الفسق وشديد الغفلة». اهـ «ضوابط الجرح والتعديل» ص (١١٨)، وانظر
«نزهة النظر» ص (٤٥).

(٣) الغفلة هي: عدم الفطنة بأن لا يكون لدى الراوي من اليقظة والإتقان ما يميز
به الصواب من الخطأ في مروياته، وقد تكون غفلة الراوي شديدة بحيث
توضع له أحاديث فيحدث بها علي أنها من مسموعاته، ويعرف ذلك بـ
«التلقين» متى كان الراوي يتلقن ما لقن سواء كان من حديثه أو لم يكن. اهـ
«ضوابط الجرح والتعديل» ص (١١٧).

(٤) «المراد بالوهم: أن يروي الراوي على سبيل الخطأ والتوهم فيصل الإسناد
المرسل ويرفع الأثر الموقوف ونحو ذلك، ويُعرف حصول الوهم بجمع الطرق
والمقارنة بينها من حيث الوصل والإرسال، ومن حيث الرفع والوقف، وتوثيق
الرواة الناقلين، ووجوه ضعفهم، فما ظهر الوهم فيه من الروايات فهو
المعلل». اهـ من «ضوابط الجرح والتعديل» ص (١١٦-١١٧) وانظر «نزهة
النظر» ص (٤٤، ٤٦).

بالسُّكُون، فهو أحد الحواسِّ الباطنة؛ عِنْدَ القائلين بها.

«و» رابعها: «مخالفتُهُ لِلثَّقَاتِ»^(١) - جمع ثِقَّةٍ - وهو الجامعُ لصفاتِ القَبُولِ.

= فائدة في الفرق بين الوهم والغفلة:

قال الشيخ عبدالعزيز العبد اللطيف: «الوهم نوع من الخطأ قَلَّ أن يسلم منه أحد من الحفاظ المتقين، فضلا عن دونهم. وإنما يؤثر في ضبط الراوي إذا كثر منه ذلك، حيث لا تقبل روايته عندئذ إذا لم يُحدِّث من أصل صحيح، بخلاف الوهم اليسير فإن أثره يقتصر على ذلك الحديث الذي حصل فيه. وأما الغفلة فهي صفة ملازمة لصاحبها، فمن اشتدت غفلته سمي حديثه منكراً اه.

(١) المراد بالمخالفة «أن يخالف الراوي من هو أوثق منه أو جمعاً من الثقات، ويحكم على الرواية التي وقعت فيها المخالفة بحسب ما تقتضيه قواعد مصطلح الحديث كما يلي:

- ١ - إن كانت المخالفة بالمغايرة التامة في المعنى بحيث يقع التضاد بين الروائتين، فذلك «الشاذ» إن كان الراوي ثقة أو صدوقاً، وهو المنكر إن كان الراوي ضعيفاً.
 - ٢ - وإن كانت المخالفة بتغيير سياق الإسناد فذاك «مدرج الإسناد».
 - ٣ - وإن كانت بدمج موقوف ونحوه في مرفوع فذاك «مدرج المتن».
 - ٤ - وإن كانت بتقديم أو تأخير «المقلوب».
 - ٥ - وإن كانت بزيادة راوٍ في الإسناد مع وقوع التصريح بالسماع في الطريق الناقصة في موضع الزيادة فذاك «المزيد في متصل الأسانيد».
 - ٦ - وإن كانت بإبدال راوٍ ولا مرجح لإحدى الروائتين على الأخرى، فهذا هو «المضطرب»، وقد يقع في المتن.
 - ٧ - وإن كانت بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق فله صورتان:
 - أ - إن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فهو «المصحَّف».
 - ب - وإن كان ذلك بالنسبة إلى الشكل فهو «المحرَّف». اه
- من «ضوابط الجرح والتعديل» للشيخ عبدالعزيز العبد اللطيف ص (١١٥-١١٦).

«و» خامسها: «سوء حفظه»^(١).

فكلُّ من هذه الخمسة^(٢) - وكذا الخمسة السابقة^(٣) - تُوجِبُ الطَّغْنَ
في الراوي، وَعَدَمَ قَبُولِ رَوَايَتِهِ؛ لِمَا يَتَطَرَّقُ حَدِيثُهُ مِنَ الْخَلَلِ.
وَقَدْ بَقِيَ عَلَيْهِ أَنَّ الْمَجْنُونَ لَا تُقْبَلُ رَوَايَتُهُ، وَإِنْ انْقَطَعَ جُنُونُهُ^(٤).

(١) المراد بسوء الحفظ: أن لا يترجح جانب إصابة الراوي على جانب خطئه،
وسوء الحفظ قسمان هما:

١ - إما أن يكون ملازمًا للراوي، فهذا يدور الحكم على حديثه بحسب ما
تقتضيه قرائن الجرح والتعديل وغيرها من القرائن، فقد توجد قرينة تقتضي
قبول روايته، وقد توجد قرينة تقتضي تضعيفها.

ويوضح ذلك أن من كان صدوقًا سيئ الحفظ ففي حديثه ضَعْفٌ يزول بكونه
أثبت من يروي عن شيخ معين إذا جاءت روايته عن ذلك الشيخ لطول
ملازمته له وخبرته بحديثه.

ويزادُ ضعْفًا بكونه طارئًا على الراوي، إما لكبره أو لذهاب بصره أو لاحتراق
كتبه أو عدمها، بأن كان يعتمدُها فرجع إلى حفظه فساء حفظه، فهذا هو ما
يعرف بـ«الاختلاط» فالمختلط يُقبل من حديثه ما حدث به قبل الاختلاط ولا
يُقبل حديث من أخذ عنه بعد الاختلاط، أو أشكل أمره فلم يُدر هل أخذ عنه
قبل الاختلاط أو بعده؟ لكن ما عُرفَ أن المختلط حدث به بعد اختلاطه أو لم
يتميز كونه حدث به قبل الاختلاط أو بعده، فهذا يتقوى بالمتابعة أو الشاهد
ليرتقي بذلك إلى مرتبة الحسن لغيره». اهـ من «ضوابط الجرح والتعديل»
ص(١١٢-١١٣) وانظر «نزهة النظر» ص(٥١-٥٢).

(٢) أي: فحش الغلط، وكثرة الغفلة، والوهم، ومخالفة الثقات، وسوء الحفظ.
وهذه كلها متعلقة بالضبط.

(٣) أي: الكذب في الحديث النبوي، التهمة بالكذب، ظهور الفسق، الجهل بحال
الراوي، البدعة المكفرة، وهذه متعلقة بالعدالة.

(٤) قال النووي في «التقريب والتيسير»، في النوع الثالث والعشرون، صفة من
تقبل روايته وما يتعلق به: أجمع الجماهير من أئمة الحديث والفقهاء أنه يُشترط =

وكذا الصبيُّ - عند قوم - على الأصحِّ؛ إذ لا وُثوق به؛ لأنه - لعلمه -
بعدم تكليفه - قد لا يجترزُّ عن الكذب.

وقيل: تُقبَلُ روايته إن عُلِمَ منه التحرُّزُّ عن الكذب^(١).

أما غَيْرُ المميِّز: فلا تُقبَلُ قطعاً؛ كالمجنون. نعم، إن تحمَّل الصبيُّ
التميِّز، فبلَّغ، فأدَّى ما تحمَّله -؛ فإنه يُقبَلُ عند الجمهور؛ لانتفاء المحذور
السابق، ولائهم أجمعوا على قبُولِ رواية نَحْوِ الحُسَيْنِ، وابنِ عباس، وابن
الزُّبَيْرِ، والثُّعْمَانِ بنِ بَشِيرٍ، من أحداث الصحابة - رضي الله عنهم - من
غَيْرِ فَرْقٍ بين ما تحمَّله قبل البلوغ أو بعده^(٢).

و اعلم: أن أهل الحديث يُجَوِّزون ما سمعه الصبيُّ الصغير، وإن لم
يَعْلَمْ عِنْدَ التحمُّل ما سَمِعَ، وأكثرُهُم على أنه لا يجوزُ سَمَاعُ من له دُونَ
خَمْسِ سنين.

وأما الفقهاء: فلا يروون ذلك؛ بل لا بُدَّ من تمييز الصبيِّ عند التحمُّل،
ولا بدَّ من ضَبْطِ ما سَمِعَهُ وحفظه، حتَّى يزويهُ كما سَمِعَهُ، والاعتبارُ بضَبْطِ

= فيه - أي في الراوي - أن يكون عدلاً ضابطاً بأن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً سليماً
من أسباب الفسق وخوارم المروءة. اهـ «التقريب» مع «التدريب» (٣٠٠/١).
قال الفتوحى في «شرح الكوكب المنير» (٣٧٩/٢): «و من شروط راوٍ عقلٌ
إجماعاً إذ لا وازع لغير عاقل يمنعه من الكذب».

وقال الزركشي في «شرح جمع الجوامع» (٩٨٥/٢) والمراد بالجنون؛ المطبق، أما
المنقطع، فإن أثر جنونه في زمن إفاقة لم يقبل، وإلا قبل، قاله ابن السمعاني في
القواطع، بل حكاها الشيخ أبوزيد المروزي قولين للشافعي - رضي الله عنه -
وانظر «تدريب الراوي» (٣٠٠/١)، «البحر المحيط» (٢٦٨/٤).

(١) انظر «تدريب الراوي» (٣٠٠/١).

(٢) «تشنيف المسامع» (٩٨٧/٢).

اللفظ، وإن لم يَعْرِفِ المعنى، وبعضُهُم اشترَطَ المعنى، وهو أمرٌ [٣٨/ب] متعذِّرٌ مع العَمَلِ برواية الحديث إلا على الأحاد؛ قاله ابن الأثير^(١) في «شرح المسند»^(٢).

(١) هو مجد الدين أبوالسعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الشيباني الجزري ثم الموصلبي روى صحيح البخاري عن ابن سرايا، وصحيح مسلم عن أبي ياسر بن أبي حبة، والموطأ عن ابن سعدون، وغيرها عن غيرهم. روى عنه ولده، والشهاب القوصي، وتاج الدين عبدالمحسن بن محمد بن الحامض، وخضر الدين ابن البخاري.

قال أبوشامة: قرأ الحديث والعلم والأدب، وكان رئيساً مُشاورًا، صنف جامع الأصول، والنهاية، وشرحاً لمسند الشافعي إلى أن قال: حدث، وانتفع به الناس، وكان ورعًا عاقلًا، بهيأ، ذا بر وإحسان اهـ

توفي سنة ست وست مئة انظر ترجمته في: «ذيل الروضتين» لأبي شامة (٦٩)، «وفيات الأعيان» (٤/١٤١)، «سير أعلام النبلاء» (٢١/٤٤٨). قلتُ وكثيرًا ما يحصل لبس بينه وبين أخويه:

عز الدين علي صاحب «الكامل» في التاريخ و«أسد الغابة» و«اللباب في تهذيب الأنساب» توفي سنة ٦٣٠هـ

وأما الآخر: نصر الله أبوالفتح ضياء الدين المعروف بابن الأثير الكاتب، من تصانيفه: المثل السائر. توفي سنة ٦٣٧هـ

انظر «الأوهام الواقعة في أسماء العلماء والأعلام» / لمصطفى بن قحطان الحبيب و«سير أعلام النبلاء» (٢٢/٣٥٣)، و(٢٣/٧٢).

(٢) هو الشافعي في شرح مسند الشافعي، ويقع في سبعة أجزاء منه نسخة ناقصة في دار الكتب المصرية، وعنه نسخة مصورة بمعهد المخطوطات كما في فهرسها ص(٨٣) برقم (٢٧٨ - حديث).

[المعلل^١] (*)

«وَالْوَهْمُ: كَوَضِل مُرْسَلٍ، وَإِدْخَالِ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ؛ وَهَذَا هُوَ الْمُعَلَّلُ»، وَالْأَجْوَدُ: الْمُعَلَّلُ؛ كَمَا عَبَّرَ بِهِ بَعْضُهُمْ، وَأَكْثَرُ عِبَارَاتِهِمْ فِي الْفِعْلِ: أَعْلَهُ فُلَانٌ بِكَذَا، وَقِيَاسُهُ: مُعَلَّلٌ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ لُغَةً - يُقَالُ: لَا أَعْلَكَ اللهُ، أَي: لَا أَصَابِكَ بِعِلَّةٍ، وَلَا يُصَحُّ إِرَادَةُ الْمُعَلَّلِ إِلَّا بِتَجَوُّزٍ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، بَلْ مِنْ بَابِ التَّعَلُّلِ الَّذِي هُوَ: التَّشَاغُلُ، وَالتَّلَهِّيُّ؛ وَمِنْهُ تَعْلِيلُ الصَّبِيِّ بِالطَّعَامِ، وَلَا يُقَالُ: مَعْلُولٌ - وَإِنْ وَقَعَ فِي كَلَامٍ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ^(١) وَالْأَصُولُ وَالْكَلَامُ - لِأَنَّهُ مِنْ عِلَّةٍ بِالشَّرَابِ: إِذَا سَقَاهُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، لَا مِمَّا نَحْنُ فِيهِ.

(*) «معرفة علوم الحديث» للحاكم (١١٢)، «مقدمة ابن الصلاح» (٢٥٩-٢٦٨)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٥٧)، «الموقظة» - للذهبي (٥١-٥٢)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٦٠)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (١١٥)، «فتح المغيث» - للعراقي (١٠٠)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٧١٠/٢)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٤٦)، «فتح المغيث» للسخاوي (٢٥٨/١)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢٥١/١)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٢٥/٢)، «توجيه النظر» - للجزائري (١٨٣)، «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٩١)، «لقط الدرر» - للعدوي (٧٥)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٧٥).

(١) ومن أئمة الحديث الذين وقع في كلامهم ذلك البخاري والترمذي وابن عدي والدارقطني وأبويعلى الخليلي والحاكم وغيرهم انظر «فتح المغيث» (١٠١) للعراقي و«فتح المغيث» (٢٥٩/١) للسخاوي.

قال ابن الصلاح: «ويسميه أهل الحديث المعلول، وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس العلة والمعلول؛ مردول عند أهل العربية واللغة» «مقدمة ابن الصلاح» (١١٥) مع «التقييد والإيضاح».

وهو: ما ظاهره السلامة، أُطْلِعَ فيه - بعد تفتيشٍ - على قاذحٍ وعلى علةٍ خفيّةٍ، وهي عبارةٌ عن أسبابٍ خفيّةٍ غامضةٍ، قاذحةٍ في صحّةِ الحديثِ، مع أن الظاهر السلامةُ منها بجمعه شروطَ القبولِ، ظهرت للعارفِ، بمخالفةِ راويه لغيره ممّن هو أحفظُ وأضبطُ، أو أكثرُ عددًا، أو بتفرّده بأن لم يُتَابِعْ عليه، مع انضمامِ قرينةٍ - لما ذكر تدل على أنه مُعلٌّ.

ومعرفةٌ عِلَلِ الحديثِ: من أجلِ علومِهِ، وأدقِّها، وأشرفها، وإنّا يستضلعُ بذلك أهلُ الحفظِ والفهمِ الثاقبِ، وقد تقصّرُ عبارةُ المُعلِّ عن دعواه؛ فإنه يُدرِكُ بالذوقِ السليمِ، ولا يمكنُ إقامةُ الحجّةِ عليه؛ كالبلاغةِ في الكلام^(١) حتى قال ابن مَهْدِيٍّ^(٢):

(١) قال السخاوي «هذا النوع من أغمض الأنواع وأدقها، ولذا لم يتكلم فيه كما سلف إلا الجهابذة أهل الحفظ والخبرة، والفهم الثاقب مثل ابن المديني، وأحمد، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني...» إلى أن قال: «و هو أمرٌ يهجم على قلوبهم لا يمكنهم رده، وهيئة نفسانية لا معدل لهم عنها ولهذا ترى الجامع بين الفقه والحديث كابن خزيمة، والإساعيلي، والبيهقي، وابن عبد البر لا ينكر عليهم بل يشاركهم ويحذوا حذوهم، وربما يطالبهم الفقيه أو الأصولي العاري عن الحديث بالأدلة، هذا مع اتفاق الفقهاء على الرجوع إليهم في التعديل والتجريح، كما اتفقوا على الرجوع في كل فن إلى أهله، ومن تعاطى تحرير فن غير فنه فهو متعنت، فالله تعالى بلطف عنايته أقام لعلم الحديث رجالا نقادًا تفرغوا له، وأفنوا أعمارهم في تحصيله، والبحث عن غوامضه، وعلمه، ورجاله، ومعرفة مراتبهم في القوة واللين، فتقليدهم، والمشي وراءهم، وإمعان النظر في تواليقهم، وكثرة مجالسة حفاظ الوقت مع الفهم، وجودة التصور، ومداومة الاشتغال، وملازمة التقوي والتواضع، يوجب لك إن شاء الله معرفة السنن النبوية، ولا قوة إلا بالله». اهـ

«فتح المغيث» (١/٢٧٢-٢٧٤).

(٢) هو عبدالرحمن بن مهدي بن حسان قال الذهبي: الإمام الناقد الموجود، سيد الحفاظ... وكان إمامًا حجةً، قدوة في العلم والعمل.

«إنه إلهام»^(١)، وقال: لَأَنْ أَعْرِفَ [عَلَّةَ حَدِيثٍ] وَاحِدَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْتُبَ عَشْرِينَ حَدِيثًا لَيْسَ عِنْدِي»^(٢).

وكما يَكُونُ الإِعْلَالُ بِالْإِطْلَاعِ عَلَى وَضَلِ مَرْسَلٍ، أَوْ إِدْخَالِ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ - كذلك يكون بإبدالِ رَاوٍ ضَعِيفٍ بِثِقَةٍ؛ كحَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ فِي التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، - مَرْفُوعًا-: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا، فَكَثُرَ فِيهِ لَعَطُهُ، فَقَالَ - قَبْلَ أَنْ يَقُومَ-: «سُبْحَانَكَ، اللَّهُمَّ، وَبِحَمْدِكَ...»^(٣) الحدِيثُ؛

= سمع مالك بن أنس، وعبد العزيز الماجشون، وأيمن بن نابل وغيرهم، حدث عنه: ابن المبارك، وابن وهب - وهما من شيوخه - وعلي بن المديني، ويحيى ابن سعيد، وأحمد، وإسحاق وغيرهم.

قال الشافعي: لا أعرف له نظيرًا في هذا الشأن، وقال علي بن المديني: لو أخذت فحلفت بين الركن والمقام، لحلفت بالله أني لم أر أحدًا قط أعلم بالحديث من عبدالرحمن بن مهدي توفي رحمه الله بالبصرة سنة ثمان وتسعين ومئة. انظر ترجمته في: مقدمة «الجرح والتعديل» (٢٥١/١) «حلية الأولياء» (٣/٩)، «تاريخ بغداد» (٢٤٠/١٠)، «سير أعلام النبلاء» (١٩٢/٩)، «شرح علل الترمذي» لابن رجب (١٩٦/١)، «تهذيب التهذيب» (٢٧٩/٦).

(١) انظر «معرفة علوم الحديث» (١٤٠)، «العلل» لابن أبي حاتم (١٠/١)، «تدريب الراوي» (٥٣/١).

(٢) انظر «معرفة علوم الحديث» (١٤٠)، «العلل» لابن أبي حاتم (١٠/١)، «تدريب الراوي» (٥٣/١).

(٣) أخرجه الترمذي (٤٩٤/٥) كتاب الدعوات: باب ما يقول إذا قام من المجلس حديث (٣٤٣٣) من طريق ابن جريج أخبرني موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعًا.

وقال الترمذي: حسن صحيح غريب

وأخرجه الحاكم (٥٣٦/١) وابن حبان (٥٩٤) من هذا الطريق أيضا.

وقد اختلف في طرق هذا الحديث اختلافًا كثيرًا ذكره الحافظ الدارقطني في «العلل» (١٥١٣).

فإنَّ موسى [٣٩/أ] بنَ إِسْمَاعِيلَ المُنْقَرِيَّ رواه عن وَهْبِ بْنِ خَالِدِ البَاهِلِيِّ، عن سُهَيْلِ المذکور، عن عَوْنِ بنِ عبدِالله^(١)، وبهذا أعلَّه البخاريُّ؛ فقال: «هو مروِيٌّ عن موسى بنِ إِسْمَاعِيلَ، وأما موسى بنُ عقبة، فلا نَعْرِفُ له سماعًا من سُهَيْلٍ»^(٢).

وقد تكونُ العِلَّةُ ظاهرةً؛ حيثُ كَثُرَ من المحدثين إعلالُ الموصول بالإرسال، والمرفوع بالوقف؛ إنْ كان كُلُّ من الإرسال والوقف أقوى من الاتِّصال والرفْع، بِكُونِ راويه أَحْفَظًا، وأكثرَ عددًا. وقد يعلُّون الحديثَ بفسقِ الراوي، وعَقْلته وسوءِ حِفْظه.

وقد أطلق أبو يَغْلَى الخَلِيلِيُّ^(٣) واسمَ العِلَّةِ على غيرِ قادح؛ كوصلِ ثقةٍ

(١) قال الدارقطني في «العلل» (٢٠٤/٨): وقال أحمد ابن حنبل: حدث به ابن جريج عن موسى بن عقبة وفيه وهم.

قال الدارقطني: والصحيح قول وهيب وقال: وأخشى أن يكون ابن جريج دلسه عن موسى بن عقبة، أخذه من بعض الضعفاء عنه، والقول كما قال أحمد.

(٢) ينظر «معرفة علوم الحديث» ص (١١٣-١١٤) و«تاريخ بغداد» (١٣/١٠٢-١٠٣) و«النكت على ابن الصلاح» (٢/٧١٦-٧٢٦) و«فتح الباري» (١٣/٥٤٤-٥٤٦).

(٣) هو الخليل بن عبدالله بن أحمد بن الخليل، الخليلي القزويني أبو يعلى، سمع من علي بن أحمد القزويني، وأبي طاهر المخلص، وأبي عبدالله الحاكم، وعدد كثير. حدث عنه: شيخه أبو بكر بن لال، وولده أبو زيد واقد بن الخليل، وإسماعيل ابن ماضي، وآخرون.

وكان ثقة حافظاً، عارفاً بالرجال والعلل، كبير الشأن، وله غلطات في إرشاده. توفي سنة ست وأربعين وأربع مئة.

انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ» (٣/١١٢٣)، «سير أعلام النبلاء» (١٧/٦٦٦)، «شذرات الذهب» (٣/٢٧٤).

ضابطٍ [ما] أرسله من لم يفقه، ولا مرجح^(١)؛ حيث قال في «إرشاده»^(٢) :
«الحديث أقسامٌ: معلولٌ صحيحٌ وصحيحٌ متفقٌ عليه، وصحيحٌ مختلفٌ
فيه»^(٣)، ومثّل الأوّل بحديث مالك في «الموطأ» أنه قال: بلغنا أن أبا هريرة
قال: قال رسولُ الله ﷺ لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ، وكُسُوتُهُ^(٤)؛ حيث وصله

(١) وإطلاق الخليلي على مثل هذا علة من إطلاق العلة على غير مقتضاها من
الأسباب القادحة قال السيوطي بعد أن ذكر ما مثل به الخليلي هنا: قيل وذلك
عكس المعلن فإنه ما ظاهره السلامة فاطلع فيه بعد الفحص على قاذح، وهذا
كان ظاهره الإعلال بالإعصال، فلما فتش تبين وصله».
«تدريب الراوي» (١/٢٥٨).

(٢) هو كتاب «الإرشاد في معرفة علماء الحديث»، قال في مقدمته: «رأيتُ أن أملي
كتاباً أضع فيه أسامي المشهورين بالرواية، وأبين قول الأئمة في الثقات،
والمجروحين، وأضيف إليه ذكر أسامي العلماء والمحدثين الذين وجدوا في
عصرهم، فارتفعوا عن ذكرهم، ومن حدث بعدهم إلى وقتنا هذا على ترتيب
البلاد، والأصقاع، فأترجم بلداً، أو ناحية، وأذكر عنده كل من عرف بتلك
الناحية، منشئاً، أو مولداً، أو انتقل إليها من غيرها، ومات بها، ليكون أسهل
طلبة عند الحاجة، وأقرب حفظاً عند السرد، وتحريثُ فيه أسامي التابعين،
ضمن بعدهم، وسأضع كتاباً مفرداً في طبقات الصحابة إن شاء الله.
وقدمتُ على ذلك بيان أمثلة الأحاديث الصحاح وأنواعها، والمتفق عليها
والمختلف فيها، ومعرفة كيفية عوالي الأسانيد... ذكر مثال النازل منها
والعالي...» «الإرشاد» (١/١٥٥-١٥٦).

(٣) «الإرشاد» (١/١٥٧).

(٤) أخرجه مالك (٢/٧٤٧) كتاب الاستئذان باب الأمر بالرفق بالمملوك حديث
(٤٠) بلاغاً

وأخرجه مسلم (٣/١٢٨٤) كتاب الأيمان باب إطعام المملوك مما يأكل حديث
(١٦٦٢) وأحمد (٢/٣٤٢) من طريق بكير بن الأشج عن العجلان مولى فاطمة
عن أبي هريرة مرفوعاً

وأخرجه أحمد (٢/٢٤٧) والبخاري في «الأدب المفرد» (١٩٢، ١٩٣) والبيهقي
(٦/٨) وابن حبان (٤٣١٣) من طريق محمد بن عجلان عن بكير بن الأشج به.
وانظر «الإرشاد» (١/١٦٤).

مالك في غَيْرِ «الموطأ» بمحمَّد بن عَجْلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

قال: فقد صار الحديثُ بتبيين الإسناد صحيحًا يُعْتَمَدُ عليه^(١).

وجعل الترمذيُّ، النَّسَخَ عِلَّةً من علل الحديث، والحقُّ: أنه أراد أنه عِلَّةٌ في العَمَلِ بالمنسوخ، لا أنه في صِحَّتِهِ وَصِحَّةِ نَقْلِهِ؛ يدل على ذلك: أنَّ في كِتَابِهِ الصحيحِ أحاديثَ كثيرةً منسوخةً، وقد صحَّح هو نفسهُ جملةً منها^(٢).

(١) «الإرشاد» (١٥٧/١) وانظر «التدريب» (٢٥٨/١).

(٢) انظر «فتح المغيث» للعراقي (١٠٨)، «فتح المغيث» للسخاوي (٢٧٢/١)، «تدريب الراوي» (٢٥٨/١).

[المدرج] (*)

«والمخالفة»، أي: مخالفة الراوي للثقات؛ «إن كانت بتغيير سياق الإسناد»؛ بأن وجد متنٌ، وردَّ عن جماعةٍ من الرواة بعضهم خالف بعضًا، بزيادةٍ أو نقصٍ في السند، فيجمع بعضهم كلَّ الجماعة بإسنادٍ واحدٍ مذكورٍ، ويدرج روايةً من خالفهم معهم على الاتفاق؛ كخبر ابن مسعود، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ الذنوبِ أعظمُ؟ قال: «أنَّ تجعلَ لله نداً»^(١)،

فإنَّ واصلَ بنَ حيانَ الأسديَّ أسقطَ عمرو بنَ شَرَحْبِيلَ من بينَ شيوخه شقيقَ أبي وائلِ بنِ سلمةَ، وابنِ مسعودٍ، فرواه عن شقيقٍ، عن ابنِ مسعودٍ^(٢)،

(*) «معرفة علوم الحديث» - للحاكم (٣٩)، «مقدمة ابن الصلاح» (٢٧٤)، «الاقتراح» - لابن دقيق العيد (٢٢٣)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٥٩) «الموقظة» - للذهبي (٥٣)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٦٩)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (١٢٧)، «فتح المغيث» - للعراقي (١١١)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٨١١/٢)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٤٦)، «فتح المغيث» - للسخاوي (٢٨١/١)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢٦٨/١)، «شرح نزهة النظر» - للقاري (١٣٥)، «لقط الدرر» - للعدوي (٧٦)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٧٧).

(١) أخرجه البخاري (١٦٣/٨) كتاب التفسير: باب «فلا تجعلوا لله أنداداً...» حديث (٤٤٧٧) ومسلم (٥٠/١) كتاب الإيمان: باب كون الشرك أقيح الذنوب حديث (١٤١) من طريق منصور عن أبي وائل عن أبي ميسرة عن عبدالله بن مسعود به.

(٢) أخرجه أحمد (٤٣٤/١)، والبخاري (٦٨١١)، والترمذي (٣١٨٣)، والنسائي (٩٠/٧) من طريق واصل بن حيان عن أبي وائل عن ابن مسعود.

وزاده الأعمش^(١)، وكذا منصورُ بنُ المعتَمِرِ^(٢)؛ فروياه عن شقيقٍ، عن عمرو، عن ابن مسعود، فلما رَوَى الثَّوْرِيُّ، عنهما، وعن واصل - صارت روايتهُ هذه مدرجةً على روايتها [٣٩/ب]، وقد فصلَ أحدَ الإسنادَيْنِ عن الآخر: يحيى بنُ سعيدِ القَطَّانِ، لكن روى عن واصل - أيضًا - أنه أثبت عمرو؛ كالأعمشِ، ومنصورٍ، وروى عن الأعمش: أنه أسقطه؛ «فهو مُدرَجُ الإسناد»؛ سُمِّيَ به؛ لأنَّ الغيرَ أدخلَ خللاً في الإسناد؛ فالإسناد مدخلٌ فيه^(٣).

وله قسمانِ آخرانِ:

الأوَّل: أن يكونَ متنٌّ عند جماعةٍ بأسانيدٍ مختلفةٍ، فيرويه واحدٌ عنهم، بإسنادٍ واحدٍ، منها يجمعُهُم عليه، ولا يبيِّن اختلافَهُم في ذلك؛ كخبر وائل بنِ حُجْرٍ، في صفة صلاة النبي ﷺ - رواه زائدةٌ وغيره، عن عاصمِ ابنِ كُليبٍ، عن أبيه، عنه^(٤)؛ فإنه قد أدرَجَ، من بعض روايته في آخره بهذا السند «ثُمَّ جِئْتُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي زَمَانٍ فِيهِ بَرْدٌ شَدِيدٌ، فَرَأَيْتُ النَّاسَ عَلَيْهِمْ جَلَّ الثِّيَابِ تَحَرَّكَ أَيْدِيهِمْ تَحْتَ الثِّيَابِ»، وما اتحد سندُ الجملتين؛ بل الذي عند عاصمٍ - بهذا السند - الجملةُ الأولى فقط، وأما الثانية: فإنما رواها عن عبدالجبار بن وائلٍ، عن بعض أهله، عن وائل هكذا بسندٍ

(١) أخرجه البخاري (٧٥٣٢) ومسلم (٥٠/١) من طريق الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبدالله.

(٢) تقدم تخريج هذه الرواية.

(٣) انظر «علل الدارقطني» (٢٢٠-٢٢٣).

(٤) أخرجه أحمد (٣١٦/٤، ٣١٧، ٣١٨، ٣١٩)، والبخاري في رفع اليدين رقم (٢٦، ٣٠، ٧١)، وأبوداود (٧٢٦، ٧٢٧، ٩٥٧)، والترمذي (٢٩٢)، والنسائي (١٢٦/٢)، وابن ماجه (٨١٠)، وابن خزيمة (٤٧٧) وغيرهم من طريق عاصم ابن كليب به.

واحد بالوهم^(١) صوبه ابن الصلاح^(٢)، ووجه كونه مدرج الإسناد: أن الراوي لما روى الجملتين بسند أحدهما - كان كأنه أدرج أحد السندين في الآخر حتى ساغ له أن يُرَكَّب عليه الجملتين.

القسم الثاني: أن يُدرج من الراوي، بعض خير مُسندٍ في خبر آخر، مع اختلاف السند فيهما؛ نحو: «وَلَا تَنَافَسُوا» المُدرج في متن: «وَلَا تَبَاغَضُوا» المروي عن مالك، عن الزُّهري، عن أنس، بلفظ: «لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا»^(٣) فقط، نقله راويه ابنُ أبي مريم الآتي في متن «لَا تَجَسَّسُوا» - بالجيم أو بالحاء - المروي عن مالك أيضًا؛ لكن عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، بلفظ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا»^(٤)، ثم أدرج «وَلَا تَنَافَسُوا» في السند الأول: ابنُ أبي مريم الحافظ أبو محمد سعيد بن الحكم بن محمد الجمحي شيخ البخاري؛ إذ رواه عن مالك، وصيرهما بإسناد واحد، وهو وهم منه؛ كما جزم به الخطيبُ وصرح غيره [٤٠/أ] بأنه خالف بذلك جميع الرواة عن مالك.

(١) أخرجه أحمد (٣١٨/٤) قال حدثنا أسود بن عامر قال: ثنا زهير بن معاوية عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر. قال زهير: قال عاصم: وحدثني عبد الجبار عن بعض أهله أن وائلا قال: أتيت . . . فذكر هذا اللفظ المدرج.

(٢) انظر «مقدمة ابن الصلاح» (١٢٨) مع «التقييد والإيضاح».

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٧٦)، ومسلم (٢٥٥٩)، وأبوداود (٤٩١٠) والترمذي (١٩٣٥)، وأحمد (١١٠/٣، ١٦٥)، ومالك (٩٠٧/٢) من طريق الزهري عن أنس.

(٤) أخرجه مالك (٩٠٧-٩٠٨/٢)، وأحمد (٤٦٥/٢، ٥١٧)، والبخاري (٦٠٦٦) ومسلم (٢٥٦٣)، وأبوداود (٤٩١٧) من حديث الأعرج عن أبي هريرة.

«أو بدرج موقوف بمرفوع، فهو مدرجُ المتن»، وهو ثلاثة أقسام:
الأول: ما يلحقُ في آخر الخبر، من قول صحابيٍّ وغيره، من غير عزوٍ
لقائله، بحيث يتوهم أنه من الخبر.

مثال ذلك: حديثُ ابن مسعودٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَّمَهُ التَّشَهُدَ فِي
الصَّلَاةِ، فَقَالَ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ... إِلَى آخِرِهِ»^(١)؛ فقد أدرج
في آخره أبوخَيْمَةَ زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ أَحَدُ رَوَاتِهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُرِّ -
كَلَامًا لابن مسعود، وهو: «فَإِذَا قُلْتَ هَذَا، فَقَدْ قُضِيَتْ صَلَاتُكَ، إِنْ
شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ»، وَفَصَّلَهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ
ثَابِتٍ، عَنِ ثَوْبَانَ؛ حَيْثُ قَالَ: «قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ؛ بَل رَوَاهُ شَبَّابَةُ بْنُ
سَوَّارٍ وَهُوَ ثِقَةٌ، عَنِ زُهَيْرِ نَفْسِهِ - أَيْضًا - كَذَلِكَ؛ وَيُؤَيِّدُهُ اقْتِصَارُ جَمَاعَاتٍ
عَلَى الْخَبْرِ، وَتَصْرِيحُ جَمَاعَاتٍ بَعْدَ رَفْعِ ذَلِكَ؛ بَل قَالَ النَّوَوِيُّ: «اتَّفَقَ
الْحَقَّاطُ عَلَى أَنَّهُ مُدْرَجٌ». انتهى.

قال القاضي^(٢): مع أنه لو صحَّ وصله، لكان معارضًا لخبر: «تَحْلِيلُهَا
التَّسْلِيمُ»؛ عَلَى أَنَّ الْخَطَّابِيَّ جَمَعَ بَيْنَهُمَا عَلَى تَقْدِيرِ وَضَلِهِ؛ بَأَنَّ قَوْلَهُ:
«قُضِيَتْ صَلَاتُكَ» أَي: مُعْظَمُهَا.

القسم الثاني: ما يلحقُ قَبْلَ أَوَّلِ الْخَبْرِ كَذَلِكَ؛ كَخَبْر: «أَسْبَعُوا الْوُضُوءَ،
وَيَلِّ لِّلْأَعْقَابِ مِنَ التَّارِ»^(٣)؛ فَقَدْ رَوَاهُ شَبَّابَةُ بْنُ سَوَّارٍ وَغَيْرُهُ، عَنِ شُعْبَةَ،

(١) أخرجه البخاري (٨٣٥)، ومسلم (٤٠٢) وأحمد (٤٣١/١) وأبو داود (٩٦٨)
وغيرهم من حديث ابن مسعود.

(٢) يقصد القاضي زكريا الأنصاري.

(٣) أخرجه البخاري (١٦٥)، ومسلم (٢٤٢)، وعبد الرزاق (٦٢)، والنسائي
(٧٧/١)، والدارمي (١٧٩/١)، وأحمد (٢٢٨/٢، ٢٨٤)، وابن الجارود في
«المتقى» (٧٨، ٧٩)، وأبو عبيد في «الطهور» (٣٧٥)، وأبو عوانة (٢٥١/١) -
(٢٥٢)، والبيهقي (٦٩/١) من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة به.

عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، برّفعت الحملتين، مع كون الأولى من كلام أبي هريرة؛ كما بينه جمهور الرواة عن شعبة، واقتصر بعضهم على الثانية، وهذا نادرٌ جداً^(١)، حتى قال بعض المحققين^(٢): «إنّه لم يجد غيره، إلا ما وقع في بعض طرق خبر بُسرة، على أن قول أبي هريرة: «أَسْبِغُوا الوُضوءَ» قد ثبت في الصحيح مرفوعاً من خبر عبدالله بن عمرو بن العاص^(٣)، وبذلك سقط ما قيل: إن المدرج في الأوّل أكثر منه في الأثناء.

القسم الثالث: ما يُلحق في أثناء الخبر كذلك؛ وهو قليل بالنسبة إلى المدرج في الأوّل؛ مثاله: خبر هشام بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن بُسرة بنت صفوان -مرفوعاً-: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أُنْثِيَهُ أَوْ رَفَعَهُ - فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٤)؛ فقد رواه عبدالحميد [ب/٤٠] بن جعفر وغيره، عن هشام كذلك مع أن «الأُنثيين والرفع» إنما هو من قول عروة؛ كما رواه جماعات عن هشام، واقتصر كثير من أصحاب هشام على الخبر، وقد رواه الطبراني في «الكبير» من خبر محمد بن دينار، عن هشام، بلفظ: «مَنْ مَسَّ رَفَعَهُ أَوْ أُنْثِيَهُ أَوْ ذَكَرَهُ»^(٥)؛ فهو على هذا مثالٌ للمدرج في الأوّل»^(٦). انتهى.

(١) ينظر «تدريب الراوي» (٢٧٠/١).

(٢) هو الحافظ ابن حجر كما صرح بذلك القاضي زكريا الأنصاري في «فتح الباقي» (٢٥٠/١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٠)، ومسلم (٢٤١/٢٧)، وأبو داود (٩٧)، والنسائي (٧٨/١) وابن ماجه (٤٥٠)، وأحمد (١٩٣/٢، ٢٠٥، ٢١١)، وابن خزيمة (١٦١).

(٤) أخرجه الدارقطني (١٤٨/١) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٣٥) والطبراني (٢٤/٢٠٠) رقم (٥١١) والبيهقي (١٣٧/١).

وقال الدارقطني: كذا رواه عبدالحميد بن جعفر عن هشام ووهم في ذكر الأنثيين والرفع وإدراجه ذلك في حديث بسرة عن النبي ﷺ.

(٥) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠/٢٤).

(٦) «فتح الباقي» (٢٤٩/١-٢٥٠).

وسبب الإدراج: إما تفسيراً غريباً في الخبر؛ كخبر النَّهْيِ عن الشُّغَارِ^(١).
 أو استنباطاً ممَّا فهمه منه أحدُ رواته؛ كما فهم ابنُ مسعودٍ من خبره
 السابق؛ أنَّ الخُرُوجَ من الصَّلَاةِ؛ يحصل بالفراغ من التشهد، فأدرج فيه
 بعضُ رواته: «إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ إِلَى آخِرِهِ»، وكما فهمَ عُرْوَةُ من خبره
 السابق - أيضاً - أن سَبَبَ نقض الوضوء مَسُّ مَظَنَّةِ الشَّهْوَةِ؛ فأدرج فيه
 بعضُ رواته «أُنْتَبِئِيهِ، وَالرُّفْعُ» بضم الراء وفتحها؛ أصلُ الفَخِذَيْنِ؛ لأنَّ ما
 قارب الشيء أُعْطِيَ حُكْمَهُ، إلى غير ذلك.

وتعمدُ مطلق الإدراج ممنوعٌ؛ لتضمُّنه عزو القول لغير قائله، إلا أن
 يُدرج لتفسير غريب، فإنَّه مُسَامَحٌ فيه؛ ولهذا فعله البخاريُّ والزهريُّ
 وغيره من المحدثين، ويُعرَفُ المدرجُ بأمور:

أحدها: أن يمتنع صدور ذلك من النبيِّ ﷺ؛ كحديث أبي هريرة الذي في
 صحيح البخاري؛ قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ للعبد المملوك أجزان
 والذي نفسي بيده، لولا الجهادُ في سبيلِ الله، والحجُّ، وبرُّ أُمِّي
 لأحببتُ أن أموتَ وأنا مملوكٌ^(٢)؛ فإن قوله: «وَالَّذِي نَفْسِي
 بِيَدِهِ... إلى آخره» من كلام أبي هريرة؛ لأنه يمتنع منه ﷺ أن يتمنى
 أن يكون مملوكًا، ولأنَّ أُمَّه لم تكن حينئذٍ موجودةً، حتى يبرَّها.

ثانيًا: أن يصرِّح الصحابيُّ بأنه قال ذلك؛ كحديث ابن مسعودٍ، عن
 النبيِّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ

(١) أخرجه البخاري (٦٦/٩) كتاب النكاح: باب الشغار حديث (٥١١٢)
 ومسلم (١٠٣٤) كتاب النكاح: باب تحريم نكاح الشغار حديث (١٤١٥) من
 حديث ابن عمر.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٢/٥-٤٨٣) كتاب العتق: باب العبد إذا أحسن عبادة
 ربه حديث (٢٥٤٨).

وَهُوَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ النَّارَ»^(١)؛ كذا رواه أحمد بن عبد الجبار العطاردي، عن أبي بكر بن عيَّاش، ورواه الأسود بن عامر شاذان وغيره، عن أبي بكر بن عيَّاش، بلفظ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ جَعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً، دَخَلَ النَّارَ»، وأخرى أقولها، ولم أسمعها منه: «مَنْ مَاتَ لَا يَجْعَلُ لِلَّهِ نِدَاءً، دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢).

ثالثها: [٤١/أ] أن يصرِّحَ بعضُ الرواةِ بتفصيله؛ كحديث ابن مسعود في التشهد الذي تقدَّم الكلام عليه.

(١) أخرجه أحمد (١/٣٧٤، ٣٨٢، ٤٢٥، ٤٤٣، ٤٦٤) والبخاري (١٢٣٨)،

٤٤٩٧، ٦٦٨٣) ومسلم (١/٩٤) رقم (١٥٠).

(٢) ينظر تخريج الحديث السابق.

[المقلوب] (*)

«أو» كانت المخالفة «بتقديم، وتأخير في الأسماء»؛ كمرّة بن كعب، وكعب ابن مرّة؛ اسم احدهما اسم أبي الآخر، وقد صنّف الخطيب فيه: «رافع الارثياب، في المقلوب من الأسماء والأنساب»^(١).

«فهو المقلوب»، أي قسم منه، وهو اسم مفعول من القلب، وهو تبديل شيء، بأخر على الوجه الآتي، وهو من أقسام الضعيف؛ بل بعض أقسامه من الموضوع، كما سيجيء.

وهو قسمان: عمد وسهوّ، والعمد - أيضاً - قسمان:

أحدهما: ما كان مشهوراً براوٍ أُبدلَ بأخر نظيره في الطبقة؛ كإبدال سلم بنافع؛ قصداً لقبول الرواية عنه، ورواج حاله، إذا استغرب للأغراب ممن:

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٢٨٤-٢٨٧)، «الاقتراح» - لابن دقيق العيد (٢٣٦) «المنهل الروي» - لابن جماعة (٦٠)، «الموقظة» - للذهبي (٦٠)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٨٢)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (١٣٤)، «فتح المغيث» - للعراقي (١٣١)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٢/٨٦٤)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٤٧) «فتح المغيث» - للسخاوي (١/٣١٨)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٢/٩٨)، «لقط الدرر» - للعدوي (٧٩)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٨٢).

(١) هو في الرواة المتشابهين في الاسم والنسب المتمايزين بالتقديم والتأخير في الابن والأب مثل يزيد بن الأسود والأسود بن يزيد كما أوضح ذلك ابن الصلاح في «المقدمة» ص (٦٢٧، ٦٢٨)، وانظر «موارد الخطيب في تاريخ بغداد» للعمري ص (٧٢).

وَقَفَّ عَلَيْهِ، لكونِ المشهورِ خلافُهُ^(١)، وممن كان يفعلُهُ بهذا القصد - كذبًا -
 :- حَمَادُ بْنُ عَمْرٍو النَّصِيبِيُّ^(٢)؛ حيث رَوَى الحديثَ المعروفَ لسهيل بن
 صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة - مرفوعًا - : «إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي
 طَرِيقٍ، فَلَا تَبَدُّوهُمُ بِالسَّلَامِ...»^(٣) الحديث، عن الأعمش، عن أبي
 صالح؛ ليغرب به، وهو لا يُعْرَفُ عن الأعمش؛ كما صرَّح به أبو جعفر
 العُقَيْلِيُّ^(٤)، وللخوف من ذلك كره: تتبع الغرائب أهل الحديث.

ثانيها: قَلْبُ سَنَدٍ تَامٍّ لِمَتْنٍ؛ فيجعل مَتْنُ أَخْرَ مَرُويٍّ بسندٍ آخر، ويُجْعَلُ
 هذا المَتْنُ لإِسْنَادٍ آخَرَ بِقَصْدِ امْتِحَانِ حَفْظِ الْحَدِيثِ واختباره، هل اختلَطَ
 أولاً، وهل يَقْبَلُ التَّلْقِينَ أَوْلًا،

كما امْتَحَنَ المَحْدِثُونَ بِ«بَغْدَادَ» الإِمَامَ البَخَارِيَّ -رضي الله عنه- لما
 قَدِمَهَا، بمائة حديث، حيثُ اجتمعوا على تقليب متونها وأسانيدها فُصِّرَ
 مَتْنُ سَنَدٍ لِسَنَدٍ مَتْنٍ آخَرَ، وَسَنَدُ هَذَا المَتْنِ، لِمَتْنٍ آخَرَ، وَعَيَّنُوا عَشْرَةَ

(١) قال العراقي: «من أقسام المقلوب: أن يكون الحديث مشهورًا براوٍ فيجعل
 مكانه راوٍ آخر في طبقته ليصير بذلك غريبًا مرغوبًا فيه كحديث مشهور بسالم
 فجعل مكانه نافع وكحديث مشهور ببالك جعل مكانه عبيدالله بن عمر»

(٢) قال الخطيب حماد بن عمرو، يكنى أبا إسماعيل، قدم بغداد، وحدث عن زيد
 ابن رُفيع، والأعمش وسفيان، روى عنه إبراهيم بن موسى الفراء، وإسماعيل بن
 عيسى العطار، وعلي بن حرب، قال الجوزجاني: كان يكذب، وقال البخاري:
 منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء.
 «ميزان الاعتدال» (١/٥٩٨).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٢٦٣، ٢٦٦) والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٠٣) ومسلم
 (١٧٠٧) وأبوداود (٥٢٠٥) والترمذي (١٦٠٢، ٢٧٠٠) من طريق سهيل بن
 أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.

(٤) حيث قال: لا نحفظ هذا من حديث الأعمش إنما هذا حديث سهيل بن أبي
 صالح عن أبيه. الضعفاء الكبير (١/٣٨).

رجالٍ، ودَفَعُوا لِكُلِّ عَشْرَةٍ مِنْهَا، وتَوَاعَدُوا عَلَى الْحُضُورِ بِمَجْلِسِ
 الْبَخَارِيِّ؛ لِئَلْقِيَ عَلَيْهِمْ كُلُّ مَنْهُمْ عَشْرَتَهُ، فَلَمَّا حَضَرُوا وَاطْمَأَنَّ الْمَجْلِسُ
 بِأَهْلِهِ الْبَغْدَادِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْغُرَبَاءِ، مِنْ أَهْلِ خِرَاسَانَ وَغَيْرِهِمْ - : تَقَدَّمَ
 إِلَيْهِ وَاحِدٌ مِنَ الْعَشْرَةِ، وَسَأَلَهُ عَنْ أَحَادِيثِهِ، وَاحِدًا وَاحِدًا، وَالْبَخَارِيُّ
 يَقُولُ لَهُ فِي كُلِّ مَنْهَا: «لَا أَعْرِفُهُ»، ثُمَّ الثَّانِي [٤١/ب] كَذَلِكَ، وَهَكَذَا إِلَى
 أَنْ اسْتَوَفَى الْعَشْرَةَ الْمِائَةَ، وَهُوَ لَا يَزِيدُ فِي كُلِّ مَنْهَا عَلَى قَوْلِهِ: «لَا أَعْرِفُهُ»؛
 فَكَانَ الْفُقَهَاءُ مِمَّنْ حَضَرَ يَتَلَفَّتُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَيَقُولُونَ: «فَهَيْمَ
 الرَّجُلُ»، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الدَّهْمَاءِ يَقْضِي عَلَيْهِ بِالْعِزِّ وَالتَّقْصِيرِ، وَقَلَّةِ الْفَهْمِ،
 فَلَمَّا عَلِمَ أَنَّهُمْ فَرَعُوا، التَّتَمَّتْ إِلَى السَّائِلِ الْأَوَّلِ، وَقَالَ لَهُ: سَأَلْتِ عَنْ
 حَدِيثِ كَذَا، وَصَوَابِهِ كَذَا إِلَى آخِرِ أَحَادِيثِهِ، وَكَذَا الْبَقِيَّةَ عَلَى الْوَلَاءِ، فَرَدَّ
 الْمِائَةَ إِلَى أَضْلَاهَا، وَلَمْ يَخْفَ عَلَيْهِ مَوْضِعُ مِمَّا قَلَّبُوهُ، وَرَكَّبُوهُ، فَأَقَرَّ لَهُ النَّاسُ
 بِالْحِفْظِ، وَأَدْعَوْنَا لَهُ بِالْفَضْلِ، وَأَعْرَبُ مِنْ حِفْظِهِ لَهَا وَتَيْقِظِهِ لِتَمْيِيزِهِ
 صَوَابَهَا مِنْ خَطِئِهَا - : حِفْظُهُ لَتَوَالِيهَا؛ كَمَا أَلْقَيْتَ عَلَيْهِ مِنْ مَرَّةٍ وَاحِدَةٍ (١).

وَقَدْ يُقْصَدُ بِقَلْبِ السَّنَدِ كُلِّهِ - أَيْضًا - الْإِغْرَابُ؛ فَلَا يَنْحَصِرُ فِي رَاوٍ
 وَاحِدٍ؛ كَمَا أَنَّهُ قَدْ [لَا] يُقْصَدُ بِقَلْبِ الرَّوَاةِ: قَلْبُهُ؛ بَلْ وَقَعَ مِنْهُمْ سَهْوًا
 وَوَهْمًا؛ كَحَدِيثِ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي»؛ فَقَدْ
 حَدَّثَهُ حَجَّاجُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

(١) قصة امتحان أهل بغداد للبخاري، ذكرها الخطيب في «تاريخ بغداد»
 (٢٠/٢)، وفي إسنادها جهالة مشايخ ابن عدي حيث رواها في كتابه: «مشايخ
 البخاري» قال السخاوي في «فتح المغيث» (٣٢١/١) بعد أن ذكرها: «رويناها
 في مشايخ البخاري لأبي أحمد بن عدي، قال سمعتُ عدة مشايخ يحكون،
 وذكرها. ومن طريق ابن عدي رواها الخطيب في تاريخه وغيره، ولا يضر
 جهالة شيوخ ابن عدي فيها، فإنهم عددٌ ينجر به جهالتهم!» كذا قال وفيه
 نظر. وانظر مقدمة الفتح (٤٨٦). و«النكت على ابن الصلاح» (١٦٧/٢) لابن
 حجر، و«توضيح الأفكار» (١٠٤/٢، ١٠٥).

قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ^(١) في مجلس ثابت بن أسلم البثاني، فظنه: جرير بن حازم، عن ثابت، عن أنس؛ كما بينه حماد الضرير^(٢). وقد يقع القلب في المتن أيضًا، وجعل بعض المتأخرين هذا نوعًا مستقلا، وسماه: القلب، وهو قليل جدًا؛ كما يستفاد من تعبير المصنف بـ «قد»؛ وذلك بأن يعطي أحد الشيئين ما اشتهر للآخر.

مثاله: حديث أبي هريرة: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَحْتَ ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ... إلى آخر الحديث»^(٣)، وقد رواه مسلم في بعض الطرق، و«رَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِبَالَهُ»، وهو مقلوب، وإنما هو: «حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِبَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ»؛ كما رواه -أيضًا- مسلم والبخاري^(٤)، وحديث ابن خزيمة، عن عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومٍ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا

(١) أخرجه أحمد (٢٩٦/٥، ٣٠٣، ٣٠٤) ومسلم (٦٠٤) من طريق حجاج بن أبي عثمان به.

وأخرجه البخاري (٦٣٧، ٦٣٨) ومسلم (٦٠٤) وأبوداود (٥٣٩) وأحمد (٣١٠/٥) وابن حبان (١٧٥٥) من طرق عن يحيى بن أبي كثير.

(٢) المقصود بالضرير حماد بن زيد، حيث نقل في ترجمته أنه كان ضريرًا، انظر «تهذيب التهذيب» (٩/٣) وكذا «فتح المغيب» العراقي ص (١٣٤) وقد أخرج أبوداود في المراسيل (٦٤) عن حماد بن زيد قال: كنت أنا وجرير بن حازم عند ثابت البثاني فحدث حجاج بن أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني» فظن جرير أنه إنما حدث به ثابت عن أنس. اهـ. وحكى وهم جرير أيضا الترمذي عن البخاري في «سننه» (٥١٧).

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٠) ومسلم (١٠٣١) والنسائي (٢٢٢/٨-٢٢٣) والترمذي (٢٣٩١) وابن خزيمة (٣٥٨) وابن حبان (٤٤٨٦) وأحمد (٤٣٩/٢) والبيهقي (١٩٠/٤) من حديث أبي هريرة.

(٤) ينظر «الفتح» (٣٦٥/٢).

حَتَّى يُؤَذِّنَ بِلَالٍ، وَكَانَ بِلَالٌ [أ/٤٢] لَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَرَى الْفَجْرَ^(١)؛ قَالَ الْبُلْقِينِيُّ^(٢): «هَذَا مَقْلُوبٌ، وَالصَّحِيحُ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ: «إِنَّ بِلَالَ لَا يُؤَذِّنُ بَلِيلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، لَا يُتَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ: أَصْبَحْتَ»^(٣) قَالَ: وَمَا تَأَوَّلَهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ - مِنْ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ الْأَذَانَ نُوبًا بَيْنَ بِلَالٍ وَابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ - بَعِيدٌ، وَأَبْعَدُ مِنْهُ جِزْمُ ابْنِ حِبَّانَ بِذَلِكَ»^(٤).

وإِنَّمَا قَدَّمَ الْمَصْنُفُ الْقَلْبَ فِي السَّنَدِ عَلَى الَّذِي فِي الْمَثْنِ؛ لِأَنَّهُ بَصَدَدٌ بِيَانِ الطَّعْنِ فِي الرَّأْيِ.

(١) أخرجه ابن خزيمة (٤٠٦) وابن حبان (٣٤٧٣).

(٢) هو عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني. قال الحافظ ابن فهد: «إمام الأئمة وعلم الأمة حاز كل الفخر وهو أعجوبة الدهر خاتمة المجتهدين، ومن دان لفضله كل عالم من أئمة الدين...» حفظ القرآن وهو ابن سبع سنين، وحفظ «الشاطبية»، و«المحرر» للرافعي، و«الكافية الشافية» لابن مالك، و«مختصر ابن الحاجب»، وأكب على الاشتغال في فنون العلم والفقه، والأصول، والفرائض والنحو حتى فاق أقرانه، ثم أقبل على الحديث وحفظ متونه ورجاله فحاز من ذلك علماً جماً. من تصانيفه: «شرح البخاري»، «شرح الترمذي»، «حواشي الكشاف»، «محاسن الاصطلاح وتضمنين ابن الصلاح» وغيرها. توفي سنة ٨٠٥ هـ. انظر ترجمته في «لحظ الألبان» (٢٠٦) لابن فهد، «شذرات الذهب» (٥١/٧، ٥٢)، «الضوء اللامع» (٨٥/٦)، «البدر الطالع» (٥٠٦/١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٣) ومسلم (١٠٩٢) والنسائي (١٠/٢) والدارمي (٢٧٠/١) والبيهقي (٣٨٢/١) من حديث عائشة.

(٤) «محاسن الاصطلاح» (٢٨٥، ٢٨٦) وينظر «صحيح ابن حبان» (٣٤٧٣).

[المزيد في متصل الأسانيد] (*)

«أو» كَانَتِ الْمُخَالَفَةُ «بِزِيَادَةِ» رَاوٍ أَوْ أَكْثَرَ فِي السَّنَدِ بَيْنَ رَاوِيَيْنِ يُظَنُّ الاتِّصَالَ بَيْنَهُمَا - عَلَى رِوَايَةٍ أُخْرَى حُذِفَ مِنْهَا ذَلِكَ، وَكَانَ حَذْفُ الزَّائِدِ مِنَ السَّنَدِ بِتَحْدِيثٍ، أَوْ إِخْبَارٍ، أَوْ سَمَاعٍ، أَوْ نَحْوِهَا، مِمَّا يَقْتَضِي الاتِّصَالَ - : «فَهُوَ الْمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ»؛ لِأَنَّ الزِّيَادَةَ حَيْثُذُ غَلَطٌ مِنْ رَاوِيهَا أَوْ سَهْوٌ، إِنَّ وَجِدَتْ قَرِينَةٌ تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَوْ عَلَى غَلَبَةِ الظَّنِّ إِنْ لَمْ تَكُنْ؛ إِذْ يَحْتَمَلُ حَيْثُذُ أَنْ يَكُونَ رَاوِي الزِّيَادَةِ قَدْ تَحَمَّلَ الْحَدِيثَ عَنْ كُلِّ مِنَ الرَّوَايَيْنِ؛ إِذْ لَا مَانِعَ أَنْ يَسْمَعَهُ مِنْ وَاحِدٍ عَنْ آخَرَ، ثُمَّ يَسْمَعَهُ مِنَ الْآخَرَ، وَالْمَعْتَمَدُ عَلَيْهِ الرِّوَايَةُ الْأُخْرَى؛ لِأَنَّ مَعَ رَاوِيهَا حَيْثُذُ زِيَادَةً، وَهِيَ إِثْبَاتُ سَمَاعِهِ مِنْهُ، مَعَ احْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ أَوْثَقَ، وَقَدْ أَلْفَ الْخَطِيبُ فِي ذَلِكَ كِتَابًا سَمَّاهُ: «تَمْيِيزَ الْمَزِيدِ، فِي مُتَّصِلِ الْأَسَانِيدِ»^(١).

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٤٨٠-٤٨١) «المنهل الراوي- لابن جماعة (٧٨) «اختصار علوم الحديث»- لابن كثير (١٧١) «التقييد والإيضاح»- للعراقي (٢٨٩) «نزهة النظر»- لابن حجر (٤٧) «فتح المغيث»- للسخاوي- (٧٣) «تدريب الراوي»- للسيوطي (٢٠٣/٢) «شرح نزهة النظر»- للقاري (١٣٩) «منهج ذوي النظر» للترمسي (٧٥) «لقط الدرر»- للعدوي- (٨٠) «سح المطر» العبد الكريم الأثري (٨٤).

(١) قال ابن الصلاح: «قد ألفت الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابًا سمَّاهُ «كتاب تمييز المزيد في متصل الأسانيد»، وفي كثير مما ذكره نظر؛ لأن الإسناد الخالي عن الراوي الزائد، إن كان بلفظ «عن» في ذلك فينبغي أن يُحْكَمَ بِرِيسَالِهِ، وَيُجْعَلُ مَعْلَلًا بِالْإِسْنَادِ الَّذِي ذُكِرَ فِيهِ الزَّائِدُ، لِمَا عُرِفَ فِي نَوْعِ الْمَعْلَلِ، . . . وَإِنْ كَانَ فِيهِ تَصْرِيحٌ بِالسَّمَاعِ أَوْ بِالْإِخْبَارِ كَمَا فِي الْمِثَالِ الَّذِي أوردناه، فَجَائِزٌ أَنْ =

مثاله: حديثُ عبدالله بن المبارك، عن سُفيان، عن عبدالرحمن بن يزيد ابن جابر، قال: حَدَّثَنِي بَسْرُ بْنُ عَمِيدٍ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَامَرْثَدَةَ الْغَنَوِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا»^(١)؛ فذكر سُفيان، وأبي إدريس زيادةً، أما ذكر سُفيان: فزيادةٌ ممن دون ابن المبارك؛ لأنَّ جماعةً من الثقات رَوَوْهُ عن ابن المبارك، عن ابن جابر نفسه، من غير ذكرِ سُفيان، وأما ذكرُ أبي إدريس فزيادةٌ من ابن المبارك؛ لأنَّ جماعةً من الثقات رَوَوْهُ عن ابن جابر نفسه، ولم يذكرُوا أبا إدريسَ بَيْنَ بَسْرٍ وَوَالِدِهِ.

وأما إذا كانتِ الروايةُ الأخرى التي حُذِفَ منها ذلك [٤٢/ب] الاسمُ بـ«عَنْ» أو «قال» أو نحوهما ممَّا لا يقتضي الاتصالَ في السندِ الناقص - فهي معلَّةٌ بالإسنادِ الزائد، وكان المعتمدُ عليه الزائد؛ لأنَّ الزيادةَ من الثقة مقبولٌ، كما سبق.

ويسمَّى هذا النوعُ بالخفيِّ؛ لخبائثه على كثيرٍ؛ لاجتماعِ الروایتينِ في عصرٍ واحدٍ، وهو أشبهُ برواياتِ المدلسين.

= يكون قد سمع ذلك من رجل، ثم سمعه منه نفسه. اهـ «مقدمة ابن الصلاح» (٤٨٠، ٤٨١) وانظر «موارد الخطيب في تاريخ بغداد». للدكتور أكرم العمري ص(٧١).

(١) أخرجه أحمد (١٣٥/٤)، ومسلم (٩٧٢)، والترمذي (١٠٥٠)، وابن خزيمة (٧٩٤)، وابن حبان (٢٣٢٠)، والحاكم (٢٢٠/٣)، والبيهقي (٤٣٥/٢) من طريق ابن المبارك عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر قال: حَدَّثَنِي بَسْرُ بْنُ عَمِيدٍ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ وَائِلَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ: أَبَامَرْثَدَةَ الْغَنَوِيَّ فَذَكَرَهُ وَقَدْ خَطَأَ أَبُو حَاتِمٍ وَابْنُ خَبْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ فِي زِيَادَتِهِ أَبَا إِدْرِيسَ فِي الْإِسْنَادِ وَيَنْظُرُ «علل الحديث» (٨٠/١).

وأخرجه أحمد (١٣٥/٤)، ومسلم (٩٧٢)، والترمذي (١٠٥١)، والنسائي (٦٧/٢)، وأبوداود (٣٢٢٩)، وابن خزيمة (٧٩٣)، والحاكم (٢٢١/٣) من طريق عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن بسر عن وائلة عن أبي مرثد الغنوي به.

[المضطرب] (*)

«أو» كانت المخالفة «بإبدالِ راوٍ» بآخر^(١)، «ولا مُرَجِّحَ» للمخالف والمخالفُ بوجهٍ من وجوه المرجِّحات السابقة^(٢)، «فهو المضطربُ»، أي: قِسْمٌ منه؛ لأنَّ الاضطرابَ - كما يقعُ في السندِ - يقع في الثنِّ أيضًا، بل ربَّما يجتمعان:

مثالُ الاضطرابِ في السندِ حديثُ أبي داود، وابنِ ماجه، من روايةِ إسماعيلَ بنِ أميَّة، عن أبي عمرو بنِ محمَّد بنِ حُرَيْث، عن جدِّه حُرَيْث، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْعَلْ شَيْئًا تَلْقَاءَ وَجْهِهِ»^(٣) رواه بشر بن الفضل، وروح بن القاسم،

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٢٦٩-٢٧٣)، «الاقتراح» - لابن دقيق العيد (٢١٩)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٥٩)، «الموقظة» - للذهبي (٥١)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير - (٦٨)، «التقييد والإيضاح» - للعراقي (١٢٤)، «فتح المغيث» - للعراقي (١٠٩)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٧٧٣/٢) «نزهة النظر» - لابن حجر (٤٧)، «فتح المغيث» - للسخاوي (٢٧٤/١)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢٦٢/١). «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٣٤/٢)، «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٩٩)، «لقط الدرر» - للعدوي (٨٠)، «سح المطر» - لعبدالكريم الأثري (٨٦).

(١) أي أو إذا كانت المخالفة بإبدالِ راوٍ بآخر في الإسناد.

(٢) انظر ص: (٢٠٦).

(٣) أخرجه أبوداود (٦٩٠) وابن ماجه (٩٤٣) وفي إسناده أبو عمر محمد بن حُرَيْث، أو ابن محمد بن عمرو بن حُرَيْث، وقيل أبو محمد بن عمرو بن =

عن إسماعيل هكذا، ورواه، سُفيان الثوريُّ، عنه، عن أبي عمرو بن محمد ابن عمرو بن حُرَيْث، عن جدّه، عن أبي هريرة... إلى غير ذلك من الاختلافات التي وقعت فيه على إسماعيل بن أمية^(١).

ومثال الاضطراب في المتن: حديثُ فاطمة بنت قيس، قالت: سُئِلْتُ أَوْ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الزَّكَاةِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ فِي الْمَالِ لِحَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ»؛ هكذا رواه الترمذيُّ من رواية شريك، عن أبي حمزة، عن الشعبي، عن فاطمة، ورواه ابن ماجه من هذا الوجه، بلفظ: «لَيْسَ فِي الْمَالِ سِوَى الزَّكَاةِ»^(٢).

وقد جرى المصنّف على ما هو الأغلب من كون الاضطراب في السند، مخالفة الراوي من هو أو ثِقُ منه بالإبدال المذكور، وإلا فقد يكون بمخالفة نفسه؛ وذلك لأنهم قالوا: المضطرب ما اختلف فيه الرواة على شيخ؛ بأن يرويه واحد أو أكثر مرّة على وجه، وأخرى على وجه آخر يخالف الأوّل، إلى آخر ما قالوا؛ فإنّ ترجيح واحدٍ بالحفظ أو أكثرية ملازمة المروي عنه أو غيرهما من وجوه الترجيح - فإنه لا اضطراب حينئذٍ؛ بل يتعيّن الأخذُ [٤٣/أ] بالراجح، وكذا الاضطراب إن أمكن الجمع؛ بحيث يُمكن أن يقال: إن المتكلم غير اللفظين أو أثر عن معنى واحد، والاضطراب موجبٌ لضعف الحديث؛ لإشعاره بعدم الضبط،

= حريث «مجهول» انظر التقريب ٨٢٧٢.

(١) ينظر «علل الدارقطني» (٢٠١٠) «علل الحديث» لابن أبي حاتم (١/١٨٦-١٨٧) «النكت على ابن الصلاح» (٧٧٢-٧٧٣) «التلخيص» (١/٢٨٦).

(٢) أخرجه الترمذي (٦٥٩، ٦٦٠) وابن ماجه (١٧٨٩) من طريق شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس به وقال الترمذي هذا حديث إسناده ليس بذاك وأبو حمزة ميمون الأعور يضعف، وروى بيان وإسماعيل بن سالم عن الشعبي هذا الحديث من قوله وهذا أصح.

والفرقُ بينه وبينَ المعللِ السابق، أن ذلك شرطه ترجيحُ جانبِ العلة؛ فلذلك أسقطَ علته للاحتجاج به، وهذا موضوعٌ لما يظهرُ فيه ترجيحٌ؛ كما تقرّر .
واعلم أن الإبدال قد يكونُ للغلطِ، وحكمةُ حكمِ المقلوبِ أو المعللِ، وقد يكونُ بقصدِ الإغراب، وحكمةُ حكمِ الموضوعِ؛ يقدحُ في فاعله، ويوجبُ ردَّ حديثه، وقد يكونُ لقصدِ الامتحان :

مثال الغلطِ : ما رواه يعلى بنُ عُبيد، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن مقسم، عن ابن عباس، قال ساقَ النبي ﷺ مائةَ بدنةٍ فيها جملٌ لأبي جهلٍ^(١)؛ قال ابن أبي حاتم: «سألتُ أبا زرعة عنه فقال: هذا خطأ، إنما هو عن الثوريِّ، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، والخطأ فيه من يعلى بن عُبيد»^(٢).

ومثاله لقصدِ الإغراب: حديثُ أبي هريرة المرفوعُ: «إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي طَرِيقٍ، فَلَا تَبْدَءُوهُمْ بِالسَّلَامِ» رواه مسلم في «صحيحه» من رواية شُعْبَةَ، والثوريِّ، وجريز بن عبد الحميد، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، كلُّهم عن سهيل بن أبي سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، ورواه حماد بن عمرو النصيبي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة^(٣).

ومثال الإبدال لقصدِ امتحانِ حفظِ الشيخِ وفهمِهِ: كما فُعلَ مع البخاريِّ، والعُقَيْليِّ، وغيرهما^(٤)، ويفعلونه أهلُ الحديثِ كثيرًا.

(١) أخرجه أحمد (٢٣٤/١) وابن ماجه (٣٠٧٦، ٣١٠٠) من طريق سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس به .

(٢) «علل ابن أبي حاتم» (٢٩٥/١).

(٣) تقدم تخريجه .

(٤) تقدمت قصة امتحان أهل بغداد للبخاري، وانظر حول امتحان الشيخ «فتح المغيث» للسخاوي (٢٧٤/١).

[المصحف] (*)

«أَوْ» كَانَتْ الْمُخَالَفَةُ «بِتَغْيِيرِ بَعْضِ الْحُرُوفِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى التَّقْطِ، فَهُوَ الْمُصَحَّفُ»، أَي قِسْمٌ مِنْهُ، لِأَنَّهُ يَكُونُ فِي الْمَتْنِ أَيْضًا .

مثال الأول: ما ذَكَرَهُ الدَّارِقُطِيُّ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ قَالَ فِيْمَنْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، وَفِيهِمْ عَتَبَةُ بْنُ التَّدْرِ، قَالَهُ بِالْمَوْحَدَةِ، وَالدَّالُ الْمَعْجَمَةُ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالتَّوْنِ الْمَضْمُومَةِ، وَفَتْحِ الدَّالِ الْمَهْمَلَةِ الْمَشْدُودَةِ .

وَقَوْلُ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: الْعَوَّامُ بْنُ مَرْزَاحٍ بِالزَّاءِ وَالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ بِالرَّاءِ وَالْجِيمِ^(١) .

ومثال [ب/٤٣] الثاني: ما ذَكَرَهُ الدَّارِقُطِيُّ أَيْضًا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصُّوَلِيَّ أَمَلَى فِي الْجَامِعِ حَدِيثَ أَبِي أَيُّوبَ مَرْفُوعًا - : «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَأَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ»^(٢)، فَقَالَ فِيهِ: «شَيْئًا»، بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَالْيَاءِ آخِرَ

(*) معرفة علوم الحديث - للحاكم (١٤٦)، «مقدمة ابن الصلاح» (٤٧١) - (٤٧٦)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٦٣)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (١٤٠)، «فتح المغيث» - للعراقي (٣٣٢)، «فتح المغيث» - للسخاوي (٥٥/٤)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (١٩٣/٢)، «شرح نزاهة النظر» - للقاري (٢٢٤)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٤١٩/٢)، «توجية النظر» - للجزائري (١٨٦)، «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٢٤٨)، «لقط الدرر» - للعدوي (٨٢)، «سح المطر» - لعبد الكريم الأثري (٨٩) .

(١) أي العوام بن مرجم .

(٢) أخرجه مسلم (١١٦٤) وأبو داود (٢٤٣٣) والترمذي (٧٥٩) وابن ماجه (١٧١٦) والدارمي (٢١/٢) وابن خزيمة (٢١١٤) وابن حبان (٣٦٣٤) والبيهقي (٢٩٢/٤) من حديث أبي أيوب .

الحروف، وكقول هشام بن عروة في حديث أبي ذرٍّ - رضي الله عنه - :
«تُعِينُ ضَائِعًا» بالضاد المعجمة والياء آخرَ الحروف، والصواب: بالمهملة
والنون، وكقول وكيع في حديث معاوية بن أبي سفيان: «لَعَنَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ يُشَقُّونَ الحَطْبَ»^(١) بفتح الحاء المهملة، وإنما هو
بضمَّ المعجمة، وكقول أبي موسى محمد بن المثني في حديث: «أَوْ شَاءَ
تَنْعَرُ»^(٢) بالنون، وإنما هو بالياء آخر الحروف «وكقول أبي بكرٍ
الإسماعيلي، في حديث عائشة: «قَزَ الرُّجَاجَةَ» بالزاي، وإنما هو بالدال
المهملة المفتوحة .

وللتصحيحِ تقسيمٌ آخرٌ ؛ ذكره العراقي^(٣)، وهو إما أن يكون
تصحيحَ السَّمْعِ، وإما أن يكون تصحيحَ المعْنَى :

فالأول: أن يكون الاسمُ واللقبُ أو الاسمُ واسمُ الأبِ على وزن اسمِ
الآخر، ولقبه، أو اسم آخر واسم أبيه، والحروف مختلفة شكلاً ونطقاً،
فيشبهه ذلك على السَّمْعِ .

مثاله: ما ذكره النَّسَائِيُّ، عن يزيد بن هارون، عن شعبة، عن عاصم
الأخول، عن أبي وائل، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - بحديث: «أَيُّ
الذَّنْبِ أَكْبَرُ الحديث»^(٤)؛ وكذلك ذكره الحَطِيبُ في المُدْرَجَاتِ،
من طريق مهديِّ بن ميمون، عن «عاصم الأخول». والصواب «واصل
الأخدب» مكان «عاصم الأخول» من طريق شعبة ومهديٍّ وغيرهما .

(١) ذكره الهيثمي في «المجمع» (١٩٤/٢) وقال: «رواه الطبراني في الكبير وفيه جابر
الجعفي والغالب عليه الضعف» .

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٩٧) ومسلم (١٨٣٢) من حديث أبي حميد الساعدي .

(٣) انظر التقييد والإيضاح (٢٨٤) .

(٤) تقدم تخريجه .

ومن ذلك: ما رواه أبو داود والنسائي، من رواية شعبة، عن مالك بن عُرْفُطَةَ، عن عبد خير، عن علي، في صفة الوضوء^(١)، والصواب: «خالد بن علقمة»، مكان «مالك بن عرفطة»^(٢).

والثاني: هو تغيير المعنى إلى شيء لم يقصد .

مثاله: ما ذكره الدارقطني، أنَّ أبا موسى محمَّد بن المشيِّ العنزِيَّ الملقَّب بالزمن، أحد شيوخ الأئمة الستَّة، قال يوماً «نَحْنُ قَوْمٌ لَنَا شَرَفٌ، نَحْنُ مِنْ عَنزَةَ، قَدْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا» يريد أن النبي ﷺ [٤٤/أ] صلى إلى عَنزَةَ فتوهم أنه صلى إلى قبيلتهم، وإنما العنزة هنا «الحزبة» التي تُنصَّبُ بين يديه، وقد صحَّفَ أعرابيُّ معناه ولفظه معاً؛ حيث ظنَّ سُكُونَ نونه، ثم رواه بالمعنى فقال: «شاة»، والصوابُ أنَّها بفتح النون^(٣).

وبالنسبة إلى الحُرُوفِ، هو المحرَّف، في «القاموس» التحريفُ: التغيير^(٤) والتصحيفُ: الخطأ في الصحيفه^(٥)، وفي «شرح ألفية العراقي» للقاضي زكريا: «التحريفُ: الخطأ بالحروف بالشكل» «والتصحيفُ: الخطأ فيها بالنقل، واللحنُ: الخطأ في الإعراب»^(٦). وفي «تعريفات السيِّد»: «تجنيسُ التحريف هو أن يكون الاختلافُ في الهيئة؛ كبرَد، وبرَد وتجنيسُ التصحيف: هو أن يكونَ الفارقُ النقطَ، كأنقي واتقي». انتهى

(١) أخرجه أحمد (١/١٢٢، ١٣٩) وأبو داود (١١٣) والنسائي (١/٦٨) من طريق شعبة عن مالك بن عرفطة به .

(٢) أخرجه أحمد (١/١٣٥، ١٥٤) وأبو داود (١١١، ١١٢) وابن ماجه (٤٠٤) والنسائي (١/٦٧، ٦٨) وابن خزيمة (١٤٧) من طريق خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي .

(٣) ينظر «تدريب الراوي» (٢/١٩٤-١٩٥) .

(٤) القاموس المحيط (١٠٣٣) .

(٥) القاموس المحيط (١٠٦٨) .

(٦) فتح الباقي (٢/٢٩٥) .

وبعضهم لم يفرق بين الإسمين، فأطلق المصحف والمحرّف على شيء واحد، ولا مشاحة في الاصطلاح،، والذي ذهب إليه المصنّف هو مختار أكثر الأصوليين .

مثاله: ما ذكر مُسليّم في «التمييز»^(١) أنّ ابن لهيعة صحّف في حديث زيد بن ثابت -رضي الله عنه-: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «اِحْتَجَرَ فِي الْمَسْجِدِ»^(٢)، فقال: «اِحْتَجَمَ» بالميم، وكما روى يحيى بن سالم المفسّر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، في قوله تعالى: ﴿سَأْرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾ [الاعراف: ١٤٥] قال: مصر^(٣)؛ وقد استعظم أبو زرعة الرازيّ هذا واستنبهه، وذكر أنه في تفسير سعيد، عن قتادة: مَصِيرُهُمْ؛ فيسمى هذا تحريفًا، وإن لم يشتبه ولكنه سقط الضمير والياء فوق هكذا .

ومعرفة التصحيف والتحريف فنّ مهمّ، حتّى صنّف فيه جماعة، منهم الدارقطني^(٤)، وأبو أحمد العسكري^(٥)، وغيرهما .

(١) هو كتاب «التمييز» للإمام مسلم، وقد طبع جزء منه بتحقيق د. محمد مصطفى الأعظمي. في الرياض .

(٢) أخرجه البخاري (٦١١٣) ومسلم (٧٨١/٢١٣) .

(٣) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢٣٣/٣) وعزاه إلى أبي الشيخ عن قتادة .

(٤) تقدمت ترجمته، أما كتابه فقد وصفه ابن خير في الفهرس ص (١٧) بأنه «كتاب مفيد» وقال السيوطي: «أورد الدارقطني في كتاب «التصحيف» كل تصحيف وقع للعلماء، حتى في القرآن الكريم. اهـ التدريب (١٩٥/٢) .

قلت: ومنه نسخة خطية بمكتبة الجامعة الإسلامية غير واضحة، وناقصة وقد أكثر الحفاظ النقل منه .

(٥) هو الإمام المحدث الأديب، أبو أحمد، الحسن بن عبدالله سمع من عبدان الأهوازي، وأبي بكر بن أبي داود، ومحمد بن جرير الطبري، وعنه: أبو سعد الماليني، وأبو نعيم الأصبهاني وغيرهما، قال أبو طاهر السلفي: كان أبو أحمد العسكري من الأئمة المذكورين بالتصرف في أنواع العلوم، والتبحر في فنون الفهوم، ومن المشهورين بجودة التأليف وحسن التصنيف، ألف كتاب =

[الرواية بالمعني] (*)

ولا يجوزُ تعمُّدُ تغيير صورة المتن بتقديم أو تأخير، أو زيادة أو نقصانٍ، أو تشديدٍ أو تخفيفٍ أو إبدال مرادف بمرادفٍ . نعم: محلُّ لعارف نقلُ حديث معناه ظاهر - ولم يتعبَّدْ بلفظه - بالمعنى ؛ وذلك أن يأتي بلفظ بدلٍ آخرٌ مساوٍ له في المراد والفهم وإن لم يتَّسَّرَ اللفظ الآخر، أو لم يرادفهُ ؛ لأن المقصود المعنى^(١) واللفظ الدال، أما ما لم يظهرُ معناه - ومنه المتشابه -

= «الحكم والأمثال»، وكتاب «التصحيح»، وكتاب «راحة الأرواح»، وعاش حتى علا به السن واشتهر في الآفاق توفي سنة اثنتين وثمانين وثلاث مئة. انظر السير (٤١٣/١٦).

أما كتابه فهو كتاب «تصحيفات المحدثين»، قال صاحب «الرسالة المستطرفه» ص (٨٩): «شرح فيه الأسماء والألفاظ المشككة التي تشابه في صورة الخط فيقع فيها التصحيف» اهـ. قلت: وهو مطبوع في ثلاث مجلدات بتحقيق شيخ شيوخنا د/ محمود أحمد ميرة.

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٣٩٤)، «فتح المغيث» - للعراقي (٢٦٠) «فتح المغيث» - للسخاوي (١٣٧/٣)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٩٨/٢)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٣٩٢/٢) «قواعد التحديث» - للقاسمي (٢٢٩)، «توجيه النظر» للجزائري (٢٩٨).

(١) قال الحافظ ابن حجر في «نزهة النظر»: «و أما الرواية بالمعنى فالخلاف فيها شهير، والأكثر على الجواز أيضاً، ومن أقوى حججهم الإجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به، فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى فجوازه باللغة العربية أولى، وقيل إنها يجوز في المفردات دون المركبات وقيل: إنها يجوز لمن يستحضر اللفظ ليتمكن من التصرف فيه، وقيل إنها يجوز لمن كان يحفظ الحديث فنسي لفظه وبقي معناه مرتسماً في ذهنه، فله أن يرويه بالمعنى لمصلحة تحصيل الحكم منه بخلاف من كان مستحضراً للفظه، وجميع ما تقدم يتعلق =

فلا تجوزُ روايتهُ بالمعنى ؛ بل ينقل بلفظه ، وكذلك ما تعبَّد بلفظه : لا يجوزُ نقله بالمعنى قطعاً ؛ وكذلك ما كان مِنْ «جوامع الكلم»^(١) ؛ فلا يصحُّ نقلها بغير [٤٤/ب] ألفاظها ؛ كقوله ﷺ : «الخِرَاجُ بالضَّمانِ»^(٢) ، «البَيْتَةُ عَلَى المدَّعي ، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ»^(٣) ، «العَجْمَاءُ مُجَبَّارٌ»^(٤) ، «لَا ضَرَ وَلَا ضِرَارَ»^(٥) «لَا يَنْتَطِحُ فِيهِ عَنَزَانٍ» ، «الآنَ حَمِي الوَطِيسُ»^(٥) إلى غير ذلك مما هو مذكورٌ في محله .

= بالجواز وعدمه ، ولا شك أن الأولى إيراد الحديث بألفاظه دون التصرف فيه ، قال القاضي عياض : ينبغي سد باب الرواية بالمعنى لئلا يتسلط من لا يحسن ممن يظن أنه يحسن ، كما وقع لكثير من الرواة قديماً وحديثاً اهـ . نزهة النظر ص (٤٨)

(١) قال النووي : «جوامع الكلم : الكلام قليل اللفظ كثير المعنى» اهـ . «شرح النووي على صحيح مسلم» (٥/٥) .

(٢) تقدم تخريجه .

(٣) أخرجه مالك (٢/٨٦٨-٨٦٩) رقم (١٢) والبخاري (٦٩١٢) ومسلم (١٧١٠) وأبو داود (٤٥٩٣) والترمذي (٦٤٢) والنسائي (٤٥/٥) وابن ماجه (٢٦٧٣) وأحمد (٤٧٥/٢) من حديث أبي هريرة .

(٤) تقدم تخريجه .

(٥) أخرجه أحمد (٢٠٧/١) ومسلم (١٧٧٥) من حديث العباس .

[المرفوع] (*)

ولَمَّا فَرَعَ المصنّف من المباحث التي تتعلّق بالمتن من حيث القبول والرّد - : شرّع في الإسناد، فقال: «والإسنادُ إن انتهى إلى النبي ﷺ مُتّصلاً - كان أو غير مُتّصل - «فالمرفوع»، سواء كان المنقول قولاً أو فعلاً أو تقريراً وقال الخطيب: «هُوماً أخبر فيه الصحابي عن قول الرسول ﷺ أو فعله» ؛ فعلى هذا: لا يدخل فيه مراسيل التابعين، ومن بعدهم، قال ابن الصلاح: «و من جعل من أهل الحديث المرفوع في مقابلة المرسل، فقد عني بالمرفوع المتصل»^(١). انتهى .

مثال المرفوع صريحاً من القول: قول الراوي - صحابياً كان أو غيره :

قال رسول الله ﷺ .

ومثاله كناية - أي: غير صريح - : قول الصحابي - الذي ليس من بني إسرائيل، ولا نظر في كتبهم - ما يكون عن الأمور الماضية، كبذاء الخلق، وقصص الأنبياء، أو عن الأمور الآتية؛ كالملاحم، والفتن، أو عن ثواب مخصوص، أو عقاب مخصوص، يترتب على عمل مخصوص ؛

(*) مقدمة ابن الصلاح (١٩٣)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٤٨) «الموقظة» - للذهبي (٤١)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٤٣)، «النكت على ابن الصلاح» - لابن حجر (٥١١/١)، توضيح الأفكار - للصنعاني (٢٥٤/١)، «لقط الدرر» - للعدوي (١٠٤)، «سح المطر» - لعبد الكريم الأثري (٩٩).

(١) «مقدمة ابن الصلاح» (٦٦) مع «التقييد والإيضاح» .

كقول ابن مسعود: «مَنْ أَتَى سَاحِرًا أَوْ عَرَّافًا، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»^(١)؛ لأن مثله لا يقوله الصحابيُّ إلا بتوقيف .

ومثال المرفوع صريحًا من الفعل: قول الصحابيِّ: فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ورأيتُهُ يفعلُ كذا، وقولُ غيره، فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كذا .

وأما المرفوعُ من الفعل حُكْمًا - أي: غَيْرَ صريح - فقال بعضُ الفضلاء: لا يتأتَّى فعلٌ مرفوعٌ حُكْمًا، ولا يكونُ مرفوعًا صريحًا، وقال الحافظُ في «شرح النخبة»:

مثاله: «أن يفعلَ الصحابيُّ ما لا مجالَ للاجتهادِ فيه؛ فيُنزَلُ على أن ذلك عندهُ عن النبي ﷺ؛ كما قال الشافعيُّ في صلاةِ عليٍّ - رضي الله عنه - في الكسوفِ، في كُلِّ ركعةٍ أكثرَ من ركوعين^(٢) وردًّا بأنه لا يلزم من كونه عند الصحابيِّ عن النبي ﷺ أن يكون عنده من فعلِهِ [٤٥/أ]؛ لجواز أن يكون عنده من قوله .

ومثال المرفوع صريحًا من التقرير: أن يقولَ الصحابيُّ: فعلتُ أو فعل بحضرة النبي ﷺ ولا يذكرُ إنكارَهُ .

(١) رواه أبو يعلى (٥٤٠٨) وذكره الهيثمي في المجمع (١١٨/٥) وقال «رواه الطبراني في الكبير والأوسط، والبزار، ورجال الطبراني في الكبير والبزار ثقات» .

وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» وعزاه لأبي يعلى والبزار وقال: «إسناده جيد كلهم روه موقوفًا على ابن مسعود» .

وقد روي مرفوعًا من حديث أبي هريرة بلفظ: «من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم» رواه الترمذي

(١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩) . والحاكم (٨/١)

(٢) تقدم تخريجه وأصل الحديث في الصحيحين .

ومثاله غَيْرَ صريح: حَدَّثَنَا المغيرةُ بنُ شُعْبَةَ: «كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَعُونَ بَابَهُ بِالْأَطْفِيرِ»^(١)؛ لأنه يستلزمُ اطلاعَ النبي ﷺ على ذلك، وإقرارَهُمْ عَلَيْهِ، وقال الحاكم والخَطِيب: إنه ليس بمرفوع^(٢).

وَمَّا يَدُلُّ على رفع الحديث: قولُ التابعيِّ، عن الصحابيِّ: «يَرْفَعُ الحديثَ أو روايته، أو يبلغُ به النبي ﷺ» وقولُ الصحابيِّ «من السنة كذا» محمولٌ على الرفع؛ وكذا قولُ التابعيِّ؛ لأن الظاهر أنَّهم لا يريدون بالسُّنَّة عند الإطلاق إلا سنة النبي ﷺ والتفصيلُ في الأصول الفقهية.

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٨٠) وأبو نعيم في «تاريخ أصفهان» (١١٠/٢، ٣٦٥) والمزي في «تهذيب الكمال» (٣٥٠/٢٦) من حديث أنس بن مالك.

وله طريق آخر عن أنس أخرجه البزار (٢٠٠٨-كشف الأستار) وابن حبان في «المجروحين» (١٩٨/٢-١٩٩) والكلام على هذا الحديث طويل وينظر «الصحيحه» (٢٠٩٢) و«صحيح الأدب المفرد» (٨٢٤).

(٢) «تدريب الراوي» - للسيوطي (١٨٧/١).

[الموقوف] (*)

«أو أنتهى إلى الصحابي»^(١)، سواءً كان بسند متصل أم منقطع - :
 فالموقوف، قولاً أو فعلاً أو تقريراً - كما سبق - «أو» انتهى «إلى التابعي»؛
 أو انتهى إلى «منْ دونه» كذلك - : «فالمقْطوعُ»؛ فالفرق بينه وبين
 المقْطوعِ : أن المقْطوعِ من مباحث الإسناد، والمنقطع من مباحث المتن، وقد
 سبق .

«ويقال للأخيرين» - وهما الموقوف، والمقْطوعُ : «الأثر» أيضاً، وبعضُ
 فقهاء الشافعية، سمى الموقوف: أثراً، وسمى المرفوع: الخبر، وقال
 النووي: «المحدثون يُطلقون الأثر على المرفوع والموقوف»^(٢) .

(*) مقدمة ابن الصلاح (١٩٤)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٤٨) «الموقظة» -
 للذهبي (٤١)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٤٣)، «النكت على ابن
 الصلاح» - لابن حجر (٥١٢/١) «تدريب الراوي» - للسيوطي (١/١٩٤)،
 «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٢٦١/١) «لقط الدرر» - للعدوي (١٠٤)،
 «سح المطر» - لعبد الكريم الأثري (١٠٢) .

(١) أي: أو إذا انتهى الإسناد إلى الصحابي.

(٢) «انظر التقريب والتيسير» (١٨٤/١) مع «التدريب» .

[المسند] (*)

«والمُسْنَدُ» - بفتح النون - يقال لكتابٍ مُجْمَعٍ فيه ما أَسَنَدَهُ الصحابيُّ، أي: رواه - كما سبق - وللإِسْناد، كـ «مُسْنَدِ الشَّهَابِ»^(١)، و«مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ»^(٢)، أي: إسناد حديثهما، وللحديث الذي هو «مرفوعٌ

(*) معرفة علوم الحديث - للحاكم (١٧)، «مقدمة ابن الصلاح» (١٩٠-١٩١)، «الاقتراح» - لابن دقيق العيد (١٩٦) «المنهل الروي» - لابن جماعة (٤٧)، «الموقظة» - للذهبي (٤٢)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٤٢)، «فتح المغيث» - للعراقي (٤٩)، «النكت على ابن صلاح» لابن حجر (٥٠٥/١) «نزهة النظر» لابن حجر (٥٧) «فتح المغيث» - للسخاوي (١١٩/١)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (١٨٢/١)، «شرح نزهة النظر» - للقاري (١٩١)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٢٥٨/١)، «لقط الدرر» - للعدوي (١٠٥) .

(١) هو «مسند الشهاب في المواعظ والآداب» في مجلد لشهاب الدين أبي عبدالله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي القضاعي، نسبة إلى قضاة، ولي قضاء مصر توفي سنة أربع وخمسين وأربع مئة، وعدد أحاديثه ألف ومئتان حديث في الحكم والوصايا محذوفة الأسانيد مرتبة على الكلمات من غير تقيد بحرف . انظر «الرسالة المستطرفة» ص (٥٧) .

(٢) هو مسند كتاب الفردوس، ويعرف اختصارًا «بمسند الفردوس» لأبي منصور شهردار بن شيرويه الديلمي المتوفي سنة خمسين وخمس مئة، وكتاب الفردوس لوالده المحدث الحافظ شيرويه بن شهردار المتوفي سنة تسع وخمس مئة . أورد فيه عشرة آلاف حديث من الأحاديث القصار مرتبة على نحو من عشرين حرفًا من حروف المعجم من غير ذكر إسناد في مجلد أو مجلدين وسماه «فردوس الأخبار بمأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب» أي «شهاب الأخبار» للقضاعي - وأسند أحاديث «فردوس الأخبار» ابن شيرويه المسمى شهردار في كتابه «مسند كتاب الفردوس»، في أربع مجلدات خرج =

صحابي بسند ظاهره الاتّصال»؛ فخرج مرفوعُ التابعيِّ فَمَنْ دونه، وما ظاهره الانقطاعُ، ولم يخرج المُرسَلُ الخفيُّ، ولأما عنعنه المدلسُ ؛ وهذا موافق لقول الحاكم في كتابه «عُلُوم الحديث» ؛ حيث قال: «والمُسْنَدُ: ما رواه المُحدِّث عن شيخ يظهر سماعه منه بسنٍّ يحتمله ؛ وكذلك سماعُ شَيْخه مُتَّصِلًا إلى صحابيٍّ إلى رسول الله ﷺ والقائلُ به لحظ الفرق بينه وبين المُتَّصِلِ والمرفوع من حيثُ إنَّ المرفوعَ يُنظَرُ فيه إلى حال المتن دون الإسناد، من أنه متصل أولاً [٤٥/ب]، والمتصلُ يُنظَرُ فيه إلى حال الإسنادِ دون المتن، من أنه مرفوعٌ أولاً، والمسندُ يُنظَرُ فيه إلى الحالين معاً، فيجمَعُ شرطي الرفع والاتصال فيكون بينه وبين كُلِّ من المرفوعِ والمتصلِ عُمُومٌ وخصوصٌ مطلقاً فكلُّ مُسْنَدٍ مرفوعٌ ومُتَّصِلٌ، ولا عكس.

وقال الخطيبُ: «المُسْنَدُ المُتَّصِلُ» ؛ فيدخل الموقوف الذي لا انقطاعَ في سَنَدِهِ؛ لكنه قال: إن استعملهم هذه العبارة فيما أُسْنِدَ عن النبي ﷺ .
وقال ابن عبد البرُّ: «المسند المرفوعُ» ؛ فيدخل المرسل والمُعْضَلُ والمنقطع إذا كان مرفوعاً، ولا قائل به .

والحاصل: أن بعضهم جعل المُسْنَدَ من صفات المتن والإسناد معاً، وهو الذي جَرَى عليه المصنّفُ، ، وبعضهم جعله من صفات المتن ؛ لكن لحظ فيه صفة الإسناد، وهو القول الثاني؛ فإذا قيل عليه: هذا سَنَدٌ، علمنا أنه متصلُ الإسناد، ثم قد يكونُ مرفوعاً وموقوفاً إلى غير ذلك، وبعضهم جعله من صفات المتن فقط، وهو القولُ الأخير، فإذا قيل عليه: هذا حديثٌ مُسْنَدٌ عَلِمْنَا أنه مضافٌ إلى النبي ﷺ ثم قد يكونُ مرسلًا ومعضلاً وغير ذلك .

= سند كل حديث تحته، وسماه «إبانة الشبه في معرفة كيفية الوقوف على ما في كتاب الفردوس من علامة الحروف» واختصره الحافظ ابن حجر وسماه «تسديد القوس في مختصر مسند الفردوس» وهو مطبوع. وانظر «الرسالة المستطرفة» (٥٧).

[العلو المطلق] (*)

«فإن قلَّ عددُ رجالِ السَّنَدِ، وانتهى إلى النَّبيِّ ﷺ: فهو العُلُوُّ المُطْلَقُ»،
يُعْلَمُ وَجْهُ إطلاقه من قسيمه، وهو أَجَلُ أنواع العلوِّ، وأفضلها ؛ قال
العراقي: «و أعلى ما يقعُ للشيوخِ في هذا الزمانِ من الأحاديثِ الصَّحاحِ
بالسَّماعِ - ما هو تُسَاعِيُّ الإسناد»، ثم قال: «و لا يقعُ لأمثالنا من
الصحيح المتَّصلِ بالسَّماعِ لإعْشَارِيِّ الإسناد، وقد يقعُ لنا التساعي^(١)
الصحيحُ، ولكنْ بإجازةٍ في الطَّرِيقِ»^(٢). انتهى، وقد حَصَلَ لنا من هذا
القُرْب ما حصل، والله الحمد على ذلك .

ثم اعلم: أن قُرْب الإسناد مع ضَعْفِ بعض الرواة لا يُلْتَمَتُ إِلَيْهِ ؛ قال
العراقي: «سيما إن كان فيه بعضُ الكذَّابين المتأخِّرينِ مِمَّن ادعى سماعًا من

(*) «معرفة علوم الحديث» - للحاكم (٥)، «مقدمة ابن الصلاح» (٤٣٧-٤٤٩)،
«الاقتراح» - لابن دقيق العيد (٣٠١) «المنهل الروي» - لابن جماعة (٧٠)،
«اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (١٥٤)، «فتح المغيث» - للعراقي
(٣٠٨) «نزهة النظر» - لابن حجر (٥٨)، «فتح المغيث» - للسخاوي (٣/
٣٣١)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (١٥٩/٢)، «شرح نزهة النظر» -
للقاري (١٩٣)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٣٩٥/٢)، «منهج ذوي
النظر» - للترمسي (٢٣٩)، «لقط الدرر» - للعدوي (١٠٦)، «سح المطر» -
لعبد الكريم الأثري (١٠٨) .

(١) في الأصل «السباعي» وما أثبتناه هو الصواب في «فتح المغيث للعراقي» .

(٢) «فتح المغيث» (٣١٠) للعراقي .

الصحابة؛ كإبراهيم بن هُدْبَةَ^(١)، ودينار بن عبد الله^(٢)، وخرّاش^(٣)،
ويغنم بن سالم^(٤)، وغيرهم^(٥).

(١) هو إبراهيم بن هدبة، أبو هدبة الفارسي، قال الذهبي: «حدث ببغداد وغيرها بالأباطيل»، قال ابن معين: «قدم علينا هاهنا وكتبنا عنه عن أنس، ثم تبين لنا أنه كذابٌ خبيث».

وقال النسائي وغيره: «متروك» وقال أبو حاتم وغيره: «كذاب» .
وقال أحمد: «لا شيء» . «ميزان الاعتدال» (٧١/١) .

(٢) هو دينار أبو مكيّس الحبشي . عن أنس، قال ابن حبان: يروى عن أنس أشياء موضوعة، وقال ابن عدي: ضعيفٌ ذاهب، قال الخطيب: روى عنه: أحمد ابن محمد بن غالب الباهلي غلام خليل، وحمدون بن أحمد السمسار . ومحمد ابن موسى البربري، وابن ناجية . قال الذهبي: حدث في حدود الأربعين ومائتين بوقاحة عن أنس بن مالك . «ميزان الاعتدال» (٣٠/٢) .

(٣) هو خِراش بن عبد الله عن أنس بن مالك، قال الذهبي: «ساقطٌ عدم»، قال ابن حبان: «لا يحل كتب حديثه إلا للاعتبار» ، وقال ابن عدي: «زعم أنه مولى أنس» .

المجروحين (٢٨٤/١) وميزان الاعتدال (٦٥١/١) .

(٤) صوابه يَغْنَم بن سالم - كما أثبتناه وفقاً للمجروحين و«ميزان الاعتدال» و«فتح المغيث» الذي نقل عنه المصنف، وفي المخطوط «نعيم»، وهو تصحيف . ويغنم هو يغنم بن سالم بن قنبر، مولى على رضي الله عنه، أتى عن أنس بعجائب، وبقي إلى زمان مالك، حدث عنه محمد بن مخلد الرُّعيني، وأحمد بن عيسى التستري، وعبد الغني بن رفاعه، وطائفة . قال أبو حاتم: ضعيف، وقال ابن حبان: كان يضع على أنس بن مالك، وقال ابن يونس: حدث عن أنس فكذب، وقال ابن عدي: عامة أحاديثه غير محفوظة . «المجروحين» (١٤٥/٣) «ميزان الاعتدال» (٤٥٩/٤) .

(٥) «فتح المغيث» - للعراقي (٣١٠) باختصار .

[العلو النسبي] (*)

«أو» انتهى^(١) «إلى إمام ذي صفة عليّة»؛ كالحفظ والضبط وغير ذلك من الصفات المقتضية للترجيح، سواء [٤٦/أ] كان من أرباب الكتب الستة أو لم يكن، كالأعمش، وابن جريج، والأوزاعي، وشعبة، والثوري - مع صحة الإسناد أيضا - : «فهو العلو النسبي»؛ لأن قلة رجاله بالنسبة إلى ذلك الإمام، وإن كثر العدد إلى النبي ﷺ.

ومن العلو النسبي - أيضا - ما قُيدت نسبته بالكتب الستة؛ إذ لو روينا الحديث من طريق كتاب من الكتب الستة يقع أنزل مما لو روينا من غير طريقها، وقد يكون عاليا مطلقا أيضا؛ كحديث ابن مسعود مرفوعا: «يَوْمَ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كَانَ عَلَيْهِ جُبَّةٌ صُوفٍ...» الحديث^(٢)؛

(*) «معرفة علوم الحديث» - للحاكم (٥)، «مقدمة ابن الصلاح» (٤٣٧-٤٤٩)، «الاقتراح» - لابن دقيق العيد (٣٠١) «المنهل الروي» - لابن جماعة (٧٠)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (١٥٤)، «نزهة النظر» لابن حجر (٥٨) «فتح المغيث» - للسخاوي (٣/٣٣١)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (١٥٩/٢)، «شرح نزهة النظر» - للقاري (١٩٢)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٢/٣٩٥)، «لقط الدرر» - للعدوي (١٠٦)، «سح المطر» - لعبد الكريم الأثري (١٠٨).

(١) أي الإسناد.

(٢) أخرجه الترمذي (١٧٣٤) والحسن بن عرفه في جزئه (٩، ١٠)، والحاكم (٢/٣٧٩) من حديث ابن مسعود والحديث ضعيف جداً وينظر «الضعيفة» (١٢٤٠).

فإننا لو رَوَيْنَاهُ مِنْ جُزْءِ بِنِ عَرَفَةَ^(١) عَنْ خَلْفِ بِنِ خَلِيفَةَ - : يَكُونُ أَعْلَى مِمَّا رَوَيْنَاهُ مِنْ طَرِيقِ التِّرْمِذِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بِنِ حُجْرٍ، عَنْ خَلْفِ، فَهَذَا - مَعَ كَوْنِهِ عَلَوًّا نَسْبِيًّا - عَلُوًّا مُطْلَقًا ؛ إِذْ لَا يَقَعُ هَذَا الْحَدِيثُ - الْيَوْمَ - أَعْلَى مِنْ رَوَايَتِهِ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ .

وَدَخَلَ فِي هَذَا النَّوْعِ الْمَوَافَقَةُ وَالْإِبْدَالُ وَالْمَسَاوَاةُ وَالْمَصَافَحَةُ :

فَالْمَوَافَقَةُ : أَنْ يَرْوِيَ الرَّوَايَ حَدِيثًا مِنْ أَحَدِ الْكُتُبِ السَّنَةِ بِإِسْنَادٍ لِنَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهَا ؛ بَحِثٌ يُجْتَمِعُ مَعَ أَحَدِ السَّنَةِ فِي شَيْخِهِ، مَعَ عَلُوِّ الطَّرِيقِ الَّذِي رَوَاهُ مِنْهُ، عَلَى مَا لَوْ رَوَاهُ مِنْ طَرِيقِ أَحَدِ الْكُتُبِ السَّنَةِ .

مِثَالُهُ حَدِيثٌ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَنِ عَنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ - مَرْفُوعًا - : « كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ »^(٢) ؛ فَإِذَا رَوَيْنَاهُ مِنْ جُزْءِ الْأَنْصَارِيِّ^(٣) تَقَعُ مَوَافَقَةٌ لِلْبُخَارِيِّ فِي شَيْخِهِ مَعَ عَلُوِّ دَرَجَتِهِ .

وَالْبَدَلُ : أَنْ يُوَافِقَهُ فِي شَيْخِ شَيْخِهِ مَعَ الْعُلُوِّ - أَيْضًا - .

مِثَالُهُ : كَحَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهُ .

وَالْمَسَاوَاةُ : هُوَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الرَّوَايِ وَبَيْنَ الصَّحَابِيِّ، أَوْ مِنْ قَبْلِ

(١) هُوَ جُزْءُ أَبِي عَلِيِّ الْحَسَنِ بِنِ عَرَفَةَ بِنِ يَزِيدِ الْعَبْدِيِّ الْبَغْدَادِيِّ الْمُتَوَفَى سَنَةَ سَبْعٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَتَيْنِ . وَهُوَ مُطْبُوعٌ بِتَحْقِيقِ د/عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَرِيوَانِيِّ . وَانظُرِ الرَّسَالَةَ الْمُسْتَطْرَفَةَ ص (٦٥) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٥٠٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٥٩٥)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٦٨-٢٧) وَابْنُ مَاجَةَ (٢٦٤٩)، وَأَحْمَدُ (١٢٨/٣)، وَابْنُ الْجَارُودِ (٨٤١) مِنْ طَرِيقِ حَمِيدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ .

(٣) هُوَ جُزْءُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ الْمُثَنَّى الْأَنْصَارِيِّ الْبَصْرِيِّ مِنْ شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ تَوَفَى سَنَةَ خَمْسٍ عَشْرَةَ وَمِئَتَيْنِ قَالَ الْكُتَاتِيُّ : « وَهُوَ مِنْ الْأَجْزَاءِ الْعَالِيَةِ الشَّهِيرَةِ » الرَّسَالَةَ الْمُسْتَطْرَفَةَ ص (٦٥)

الصحابيَّ إلى شيخِ أحدِ السِّتَّةِ ؛ كما يَبينُ أحدُ الأئمَّةِ السِّتَّةِ وَيَبينُ ذلكَ الصحابيَّ، أو مَنْ قبله على ما ذكر، أو يكونُ بَيْنَهُ وبينَ النبيِّ ﷺ كما يَبينُ أحدُ الأئمَّةِ السِّتَّةِ وَيَبينُ النبيَّ ﷺ قالَ العراقيُّ : «وهذا كُلُّهُ يوجَدُ قديماً، وأما اليومَ فلا توجَدُ المساواةُ [٤٦/ب]، إلا أن يكونَ عَدَدُ ما يَبينُ الراويَ الآنَ وَيَبينُ النبيَّ ﷺ كعدد ما بين أحدِ الأئمَّةِ السِّتَّةِ وبينَ النبيِّ ﷺ .

والمصافحةُ : هو أن يعلوَ طريقُ أحدِ الكُتُبِ السِّتَّةِ عن المساواة بدرجَةٍ، فيكونُ الراويُّ كأنه سَمِعَ الحديثَ من البخاريِّ أو مسلمٍ مثلاً، يعني : أن الراوي كأنه لَقِيَ أحدَ الأئمَّةِ السِّتَّةِ وصافحَهُ بذلك الحديثَ .

ووقع التمثيلُ بالكُتُبِ السِّتَّةِ ؛ لأن الغالبَ على المُخرَجين استعمالُ ذلك بالنسبة إليهم فقط، وقد استعمله الظاهريُّ^(١) وغيره، بالنسبة إلى مسند الإمام أحمد، ولا مشاحَّة في ذلك^(٢)؛ قاله العراقيُّ، ولعلُّوا الإسناد أقساماً أخرى تُطلَبُ من المطوَّلات .

قال الحافظ ابن حجرٍ في «شرح النخبة» : «و يُقَابِلُ العلوُّ بأقسامه المذكورة: التُّزُولُ؛ فيكونُ كلُّ قسمٍ من أقسام العلوِّ يقابلهُ قِسْمٌ من أقسام النزول؛ خلافاً لمن زعم أن العلوَّ قد يقع غير تابع النزول»^(٣). انتهى

(١) يقصد الشيخ «جمال الدين الظاهري» كما أوضح ذلك العراقي في «فتح المغيث» ص (٣١٢) وكأنه من المعاصرين للعراقي .

(٢) انظر «فتح المغيث» للعراقي (٣١١-٣١٢) . بتصرف، واختصار .

(٣) «نزهة النظر» (٥٩) .

[رواية الأقران] (*)

«فَإِنْ تَشَارَكَ الرَّاوي وَمَنْ رَوَى عَنْهُ فِي صِفَةٍ مِنْ الصِّفَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالرِّوَايَةِ؛ كَالسَّنِّ، وَاللَّقْيِ»، وَهُوَ الْأَخْذُ عَنِ الْمَشَايخِ - : «فَهُوَ الْأَقْرَانُ» - بفتح الهمزة - وهو نوعٌ لطيفٌ ومِنْ فَوَائِدِ مَعْرِفَتِهِ الْأَمْنُ مِنْ ظَنِّ الزِّيَادَةِ فِي السَّنَدِ .

مثاله: رواية الأعمش، عن التَّيْمِيِّ، وهما قرينان، وقد يجتمعُ جماعةٌ من الأقران في سلسلة؛ كرواية أحمد، عن أبي خَيْثَمَةَ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، عن ابنِ مِعِينٍ، عن علي بن المديني، عن عبيد الله بن معاذ؛ لحديث أبي سَلَمَةَ، عن عائشة:

«كُنْ أَرْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَأْخُذْنَ مِنْ شُعُورِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوَفْرَةِ»^(١)؛ فالخمسة - كما قال الخطيب - أقرانٌ .

(*) «معرفة علوم الحديث» - للحاكم (٢١٥)، «مقدمة ابن الصلاح» (٥٢٣) - (٥٢٦)، «الاقتراح» - لابن دقيق العيد (٣١١) «المنهل الروي» - لابن جماعة (٨٠)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (١٩٢)، «فتح المغيث» - للعراقي (٣٧٤) «نزهة النظر» لابن حجر (٦٠) «فتح المغيث» - للسخاوي (١٦٨/٤)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢/٢٤٦)، «شرح نزهة النظر» - للقاري (٢٠٠)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٢/٤٧٥)، «توجيه النظر» - للجزائري (١٩٥) «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٢٨٦) «لقط الدرر» - للعدوي (١١١)، «سح المطر» - لعبد الكريم الأثري (١١٤) .

(١) أخرجه مسلم (٣٢٠) من طريق عبيد الله بن معاذ ثنا أبي حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة .

والمصنف جرى على ما اشتهر عن الحاكم ؛ حيث قال في كتابه «علوم الحديث» : «وإنما القرينان إذا تقارَبَ سنُّهُما وإسنادُهُما»^(١) ، فإذا روى أحد القرينين عن الآخر من غير أن يروي الآخر عنه - : فذلك من رواية الأقران ، وقال ابن الصَّلاح :

«إنَّ الحاكمَ ربِّما اكتفى بالتقارُبِ في الإسنادِ [٤٧/أ] ، وإن لم يوجد التقارُبُ في السنِّ»^(٢) . انتهى .

والمراد بالتقارب بالإسناد أن يكون أخذ عن غالب من أخذ عنه شيخه ، وقد سبق معنى الرواية أوّل الكتاب ؛ على وجه يُنكشِفُ به الحجاب .

(١) «معرفة علوم الحديث» (٢١٥) .

(٢) «مقدمة ابن الصلاح» (٢٣٣) مع «التقييد والإيضاح» .

[المديج] (*)

«وإن روى كُلُّ منهما» - أي: الراوي، ومَنْ روى عنه - «عن الآخر» - فهو المَدِيَجُ - بضم الميم، وفتح المُهملة، وتشديد الموحدة، وآخره جيمٌ - سُمِّيَ بذلك ؛ أخذًا من ديباجتي الوجه، وهما الخَدَّانِ ؛ لتساويهما وتقابلهما، أو أنه لما فيه من الحُسن والزينة، من: دَبَّجْتُ، بمعنى: زَيَّنْتُ، والذي سماه بذلك الدارقطني، وصنَّف فيه كتابًا .

وهو إما بواسطة ؛ كرواية الليث، عن يزيد بن الهاد، عن مالك، ويروي مالك، عن يزيد، عن الليث، وإما بلا واسطة ؛ كرواية كُلِّ من أبي هريرة وعائشة عن الآخر، ويقع في الصحابة ؛ كالمثال الثاني، وفي التابعين ؛ كرواية الزهري عن أبي الزبير، وأبي الزبير عن الزهري، وفي أتباع التابعين ؛ كرواية مالك عن الأوزاعي، والأوزاعي عن مالك، وفي أتباع الأتباع ؛ كرواية أحمدَ بنِ حنبلٍ عن علي بن المديني، وعلي بن المديني عن أحمد بن حنبل .

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٥٢٣-٥٢٦)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٨٠)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (١٩٢)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٦٠) «فتح المغيث» - للسخاوي (٤/١٦٨)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢/٢٤٦)، «شرح نزهة النظر» - للقاري (٢٠١)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٢/٤٧٥)، «لقط الدرر» - للعدوي (١١١)، «سح المطر» - لعبد الكريم الأثري (١١٤) .

[رواية الأكابر عن الأصاغر] (*)

«وإن روى» الراوي «عمّن دونه»، أي: في الطبقة والسّنّ، وهما متلازمان غالبًا أو في القدر فقط، أو في القدر والسّنّ - : «فهو رواية الأكابر عن الأصاغر»، وهو نوعٌ لطيفٌ، ومن فوائد معرفته: الأمن من ظنّ الانقلاب، وتنزيل أهل العلم منازلهم عملاً بخبر أبي داود من حديث عائشة «أنزلوا الناس منازلهم»^(١).

مثال الأول: رواية الزُّهري^(٢) ويحيى بن سعيد الأنصاري^(٣)، عن تلميذهما الإمام مالك بن أنس^(٤) ورواية أبي القاسم عبيد الله بن أحمد الأزهري^(٥)، عن تلميذه الحافظ أبي بكر الخطيب^(٤)، وكان إذ ذاك شابًا.

(*) «معرفة علوم الحديث» - للحاكم (٤٨)، «مقدمة ابن الصلاح» (٥٢٠-٥٢٦)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٨٣)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (١٩٠)، «فتح المغيث» - للعراقي (٣٧٣)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٦٠) «فتح المغيث» - للسخاوي (٤/١٦٤)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢/٢٤٣)، «شرح نزهة النظر» - للقاري (٢٠٠)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٢/٤٧٣)، «توجيه النظر» - للجزائري (١٧٥) «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٢٨٤) «لقط الدرر» - للعدوي (١١١).

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٤٢) من حديث ميمون بن أبي شبيب. وقال أبو داود عقب الحديث: ميمون لم يدرك عائشة. اهـ.
(٢) هو الإمام محمد بن شهاب الزهري. وقد تقدمت ترجمته.
(٣) هو يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني أبو سعيد، ثقة ثبت من الخامسة «التقريب» (٧٥٥٩).

(٤) تقدمت ترجمته.
(٥) هو عبيد الله بن أحمد بن عثمان الأزهري، حدث عن أبي بكر القطيعي =

ومثال الثاني: رواية مالك وإبن أبي ذئب^(١) عن شيخهما عبد الله ابن دينار^(٢).

ومثال الثالث: رواية كثير من الحفاظ والعلماء عن تلامذتهم؛ كعبد الغني بن سعيد^(٣) عن محمد بن علي الصوري^(٤).

= وأبي سعيد الحُرْفِي، قال الخطيب: كان أحد المعنيين بالحديث والجامعين له، مع صدق واستقامة ودوام تلاوة، سمعنا منه المصنفات الكبار، وكمل الثمانين . مات في صفر سنة خمس وثلاثين وأربع مئة . «تاريخ بغداد» (٣٨٥/١٠) .

(١) هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث المعروف «بابن أبي ذئب» روى عن صالح مولى التوأمة، وعكرمة مولى ابن عباس، ونافع مولى ابن عمر والزهري ومحمد بن المنكدر وغيرهم، وعنه: الثوري ومعر وهما من أقرانه، وعبد الله بن المبارك، وأبو عاصم، وأبو نعيم، وغيرهم، وهو ثقة فقيه، وثقه أحمد وابن معين ويعقوب بن شيبة وغيرهم، توفي سنة ثمان وخمسين ومئة وقيل غير ذلك . انظر «تهذيب التهذيب» (٢٦٢/٩) .

(٢) هو عبد الله بن دينار العدوي مولى ابن عمر، روى عن: ابن عمر، وأنس، وسليمان بن يسار، ونافع القرشي مولى ابن عمر، وأبي صالح السمان وغيرهم . وعنه ابنه عبد الرحمن ومالك وشعبة والسفيانان وغيرهم قال الإمام أحمد: ثقة مستقيم الحديث، مات سنة سبع وعشرين ومئة . «تهذيب التهذيب» (١٨٠/٥) .

(٣) هو عبد الغني بن سعيد بن بشر أبو محمد الأزدي المصري، الإمام الحافظ الحجة النسابة محدث الديار المصرية، سمع من عثمان بن محمد السمرقندي وعبد الله بن جعفر بن الورد، وعلي بن جعفر الفريابي وغيرهم، وعنه: الحافظ محمد بن علي الصوري، ورشاً بن نظيف المقرئ، وأبو عبد الله القضاعي، وغيرهم . قال البرقاني: سألت الدارقطني لما قدم من مصر: هل رأيت في طريقك من يفهم شيئاً من العلم؟ قال: ما رأيت في طول طريقي إلا شاباً بمصر يقال له عبد الغني، كأنه شعلة نار، وجعل يفخم أمره، ويرفع ذكره، من تصانيفه «المؤتلف والمختلف» و «جزء فيه أو هام كتاب المدخل إلى الصحيح» للحاكم توفي سنة تسع وأربع مئة . «سير أعلام النبلاء» (٢٦٨/١٧) «البداية والنهاية» (٧/١٢) «شذرات الذهب» (١٨٨/٣) .

(٤) هو محمد بن علي بن عبد الله بن محمد الصوري سمع محمد بن أحمد بن جميع =

ويدخلُ في القسم [٤٧/ب] الأخير من رواية الأَكْبَرِ عن الأصَاغِرِ :
روايةُ الصحابيِّ عن التابعيِّ ؛ كرواية العبادلة الأربعة وعُمَرَ وعليٍّ وأنسِ
ابن مالكٍ ومعاويةَ وأبي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنهم - عن كَعْبِ الأَحْبَارِ .
وقد أفرد الخطيبُ في رواية الصَّحابة عن التابعين جزءاً لطيفاً^(١) .

ومن رواية الأَكْبَرِ عن الأصَاغِرِ : روايةُ الآباء عن أبنائهم ؛ كرواية
العَبَّاسِ بن عبد المُطَلِّبِ عمِّ النبيِّ ﷺ عن ابنه الفضل : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
«جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي مُزْدَلِفَةَ» ورواية وائل بن داود، عن ابنه بكر ابن
وائل، عن الزُّهْرِيِّ، عن أنس : «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَيَّ صَفِيَّةَ
بِسَوِيْقٍ وَتَمْرٍ»^(٢) .

= الصَّيْدَاوِيُّ، وعبد الغني بن سعيد المصري ولزمه وتخرج به، وسمع محمد بن
جعفر الكلاعي وغيرهم .

حدث عنه : شيخه الحافظ عبد الغني، وأبو بكر الخطيب وسعد بن صاعد
الرحبي وغيرهم .

قال الخطيب : كان الصُّورِيُّ من أحرص الناس على الحديث، وأكثرهم كتباً
له، وأحسنهم معرفة به، لم يقدم علينا أحدٌ أفهم منه لعلم الحديث .

قال الخطيب مات الصوري في جمادى الآخرة سنة إحدى وأربعين وأربع مئة .
«تاريخ بغداد» (١٠٣/٣) «تذكرة الحفاظ» (١١٩٤/٣) «شذرات الذهب»
(٢٦٧/٣) .

(١) ذكره غير واحد ممن ترجم له منهم الذهبي في السير (٢٩٢/١٨) وذكره
صاحب الرسالة المستطرفة ص (١٢٢) .

(٢) أخرجه أبو داود (٣٧٤٤) والترمذي (١٠٩٥، ١٠٩٦) وابن ماجه (١٩٠٩)
والحميدي (١١٨٤) وأبو يعلى (٣٥٨٠) وابن حبان (٤٠٦١) والبيهقي
(٢٦٠/٧) من طريق وائل بن داود .

[رواية الأبناء عن الآباء] (*)

وَعَكْسُ هَذَا^(١) - وهو رواية الأبناء عن الآباء - كثير ؛ كرواية عبد الله، عن أبيه عُمَرَ بن الخطاب رضي الله عنهما قال القاضي زكريّا في شرحه: «فائدة: يلتحقُ برواية الرجل، عن أبيه، عن جده - : رواية المرأة، عن أمّها، عن جدّتها، ومن ذلك ما رواه أبو داود عن بُنْدَار، عن عبد الحميد بن عبد الواحد، عن أم جُنُوب بنتِ نُمَيْلة، عن أمّها سُويْدَة بنت جابر، عن أمها عَقِيلَة بنتِ أَسْمَر بنِ مُضَرَّس، عن أبيها أَسْمَر، قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَبَايَعْتَهُ فَقَالَ: مَنْ سَبَقَ إِلَى مَا لَمْ يُسَبَقَ إِلَيْهِ، فَهَوَّ لَهُ^(٢)»^(٣).

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٥٤٠-٥٤٩)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٨١)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (١٩٤)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢/٢٥٤)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٢/٤٧٧)، «سح المطر» - لعبد الكريم الأثري (١١٥).

(١) أي وعكس رواية الأكابر عن الأصاغر .
 (٢) أخرجه أبو داود (٣٠٧١)، قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثني عبد الحميد بن عبد الواحد قال حدثني أم جنوب بنت نُمَيْلة عن أمها سويْدَة بنت جابر عن أمها عقيلة عن أبيها فذكرته .
 قال المنذري: غريب، وقال أبو القاسم البغوي: لا أعلم بهذا الإسناد حديثاً غير هذا .

(٣) فتح الباقي (٣/٩٩-١٠٠).

[السابق واللاحق] (*)

«وإن اجتمع اثنان على شيخ، وتقدّم موت أحدهما، فهو السابق واللاحق»، وهو نوعٌ لطيفٌ، وقد صنّف الخطيبُ فيه كتابًا سماه بذلك^(١) ومن فوائده: الأمن من ظنِّ سقوط شيء من إسناده المتأخّر، وتقريرُ حلاوة الإسناد في القلوب .

مثاله: تحديثُ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاريّ صاحب «الصحيح» عن تلميذه أبي العباس محمد بن إسحاق السَّرَّاج في التاريخ وغيره، وحدث عن أبي العباس - أيضًا - أبو الحسن أحمد بن محمد الخفاف النيسابوريّ، وكانت وفاة البخاريّ سنة ست وخمسين ومئتين، ووفاة الخفاف سنة ثلاث وتسعين وثلاث مئة، فبينَ وفاتيهما مئة وسبع وثلاثون سنة .

ومثاله -أيضًا-: أنَّ الحافظَ السَّلْفِيَّ^(٢) سَمِعَ منه أبو عليّ

(*) «معرفة علوم الحديث» - للحاكم (٤٨)، «مقدمة ابن الصلاح» (٥٥٠-٥٥١)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٧٩)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٢٠٠)، «فتح المغيث» - للعراقي (٣٨٥) «نزهة النظر» لابن حجر (٦٠)، «فتح المغيث» - للسخاوي (٤/١٩٤)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢/٢٦٢)، «شرح نزهة النظر» - للقاري (٢٠٣)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٤٨٠/٢)، «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٢٩٤) «لقط الدرر» - للعدوي (١١٣)، «سح المطر» - لعبد الكريم الأثري (١١٦) .

(١) وهو مطبوع بتحقيق شيخنا محمد بن مطر الزهراني . طبع دار طيبة - بالرياض - سنة ١٤٠٢ هـ .

(٢) هو أحمد بن محمد بن أحمد الأصبهاني أبو طاهر السَّلْفِيّ قال الذهبي: «الإمام =

البرداني^(١) أحد مشايخه حديثاً [٤٨/أ]، ورواه عنه، ومات على رأس الخمس مائة سنة، ثم كان آخر أصحاب السلفي بالسام سبظهُ أبو القاسم عبدالرحمن بن مكِّي^(٢)، وكانت وفاته سنة خمسين وست مئة، فين وفاتيهما مئة وخمسون سنة .

= العلامة المُحدِّث الحافظ المُفتي شيخ الإسلام شرفُ المُعمرين - ويلقبُ جدُّه أحمد سلفه وهو الغليظ الشفة، وأصله بالفارسية سلبة، وكثيراً ما يمزجون الباء بالفاء - وسمع السلفي كثيراً من الرئيس أبي عبد الله القاسم بن الفضل الثقفني وحدث عن أبي مطيع محمد بن عبد الواحد الصحاف صاحب ابن مردويه وأبي الفضل أحمد بن الحسن المؤدب، وغيرهم، حدث عنه: الحافظ محمد بن طاهر المقدسي، وعلي بن إبراهيم السرقسطي، وعمر بن عبد المجيد المياشي، والحافظان عبد الغني وعبد القادر الرهاوي وغيرهم من تصانيفه: «الأربعين البلدية»، «الوجيز في المُجاز والمُجيز»، «جزء في شرط القراءة على الشيوخ» وغيرها، توفي رحمه الله سنة ست وسبعين وخمس مئة. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (٥/٢١)، «الكامل» لابن الأثير (١١/١٩١)، «اللباب» (١/٥٥٠) «طبقات الشافعية» (٦/٣٢).

(١) هو أحمد بن محمد بن أحمد أبو علي البرداني، ثم البغدادي، والبراداني: نسبة إلى بردان قرية من قرى بغداد على سبعة فراسخ منها، وقد ضبطها السمعاني، وياقوت الحموي بفتح الباء، وانفرد ابن الأثير في «اللباب» فضبطها بضم الباء - قال عنه الإمام الذهبي: «الشيخ الإمام الحافظ الثقة مفيد بغداد»، سمع أبا طالب بن غيلان، وأبا طالب العشاري، والخطيب البغدادي، وعدة . قال السمعاني: كان أحد المشهورين في صنعة الحديث، وكان حنبلياً . قال السلفي: كان ثقةً نبيلاً . مات سنة ثمان وتسعين وأربع مئة . انظر ترجمته في: «الأنساب» (٢/١٣٦) «سير أعلام النبلاء» (١٩/٢١٩)، «شذرات الذهب» (٣/٤٠٨) .

(٢) هو عبد الرحمن بن مكِّي بن عبد الرحمن جمال الدين الطرابلسي ثم الإسكندراني سبط الحافظ أبي طاهر السلفي، سمع من جدّه كثيراً، وحضر عليه في الرابعة كثيراً، أجاز له جده، والكاتبه شهدة، وابن بشكوال، وغيرهم . وتفردَ ورحلَ إليه الطلبة، وروى الكثير بالقاهرة، حدث عنه: المنذري، والدمياطي، وابن دقيق العيد، وغيرهم . توفي سنة إحدى وخمسين وست مئة . انظر «سير أعلام النبلاء» (٢٣/٢٧٨)، «شذرات الذهب» (٥/٢٥٣) .

[المسلسل] (*)

«وإن اتَّفَقَ الرواةُ في صيغِ الأداءِ» ؛ بأن يقول كلُّ راوٍ من رواة السند: سَمِعْتُ فُلَانًا يقول، أو حَدَّثَنَا فلانٌ، أو غَيْرَ ذلك من الصيغِ وجَعَلَ الحاكمُ منه أن يكون ألفاظُ الأداءِ من جميع الرواةِ دَالَّةً على الاتِّصالِ، وإن اختلفت، فقال بعضهم: سَمِعْتُ، وقال بعضهم: أَخْبَرْنَا، وقال بعضهم: حَدَّثْنَا^(١)، وما ذهب إليه المصنِّف هو المشهورُ الذي ذهب إليه الأكثرون .

«أو» إن اتَّفَقَ في «غيرها»، أي: غير صيغِ الأداءِ حالَ كَوْنِ ذلك الغير كائناً «من الحالات» - جمع حالة - وهي:

إما فعلية ؛ كقول أبي هريرة - رضي الله عنه - : «شَبَّكَ بِيَدَيَّ أَبُو القاسِمِ رضي الله عنه، وَقَالَ خَلَقَ اللهُ الأَرْضَ يَوْمَ السَّبْتِ... الحديث»^(٢) ؛ فإنه مسلسلٌ بتشبيك كلِّ منهم بيد مَنْ رواه عنه .

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٤٦٢-٤٦٥)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (٦٤)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (١٦٣)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (١٨٧/٢)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٤١٤/٢)، «لقط الدرر» - للعدوي (١١٧) «سح المطر» - لعبد الكريم الأثري (١٢٠) .

(١) انظر «معرفة علوم الحديث» (٣١) .

(٢) أخرجه أحمد (٣٢٧/٢) ومسلم (٢٧٨٩) والطبري في «تاريخه» (٢٣/١) وابن حبان (٦١٦١) والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٨٣)، وانظر «المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة» - لمحمد الأيوبي (٦٠) .

أو قولية ؛ كقوله ﷺ لمعاذ: «إِنِّي أَحْبَبْتُكَ»، فَقُلْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: «اللَّهُمَّ، أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»^(١)، فإنه مسلسلٌ بقولِ كُلِّ مَنْ رواه «إِنِّي أَحْبَبْتُكَ» .

وقد يجتمعان ؛ كما في حديث أنس: «لَا يَجِدُ الْعَبْدُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ ؛ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حُلُوهِ وَمُرُّهُ، قَالَ: وَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَيْتِهِ، وَقَالَ: «أَمَنْتُ بِالْقَدْرِ ؛ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حُلُوهِ وَمُرُّهُ»^(٢)، فإنه مسلسلٌ بقبضِ كُلِّ مَنْهم على لحيته، مع قوله: «أَمَنْتُ بِالْقَدْرِ إلى آخره» «فهو»، أي: ما اتفق فيه الرواهُ الذي دلَّ عليه قولُ المصنِّف: «وإن اتفق . . . إلى آخره - : «المُسَلِّسُ»، ومن فضيلته اشتمالُهُ على مزيد الضَّبْطِ من الرواة، وأفضله: ما كان فيه دلالةٌ على اتصال السماع، وعدم التدليس، قال بعض المحققين من المحدثين: وأصحُّ مسلسلٌ يُرَوَى في الدنيا المُسَلِّسُ بقراءة سورة الصَّفِّ^(٣) .

(١) أخرجه أحمد (٢٤٤/٥)، وأبو داود (١٥٢٧)، والنسائي (٥٣/٣)، وابن خزيمة (٧٥١).

(٢) رواه الحاكم في معرفة علوم الحديث (٣١) ونقل الأيوبي في «المناهل السلسلة» (٦٩) عن محمد بن الطيب المغربي في «ثبته» قال: أخرجه الحاكم في نوع المسلسل من علومه، ورواه أبو نعيم في «المعرفة» مسلسلاً أيضاً، وأخرجه الديباجي، وعنه ابن المفضل في مسلسلاتهما، والغزنوي والخلعي في التاسع من فوائده، وعبد الغفار السعدي في مسلسلاته وغيرهم، ولا يخلو عن ضعف. اهـ. قلت: في إسناده يزيد الرقاشي، قال الدارقطني وغيره ضعيف، وقال أحمد: كان منكر الحديث. ميزان الاعتدال (٤١٨/٤).

(٣) أخرجه أحمد (٤٥٢/٥)، والدارمي (٢٣٩٥)، والترمذي (٣٣٠٩) والحاكم في المستدرک (٢٤٩/٢)، وابن حبان، والبيهقي، وابن أبي حاتم في التفسير - كما في ابن كثير (٣٥٦/٤) والطبراني في الكبير، وأبو يعلى في مسنده كلهم من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عبد الله بن سلام قال: قعدنا نفر من أصحاب رسول الله ﷺ فتذاكرنا، فقلنا: لو نعلم أي الأعمال أحب =

ثُمَّ إِنَّ التَّسْلِسَ قَدْ يَكُونُ فِي جَمِيعِ السَّنَدِ، وَقَدْ لَا يَكُونُ؛ بَلْ فِي
مَعْظَمِهِ؛ كَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: «الرَّاحُونَ يَرْحَمُهُمُ
الرَّحْمَنُ»^(١) [٤٨/ب] الملسلس بالأولوية؛ فإنه إنما صحَّ تسلسله إلى سفيان
ابن عيينة، وانقطع فيما فوقه .

ومن الملسلس: ما يتعلَّق بزمن الرواية؛ كالملسلس بقص الأظفار
يَوْمَ الخَمِيسِ^(٢)، ومنه: ما يتعلَّق بمكانها؛ كالملسلس بإجابة الدعاء

= إلى الله لعملائه، فأنزل الله تعالى ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ
الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿ قال عبد الله بن
سلام: فقرأها علينا رسول الله ﷺ قال أبو سلمة: فقرأها علينا بن سلام، قال
يحيى: فقرأها علينا أبو سلمة . . . إلخ .

ونقل الأيوبي في «المناهل السلسلة» ص (١٦٢) عن محمد بن الطيب المغربي في
ثبته قال: «هذا حديث صحيح متصل الإسناد و التسلسل، ورجال أسانيده
ثقات، بل قال بعض الحفاظ، هو أصح حديث وقع لنا مسلسلاً، وأصح
ملسلس يروى في الدنيا» اهـ .

(١) أخرجه أحمد (٢/١٦٠)، والحميدي (٥٩١، ٥٩٢)، وأبو داود (٤٩٤١)،
والترمذي (١٩٢٤)، والحاكم في المستدرک والبيهقي في الشعب، ونقل الأيوبي
في «المناهل السلسلة» ص (١٠) عن الحفاظ شمس الدين بن الجزري:
«الصواب أن التسلسل فيه من سفيان بن عيينة إلى آخر السند منقطع ومن رفع
تسلسله بعده فقد غلط» .

ونقل عن العراقي أنه قال: «هذا حديث حسن رجاله محتج بهم في الصحيح» اهـ .

(٢) الملسلس بقص الأظفار يوم الخميس ذكره الأيوبي في «المناهل السلسلة» ص
(١٨) بإسناده إلى الحسين بن علي قال ثنا أبي علي بن أبي طالب رضي الله عنه
ورأيته يقص أظفاره يوم الخميس، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يقلم أظفاره
يوم الخميس، ثم قال رسول الله ﷺ: يا علي قصّ الظفر ورتف الإبط وحلق
العانة يوم الخميس والغسل والطيب واللباس يوم الجمعة .

قال ابن الطيب المغربي في «ثبته» أخرجه التيمي في «مسلسلاته»، والديلمي =

في الملتزم^(١)، ومنه: ما يتعلّق بتاريخها؛ ككون الراوي آخر مَنْ يَرُوي عن شيخه، إلى غير ذلك مِنْ أنواع المسلسل التي لا تنحصرُ؛ كما قاله القاضي، ناقلاً عن ابن الصلاح .

= في «مسند الفردوس» مسلسلاً، ونبه عليه الجلال وغيره، وصرح السخاوي في «الجواهر» بأنه ضعيف «رجاله لا تعرف» ونقل عن شيخه ابن حجر أنه لم يثبت في استحباب قص الأظفار يوم الخميس شيء. اهـ.

(١) ذكره الأيوبي في «المناهل السلسلة» ص (٢٠) بإسناده إلى ابن عباس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: الملتزم موضع يستجاب فيه الدعاء، وما دعا فيه عبد دعوة إلا استجاب قال ابن عباس فوالله ما دعوت الله عز وجل فيه قط منذ سمعت هذا الحديث إلا استجاب لي . . . ، وكل واحد من رجال الإسناد يقول مثل قول ابن عباس .

قال ابن الطيب المغربي في «ثبته»: وأخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» من وجه آخر مسلسلاً، وقال الحافظ أبو بكر بن مسدي: هذا حديث حسن غريب من حديث عمرو بن دينار عن ابن عباس تفرد به مسلسلاً محمد بن إدريس المكي كاتب الحميدي عنه.

قلت: وقد ذكر الذهبي الحديث في «ميزان الاعتدال» (٣/٥١٨) في ترجمة محمد ابن الحسن بن علي بن راشد قال: عن وراق الحميدي، فذكر حديثاً موضوعاً في الدعاء عند الملتزم. اهـ.

[صیغ الأداء] (*)

ولما ذكر المصنفُ صیغَ الأداء -على سبيلِ الإجمال- أراد أن يفصّلَهَا، وبيّنَ مراتبَهَا؛ تكميلاً للفائدة؛ فقال: «وصیغُ الأداء» بالإظهار، وإن كان المقامُ يقتضي الإضمار؛ لإيهام عودِهِ إلى غيرها، وهي على ثماني مراتب^(١):

الأولى^(٢): «سمعتُ وحدثني»، وهي في مرتبةٍ واحدةٍ، وقال بعضهم:

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٣١٢-٣١٦)، «الاقترح» -لابن دقيق العيد (٢٣٨)، «المنهل الروي» -لابن جماعة (٨٥)، «الموقظة» - للذهبي (٥٥-٥٦)، «اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (١٠٣)، «فتح المغيث» - للعراقي (١٨٢)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٨/٢)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٣٠٩/٢)، «منهج ذوي النظر» - للترمسي (١٤٣) «لقط الدرر» - للعدوي (١١٩) «سح المطر» - لعبد الكريم الأثري (١٢٢).

(١) وسأسردها هنا مجتمعة من «نزهة النظر» زيادة في التوضيح: قال الحافظ ابن حجر: «وصیغُ الأداء المشار إليها على ثمان مراتب:

الأولى: سمعتُ وحدثني . ثم أخبرني وقرأتُ عليه، وهي المرتبة الثانية، ثم قرئَ عليه وأنا أسمع، وهي الثالثة، ثم أنبأني وهي الرابعة، ثم ناولني وهي الخامسة، ثم شافهني أي بالإجازة، وهي السادسة، ثم كتب إلى أي بالإجازة، وهي السابعة، ثم عن ونحوها من الصیغ المحتملة للسمع والإجازة ولعدم السماع أيضًا وهذا مثل: «قال، وذكر، وروى» اهد نزهة النظر ص (٦٢-٦٣).

(٢) «المرتبة الأولى: السماع من لفظ الشيخ؛ وهو منقسم إلى إملاء أو تحديث، وسواء كان من حفظه أو القراءة من كتابه، وهو أرفع درجات أنواع الرواية عند الأكثرين ولا خلاف أنه يجوز في هذا أن يقول السامع منه: حدثنا، أو أخبرنا، وأنبأنا، وسمعتُ فلانًا يقول، وقال لنا فلان، وذكر لنا فلان . =

ليست برتبة واحدة ؛ بل «سمعت» أصرح ؛ لعدم احتمال الواسطة ، ولا يُطلقُ إلا في الإجازة ، وهو -أيضاً- أولى في الذي سمعَ حال الإملاء ؛ لأن الذي سمع حال الإملاء أرفعُ أنواع السماع ؛ لأن الشيخ يعلم ما يُملي ويتدبره ، والكاتب يتحقق ما يسمعه ويكتبه ، وما ذكره المصنف تعبير من سمع وحده من لفظ الشيخ ، ومن سمع مع جماعة ؛ يقول : سمعنا وحدنا ؛ وكذا الحكم فيما سيأتي .

قال الحاكم أبو عبد الله : «الذي اختاره في الرواية ، وعهدت عليه أكثر شيوخي ، وأئمة عصري : أن يقول فيما يأخذه من المحدث ، وليس معه أحد : «حدثني فلان» ، وما كان معه غيره : «حدثنا فلان» ، وما قرأ على المحدث بنفسه : «أخبرني»

وما قرأ على المحدث ، وهو حاضر : «أخبرنا فلان»^(١) ، قال ابن الصلاح : «وهو حسن» ، وقدم الخطيب : «سمعت ، وحدثني» على «سمعنا وحدثنا» ؛ لأن الأولين لا يقبلان التأويل ؛ بخلاف الآخرين ؛ فقد روى [أن] الحسن البصري كان يقول : «حدثنا أبو هريرة» ، ويتأول حديث أهل المدينة وأنا بها ؛ كما يقول : خطبنا ابن عباس بالبصرة ، ويريد : خطب أهلها ، والمشهور أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة ؛ بل قال يونس بن عبيد : إنه ما رآه قط»^(٢) .

= ولم يره جماعة من الحجازيين أرفع ، وسوا بينه وبين «القراءة» و«العرض» على العالم ، وروي هذا عن «مالك» وحكاه عن أئمة المدينة ، وروي عنه أيضاً وعن غيره أن القراءة على الشيخ أعلى مراتب الحديث «الإلماع ص (٦٩) .

(١) «معرفة علوم الحديث للحاكم» (٢٦٠-٢٦١) .

(٢) «مقدمة ابن الصلاح» ص (٣١٦) ، وانظر «الكفاية» للخطيب (٢٨٤) .

وعطف [أ/٤٩] المرتبة الثانية على الأولى بـ «ثُمَّ» ؛ لتراخي رُتبتها عنها، فقال: «ثُمَّ أَخْبَرَنِي، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ»^(١) أي: على الشيخ ؛ لأنه مُتَعَلِّقٌ في الذهن؛ كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١].

وبعض المحدثين يسمّى ذلك: عَرْضًا، بمعنى أن القاريء يعرضُ على الشيخ الحديث، كما يعرضُ القرآنَ على المقرئ، سواء كانت القراءة على الشيخ بِحِفْظٍ أو كتابٍ ؛ بشرط أن يكون الشيخُ حال القراءةِ عليه حافظًا لما عرض عليه، أو ماسكًا للكتابِ بيده، أو كان ييدُ ثِقَةً^(٢).

وأجمع المحدثون على صحّة الأخذ والتحمّل بالرواية عَرْضًا، ولم يعتدوا بالخلاف^(٣)؛ بل عملوا بخلافه^(٤)؛ فكان مالكٌ يُنكِرُ على

(١) المرتبة الثانية وهي: القراءة على الشيخ . انظر الإلماع ص (٧٠) وقد دمج عياض بين هذه المرتبة والتي بعدها . وكذا ابن صلاح وتبعه النووي في التقريب والسيوطي في التدريب انظر مقدمة ابن الصلاح ص (٣١٤) تدريب الراوي (١٢/٢) . وقال السيوطي: «و صرح كثيرون بأن القراءة بنفسه أعلى مرتبة من السماع بقراءة غيره». اه التدريب (١٦/٢) .

(٢) انظر «الإلماع» ص (٧١)، «تدريب الراوي» (١٦/٢) .

(٣) روي الخلاف في ذلك عن أبي عاصم النبيل، رواه عنه الرامهرمزي قال السيوطي: «إن ثبت» أي إن ثبت ذلك عن أبي عاصم . وانظر «تدريب الراوي» (١٣/١)، و«توضيح الأفكار» (٣٠٢/٢)

(٤) قال السيوطي: «و ممن قال بصحتها من الصحابة فيما رواه البيهقي في المدخل: أنس، وابن عباس، وأبو هريرة، ومن التابعين ابن المسيب، وأبو سلمة، والقاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله، وخارجة بن زيد، وسليمان بن يسار، وابن هرمز، وعطاء، ونافع، وعروة، والشعبي، والزهري، ومكحول، والحسن، ومنصور، وأيوب . ومن الأئمة، ابن جريج، والثوري وابن أبي ذئب، وشعبة، والأئمة الأربعة، وابن مهدي، وشريك، والليث، وأبو عبيد، والبخاري، وخلق لا يحصون كثرة» اه التدريب (١٣/٢) .

المخالف، ويقول: «كَيْفَ لَا يُجْزِيكَ هَذَا فِي الْحَدِيثِ، وَيُجْزِيكَ فِي الْقُرْآنِ؛ وَالْقُرْآنُ أَعْظَمُ»^(١).

وما ذهبَ إليه المصنف من جعل هذه المرتبة ثانيةً هو الأصحُّ والأشهرُ الذي ذهب إليه أهلُ المشرقِ وخراسان^(٢).

وقد يَعْرضُ للَعْرضِ ما يَصيرُهُ أَوْلَى؛ كَأَن يَكُونُ الطَّالِبُ أَعْلَمَ وَأَضْبَطَ، أَو الشَّيْخُ فِي حَالِ الْعَرَضِ أَوْعَى مِنْهُ فِي حَالِ قِرَاءَتِهِ^(٣).

وذهب مالك وأصحابه والبخاريُّ والحجازيُّون والكوفيُّون: إلى أنَّ كلاً المرتبتين بمنزلةٍ واحدةٍ^(٤).

وذهب أبو حنيفة وابنُ أبي ذئب: إلى أنَّ العَرَضَ أَرْجَحُ مِنَ السَّمَاعِ؛ لِأَنَّ الشَّيْخَ لَوْ سَهَأَ لَمْ يَتَهَيَّأْ لِلطَّالِبِ الرَّدُّ عَلَيْهِ؛ إِمَّا لَجَهْلِهِ، أَوْ لِهَيْبَتِهِ الشَّيْخَ، أَوْ لغيرِ ذَلِكَ؛ بِخِلَافِ الطَّالِبِ.

وَسَلَّكَ فِي الثَّلَاثَةِ مَسَلَّكَ الثَّانِيَةَ؛ فَقَالَ: «وَقُرِّيَ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ»

(١) رواه عنه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص (٢٥٩).

(٢) قال القاضي عياض: «وذهب جمهور أهل المشرق وخراسان إلى أن «القراءة» درجة ثانية، وأبو من تسميتها «سماعا» وسموها «عرضا»، وأبو من إطلاق «حدثنا» فيها، وإلى هذا «ذهب أبو حنيفة» في أحد قوليه، و«الشافعي»، وهو مذهب «مسلم بن الحجاج» و«يحيى بن يحيى التميمي» اهـ «الإمام» ص (٧٣)، وانظر «تدريب الراوي» (١٥/٢).

(٣) انظر «التدريب» (١٤/٢).

(٤) انظر «التدريب» (١٥/٢) قال: «وهو رواية عن مالك حكاها عنه الدارقطني وابن فارس والخطيب، وحكاها الدارقطني أيضا عن الليث بن سعد، وشعبة، وابن لهيعة، ويحيى بن سعيد، ويحيى بن عبد الله بن بكير، والعباس بن الوليد ابن يزيد، وأبي الوليد بن يزيد، وموسى بن داود الضبي، وأبي عبيد، وأبي حاتم، وحكاها ابن فارس عن ابن جريج والحسن بن عمار» اهـ.

بكتابٍ أو حفظٍ، والشيخُ حافظٌ، أو لا^(١)؛ كما سبق .

وإنما قيّد بقوله: «و أنا أَسْمَعُ» خشيةً التدليس، وكانت هذه المرتبةُ
ثالثةً؛ لأنَّ من يَسْمَعُ، ليس كالذي يقرأُ بِنَفْسِهِ؛ إذ رُبَّمَا نَعْرِضُ لِلأوَّلِ
غفلةً؛ لعدم توجُّه الشيخِ نحوه .

وَمَنَعَ الإمامُ أحمَدُ بنُ حنبلٍ وجماعةً: أن يقول مَنْ أخذ عَرَضًا: حَدَّثَنَا
وأخبرنا فلانٌ بلا تقييدٍ بقراءته أو قراءة غيره وهو يسمع؛ لدلالاتها على
السَّماعِ من لَفْظِ الشَّيْخِ وذهب البخاري وجماعة إلى الجواز .

وذهبَ الإمامُ الشافعيُّ، ومسلمٌ، وجماعةٌ، ومنهم المصنّف: إلى جواز
إطلاق «أخبرنا» دون «حدثنا»؛ للفرق بينهما، وللتَّمييزِ بين القِسْمَيْنِ،
وخصَّ الأوَّلَ بالتحديث؛ لِقُوَّةِ إشعاره بالتُّنْقِطِ والمشافهة، فلَفْظُ الإخبارِ
أعمُّ من التحديث^(٢) .

وسلك في الرابعة -أيضًا- المسلك السابق؛ فقال: «ثم أنبأني»^(٣)،
وإنَّما كَانَتْ رابعةً؛ لتردُّدها بين الإخبار والإجازة؛ فإنها في اصطلاح
المتقدِّمين - وعليه أهلُ اللغة - بمعنى: الإخبار، وفي عُرْفِ المتأخِّرين

(١) وهذه المرتبة داخله في التي قبلها عند عياض وغيره كما تقدم . وانظر «الإلماع»
ص (٧٠) و«تدريب الراوي» (١٢/٢) .

(٢) قال السيوطي: «و منعت طائفة إطلاق «حدثنا» وأجازت إطلاق «أخبرنا»
وهو مذهب الشافعي وأصحابه ومسلم بن الحجاج وجمهور أهل المشرق، وقيل
إنه مذهب أكثر المحدثين، عزاه لهم محمد بن الحسن التميمي الجوهري، في
كتاب «الإنصاف»، قال: «فإن «أخبرنا» علم يقوم مقام قول قائله أنا قرأته عليه
لا أنه لفظ به لي»، وروي عن ابن جريج والأوزاعي وابن وهب اه
«التدريب» (١٧/٢) .

(٣) المرتبة الرابعة وهي الإجازة، وعبر عنها «بأنبأني» لأنه اشتهر عند المتأخِّرين
استعمال هذا اللفظ في أداء ما تُحْمَلُ «بالإجازة»، كما سيأتي .

بمعنى : الإجازة^(١)؛ فينبغي عدم إطلاق «أنبأنا» على ما سُمِعَ من الشيخ، بعد اشتها ر استعمالها في الإجازة ؛ لأنه يؤدِّي إلى إسقاط المرويِّ بها عند من لا يحتجُّ بالإجازة .

وأشار إلى الخامسة^(٢) بقوله : «ثُمَّ نَأْوَلْنِي»، والمناولة: إعطاء الشيخ الطالب شيئاً من مروياته، ويقول له : هذا من حديثي، أو مروياتي، أو نحو ذلك، وهي إما أن تقتَرَنَ بالإذن في الرواية أولاً :

فالأولى : جاز الرواية بها، وصورُها : أن يدفعَ الشيخُ للطالب ما سبقَ ذكره، ويقول : هذا روايتي وسماعي عن فلان، أو عمَّنْ ذُكِرَ فيه، فازوه عني، أو أجزتُك به، أو يأتيه الطالبُ بأصلِ سماعه أو فرعه المُقابل به، فيعرضه عليه، فيتأمَّل ؛ فيناوله للطالب، ويقول له : هذه روايتي أو سماعي عن فلان، أو عمَّنْ ذُكِرَ فيه، فازوه عني، أو أجزتُك به .

والمناولة مع الإذن أرفعُ أنواع الإجازة، حتى قال جماعةٌ منهم الإمامُ مالكٌ - رحمه الله - إنها بمنزلة السماع^(٣) .

ونقل ابن الأثير^(٤) في مقدِّمة «جامع الأصول» : «إن من أصحاب الحديث من ذهبَ إلى أنها أرفعُ من السماع، ووجهه : أن الوثوق بكتاب

(١) قال السيوطي في التدريب (٢/٥٢) : «واصطلح قومٌ من المتأخرين على إطلاق أنبأنا في الإجازة، واختاره أبو العباس الوليد بن بكر المعمرى صاحب كتاب «الوجازة في تجويز الإجازة»، وعليه عمل الناس الآن، والمعروف عند المتقدمين أنها بمنزلة أخبرنا» اهـ .

(٢) المرتبة الخامسة : المناولة .

(٣) انظر «الإلماع» ص (٧٩)، و«تدريب الراوي» (٢/٤٦) .

(٤) تقدمت ترجمته .

الشيخ مع إذنه فوق الوثوق بالسمع منه، وأثبت؛ لما يدخل من الوهم على السامع والمستمع^(١).

والثانية - أعني - المناولة المجردة عن الإذن وذهب ابن الصلاح إلى عدم جواز الرواية [بها]^(٢) وذكر أن غير واحد من الفقهاء والأصوليين عابها على المحدثين الذين سَوَّغُوا الرواية بها^(٣)، وحكى الخطيب عن طائفة: أن الرواية بها جائزة؛ لأنها لا تخلو [٥٠/أ] من الإشعار بالإذن بالرواية^(٤).

ثم حيث صحَّت الرواية بالمناولة، لا تُؤدَّى عند الجمهور - إلا بلفظ يُشعرُ بها؛ ك «ناولني، أو حدَّثني، أو أخبرني»^(٥) وجوز الزهري ومالك، إطلاق «حدَّثنا وأخبرنا»^(٦) والأول هو الصحيح.

وأشار إلى السادسة والسابعة بقوله «ثُمَّ شَافَهَنِي، ثُمَّ كَتَبَ إِلَيَّ» - أي الشيخ - بشيء من مرويته أو تأليفه أو نظمِه، وهذا على ما ذهب إليه المتأخرون، وهم من بعد الخمس مئة.

(١) «جامع الأصول» لابن الأثير (١/٨١) وقال السيوطي: «والصحيح أنها منحة عن السماع والقراءة وهو قول سفيان الثوري، والأوزاعي، وابن المبارك، وأبي حنيفة، والشافعي، والبيوطي، والمزني، وأحمد، وإسحاق بن راهويه، ويحيى ابن يحيى وأسنده الرامهرمزي عن مالك» اهـ. التدريب (٢/٤٧).

(٢) ما بين المعكوفين زيادة يقتضيها السياق. أي وذهب ابن الصلاح إلى عدم جواز الرواية بالمناولة المجردة عن الإذن.

(٣) انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص (١٩٤).

(٤) «الكفاية» - للخطيب - ص (٣٥٠).

(٥) قال ابن الصلاح: «و هو الصحيح والمختار الذي عليه عمل الجمهور وإياه اختار أهل التحري والورع...» ص (١٩٥).

(٦) «مقدمة ابن الصلاح» ص (١٩٤)، و«تدريب الرواي» (٢/٥١).

والمشافهة: الإجازة التي يشافه بها الشيخ الطالب، فيقال: أخبرنا فلانٌ مشافهةً، أو شافهني فلانٌ^(١).

والمكاتبة: كتابة الإجازة؛ فيقال: أخبرنا فلانٌ مكاتبةً أو كتابةً أو في كتابه^(٢).

والمتقدمون لا يُطلَقون الكتابة إلا على ما كتَبَ به الشيخ إلى الطالب من الحديث^(٣).

قال بعض الحفاظ: «إن هذه الألفاظ لا تَسَلَّم من طرق التدليس: أما المشافهة: فلأنَّ منها: المشافهة بالتحديث، وأما الكتابة فلأنَّ منها الكتابة بنفس الحديث؛ كما يفعله المتقدمون، يكتبُ المحدث منهم إلى آخر بأحاديثٍ يذكُرُ أنه سمعها من فلانٍ؛ كما رسمها في الكتاب»^(٤).

ثمَّ اعلم: أن الكتابة، إن كانت بخطَّ الشيخ، فهي أعلاها، أو بخطَّ ثقةٍ مأمورٍ من جانبِ الشيخ^(٥) فهي على نوعين؛ كالمناولة:

الأول، وهو المسمَّى بالكتابة المقرونة بالإجازة: ما كان مع الكتابة

(١) هذه هي المرتبة السادسة حسب ترتيب المصنف تبعًا لابن حجر، وشافهني هي أحد الألفاظ التي يؤدي بها ما تحمّل بالإجازة، قال الحفاظ العراقي: «هذه الألفاظ استعملها بعض أهل العلم في الرواية بالإجازة، فاستعمل بعضهم فيها شافهني فلان، أو أخبرنا مشافهةً، إذا كان قد شافهه بالإجازة لفظًا» «فتح المغيث» للعراقي ص (٢٢١).

(٢) هذه هي المرتبة السابعة، قال العراقي: «و استعمل بعضهم في الإجازة بالكتابة كتب إلى؛ أو إلى فلان، أو أخبرنا كتابةً أو في كتابة» اهـ «فتح المغيث» (٢٢١).

(٣) انظر «تدريب الراوي» (٥٧/٢).

(٤) انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص (١٩٥)، «و فتح المغيث» للعراقي (٢٢١).

(٥) انظر «مقدمة ابن الصلاح» ص (١٩٧).

إجازةً من الشيخ نفسه بخطه أو إذنه، كأجزتُ لك ما كتبتُه لك، أو ما كتبتُ به إليك»^(١).

والثاني: الكتابة المجردة عما ذكِر، ويصح الأداء به، كما في النوع الأول^(٢)؛ لأنها - وإن تجرّدت عن الإجازة لفظاً - تضمّنتها معنى؛ وكتبهم مشحونةٌ بقولهم: «كتبَ إليّ فلانٌ»، قال: «حدثنا فلان»^(٣)، وبعضُ العلماء منع صحّة الأداء بالكتابة مجردة عما ذكِر، حتى إنّ الماورديّ قد قطع بالمنع^(٤)؛ وعلى ذلك: جرى المصنف، وبين مقصده؛ حيث قال: «أي: بالإجازة فيهما» أي: في «شافهني، وكتبَ إليّ»؛ لإيhamه خلاف مقصوده [٥٠/ب]؛ وإلا فالتفسير ليس من وظيفته^(٥).

(١) قال السيوطي: «و هذا في الصحة والقوة كالمناولة المقرونة بالإجازة». «تدريب الراوي» (٥٥/٢).

(٢) أي يصح الأداء بالكتابة المجردة، كما هو الحال في الكتابة المقرونة بالإجازة .
(٣) «مقدمة ابن الصلاح» ص (١٩٧) .

(٤) قال السيوطي: «و أما الكتابة المجردة عن الإجازة، فمنع الرواية بها قوم منهم القاضي أبو الحسن الماوردي الشافعي في الحاوي والأمدي وابن القطان . وأجازها كثيرون من المتقدمين والمتأخرين منهم أيوب السختياني ومنصور والليث بن سعد وابن أبي سبرة وغير واحد من الشافعيين منهم أبو المظفر السمعاني، وأصحاب الأصول؛ منهم الرازي، وهو الصحيح المشهور بين أهل الحديث ويوجد في مصنفاتهم كثيراً كتب إلي فلان قال: حدثنا فلان، والمراد به هذا وهو معمولٌ به عندهم معدودٌ في الموصول من الحديث دون المنقطع، لإشعاره بمعنى الإجازة، وزاد السمعاني فقال: هي أقوى من الإجازة، قلت - أي السيوطي - : وهو المختار، بل وأقوى من أكثر صور المناولة» اهـ من «تدريب الراوي» (٥٥/٢-٥٦) .

(٥) أي ليس من وظيفة صاحب المختصر «الأحمدي»، لأنه في مقام اختصار لا شرح وتفسير وإنما فسر في هذا الموضع خوف الإلتباس.

والإجازة لغة: إعطاء الإذن^(١)، واصطلاحًا: إعطاء الإذن في الرواية لفظًا أو كتابةً ؛ بحيث يفيد الإخبار الإجمالي عُرْفًا^(٢).
وأركانها أربعة:

المُجِيزُ: وَيُشْتَرَطُ فِيهِ مَا يَشْتَرَطُ فِي الْمَحْدَثِ: مِنَ الْإِسْلَامِ، وَالتَّكْلِيفِ، وَالْعَدَالَةِ، وَالضَّبْطِ؛ إِلَّا إِنْ كَانَ مَا أَجَازَ بِهِ مَصُونًا عِنْدَ ثِقَةٍ؛ لَمْ يُشْتَرَطْ فِيهِ الضَّبْطُ، وَيَشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْمَجَازِ.

ثانيها: المَجَازُ له، وَيَشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ مَعِينًا عَلَى الصَّحِيحِ، وَلَا يُشْتَرَطُ - عِنْدَ الْجُمْهُورِ - أَنْ يَكُونَ: عَاقِلًا، مُمَيِّزًا؛ فَتَجُوزُ الْإِجَازَةُ لِلْمَجْنُونِ، وَالْمَوْلُودِ؛ لَكِنْ يَسْتَحْسَنُ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ الْإِجَازَةَ تَوْسِيعٌ وَتَرْخِيفٌ يَتَأَهَّلُ لَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْفَنِّ؛ لِمَسِيسِ حَاجَتِهِمْ إِلَيْهَا.

ثالثها: المَجَازُ به، وَيَشْتَرَطُ أَنْ يَكُونَ مَعِينًا مِنْ وَجْهِ دُونَ وَجْهِه؛ كـ«مسموعاتي» أو «مروياتي» أو نحوهما.

رابعها: مابه الإجازة، وَهُوَ لَفْظٌ؛ نَحْوُ: «أَجَزْتُ لَكَ الْكِتَابَ الْفُلَانِيَّ» أَوْ مَا صَحَّ عِنْدَكَ أَنِّي سَمِعْتُهُ، أَوْ كِتَابَةٌ؛ نَحْوُ أَنْ يَكْتُبَ ذَلِكَ^(٣).

وأما صيغُ أداءِ الإجازة: فَمَا ذَكَرَهُ الْمَصْنِفُ سَابِقًا^(٤)؛ عَلَى مَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ.

وأشار إلى الثامنة^(٥) بقوله: «ثُمَّ عَنَّا وَنَحْوَهَا»: كـ«أَنَّ» بفتح الهمزة

(١) انظر المصباح المنير (١/١١٤) والقاموس المحيط (٢/١٧٠).

(٢) انظر «تدريب الراوي» (٢/٤٤).

(٣) انظر الكلام على أركان الإجازة وتعريفها: «تدريب الراوي» (٢/٤٤).

(٤) قد قدم المصنف ذكر صيغ أداء الإجازة على تعريف الإجازة وأركانها، وكان الأولى أن يفعل العكس.

(٥) هذه هي المرتبة الثامنة من مراتب صيغ الأداء.

والتشديد ؛ ك «حَدَّثَنَا فُلَانٌ أَنَّ فُلَانًا أَخْبَرَهُ»، والإِسْنَادُ الَّذِي فِيهِ «عَنْ فُلَانٍ، عَنْ فُلَانٍ» يَسْمَى: الْمُعْتَنَ (١)، وَمَا فِيهِ «أَنَّ» يَسْمَى الْمُؤَنَّنَ (٢).

وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُصَنَّفُ مِنْ أَنَّ نَحْوَ «عَنْ» فِي حِكْمِهَا أَوْ فِي مَرْتَبَتِهَا، هُوَ مَا جَرَى عَلَيْهِ مَعْظَمُ الْعُلَمَاءِ ؛ وَمِنْهُمْ الْإِمَامُ مَالِكٌ، وَلَا اعْتِبَارَ بِالْأَلْفَاظِ وَالْحُرُوفِ ؛ بَلْ بِاللِّقَاءِ، وَالْمَجَالَسَةِ، وَالسَّمَاعِ (٣).

وَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ الْبُرْدِجِيُّ (٤) لَا نَقْطَاعَ مَا رَوَاهُ الرَّوَايُ بِ «أَنَّ» حَتَّى

(١) الْمُعْتَنُ لُغَةٌ: اسْمُ مَفْعُولٍ مِنْ «عَنَنْ» بِمَعْنَى قَالَ: «عَنْ، عَنِ». وَاصْطِلَاحًا: قَوْلُ الرَّوَايِ: فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ. انْظُرْ «تَدْرِيبُ الرَّوَايِ» (١/٢١٤).

(٢) الْمُؤَنَّنُ لُغَةٌ: اسْمُ مَفْعُولٍ مِنْ أُنَّنَ بِمَعْنَى قَالَ: «أَنَّ، أَنَّ» وَاصْطِلَاحًا: هُوَ قَوْلُ الرَّوَايِ: «حَدَّثَنَا فُلَانٌ أَنَّ فُلَانًا قَالَ». «تَدْرِيبُ الرَّوَايِ» (٢/٢١٧).

(٣) قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: «اِخْتَلَفُوا فِي قَوْلِ الرَّوَايِ أَنَّ فُلَانًا قَالَ كَذَا وَكَذَا، هَلْ هُوَ بِمَنْزِلَةِ «عَنْ» فِي الْحَمْلِ عَلَى الْاِتِّصَالِ إِذَا ثَبَتَ التَّلَاقِي بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَبَيَّنَ فِيهِ الْاِنْتِقَاعُ مِثَالُهُ: «مَالِكٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمَسِيْبِ قَالَ كَذَا، فَرَوَيْنَا عَنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَرُوِي عَنِ فُلَانٍ وَأَنَّ فُلَانًا سِوَاءً».

وَعَنْ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهَا لَيْسَا سِوَاءً.

وَحَكَى ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ عَنْ جَمْهُورِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ «عَنْ» وَ«أَنَّ» سِوَاءٌ وَأَنَّهُ لَا اعْتِبَارَ بِالْحُرُوفِ وَالْأَلْفَاظِ وَإِنَّمَا هُوَ اللَّقَاءُ وَالْمَجَالَسَةُ، وَالسَّمَاعُ وَالْمَشَاهِدَةُ، يَعْنِي مَعَ السَّلَامَةِ مِنَ التَّدْلِيْسِ، فَإِذَا كَانَ سَمَاعٌ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ صَحِيحًا كَانَ حَدِيثٌ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ بِأَيِّ لَفْظٍ وَرَدَّ مَحْمُولًا عَلَى الْاِتِّصَالِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ فِيهِ الْاِنْتِقَاعُ «مَقْدَمَةُ ابْنِ الصَّلَاحِ» ص (٨٤).

(٤) هُوَ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ رُوحِ الْبُرْدِجِيِّ - بَفَتْحِ الْبَاءِ، كَمَا قَالَ السَّمْعَانِيُّ - نَسَبُهُ إِلَى مَدِيْنَةِ بَاقُصَى أَذْرَبِيْجَانَ، حَدَّثَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْأَشْجِ، وَعَلِيِّ بْنِ إِشْكَابٍ، وَهَارُونَ بْنِ إِسْحَاقٍ، حَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو أَحْمَدَ بْنِ عَدِيِّ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الطَّبْرَانِيُّ، وَأَبُو أَحْمَدَ الْعَسَالِ، قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: «ثِقَةٌ مَأْمُونٌ، جَبَلٌ» قَالَ الْخَطِيبُ: كَانَ ثِقَةً فَاضِلًا فَهْمًا، حَافِظًا. قَالَ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ: مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثَ مِئَةِ بِيْغْدَادَ. انْظُرْ «أَخْبَارُ أَصْبَهَانَ» (١/١١٣)، «تَارِيْخُ بِيْغْدَادَ» (٥/١٩٤).

يتبين الوصل بأن سَمِعَهُ ممن روى عنه من رواية أُخْرَى^(١)، وإليه ذهب الحافظ ابن أبي شَيْبَةَ^(٢)؛ فإنه حَكَمَ على رواية أبي الزبير، عن مُحَمَّد بن الحنفية، عن عَمَّار، قال: «أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ»^(٣) بالاتصال^(٤)، وعلى رواية قَيْس بن سَعْد، عن عطاء بن أبي رَبَاح، عن ابن الحنفية: «أَنَّ عَمَّارًا مَرَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي» [٥١/أ] بالإرسال؛ لكونه قال: «أَنَّ عَمَّارًا وَلَمْ يَقُلْ: «عَنْ عَمَّارٍ»^(٥) والحق أن الحكم على الرواية الثانية بالإرسال لَيْسَ من جهة تعبير ابن الحنفية بـ«أَنَّ» بل من جهة أنه لَمْ يُسْنِدِ الحكاية فيها إلى عَمَّار؛ بل إلى نفسه، مع أنه لم يدرك مُرُورَهُ بخلافه في الأولى؛ فإنه أسندها فيها إليه؛ فكانت متصلة^(٦).

(١) قال ابن الصلاح: «و حكى ابن عبد البر عن أبي بكر البرديجي أن حرف «أن» محمول على الانقطاع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة أخرى وقال أي ابن عبد البر - عندي لا معنى لهذا لإجماعهم على أن الإسناد المتصل بالصحابي سواء فيه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أن رسول الله ﷺ يقول، والله أعلم» اهـ «مقدمة ابن الصلاح» ص (٨٧).

(٢) هو يعقوب بن شيبه بن الصلت بن عصفور، قال الذهبي: «الحافظ الكبير العلامة الثقة، أبو يوسف السدوسي البصري ثم البغدادي، صاحب «المسند» الكبير، العديم النظير المعلل، الذي تم من مسانيده نحو من ثلاثين مجلدًا ولو كمل لجاء في مئة مجلد». سمع على بن عاصم، ويزيد بن هارون، وأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني وغيرهم. حدث عنه: حفيده محمد بن أحمد بن يعقوب، ويوسف بن يعقوب الأزرق، وثقه أبو بكر الخطيب وغيره. مات سنة اثنتين وستين ومئتين. «سير أعلام النبلاء» (٤٧٦/١٢).

(٣) قال ذلك في مسنده، حيث قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص (٨٧): «ووجدت مثل ما حكاه عن البرديجي أبي بكر الحافظ، للحافظ الفحل يعقوب ابن شيبه في مسنده الفحل...» ثم ذكر الحديث المذكور.

(٤) أخرجه أحمد (٤/٢٦٣).

(٥) أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» رقم (٤٥٦، ١٠٢٠).

(٦) انظر «تدريب الراوي» (١/٢١٨).

قال العراقي: «الصوابُ أنَّ من أدرك قصَّة - وإن لم يُعلم أنه شاهدَهَا مع السلامة من التدليس - يُحْكَمُ له بالوصل، سواءً رُوِيَ بـ«قال» أو «عَنْ» أو بـ«أَنَّ» أو بـ«ذَكَرَ» أو «فَعَلَ» أو نَحْوِ ذلك؛ فكلُّها سواءٌ في أنه يُحْكَمُ له بالوصل، صحابيًا كان راويه أو تابعيًا، ومن لم يدرك ذلك، فهو مرسلٌ، صحابيًا أو تابعي، أو منقطع إن لم يسنده إلى من رواه عنه؛ وإلا فمتصلٌ روي بـ«عَنْ» أو غيرها؛ وهذه قاعدةٌ يعمل بها»^(١) انتهى. مع بعض توضيح لكلامه.

و أشار المصنّف إلى ما يُقبلُ من العننة، وما لا يُقبلُ؛ فقال: «وَعَنْتُهُ الْمُعَاصِرُ مَحْمُولَةٌ عَلَى السَّمَاعِ إِلَّا مِنَ الْمُدَلِّسِ»، سَوَاءً عَلِمَ اللَّقَاءُ أَوْ لَمْ يُعْلَمْ وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مُسَلِّمٌ؛ بل قد أنكرَ اشتراط اللقاء، وادعى أنه قولٌ مخترعٌ ولم يُسبِقْ قائلُهُ إليه، وأن القَوْلَ، الشائع المُتَّفَقَ عليه بين أهل العلم بالأخبار: ما ذهبَ هو إليه.

والعننةُ: مصدرٌ «عَنَّعَ الحديثَ»: إذا رواه بـ«عَنْ» من غير بيانٍ للتحديث، أو الإخبار، أو السماع.

ولاختيار المصنّف القولَ المشهورَ: عَبَّرَ عن القولِ باشتراطِ اللقاءِ بصيغة التَّمْرِيطِ، فقال: «وَقِيلَ: يُشْتَرَطُ ثُبُوتُ لِقَائِهِ، وَلَوْ مَرَّةً، وَهُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ» أي: صاحب الأصل، وهو الشيخ الحافظ ابن حجر العسقلاني فقد صحَّحه جمهورُ المحدثين وغيرهم؛ وعليه البخاريُّ، واحتجُّوا لذلك بأنه لو لم يسمعه منه، لكان بعدم ذكره الوسطة بينهما مُدَلِّسًا، والكلام فيمن لم يُعرَفَ بالتدليس، والظنُّ السلامةُ منه.

وقال بعض المحدثين يُشْتَرَطُ طولُ الصُّحْبَةِ، وقيل غير ذلك، مما هو مردودٌ في المطوّلات.

(١) «فتح المغيث» للعراقي ص (٧٦) وقد تصرف الشارح في كلام العراقي.

[المتفق والمفترق] (*)

ولما فرغ المصنف شرعَ في بيان فائدة تتعلق بالمقصودِ تعلقًا تامًّا ؛ فقال :
 «ثُمَّ الرَّوَاةُ: إِنِ اتَّفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ وَأَسْمَاءُ [ب/٥١] آبَائِهِمْ فَصَاعِدًا»، لفظًا
 وخطًا - : «فَهُوَ الْمُتَّفَقُ وَالْمُفْتَرِقُ» لَاتِّفَاقِ الْأَسْمَاءِ وَافْتِرَاقِ الْمَسْمِيَّاتِ ؛ فَهُوَ
 مِنْ قَبِيلِ الْمُشْتَرَكِ اللَّفْظِيِّ ، وَهُوَ فَنُّ مُهْمٌ ، وَمِنْ فَوَائِدِهِ : الْأَمْنُ مِنَ اللَّبْسِ ،
 قَرَبًا يُظَنُّ الْمُتَعَدُّ وَاحِدًا ، وَرَبًّا يَكُونُ أَحَدُ الْمُتَّفِقِينَ ثِقَةً وَالْآخَرُ ضَعِيفًا ؛
 فَيُضَعَفُ مَا هُوَ الصَّحِيحُ ، أَوْ يَعْكَسُ ؛ لِأَسِيْمَا مَنِ اشْتَبَهَ أَمْرُهُ ؛ لِتَعَاصُرِ
 وَاشْتِرَاكِ فِي شَيْخٍ أَوْ رَوَاةٍ ، مِثَالُ مَا ذَكَرَهُ الْمَصْنَفُ (١) وَهُمُ أَرْبَعَةٌ :

الأوَّلُ : أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ الْبَغْدَادِيِّ ، يَرْوِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ
 ابْنِ حَنْبَلٍ .

الثَّانِي : أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ عَيْسَى السَّقَطِيِّ الْبَصْرِيِّ يَرْوِي عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الدَّوْرَقِيِّ ، وَغَيْرِهِ .

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٦١٣-٦٢١)، «الاقترح» - لابن دقيق العيد (٣١٤)،
 «المنهل الروي» لابن جماعة (١٣٠)، «إختصار علوم الحديث» لابن كثير (٢٢٢)،
 «فتح المغيث» - للعراقي (٤٢٦)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٦٦)، «فتح
 المغيث» - للسخاوي (٢٦٨/٤)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٣١٦/٢)،
 «شرح نزهة النظر» - للقاري (٢٢٣)، «منهج ذوي النظر» - للترمذي (٣٣٦)
 «لقط الدرر» - للعدوي (١٢٦) «سح المطر» - لعبد الكريم الأثري (١٣٢) .

(١) انظر هذا المثال في «فتح المغيث» للعراقي ص (٤٢٨)، «تدريب الراوي»
 (٣١٦/٢) .

الثالث: أحمد بن جعفر بن حمدان الدينوري، روى عن جمع، منهم عبد الله بن محمد بن سنان الروحي؛ نسبة لشيخه روح؛ لإكثاره عنه، وروى عنه علي بن القاسم بن شاذان الرازي وغيره.

الرابع: أبو الحسن أحمد بن جعفر بن حمدان الطرسوسي يروي عن عبد الله بن جابر، وغيره.

قال العراقي: «ومن غرائب الاتفاق في ذلك؛ محمد بن جعفر بن محمد ثلاثة متعاصرون، ماتوا في سنة واحدة، وكلُّهم في عشر المائة، وهم: أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن مطر التيسابوري، وأبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن كنانة البغدادي؛ ماتوا في سنة ستين وثلاث مئة» انتهى.

والفاء في قوله: «فصاعداً» عاطفةً لعاملٍ قد حُذِفَ وبقي معموله، والأصل: فبلغ المتفق صاعداً، قال أبو البقاء^(١) - في مثله -: «ولا يجوز هنا من حُرُوفِ العطف إلا الفاء».

(١) هو عبد الله بن الحسين أبو البقاء العكبري النحوي الحنبلي، قرأ بالروايات على، علي بن عساكر، والعربية على ابن الخشاب، وتفق على القاضي أبي يعلى الصغير حدث عنه: ابن الديلمي، وابن النجار، والضياء المقدسي وغيرهم، قال ابن النجار: قرأت عليه كثيراً من مُصنّفاته، وصحبته مدة طويلة، وكان ثقةً متديناً، حسن الأخلاق متواضعاً، من تصانيفه: «تفسير القرآن»، «إعراب القرآن»، «متشابه القرآن»، «إعراب الحديث»، و«شرح الهداية» لأبي الخطاب، «المرام» في المذهب، «شرح الحماسة» وغيرها كثير فهو من المكثرين في التأليف، توفي سنة ست عشرة وست مئة. انظر «وفيات الأعيان» (١٠٠/٣)، «إنباه الرواة» (١١٦/٢) «البداية والنهاية» (٨٥/١٣).

وما ذكره المصنف قِسْمٌ من ثمانية أقسام، وبقية الأقسام مذكورة في شروح ألفية العراقي، أعرضنا عنها ؛ لطولها^(١).

(١) وأنا أذكرها هنا إجمالاً: المتفق والمفترق ثمانية أقسام:

- ١- من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم .
- ٢- من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم - وهو الذي ذكره المصنف ومثل له - .
- ٣- ما اتفق في الكنية والنسبة .
- ٤- عكسه وهو ما اتفق في الاسم وكنى الأب .
- ٥- من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأنسابهم .
- ٦- من اتفقوا في الاسم فقط أو الكنية فقط .
- ٧- أن يتفقا في النسبة من حيث اللفظ ويفترقا في المنسوب إليه .
- ٨- أن تتفق كنانهم وأسماء آبائهم . انظر «فتح المغيث» للعراقي (٤٢٦-٤٣٤)، «فتح المغيث» للسخاوي (٤/٢٩٠) «تدريب الراوي» (٢/٣١٦-٣٢٩).

المؤتلف والمختلف (*)

«وإن اتفقت الأسماء خطأ واختلفت نطقًا - فهو المؤتلف والمختلف»، وهو فنٌ جليلٌ يقبُحُ جهله بأهل العلم، لاسيما أهل الحديث، ومن لم يعرفه يكثر خطؤه، ويفتضح بين [ب/٥٢] أهله، وهو سبعة أقسام:

أحدها: ما هو عامٌ غيرٌ مختصٌ بكتابٍ من كتب الحديث .

والثاني: ما وقع في البخاري .

والثالث: ما وقع في مسلم .

والرابع: ما وقع في الموطأ .

والخامس والسادس والسابع: ما وقع في أحد هذه الكتب الثلاثة

مع الآخر .

وقد بسط ذلك في محله، ونحن نقتصرُ منه على ما كان عامًا، وما جاء

في الصحيحين؛ لأنه أهمُّ؛ فنقول:

من الأوّل: «سَلَامٌ» كلّهُ مشدّد، إلا خمسة، و«عُمَارَةٌ» كلّهُ مضمومٌ

(*) «مقدمة ابن الصلاح» (٥٩٠-٦١١)، «الافتراح» - لابن دقيق العيد (٣١٣)،

«المنهل الروي» - لابن جماعة (١٢٥)، «الموقظة» - للذهبي (٩١-٩٢)،

«اختصار علوم الحديث» - لابن كثير (٢١٨)، «فتح المغيث» - للعراقي

(٣٩٨)، «نزهة النظر» - لابن حجر (٦٦)، «فتح المغيث» - للسخاوي

(٤/٢٦٨)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢/٢٩٧)، «شرح نزهة النظر» -

للقراري (٢٢٤)، «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٣١٥)، «سح المطر» - لعبد

الكريم الأثري (١٣٢) .

العين المهملة إلا أبا عِمَارَةَ الصحابيِّ، ممن صَلَّى للقبليتين؛ فبالكسر، وفيهم جماعة بالفتح وتشديد الميم؛ فمن الرجال: «عِمَارَةُ» أحدُ أجدادِ ثَعْلَبَةَ والدِ زَيْدٍ، وأحدُ أجدادِ عبد الله بن زيادِ البلويِّ، وجدُّ عبد الله بن مدرِكٍ، ومن النساء، عِمَارَةُ بنتُ عبد الوهاب الحمصيَّة، وعِمَارَةُ بنتُ نافع بن عمر و«كِرِيْز» بكاف مفتوحة، فراءٍ مكسورة، في خزاعة مكبِّراً، وفي التصغير في عُبْدِ شمس؛ وكذا «العيشيون» بهملة فمثناة تحتيَّة، بعدها معجمة في البصريِّين، وبمهملة، ثُمَّ نونٍ، فمهملة في الشاميِّين غالباً، و«السَّفَر» بسين مهملة ففاء، كلُّه بفتح الفاء كنية، وبإسكانها في الأسماء، و«عِسل» كلُّه بهملة مكسورة، فمهملة ساكنة، إلا عَسَلِ بنِ ذَكْوَانَ البصريِّ؛ فبفتحها، و«عَنَام» بمعجمة مفتوحة، فنونٍ مشدَّدة، جميعهٗ إلا والدَ علي ابن عثام - فبالمهملة والمثلثة، و«مِسْوَر» كله مكسور الميم، ساكنُ السين المهملة، مخفَّف الواو المفتوحة، إلا ابنُ يزيدِ الصحابيِّ، وابن عبد الملك اليربوعيِّ؛ فبالضم وتشديد الواو، و«الجَمَال» بالجيم المفتوحة، والميم المشدَّدة، جميعهٗ في الصفات، إلا هارونُ بنُ عبد الله الحَمَّال؛ فبالحاء المهملة، وجاء في الأسماء: أبيضُ بنُ حَمَّال، صحابيٌّ يَمَنِيٌّ، وحَمَّال بن مالكٍ بالحاء وغيرهما، و«الحَنَاط» بالمهملة، عيسى بن أبي عيسى، ويقال: بالمعجمة والموحدة، وبالمعجمة مع المثلثة تحت، كلُّها جائزةٌ فيه .

وأما ما جاء في «الصحيحين» [٥٢/ب]، فقد نظمها العلامة المحقق؛ والفهامة المدقق، نزيلُ مصرِ حالاً، السيّد عبد الهادي الأبياري^(١) في بسطة ذكرها في فنِّ الحديث، من سعود المطالع، ولولا طولها لذكرناها؛ فارجع إليها؛ فإنها مفيدةٌ جداً .

(١) هو عبد الهادي بن نجا بن رضوان بن نجا بن محمد الأبياري المصري، ولد في قرية «الأبيار» من إقليم الغربية بمصر، تعلم بالأزهر من مصنفاته «نيل الأمانى شرح مقدمة القسطلاني» توفي سنة ١٣٠٥ هـ . «الأعلام» (٤/١٧٣) .

[المشابه] (*)

«وإن اتَّفَقَتِ الأَسْمَاءُ» فَقَطُّ، نَطَقًا وَخَطًّا، «وَاخْتَلَفَتِ الأَبَاءُ» نَطَقًا، مع الاتِّفَاقِ خَطًّا «أَوْ بِالْعَكْسِ»: بِأَنَّ اتَّفَقَتِ الأَسْمَاءُ خَطًّا، وَاخْتَلَفَتِ نَطَقًا، وَاتَّفَقَتِ أَسْمَاءُ الأَبَاءِ، نَطَقًا وَخَطًّا:

مثال الأوَّل: موسى بن عَلِيٍّ، بفتح العين، ومُوسَى بنُ عَلِيٍّ بضمِّها: فالأوَّل جماعةٌ كُلُّهم متأخرون، منهم: موسى الختلي، الذي رَوَى عنه أبو عَلِيٍّ الصَّوَّافُ، وليس في الكُتُبِ السِّتَّةِ ولا في تاريخِ البخاريِّ منهم أَحَدٌ. والثاني: موسى بن عَلِيٍّ بنِ رَبَّاحِ اللَّخْمِيِّ المصريِّ أميرِ مصر؛ فالمشهورُ فيه الضمُّ؛ وعليه أهلُ العراق؛ لكن الذي صحَّحه البخاريُّ، وصاحبُ «المشارك»^(١) الفتحُ؛ وعليه أهلُ مصر، وكان هو وأبو بكرٍ يكرهان

(*) «معرفة علوم الحديث» - للحاكم (٢٢١)، «مقدمة ابن الصلاح» (٦٢٢) - (٦٢٦)، «المنهل الروي» - لابن جماعة (١٣٢)، «فتح المغيث» - للعراقي (٤٣٥) «نزهة النظر» - لابن حجر (٦٧)، «فتح المغيث» - للسخاوي (٤/٢٨٤)، «تدريب الراوي» - للسيوطي (٢/٢٢٩)، «شرح نزهة النظر» - للقراري (٢٢٦)، «توضيح الأفكار» - للصنعاني (٢/٤٩٣)، «توجيه النظر» - للجزائري (١٩٥)، «منهج ذوي النظر» - للترمسي (٤٣١) «لقط الدرر» - للعدوي (١٣٠)، «سح المطر» - لعبد الكريم الأثري (١٣٤).

(١) صاحب «المشارك» هو القاضي عياض بن موسى، وقد تقدمت ترجمته، أما كتاب «المشارك» فاسمه كاملاً: «مشارك الأنوار على صحاح الآثار» قال في الرسالة المستترقة ص (١١٨): جمع فيه بين ضبط الألفاظ وإختلاف الروايات وبيان المعنى، وخصه بالموطأ والصحيحين، وهو كتاب لو وزن بالجواهر أو كتب بالذهب كان قليلاً فيه» اهـ.

الضم، ويقول كلُّ منهما: لا أجعلُ قائلةً في حلٍّ .

واختلَفَ في سببِ ضَمِّهِ كما في شرح القاضي زكريّا ؛ فقيل : لأنَّ بني أُمَيَّةَ كَانَتْ إِذَا سَمِعَتْ بِمَوْلُودٍ اسْمَهُ عَلِيًّا، قَتَلُوهُ، فقال أبوه: هو عَلِيٌّ، بالضم، وقيل: كان أهلُ الشامِ يجعلونَ كلَّ عَلِيٍّ عندهم عَلِيًّا، لُبُغْضِهِمْ عَلِيًّا، رضي الله عنه .

ومثال الثاني: «سُرَيْج» بمهملة وجيم، و«شُرَيْح» بمعجمة وحاء مَهْمَلَةٌ، وكُلُُّ مِنْهُمَا ابْنُ النعمانِ ؛ فالأول: شيخُ البخاريِّ، وهو بغدادِيٌّ، واسمُ جدِّه مروانُ، والثاني: كوفيٌّ تابعيٌّ .

«فهو المتشابه»؛ للاشتباه الحاصل فيه، ومن فوائد معرفته الأمنُ من التصحيف، وظنُّ الاثنينِ واحداً .

وبقيت له أقسامٌ أخرى ؛ مثل: أن يَتَّفِقَ الاسمانِ أو الكُنْيَتانِ، نطقاً وخطاً، وتختلف نسبتُهُمَا نطقاً، أو تتفق النسبةُ نطقاً وخطاً، ويختلف [٥٣/أ] الاسمانِ أو الكُنْيَتانِ نطقاً، وأمثلةُ هذه الأقسامِ المذكورةِ في المطوَّلات، وقد صنَّفَ الخطيبُ البغداديُّ فيه كتاباً مفيداً، سماه: «تلخيصَ المتشابه»^(١) .

ولمَّا فرَغَ المصنّف من بيان الأقسام، ولو اِحِقَّها - وقد تَرَكَ كثيراً من ذلك - أشار إلى الاعتذار بقوله: «وتركتُ تفاصيل ومُهمّات ؛ أَحَلَّتْهَا عَلَيَّ المطوَّلات» ؛ إذ هي المتكفلةُ لمثل ذلك ؛ والقائمةُ بأعباء ما هنالك، وعَلَّلَ التَرَكَ بقوله: «لِعَرَضِ الاخْتِصَارِ» ؛ إذ ربّما يكونُ التّطويلُ موجِباً لهجر

(١) واسمه كاملاً: «تلخيص المتشابه في الرسم، وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم»، قال الرسالة المستطرفة ص (٨٩): «وهو كتاب جليل القدر كثير الفائدة بل قال ابن الصلاح أنه من أحسن كتبه» وهو مطبوع في مجلدين .

كتابه ؛ ومسببًا لترك خطابه، سببًا في هذا الزمن الذي قلت فيه الرغبات ؛
وكثر فيه الأخذ والمعاطات .

واعلم : أن الذي تركه المصنف أكثر مما ذكره ؛ لأن أنواع الحديث
كثيرة ؛ فقد نقل الجلال السيوطي^(١) في شرحه على ألفيته في هذا الفن عن
الحازمي^(٢) ؛ أنه قال في «العجالة»^(٣) «علم الحديث يشتمل على أنواع
كثيرة تبلغ مئة ، كل نوع منها علم مستقل ، لو أنفق الطالب فيه عمره ، لم
يدرك نهايته»^(٤) .

والذي ذكره ابن الصلاح منها : خمسة وستون نوعًا ؛ ثم قال :
«وليس ذلك بأخير الممكن في ذلك ؛ فإنه قابل للتنوع إلى ما لا يحصى ؛ إذ
لا تحصى أحوال رواة الحديث وصفاتهم ، ولا أحوال متون الحديث

(١) تقدمت ترجمته والكلام على شرحه لألفيته المسمى «البحر الذي زخر في شرح
ألفية الأثر» .

(٢) هو أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن موسى الحازمي الهمداني سمع من أبي
الوقت السجزي ، ومن شهردار بن شيرويه الديلمي ، وأبي موسى محمد بن أبي
عيسى المدني وغيرهم ، قال الذهبي : جمع وصنف ، وبرع في فن الحديث
خصوصًا في النسب واستوطن بغداد . وقال ابن النجار : كان الحازمي من
الأئمة الحفاظ العالمين بفقهِ الحديث ومعانيه ورجاله ، ألف كتاب «الناسخ
والمسوخ» وكتاب «عجالة المبتدي في النسب» ، وكتاب «المؤتلف والمختلف في
أسماء البلدان» اه قلت : وثلاثتها مطبوعة . قال ابن النجار : وكان ثقة ،
حجة ، نبيلًا ، زاهدًا عابدًا ، ورعًا ملازمًا للخلو والتصنيف وبت العلم .
مات رحمه الله سنة أربع وثمانين وخمس مئة وله ست وثلاثون سنة . «سير
أعلام النبلاء» (١٦٧/٢١) ، و«طبقات الشافعية» (١٣/٧) ، و«شذرات
الذهب» (٢٨٢/٤) .

(٣) هو كتاب «عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب» طبع في القاهرة سنة
١٣٨٤ هـ بتحقيق عبد الله كانون .

(٤) «العجالة» ص (٣) .

وصفاتها، وما من حالة فيها ولا صفة إلا وهي بصدد أن تُفرد بالذكر،
فإذا هي نوعٌ على حياها»^(١) انتهى .

ثم نقل^(٢) عن الحافظ ابن حجرٍ ؛ أنه قال: «وقد أخلَّ ابن الصَّلاح
بأنواع مستعملةٍ عند أهل الحديث تتعلَّق بالحديث وبصفات الرُّواة، وذكر
- أيضًا - أنواعًا في ضمن نوعٍ ؛ كإدماجه المعلق في نوع المعضَل، والمتواترِ
والغريب والمشهور والعزير في نوع واحدٍ، ووقع له عكسُ ذلك، وهو
تعددُ أنواعٍ وهي متَّحدة»^(٣)؛ قال الزركشي^(٤): [٥٣/ب] «فإنَّ
الإرسال الخفيَّ نوعٌ من المرسلِ والمنقطعِ؛ وكذا المدرجُ نوعٌ من التدليسِ،
والأفرادُ يرجع إلى الشاذِّ، وزيادة الثَّقة»، قال: «ويجابُّ بأنه لما كان في
مقام تعريف الجزئيات، انتفى التداخلُ؛ لاختلاف حقائقها في أنفسها
بالنسبة إلى الاصطلاح، وإن كانت ترجعُ إلى قدرٍ مشتركٍ»^(٥) اهـ، قال:
«وقد زاد البلقينيُّ»^(٦) في «محاسن الاصلاح» خمسة أنواعٍ^(٦) على ما ذكره
ابن الصَّلاح، وزاد الزركشيُّ في «نكته» أنواعًا أُخرَ، وزاد الحافظُ ابن
حجرٍ في «نكته» و«نخبته» أنواعًا^(٧)، وزدتُ أنواعًا، فتمَّت مائةٌ - كما قال
الحازمي - قال: وهذه فهرسها^(٨):

(١) «مقدمة ابن الصَّلاح» ص (١٧) .

(٢) أي السيوطي .

(٣) انظر «تدريب الراوي» (٥٣/١)، وقارن بما في «النكت على ابن الصَّلاح» لابن
حجر (٢٣٢/٢) .

(٤) تقدمت ترجمته .

(٥) قاله في نكته كما سيأتي .

(٦) ذكر ذلك في آخر كتابه «محاسن الاصلاح» ص (٦١٥-٦٤٩) .

(٧) انظر «النكت» (٢٣٤/١) .

(٨) فائدة: قال الحافظ ابن حجر في «النكت على ابن الصَّلاح» (٢٣١/١): =

الحسن، الصَّحِيح، الجَيِّد، القَوِيُّ، الثَّابِتُ، الصَّالِح، المَجُود،
المُسْتَقِيم، الضَّعِيف، المُسْنَد، المَرْفُوعُ، المَوْقُوف، المَقْطُوع، المَوْضُول،
المُزْسَل، المَرَايِل التي في حُكْم المَسَانِيد، المُنْقَطِع، المَعْضَل، المَعْلَق،
المُعْتَمَن، التَدْلِيس، الإِرْسَال الخَفِيِّ، المَزِيد في مُتَّصِل الأَسَانِيد، السَّادُّ،
المَحْفُوظ، المُنْكَر، المَعْرُوف، المَتْرُوك، الأَفْرَاد، الغَرِيبُ، العَزِيز،
المَشْهُور، المُسْتَفِض، التُّوَاتِر، الِاعْتِبَار والمَتَابَعَات والشُّوَاهِد، زِيَادَاتُ
الثَّقَات، المَعْل، المُضْطَرَب، المَقْلُوب، المُدْرَج، المَوْضُوع، من تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ
ومن تُرَدُّ، مَرَاتِبُ الجَرَح والتَّعْدِيل، تَحْمَلُ الحَدِيث، كِتَابَةُ الحَدِيث، رِوَايَةُ
الحَدِيث، آدَابُ المُحَدِّث، آدَابُ طَالِبِ الحَدِيث، العَالِي والتَّأَزَل،
المُسْلَسَل، غَرِيبُ أَلْفَاظِ الحَدِيث، المُصَحَّف، المَحْرَف، النَّاسِخ
والمَنْسُوخ، مُخْتَلَفُ الحَدِيث، أَسْبَابُ الحَدِيث، مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ، مَعْرِفَةُ
التَّابِعِينَ وَأَتْبَاعِهِمْ، رِوَايَةُ الأَكْبَارِ عَنِ الأَصَاغِر، رِوَايَةُ الصَّحَابَةِ عَنِ
التَّابِعِينَ، وَالتَّابِعِينَ عَنِ الصَّحَابَةِ، رِوَايَةُ الأَقْرَانِ، المَدْبِج، [٥٤/أ] الإِخْوَةُ
وَالأَخْوَات، رِوَايَةُ الأَبْنَاءِ عَنِ الأَبَاءِ، رِوَايَةُ الأَبَاءِ عَنِ الأَبْنَاءِ، السَّابِقُ
وَاللَّاحِقُ، مَنْ رَوَى عَنِ شَيْخٍ ثُمَّ رَوَى عَنْهُ بِوَأَسْطَةٍ، مَنْ لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا
وَاحِدًا، مَنْ لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا عَنْ وَاحِدٍ، مَنْ لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا، الأَسَانِيدُ

= «فهرست، الصواب أنها بالتاء المثناة ووقوفاً وإدماجاً، وربما وقف عليها بعضهم بالهاء وهو خطأ».

قال صاحب «تثقيف اللسان»: «فهرست بإسكان السين والتاء فيه أصيلة، ومعناها في اللغة: جملة العدد للكتب، لفظة فارسية، قال: واستعمل الناس منها فهرس الكتب يفهرسها فهرسة مثل: دحرج، وإنما الفهرست: اسم جملة العدد.

والفهرسة المصدر: كالفذلكة يقال: فذلكت الحساب إذا وقفت على جلته» اهـ.
من النكت .

التي لم يُروَ بها إلا حديثٌ واحد، من ذُكِرَ بُنْعُوتٍ متعدِّدة، أفرادُ العِلْمِ،
 الأَسْمَاءُ وَالْكُنَى، مَنْ وافَقَتْ كُنْيَتُهُ اسْمَ أَبِيهِ، عَكْسُهُ، مَنْ وافَقَتْ كُنْيَتُهُ
 اسْمَهُ، مَنْ وافَقَتْ كُنْيَتُهُ كُنْيَةَ زَوْجِهِ، من وافَقَ اسْمُهُ اسْمَ أَبِيهِ أو مع جده،
 من وافَقَ اسْمُهُ اسْمَ شَيْخِهِ أو مع شَيْخِهِ من وافَقَ اسْمَ أَبِيهِ اسْمَ شَيْخِهِ، مَنْ
 وافَقَ اسْمُ شَيْخِهِ اسْمَ الراوي عنه، مَنْ وافَقَ لَفْظُ اسْمِهِ نِسْبَهُ، الأَسْمَاءُ التي
 بَلَفْظِ النِّسْبِ، الأَلْقَابُ، المُوْتَلِفُ والمُخْتَلِفُ، المتَّفِقُ والمُفْتَرِقُ، المتشابه،
 المُشْتَبِه، المَقْلُوبُ، مَنْ نُسِبَ إلى غير أَبِيهِ، النُّسْبَةُ التي على خِلافِ الظاهر،
 المُبْهَمَاتُ، معرفةُ الثَّقَاتِ والضعفاءِ، مَنْ خَلَطَ من الثَّقَاتِ، طبقاتُ الرواةِ،
 الأوطانِ، البلدانِ، الموالي، التَّارِيخُ، فهذه بِضْعٌ وتسعون .

ومن الأنواع التي زادها البُلْقِينِيُّ^(١) والزَّرَكَنْدِيُّ^(١) روايةُ الصحابةِ عن
 الصحابةِ، والتابعين عن التابعين؛ وهما داخلان في رواية الأقران، ومعرفةُ
 مَنْ اشترك من رجال الإسناد في بَلَدٍ أو إقليم؛ وهو داخلٌ في نوعِ
 الأوطانِ، ومعرفةُ تاريخِ المُتُونِ؛ وهذا لا بأس به، ومعرفةُ الأوائِلِ
 والأواخرِ، ومعرفةُ تفاوتِ الرواةِ؛ وهذا داخل في مراتب الجرح والتعديل
 مع الثَّقَاتِ والضعفاءِ، ومعرفةُ الأصَحِّ مطلقاً أو في الباب، والجمْعُ بَيْنَ
 معنى الحديثِ والقرآنِ، ومعرفةُ الأماكنِ وَضَبْطُهَا؛ وهذا مُدْخِلٌ في
 الغريبِ، ومعرفةُ الكَلِمَاتِ التي اختَرَعَهَا ﷺ فَيُنْتَقَى من هذه مكْمَلَةٌ
 للمائة. انتهى .

وأنتَ تعلمُ: أن المائة، لم تحتو على جميع الأنواع؛ فقد اشتمل بعض
 المطوِّلات على ما لم يُذكَر فيها [٥٤/ب] .

«واللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ» اسمُ التفضيلِ هذا: إمَّا أن يكون جاريًا على حقيقتهِ

(١) تقدمت ترجمته .

وعدم جواز خُلُوِّه عن أحد الأوجه الثلاثة، أعني: استعماله بالإضافة، أو «من» أو «اللام»، إذا لم يكن المفضل عليه معلوماً، وإن يكنه، فلا مانع من الخلو؛ كما في «الله أكبر» ونحوه؛ فيقال: إن المحذوف المشعور به هو المضاف إليه؛ باعتبار أنه مستعمل^(١) بالإضافة، أي: أعلم كل عالم، وأكبر كل كبير، ونحو ذلك، أو أنه «من» مع مجرورها، أي: أعلم من كل عالم، وأكبر من كل كبير، وما أشبهه.

وإما أن يكون محمولاً على اسم الفاعل مجازاً؛ قياساً عند المبرِّد^(٢)، وسامعاً عند غيره؛ ومنه: قوله تعالى: ﴿وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ إذ ليس شيءٌ أهون عليه تعالى من شيءٍ، وما كان بهذا المعنى، فلزومه صيغة «أفعل» أكثر من المطابقة؛ إجراءً له مجرى الأغلب الذي هو الأصل، أي: أفعل من أعلم: أن الحنيفة قد كرهوا التلقظ بقول: «والله أعلم» عند ختم الدرس، بقطع الكلام؛ حيث قال المحقق عبد البر^(٣) في شرحه على

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٣١/٢).

(٢) هو محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي البصري النحوي إمام النحو، أخذ عن أبي عثمان المازني، وأبي حاتم السجستاني وعنه: أبو بكر الخرائطي، ونفطويه، وأبو سهل القطان، وعدة قال الذهبي: «كان إماماً، علامة، جميلاً، وسيماً فصيحاً، مفوهاً، مؤثقاً، صاحب نوادر وطرف، له تصانيف كثيرة توفي سنة ست وثمانين ومئتين. انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد» (٣٨٠/٣)، «سير أعلام النبلاء» (٥٧٦/٣)، «بغية الوعاة» (٢٦٩/١)، «شذرات الذهب» (١٩٠/٢).

(٣) هو عبد البر بن محمد المعروف بابن الشحنة الحلبي ولد في حلب ورحل إلى القاهرة وأخذ على جماعة من أهل العلم فيها، وصار جليس السلطان الغوري من تصانيفه: «شرح جمع الجوامع للسبكي»، «الذخائر الأشرفية في الألغاز الحنفية» و«شرح منظومة ابن وهبان» وغيرها توفي سنة (٩٢١هـ) انظر «شذرات الذهب» (٩٨/٨).

«الوهبانية»^(١)، عند قول الناظم -عليه الرحمة-: [من الطويل]

وَقَدْ كَرِهُوا وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَنَحْوَهُ لِإِعْلَامِ خَتَمِ الدَّرْسِ حِينَ يُقَدَّرُ

ما نصه «و مسألة البيت من القنية»^(٢)؛ قال: «يقول عند تمام وِرْدِهِ من القرآن أو غيره، «والله أعلم، وصلى الله على سيدنا محمد»، إعلامًا بانتهائه يكره، والصلاة هي المشار إليها بقول الناظم: «وَنَحْوِهِ»، ومفهومه: أنه إذا لم يكن إعلامًا بانتهائه، لا يُكرهه، وفي التجنيس، والمزيد حارس يقول: «لا إله إلا الله، أو يقول: صلى الله على سيدنا محمد»؛ أنه يأخذ بذلك ثمنًا؛ بخلاف العالم إذا قال في المجلس: «صلُّوا»، أو الغازي يقول: «كبروا» فإنه يثاب» انتهى ونحوه في قاضيخان^(٣).

قلت: وهذا محمول على ما إذا لم يكن من [٥٥/أ] قِصَاصِ زَمَانِنَا الَّذِينَ

(١) الوهبانية هي منظومة في فروع الحنفية للشيخ عبد الوهاب بن أحمد بن وهبان الدمشقي المتوفي سنة (٧٦٨هـ) قال في كشف الظنون: «وهي قصيدة رائية من بحر الطويل . . . ضمنها غرائب المسائل، وهي نظم جيد متمكن في أربع مئة بيت سماها «قيد الشرائد»، ونظم الفرائد» أخذها من ستة وثلاثين كتابًا ورتبها على ترتيب الهداية» اهـ. ولها شروح كثيرة منها شرح لابن وهبان نفسه أما شرح عبد البر بن الشحنة فقال صاحب كشف الظنون: «وهو شرح مقبول ذكر فيه أن المصنف أطنب في شرحه بتوجيه المسائل . . . وألحق به فروغًا غريبة، وسماه «تفصيل عقد الفوائد بتكميل قيد الشرائد»، وفرغ من تصنيفه سنة (٨٨٥هـ) انظر «كشف الظنون» (١٨٦٥/٢).

(٢) هو كتاب: «قنية المنية لتتميم الغنية» لمختار بن محمود بن محمد الزاهدي المتوفي سنة (٦٥٨هـ).

(٣) هي فتاوي الإمام فخر الدين حسن بن منصور الأوزجندي الفرغاني الحنفي المتوفي سنة (٥٩٢هـ) قال في كشف الظنون «وهي مشهورة مقبولة معمول بها متداولة بين أيدي العلماء والفقهاء، وكانت هي نصب عين من تصدر للحكم والإفتاء» انظر «كشف الظنون» (١٢٢٧/٢).

يَأْكُلُونَ الدُّنْيَا بِالْإِيمَانِ ، وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ وَسِيلَةً إِلَى أَخْذِ الدَّرَاهِمِ مِنَ النَّاسِ ؛
فإنه - حينئذٍ - أَخَذَ لذلك ثَمَنًا ، والله أَعْلَمُ بالصواب » انتهى كَلَامُ المَحْقُق .

وما سَمِعْتَ مِنَ الكراهة غَيْرُ مُرْضٍ عِنْدَ الشافعية ؛ فقد قال العلامة ابن
حَجَرٍ ^(١) في «شرح المنهاج» ^(٢) : «وزعمَ بعضُ الحنفية : أنه لا ينبغي أن
يُقَال ذلك ، قيل : مطلقًا ، وقيل : للإعلامِ بِختمِ الدرس ، ويُردُّ بأنه لا
إيهاً فيه ؛ بل فيه غاية التفويض للمطلوب ؛ بل في حديثِ البُخاريِّ في
«باب العلم» في قصَّة موسى مع الخَصْرِ - عليه السلام - ما يدلُّ له ، وهو
قوله فيه «فعتب الله على موسى» أي : حيثُ سُئِلَ عن أعلمِ الناس ،
فقال : «أنا» ؛ إذ لم يرد العلم إليه صادق بأن يقول الله أعلم بل القرآن
دالُّ له ، وهو : ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام : ١٢٤] ، وقد قال عليُّ
- رضي الله عنه - : «وأبردها على كِبدي ؛ إِذَا سُئِلْتُ عَمَّا لَا أَعْلَمُ أَنْ
أقول : اللَّهُ أَعْلَمُ» ^(٣) .

ولا ينافيه ما في البخاريِّ أن عُمَرَ سأل الصحابة - رضي الله عنهم -
عن سورة النَّصْرِ ؟ فقالوا : «اللَّهُ أَعْلَمُ» فَغَضِبَ وقال : قُولُوا : نَعْلَمُ ، أَوْ لَا
نَعْلَمُ ^(٤) ، وفي رواية : أنه قال لمن قال له مرَّةً : «قد تيقنا إن كُنَّا لَا نَعْلَمُ أَنَّ
اللَّهُ يَعْلَمُ» ، لتعين حمله على أنه فيمن جعل الجواب به ذريعةً إلى عدم إخباره
عما سُئِلَ عنه ، وهو يعلمُ ، وقد ذَكَرَ الأئمةُ في «اللَّهُ أَكْبَرُ وَأَعْلَمُ»

(١) هو ابن حجر الهيثمي . وقد تقدمت ترجمته .

(٢) أي شرح كتاب «المنهاج» للنووي .

(٣) رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٨٣٦/٢) ، والخطيب في «الفيح

والمتفق» (١٧١/٢) .

(٤) البخاري (٤٢٩٤) و (٤٩٧٠) بنحو ما ذكره المصنف .

ونحوهما، ما يصرِّح بحسن ما فعَلَهُ المصنَّف، صاحب المنهاج^(١) فعليك به، وممَّا يؤيِّده - أيضًا - : قولهم: يُسْنُّ لِمَنْ سُئِلَ عما لا يَعْلَمُ أن يَقُولَ: «اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ»^(٢).

وَمَمْنَعُ نَحْوِ «مَا أَحْلَمَ اللَّهُ» ؛ نظرًا لتقدير النحاة في التعجُّب «شَيْءٌ صِيرُهُ كَذَا» - : مردودٌ بأنَّ فيه غايةَ الإجلالِ ؛ نحو: ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَيْسُوا﴾ إلى قوله: ﴿أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ﴾ [الكهف: ٢٦] أي: ما أبصره وأسمعه؛ كما قال ابن

(١) أي النووي .

(٢) قال العلامة بكر أبو زيد -حفظه الله-: الأصل أن يقال الله سبحانه وتعالى أعلم، لأن النبي ﷺ لا يعلم إلا ما يُعلِّمه الله به، وجملة الكلام في هذا الإطلاق في مقامين:

الأول: قول ذلك في حياة النبي ﷺ في حديث معاذ -رضي الله عنه- المشهور، وفيه فقال ﷺ «يا معاذ: أتدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله، فقلت: الله ورسوله أعلم...» الحديث، رواه الشيخان وغيرهما، فهذا من أدب الصحابة رضي الله عنهم -وحسن أدبهم في التعلم... الثاني: قولها بعد وفاة النبي ﷺ، وقد جرى إطلاقها عند بعض أهل العلم. منهم ابن القيم -رحمه الله- حيث قال في نونيته: والله أعلم بالمراد بقوله. ورسوله المبعوث بالفرقان.

لكن لم يحصل الوقوف على إطلاق الصحابة -رضي الله عنهم- لها بعد وفاته ﷺ بل الظاهر خلافه...

ومن الجائز حمل كلام ابن القيم -رحمه الله- على إطلاق ذلك في مواطن التشريع، وأماما سوى ذلك من المغيبات، ومن أمور الدنيا، فلا إلا ما أطلع الله رسوله عليه، قال الله تعالى: ﴿ذلك من أنباء الغيب نوحيها إليك ما كنت تعلمها أنت ولا قومك من قبل هذا﴾ الآية اه. معجم المناهي اللفظية ص(٦٤).

عطية^(١)، وغيره؛ لقول قتادة: «لا أَحَدٌ أَبْصَرَ من الله، ولا أَسْمَعُ»^(٢).
وتقديرُ النحاةِ المذكورُ غيرُ لازمٍ، ولا [٥٥/ب] مُطَرِّدٌ؛ لأنَّ كُلَّ مقامٍ
بما يناسبه كشيءٍ وصفه بذلك، إما نفسه أو مَنْ شاءَ مِنْ خَلْقِهِ انتهى .
وهذا تحقيقٌ بديعٌ، لا أظنُّك تراه في غير هذا الموضع .

قال المصنّف - رحمه الله - عند ختام رسالته - : «فَرَعْتُ مِنْ تَأْلِيفِهَا فِي
خِتَامِ سَنَةِ مِائَةٍ وَخَمْسِينَ بَعْدَ الْأَلْفِ»، مِنْ هِجْرَةٍ مَنْ تَقَصَّرُ عَنْهُ بَرْدَةُ
الْوَصْفِ، صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّفَ وَعَظَّمَ وَكَرَّمَ، وَقَدْ كَانَتْ
النَّسْخَةُ الَّتِي وَجَدْتُهَا: مَحْرَرَةً عَلَى مَسْوَدَةِ الْمُؤَلَّفِ؛ حَيْثُ قَالَ كَاتِبُهَا فِي
آخِرِهَا: «إِنِّي كَتَبْتُهَا عَلَى مَسْوَدَةِ الْمُؤَلَّفِ سَنَةَ ١١٥٤، وَقَدْ أَسْمَعَنِي مُؤَلَّفُهَا
- حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى - مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى آخِرِهَا، وَبَلَعْتُ مُقَابَلَةً وَتَصْحِيحًا مَعَهُ
بِخَلْوَتِهِ» انتهى .

وقد وَفَّقَنِي اللهُ - سبحانه وتعالى - للختام؛ وَمَنْ عَلِيٌّ - جَلَّ شَأْنُهُ -
بالإتمام، وقد صرفتُ غايةَ وُسْعِي فِي تَهْذِيبِ هَذَا الشَّرْحِ وَتَنْقِيحِهِ؛ وَبَدَلْتُ
نَهْايَةَ جَهْدِي فِي كَشْفِهِ وَتَوْضِيحِهِ، بِاسْطِطَاءِ فِيهِ الْكَلَامِ؛ مِمَّهَّدًا فِيهِ الْمَقْاصِدَ
وَالْأَحْكَامَ، وَقَدْ أَكْثَرْتُ فِيهِ الْفَوَائِدَ؛ وَشَحَّطْتُ بِالْأَمْثَلَةِ وَالشُّوَاهِدِ؛ فَاتَّضَحَّ

(١) هو القاضي أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن غالب بن
عبد الرؤوف بن تمام بن عطية المحاربي ولد سنة ثمانين وأربع مئة واعتنى به
والده فأدرك الشيوخ الكبار، قال ابن فرحون: كان فقيها عالما بالتفسير ويعد
كتابه «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز» من أعظم مؤلفاته واختلف
في سنة وفاته ف قيل في سنة اثنتين، وقيل إحدى، وقيل ست وأربعين
وخمس مئة .

ينظر: الديباج المذهب (٥٧/٢)، سير أعلام النبلاء (٥٨٧/١٩)، شجرة
النور الزكية (١٢٩/١) .

(٢) انظر الدر المنثور (٣٧٩/٥) .

بذلك غاية الاتِّصَاح ؛ واستَعْنَى بالصَّبَاحِ عن المصباح ، وبينتُ - حَسَبَ
الطاقة - المراد ؛ ودَفَعْتُ ما بدا لي من إيراد ؛ فجاء - وله الحمد - حَسِبَما
كنتُ أتمنَّاهُ ؛ وسألته - مِن كَرَمِهِ - جَل شأنه وعُلاه ، والمرجُوُّ من أرباب
الكمال ؛ وأهل الفضل والإفضال : أن يَنْظُرُ ذلك بعين الرضا ؛ فَعَيْنَ الرضا
عن كل عَيْبِ كَلِيلَةٍ ؛ ولا يَزِمُ قُوه بعين السُّخْطِ ؛ فَإِنَّ عَيْنَ السُّخْطِ تُبَدِّي
كُل رذيلة ، وإني قد اعترفتُ بأنِّي لَسْتُ من فرسان هذا الميدان ؛ ولا يَمُنُّ له
بِاعٍ في شيءٍ من العلوم فَضْلاً عن هذا العلم العظيم الشأن ، وإني قد نَقَلْتُ
غالبَ مباحثِهِ وأقوالِهِ من مَظَانِّهِ وَمَحَالِّهِ .

اللهم ، ارزقنا حلاوة الإقبالِ عليك ، والإصغاءِ والفهمِ عنك ،
والبصيرة في أمرِك والتَّفَاضُلِ في طاعتك ، والمواظبة على إرادتك ، والمبادرة إلى
خِدمَتِك ، وحُسنِ الأَدَبِ في معاملتك ، والتَّسليمِ إِلَيْك ، والرضا
لقضائِك ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله العلي العظيم ؛ وَصَلَّى اللهُ تَعَالَى
وَسَلَّمَ على سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الرَّؤُوفِ الرَّحِيمِ ؛ وعلى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَتَابِعِيهِمْ
السَّالِكِينَ طَرِيقَهُمُ الْمُسْتَقِيمَ ^(١) .

(١) قال مؤلِّفه - حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى ، وأبقاه ، ونَفَعَ المسلمين بعلومه - : وقد فَرَعْتُ
من تَسْوِيدِهِ يَوْمَ الثَّلَاثاء ، بُعِيدَ الظَّهْرِ ، لثَماني عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ من شَهْرِ ربيعِ
الأوَّلِ ، من شهورِ السَّنةِ التَّاسِعَةِ والتَّسْعِينَ بعدِ المِئَتَيْنِ والأَلْفِ ، ومن تَبْيِضِهِ يَوْمَ
الأرْبِعاء ، بعدِ العَصْرِ ، لثَلَاثِ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً خَلَّتْ من صَفَرِ الخَيْرِ ، من السَّنةِ
الثَّانِيَةِ بعدِ الأَلْفِ والثَلَاثِ مِئَةٍ ، من الهِجْرَةِ المباركة ، في بَغْدَادَ دَارِ السَّلَامِ ،
والْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ ؛ وَصَلَّى اللهُ على سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .
وقد وَقَعَ الفراغُ من كِتابَةِ هذه النُّسخَةِ الشَّرِيفَةِ ، على يدِ أَفْقَرِ العِبَادِ ؛
وأحْوَجِهِمْ إلى عَفْوِهِ يَوْمَ التَّنَادِ ، السَّيِّدِ صالِحِ بنِ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ بنِ السَّيِّدِ يُوسُفِ ،
الإمامِ الأوَّلِ ، في الحادِي والثَلَاثِينَ من السَّواريهِ في دارِ السَّلَامِ بَغْدَادَ ، يومِ
الأحدِ ، الثَّلاثِ عَشَرَ من شَهْرِ ذِي الحِجَّةِ ، من شهورِ السَّنَةِ الثَّالِثَةِ بعدِ الثَلَاثِ
مِئَةٍ والأَلْفِ . وَصَلَّى اللهُ على سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّم .

فهرس الفهارس

- ١- فهرس الآيات القرآنية.
- ٢- فهرس الأحاديث والآثار.
- ٣- فهرس الأعلام والرواة.
- ٤- فهرس أسماء الكتب.
- ٥- فهرس الفرق والطوائف.
- ٦- فهرس البلدان والأماكن.
- ٧- فهرس المصادر والمراجع.
- ٨- فهرس أنواع علوم الحديث.
- ٩- فهرس فوائد التعليقات.
- ١٠- فهرس الأبحاث والمسائل.
- ١١- الفهرس العام.

١- فهرس الآيات

الآية	السورة	الرقم	الصفحة
﴿أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ﴾ ﴿أَنَا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ﴾	الكهف	٢٦	٣٩٦
عَلَى الْكَافِرِينَ﴾	مريم	٨٣	٢٥٢
﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ ﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ﴾	القدر	١	٣٧١
لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى﴾	القصص	٨	٣٠٠
عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾	الأنعام	١٤٤	٣٠٠
﴿قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا﴾ ﴿كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ﴾	الكهف	٢٦	٣٩٦
﴿فِي الْأَرْضِ﴾ ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾	الأنعام	٧١	٢٤٠
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿حَتَّى يُكْفِئُكُمْ﴾	آل عمران	١١٠	٢٥٣، ٨٨
﴿وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ﴾ ﴿سَبْعِينَ رَجُلًا﴾	النساء	٦٥	٩٤
﴿وَنَامَتْهُمْ كَلْبُهُمْ﴾	الأعراف	١٥٥	١٣٩
	الكهف	٢٢	١٣٩

الصفحة	الرقم	السورة	الآية
			﴿وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ﴾
٩٨	٧١	الزخرف	
٢٥٣	١٤٣	البقرة	﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ
٩٨	١٧٩	البقرة	حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا
٩٤	٥٦	الأحزاب	عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ
٩٦	١٨٤، ١٨٣	البقرة	عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ﴾

٢- فهرس الأحاديث والآثار

٣٨٠	أتينا النبي ﷺ وهو يصلي
١١٥	أحرص على ما ينفعك
٣٣١	إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني
١٢٠*	إذا بلغك شيء من الخبر فاعمل به
٢٢٢	إذا دبغ الإهاب فقد طهر
٢١٤	إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع
٣٣٦	إذا صلى أحدكم فليجعل شيئًا تلقاء وجهه
٣٣٨ - ٣٣٠	إذا لقيتم المشركين في طريق
٣٢٦ - ٣٢٥	أسبغوا الوضوء
٢٢٢	ألا نزعتم إهابها
١٦١	ألا من ظلم مُعاهدًا
٨٩	آل محمد كل تقى
٣٤٤	الآن حمي الوطيس
٣٣٢	إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل
٣٢٢	أن تجعل لله ندًا
٢١٣	أن رجلاً توفي على عهد رسول الله
١١٩	أن رجلاً قال يا رسول الله ما ينفي عني حُجة الجهل
٣٦١	أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين في مزدلفة
٣٨٠	أن عمارة من النبي ﷺ وهو يصلي

(*) ميزت الأثر بوضع علامة * مقابله.

٣٣٧	إن في المال لحقًا سوى الزكاة
٢٩١*	إن للحديث ضوء كضوء النهار
١٦٥	إنما الأعمال بالنيات
١٢٦*	إن هذا العلم إن أخذته بالمكاثرة له غلبك
٢٠٨	أنه ﷺ كان يرفع يديه عند تكبيرة الإحرام
٣٩٥*	أن عمر سأل الصحابة عن سورة النصر
٢١٨	أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من ورق
٣٢٥	أن النبي ﷺ علمه التشهد في الصلاة
٣٦١	أن النبي ﷺ أولم على صفيّة بسويق وتمر
١٧٠ - ١٦٥	إنما الأعمال بالنيات
٢٧١	إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين
٣٦٦	إني أحبك فقل في دبر كل صلاة
٣٤٠	أي الذنب أعظم
٢٤٢	أي ساعة تسحرتم مع سول الله
٢٤١ - ٢٢٢	أيما إهاب دبغ فقد طهر
١٧٠	الإيمان بضعٌ وسبعون شعبة
٢١٨	البيعان بالخيار
٣٤٤ - ١٤٠	البينة على المدعي
٣٢٥	تحليلها التسليم
١٢٧ - ١٢٦	تذاكروا هذا العلم
٣٤٠	تعين ضائعاً
١١٦	التؤدة في كل شيء خير

٢٩١	حب الدنيا رأس كل خطيئة
١٢٤	خذوا من العلم ما تطيقون
٣٦٥	خلق الله الأرض يوم السبت
١٢٢	الدين النصيحة
١٢٧*	ذاكر بعلمك
٣٦٧	الراحمون يرحمهم الرحمن
٢٨٣	رحم الله حارس الحرس
٢٠٤-١٨٢	زوجتكها بما معك من القرآن
٢٣٢	سبعة يظلمهم الله تحت ظله
٣٣٨	ساق النبي النبي ﷺ مائة بدنة
٢٢٣	الشهر تسع وعشرون
٣٤٤	العجاء جبار
٢٤١-٢٣٩	فر من المجذوم
٢٥١	كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحواله
٣٥٤	كتاب الله القصاص
٢١٩	كلوا البلح بالتمر
٢٤٥	كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزورها
٨٧	كل أمر ذي بال لم يبدأ فيه بحمد الله فهو أبت
٣٥٦	كن أزواج النبي ﷺ يأخذن من شعورهن
١١٩*	كنا نستعين على حفظ العلم بالعمل به
١٢٤*	كنتُ أتي الأعمش ومنصورًا
٢٠٢	كيف كان يكبر رسول الله

- ٣٢٤ لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا
- ٣٣٥ لا تجلسوا على القبور
- ١٢٣* لا تردن على مُعجبٍ خطأً
- ٢٥٣ لا تسبوا أصحابي
- ٢٥٠ لا تفاضلوا بين الأنبياء
- ٢٤١ لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب
- ٢٠٨ لا ربا إلا في النسيئة
- ٢٩٠ لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر
- ٣٤٤ لا ضرر ولا ضرار
- ٢٤٠-٢٣٩ لا عدوى ولا طيرة
- ٣٦٦ لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر
- ٢٤٠ لا يُعدي شيءٌ شيئاً
- ١٢٤* لا يكون الرجل عالماً حتى يأخذ عمن هو فوقه وعمن هو دونه
- ١١٦* لا ينال العلم براحة الجسم
- ١٢٠* لا ينال العلم مستحٍ ولا مستكبر
- ١١٦* لا ينال العلم من يطلبه بالتملل
- ٢٤٠-٢٣٩ لا يورد ممرض على مُصح
- ١٦٨ لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده
- ٣٤٠ لعن رسول الله ﷺ الذين يشققون الخطب
- ١٥٨ للسائل حق وإن جاء على فرس
- ٣٢٧ للعبد المملوك أجران
- ٣٢٠ للمملوك طعامه و كسوته
- ٢٢٢ لو أخذوا إهابها فذبغوه

١٦٢	لو صدق السائل ما أفلح من رده
١١٩*	ما كتبتُ حديثًا إلا عملتُ به
٣٤٦*	من أتى ساحرًا أو عرافًا
١٥٨	من أذى ذميًا
٢١٦	من أقام الصلاة وأتى الزكاة
١٢٢*	من بخل بالحديث وكنم على الناس سماعهم لم يفلح
٢٠٢	من بدل دينه فاقتلوه
١٥٨	من بشرني بخروج أذار
١١٥*	من تعلم علمًا يريد به وجه الله والدار الآخرة
٣١٨	من جلس مجلسًا فكثر فيه لغطه
١٢١*	من رق وجهه دق علمه
٣٦٢	من سبق إلى ما لم يسبق إليه فهو له
١١٧	من سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا
٢٤٢	من شرب الخمر فاجلدوه
١١٧*	من شغل نفسه بغير المهمل أضرم بالمهم
٣٣٩	من صام رمضان وأتبعه ستًا من شوال
١٢٥*	من طلب العلم جملة فاتته جملة
٢٩١*	المعدة بيت الداء
٢٩٢	من كثرت صلواته بالليل
٢٩٩-١٤٠	من كذب علي متعمدًا
٣٢٧	من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة
٣٢٦	من مس ذكره أو أنثيه أو رفعه فليتوضأ
٢٠٥-١٨٢	ملكتهها بما معك من القرآن
٢١٧	نزعه ﷺ الخاتم عند دخول الخلاء

- ٢٠٣ نهى عن قتل النساء والصبيان
- ٢١٣ هل له أحد
- ١٧٠ الولاء لحمة كلحمة النسب
- ١٢٢* يا إخواني تناصحوا في العلم
- ٢٩٢ يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم
- ٢٦١ يقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا
- ٣٥٣ يوم كلم الله موسى عليه السلام
- ١٥٨ يوم نحركم يوم صومكم
- ٣٩٥* وأبردها على كبدي إذا سئلت كما لا أعلم أن أقول الله أعلم

٣- فهرس الأعلام والرواة

- ١١٩ إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع
- إبراهيم بن علي الفيروزآبادي
- ١٥٦-١٤٣ إبراهيم بن علي بن يوسف
- ١١١ إبراهيم بن عمر الجعبري
- ١٥٣ إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الاسفراييني
- ٣٥٢ إبراهيم بن هدبة
- ٢٧٣-١١٥ إبراهيم بن يزيد النخعي
- الأبهري = محمد بن عبدالله بن محمد الأبهري
- ١٩٨ أبي بن العباس بن سهل
- ١٢٣ أبي بن كعب
- ابن الأثير = المبارك بن محمد بن محمد
- أحمد بن حنبل = أحمد بن محمد بن حنبل
- ٢٣٧ أحمد بن سلامة الطحاوي
- ١٩٨ أحمد بن شعيب بن علي
- ١٠٦ أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصبهاني
- ١٣٢ أحمد بن عبدالله بن سليمان المعري
- ٢٨٥-٢٥٤-١٠٦ أحمد بن علي بن ثابت البغدادي
- ١٥٧-٢٤٠-١١٣ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
- ٣٥٦-١٧٣
- ٢٨٥ أحمد بن عمرو بن عبد الخالق
- ١٥٦ أحمد بن محمد بن أحمد الاسفراييني

- أحمد بن محمد بن أحمد الأصبهاني ٣٦٣
- أحمد بن محمد بن أحمد البرداني ٣٦٥
- أحمد بن محمد بن حنبل ١١٩-١٥٧-١٩٨-٣٠٩
- أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي ٩٢
- أحمد بن هارون بن روح البرديجي ٣٧٩
- الأخفش = سعيد بن مسعدة المجاشعي
- الأزهري = عبيد الله بن أحمد بن عثمان
- الأستاذ أبو إسحاق = إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الاسفراييني
- إسماعيل بن حماد التركي الجوهري ٩٠
- الاصطخري = الحسن بن أحمد بن يزيد ١٣٨
- الأعمش = سليمان بن مهران الكاهلي
- ابن الأكفاني = محمد بن إبراهيم بن ساعد
- إمام الحرمين = عبد الملك بن عبد الله بن يوسف
- الأمدي = علي بن أبي علي بن محمد بن سالم
- أنس بن مالك ١٣٣
- البرداني = أحمد بن محمد بن أحمد
- البرديجي = أحمد بن هارون بن روح
- البرماوي = محمد بن عبد الدايم بن موسى النعيمي
- أبو البقاء العُكبري = عبد الله بن الحسين الحنبلي
- بقية بن الوليد الكلاعي ٢٧٧
- أبو بكر البزار = أحمد بن عمرو بن عبد الخالق
- أبو بكر الصيرفي = محمد بن عبد الله البغدادي الصيرفي
- أبو بكر بن العربي = محمد بن عبد الله بن محمد المعافري

- أبو بكر بن نقطة = محمد بن عبدالغني بن أبي بكر
- البلقيني = عمر بن رسلان
- البيضاوي = عبدالله بن عمر بن محمد البيضاوي
- التبريزي = علي بن عبدالله الأردبيلي التبريزي
- الترمذي = محمد بن عيسى بن سورة
- الثوري = سفيان بن سعيد بن مسروق
- الجعبري = إبراهيم بن عمر
- الجوزقاني = الحسين بن إبراهيم بن الحسين
- ابن الجوزي = عبدالرحمن بن علي بن محمد
- الجوهري = إسماعيل بن حماد التركي
- الجويني = عبدالملك بن عبدالله بن يوسف
- ١٤٣ حاتم الطائي
- أبو حاتم القزويني = محمود بن الحسن بن محمد الطبري
- ابن الحاجب = عثمان بن عمر بن أبي بكر
- ١٩٥ الحارث بن عبدالله الأعور
- الحازمي = محمد بن موسى بن عثمان
- الحاكم = محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه
- ابن حبان = محمد بن حبان بن أحمد
- ٢١٦ حبيب بن حبيب
- ١٩٦ حجاج بن أرطاة
- ابن حجر = أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
- ١٣١ الحسن بن أحمد بن عبدالغفار الفارسي
- ١٣٨ الحسن بن أحمد بن يزيد الاصبطخري

- ٣٤٢ الحسن بن عبدالله بن عساكر
- ١٠٤ الحسن بن عبدالرحمن بن خلاد الرامهرمزي
- ٢٦٠ الحسين بن إبراهيم بن الحسين الجوزقاني
- ٢٧٣ حصين بن عبدالرحمن السلمي
- ٣٣٢ حماد بن زيد
- ٣٣٠ حماد بن عمرو النصيبي
- ٣٢٥ حمد بن محمد بن إبراهيم
- الحميدي = محمد بن فتوح الأزدي
- أبو حنيفة = النعمان بن ثابت التيمي
- ٣٥٢ خراش بن عبدالله
- ابن الجزري = محمد بن محمد بن محمد بن علي
- ابن خشرم = علي بن خشرم بن عبدالرحمن
- ١٩٦ خصيف بن عبدالرحمن الجزري
- الخطابي = حمد بن محمد بن إبراهيم
- الخطيب البغدادي = أحمد بن علي بن ثابت
- ١٢٧-١٢٣ الخليل بن أحمد الفراهيدي
- ٣١٩ الخليل بن عبدالله بن أحمد الخليلي
- ٢٠٣ خليل بن كيكلي بن عبدالله العلائي
- الخليلي = الخليل بن عبدالله بن أحمد
- الدارقطني = علي بن عمر
- الدارمي = عثمان بن سعيد الدارمي
- أبو داود = سليمان بن الأشعث
- ١٩٦ دراج بن سمعان القرشي
- ابن دقيق العيد = محمد بن علي بن وهب

- دينار بن عبدالله الحبشي ٣٥٢
- ابن أبي ذئب = محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة
الذهبي = محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي
الرافعي = عبد الكريم بن محمد بن عبدالكريم القزويني
الرامهرمزي = الحسن بن عبدالرحمن بن خلاد
- ٢٩٣ الربيع بن خثيم بن عائذ
ابن رُشيد = محمد بن عمر بن محمد الفهري
الرويانى = عبدالواحد بن إسماعيل بن أحمد
الزركشي = محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي
الزغشيري = محمود بن عمر بن محمد
- ٢٩٥-٢٦٢-٢٢٦-٢٢٥-٢١٧ زكريا بن محمد الأنصاري
الزهري = محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب ...
- ٢٧٠ زيد بن يثيع
ابن السبكي = عبدالوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي
السخاوي = محمد بن عبدالرحمن
ابن سعد = محمد بن سعد بن منيع
أبو سعيد العلائي = خليل بن كيكلدى بن عبدالله
- ٩٠ سعيد بن مسعدة المجاشعي
- ٢٥٦ سعيد بن المسيب
- ١٢٤ سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري
السلفي = أحمد بن محمد بن أحمد الأصبهاني
- ٣٠٣ سليم بن أيوب الرازي
- ٢٢٨ سليمان بن الأشعث

- ١٢٥ سليمان بن مهران الكاهلي
 سيويه = عمرو بن عثمان بن قنبر
 ابن السيد = عبدالله بن محمد البطليوسي
 السيوطي = عبدالرحمن بن الكمال بن محمد الخضيري
 الشافعي = محمد بن إدريس
 ابن الشحنة = عبدالبر بن محمد الحلبي
 ابن أبي شريف = محمد بن محمد بن أبي بكر
 الشريف المرتضى = علي بن الحسين بن موسى
- ٢٨١ شعبة بن الحجاج
 الشعبي = عامر بن شراحيل
 الشمني = محمد بن حسن بن محمد الشمني
 الشيخ أبو إسحاق = إبراهيم بن علي بن يوسف
 الشيخ أبو حامد الاسفرايني = أحمد بن محمد بن أحمد
 صاحب القواطع = منصور بن محمد بن عبدالجبار
 ابن الصباغ = عبدالسيد بن محمد بن عبدالواحد
- ٣٠٠ صدقه بن موسى الدقيقي
 ابن الصلاح = عثمان بن عبدالرحمن بن عثمان الكردي
 الطبري = محمد بن جرير
 الطحاوي = أحمد بن سلامة الطحاوي
- ١٩٥ عاصم بن ضمرة
 ٢٥٦ عامر بن شراحيل الشعبي
 ١٤٦ عبدالله بن أحمد بن محمود الكعبي
 ٣٨٣ عبدالله بن الحسين العكبري

- عبدالله بن أبي داود السجستاني ٢٧٩
- عبدالله بن دينار العدوي ٣٦٠
- عبدالله بن عدي الجرجاني ٢٧١
- عبدالله بن عمر بن محمد البيضاوي ٢٩٨-١٧٧
- عبدالله بن المبارك بن واضح ٢٩٦
- عبدالله بن محمد البطليوسي ١٣١
- عبدالله بن مسلم بن قتيبة ١٣٩
- عبدالله بن وهب القرشي ٣٠٥
- عبدالبر بن محمد الحلبي ٣٩٣
- ابن عبد البر ٣٠٥
- عبدالحق بن غالب بن عبدالرحمن ٣٩٧
- عبد بن حميد ٢٦٥
- عبدالرحمن بن أحمد بن عبدالغفار الإيجي ٢٤٧
- عبدالرحمن بن مكي الطرابلسي ٣٦٤
- عبدالرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي ٢٩٤
- عبدالرحمن بن الكمال بن محمد الخضير السيوطي ٢٣٣-٩٩
- عبدالرحمن بن مل ٢٨٥
- عبدالرحمن بن مهدي ٣١٧
- عبدالرحيم بن الحسين الكردي العراقي ١٥٩-١١٢
- ٢٢٠-٢٠١-١٩٢-
- ٢٩٤-٢٧٩-٢٢٥-
- عبدالرزاق بن همام الصنعاني ٢٧٠
- عبدالسيد بن محمد بن عبدالواحد ٩٧٩-١٥٦

- ١١٣-١١٢-١٠٠ عبدالعزيز بن بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة
- ٩١ عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي
- ٣٦٠ عبدالغني بن سعيد بن بشر المقدسي
- ١٥٦ عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم القزويني
- ١٤٦ عبدالملك بن عبدالله بن يوسف الجويني
- ١٩٨ عبدالمهيمن بن العباس
- ٣٨٦ عبدالهادي بن نجا الأبياري
- ٢١٤ عبدالواحد بن زياد
- ١٥٤ عبدالواحد بن إسماعيل بن أحمد
- ١٧٦ عبد الوهاب بن علي بن عبدالكافي السبكي
- ٣٥٩-٨٩ عبيد الله بن أحمد بن عثمان الأزهري
- ٢٣٤ عثمان بن سعيد الدارمي
- ١٥٠-١٤١-١٠٩ عثمان بن عبدالرحمن الكردي
- ٢٥٤-٢٤٠-١٩٩-١٨٣-
- ٣٥٧-٣٠٩-٢٨٢-٢٦٢-
- ٢٥٦-١٧٧-١٥٠-٩٥ عثمان بن عمر بن أبي بكر بن الحاجب
- أبو عثمان النهدي = عبد الرحمن بن مل
- ابن عدي = عبدالله بن عدي بن عبدالله الجرجاني
- العراقي = عبدالرحيم بن الحسين الكردي
- العز بن جماعة = عبدالعزيز بن بدر الدين محمد بن إبراهيم
- العز بن عبدالسلام = عبدالعزيز بن عبدالسلام السلمي
- ابن عساكر = الحسن بن عبدالله
- ٩٦ عصام الدين إبراهيم بن محمد الاسفرائيني
- العقيلي = محمد بن عمرو
- العضد = عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الإيجي

٣٩٧ ابن عطية = عبدالحق بن غالب بن عبدالرحمن
١٨٤-١٦٣ أبو علي الجبائي = محمد بن عبدالوهاب بن سلام
١٤٧ علي بن الحسين بن موسى
٢٦٩ علي بن خشرم بن عبدالرحمن
٢٥٩ علي بن عبدالله الأردبيلي التبريزي
٢٥٥-١٧٦-١٥٠-١٤٧ علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الأمدي
 أبو علي الفارسي = الحسن بن أحمد بن عبدالغفار
١٦٦ علقمة بن وقاص الليثي
٣٤٢-٢٦٦ علي بن عمر الدارقطني
١٥٤-١٥٣ علي بن محمد بن حبيب الماوردي
١٢٠ عمر بن الخطاب بن نفيل
٣٩٢-٣٩٠-٣٣٣ عمر بن رسلان
١٠٩ عمر بن عبدالمجيد القرشي الميانجي
 أبي عبيدة = معمر بن المثنى
١١٤ عمر بن يحيى الكرخي
٣٠٠ عمرو بن شمر الجعفي
٢٧٠ عمرو بن عبدالله السبيعي
٩٠ عمرو بن عثمان بن قنبر
١١٩ عمرو بن قيس الملائي
١٠٨ عياض بن موسى اليحصبي
٢١٦ العيزار بن حريث العبدي
٢٥٦ عيسى بن أبان بن صدقة
 الغزالي = محمد بن محمد بن محمد بن أحمد

- ٢٩٠ غياث بن إبراهيم النخعي
 الفربري = محمد بن يوسف بن مطر
 ابن فورك = محمد بن الحسن بن فورك
 القاضي زكريا = زكريا بن محمد الأنصاري
- ٣٠٩ القاضي عبدالوهاب بن علي بن نصر
 ابن قتيبة = عبدالله بن مسلم بن قتيبة
 القفال = محمد بن علي بن إسماعيل
- ٢٨٥ قيس بن أبي حازم البجلي
 الكافيجي = محمد بن سليمان بن سعد
- ١٠٢ الكرمانى = محمد بن يوسف بن علي الكرمانى
 الكعبي = عبدالله بن أحمد بن محمود
- ١٧٥-١٧٤ الكمال بن أبي شريف
 ٣٠٥-٢٥٥ مالك بن أنس الأصبحي
 ابن ماجة = محمد بن يزيد القزويني
 الماوردي = علي بن محمد بن حبيب
 ابن المبارك = عبدالله بن المبارك بن واضح
- ٣٧٤-٣١٥ المبارك بن محمد بن محمد
 المبرد = محمد بن يزيد بن عبدالأكبر
- ١٢٠ مجاهد بن جبر
 المجد اللغوي = محمد بن يعقوب بن محمد الشيرازي الفيروزآبادي
- ٢١٧ محمد بن إبراهيم التيمي
 ١٠١ محمد بن إبراهيم بن ساعد
 ١٩٣ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي

- محمد بن إدريس الشافعي ٢٠٧-١٦٦-٨٨
- ٣١٠-٣٠٥-٣٠٤-٢٨١-٢٣٥-
- محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي ٣٩٢-٣٩٠-١١٣
- محمد بن جرير الطبري ٢٣٧
- محمد بن حاتم الكشي ٢٦٥
- محمد بن حبان بن أحمد ٣١٠-٢٢٥-١٦٧-١٣٣
- محمد بن حسن بن محمد الشمني ١٩١
- محمد بن الحسن بن فورك ٣٠٣
- محمد بن الحسين الفراء ٩٨
- محمد بن سعد بن منيع ١٣٤
- محمد بن سليمان بن سعد الكافيحي ١٠٣
- محمد بن طاهر بن علي المقدسي ١٩٢
- محمد بن عبدالله الصيرفي ١٥٣
- محمد بن عبدالله بن محمد الأبهري ٢٠٣
- محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه ٣٧٠-٢٣٤-١٦٤-١٠٥
- محمد بن عبدالله بن محمد بن العربي ١٦٥
- محمد بن عبدالدايم البرماوي ١٥٥
- محمد بن عبدالرحمن السخاوي ٢٧٨-٢٣٥-٩٤-٩٣
- محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة ٣٦٠
- محمد بن عبدالرحيم الأرموي الهندي ٢٤٧
- محمد بن عبدالغني بن نقطة ١٠٨
- محمد بن عبدالوهاب بن سلام ١٨٤-١٦٣
- محمد بن عمر بن محمد الفهري ١٦٧

٣٣٠	محمد بن عمرو العقيلي
٢٤٧	محمد بن علي بن إسماعيل القفال الشاشي
٣٦٠	محمد بن علي الصوري
٢٩٤-١٩٣-١١١	محمد بن علي بن وهب القشيري
٢٣٠-٢٠٠-١٩٩	محمد بن عيسى بن سورة
٢٦٥	محمد بن فتوح الأزدي
٣٥٩-١٢٥	محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبدالله بن شهاب الزهري
١٤١	محمد بن محمد بن أبي بكر بن أبي شريف
٢٤٦-١٥٦	محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي
٢٣٥	محمد بن محمد بن محمد بن علي
٣٨٩	محمد بن موسى بن عثمان الحازمي
٣٩٣	محمد بن يزيد بن عبدالأكبر
٢٣١	محمد بن يزيد القزويني
٩٣	محمد بن يعقوب بن محمد الشيرازي
١٩٢	محمد بن يوسف بن مطر الفبري
١٥٦	محمود بن الحسن بن محمد الطبري
٢٩٨	محمود بن عمر بن محمد الزمخشري
	المزي = يوسف بن عبدالرحمن بن يوسف
١٨٧	مسلم بن الحجاج القشيري
	المعري = أحمد بن عبدالله بن سليمان
٢٧٠	معمر بن راشد الأزدي
١٢٣-١١٧	معمر بن المثنى البصري
٢٧٣	مغيرة بن مقسم الضبي

- ١٣٧ منصور بن محمد بن عبدالجبار
- ١٢٥ منصور بن محمد بن المعتمر السلمي
- الميانجي = عمر بن عبدالمجيد القرشي
- النسائي = أحمد بن شعيب بن علي
- ٢٥٥ النعمان بن ثابت التيمي
- أبو نعيم الأصبهاني = أحمد بن عبدالله بن أحمد
- ٢٩٧ نوح بن أبي مریم
- النوي = يحيى بن شرف
- ٢١٨ همام بن يحيى بن دينار
- الهندي = محمد بن عبدالرحيم الأرموي
- الهيثمي = أحمد بن محمد بن علي بن حجر
- ١٢٤ وكيع بن الجراح الرؤاسي
- ابن وهب = محمد بن علي بن وهب
- ٣٥٩ - ١٦٧ يحيى بن سعيد الأنصاري
- ٩٤ - ٨٩ - ٨٧ يحيى بن شرف النوي
- ٢٨٢ - ٢٥٤ - ١٩٢ - ١١٠
- ١١٦ يحيى بن أبي كثير الطائي
- ١٩٨ - ١٢٢ يحيى بن معين
- أبو يعلى = محمد بن الحسين الفراء
- ٣٥٢ يغنم بن سالم
- ٢٨٤ يوسف بن عبدالرحمن بن يوسف المزري

٤ - فهرس أسماء الكتب (*)

٢٣٥ إختلاف الحديث - للشافعي
٩٤ الأذكار - للنووي
١١٠ الإرشاد - للنووي
١٠١ إرشاد القاصد- لابن الأكفاني
١١١ الاقتراح - لابن دقيق العيد
١١٢ الإقناع - لابن جماعة
١٠٨ الإلماع - للقاضي عياض
٢٣٦ الأم - للشافعي
١٠٩ الإيضاح لما لا يسع المحدث جهله- للميانجي
٨٥ بدائع الفوائد - لابن القيم
٣٠٤-٢٥٦ البديع - للساعاتي
١٤٦ البرهان - للجويني
١١٠ التقريب - للنووي
٣٨٨ تلخيص المشابه - للخطيب
٣٤٢ التمييز - لمسلم
٣٣٤ تمييز المزيد في متصل الأسانيد - للخطيب
٣٧٤ جامع الأصول - لابن الأثير
٢٣٢ الجامع الصغير - للسيوطي

(*) إقتصر فيه على الكتب الواردة في الشرح دون الحواشي.

١٠٧	الجامع لأدب الشيخ والسمع - للخطيب
٣٥٤	جزء الأنصاري
٣٥٤	جزء ابن عرفة
١٥٤	الحاوي - للماوردي
٢٠٧	الرسالة - للشافعي
١١٢	رسوم التحديث - للجعبري
٢٢٩	سنن الترمذي
٢٢٨	سنن أبي داود
٢٣١	سنن ابن ماجه
٢٣٠	سنن النسائي
٩٥	شرح الرضي
٩٨	شرح الفراء على مختصر الخرقى
٨٩	شرح مسلم - للنووي
١٣١	شرح سقط الزند - لابن السيد
٣١٥	شرح مسند الشافعي - لابن الأثير
٣٩٣	شرح الوهبانية - لابن الشحنة
٢٢٨-١٨٨-١٨٦	صحيح البخاري
٢٢٨	صحيح مسلم
٣٨٩	عجالة المتدي - للحازمي
٩٦	العضدية - للإيجي
٣٠٩	علوم الحديث - لابن الصلاح
٣٩٤	فتاوى قاضيخان

١٥٩	فتح المغيث - للعراقي
١٨٥	القاموس المحيط - للفيروزآبادي
٣٩٤	القنية - لمختار بن محمود الزاهدي
٢٥٩	الكافي - لأبي الحسن التبريزي
٢٨٥-١٠٧	الكفاية - للخطيب البغدادي
٨٤	كنز السعادة - للألوسي
٣٩٠	محاسن الاصطلاح
١١٢	المختصر - للكافيجي
٩٩	مختصر الخرقى
١٧٢	مسند البزار
٣٤٩	مسند الشهاب
٣٤٩	مسند الفردوس
٣٨٧	مشارك الأنوار - لعياض
١٧٢	المعجم الأوسط - للطبراني
٣٥٧-٢٧٢-١٨٤-١٦٤	معرفة علوم الحديث - للحاكم
١١١	الملخص والبرهان - للطبري
٢٦٦	المؤتلف والمختلف - لابن ماكولا
٢٦٠	الموضوعات - للجوزقاني
١٥٧	نزهة النظر - لابن حجر
١٠٠	نظم الدرر - للسيوطي
٣٩٤	الوهبانية - لابن وهبان

٥- فهرس الفرق والطوائف

٣٠٨	الإسماعيلية
٣٠٨	الجناحية
٣٠٧	الخابطية
٣١٠-٣٠٨-٣٠٢-٢٨٩	الخطابية
١٤٥-١٤٤	الخوارج
١٤٥-١٤٤	الروافض
٢٩٠	السالمية
٢٩٩	الكرامية
١٨٤-١٤٦	المعتزلة

٦- فهرس البلدان والأماكن

٢٨٠	إخميم
٢٦٣	تلمسان
٢٨١	الجيزة
٢٦٣	خراسان
١١٠	دمشق
٢٨٠	زيد
٢٨١	زقاق حلب
٢٨١	طوى
٢٨٠	العراق
٢٨١	القاهرة
٢٨١	القرافة
٢٨١	مصر
٢٨١	نهر جيحون
٢٨١	نهر عيسى

٧- فهرس المصادر

- ١- اختصار علوم الحديث - لأبي الفداء إسماعيل بن أبي حفص عمر بن كثير ٧٧٤هـ مطبوع مع (الباعث الحثيث) - الطبعة الثالثة ١٤٠٣هـ - بيروت - دار الكتب العلمية.
- ٢- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول - لمحمد بن علي الشوكاني - طبع بالقاهرة - مكتبة محمد علي صبيح - ١٣٤٩ هـ.
- ٣- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل - لمحمد ناصر الدين الألباني - الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ. بيروت - المكتب الإسلامي.
- ٤- أصول السرخسي - لأبي بكر محمد بن أحمد بن سهل الحنفي السرخسي ٤٩٠هـ تحقيق أبو الوفاء الأفغاني - بيروت - دار المعرفة للطباعة والنشر - ١٩٧٣ م.
- ٥- أصول الفقه لأبي الحسن علي بن محمد بن الحسين البزدوي، (على هامش كتاب كشف الأسرار عن أصول البزدوي) بيروت - دار الكتاب العربي ١٣٩٤ هـ.
- ٦- إقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم - لشيخ الإسلام أحمد ابن عبدالحليم بن تيمية ٧٢٨هـ - تحقيق محمد حامد الفقي - القاهرة.
- ٧- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير - لأبي عبدالله الحسين بن إبراهيم الجوزقاني ٥٤٣هـ - تحقيق وتعليق عبدالرحمن عبدالجبار الفريوائي - إدارة البحوث الإسلامية بالجامعة السلفية - بنارس - الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ.
- ٨- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان - للأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي

٧٣٩ هـ - قدم له وضبط نصه كمال يوسف الحوت - بيروت - دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى ١٩٨٧ هـ.

٩- الاقتراح في بيان الاصطلاح - لتقي الدين ابن دقيق العيد ٧٠٢ هـ - دراسة وتحقيق قحطان عبدالرحمن الدوري - بغداد - مطبعة الإرشاد ١٤٠٢ هـ.

١٠- الأنساب - لأبي سعد عبدالكريم بن محمد بن منصور السمعاني ٥٦٢ هـ - اعنتى بتصحيحه والتعليق عليه الشيخ عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني - الطبعة الأولى ١٩٦٢ م، حيدر أباد الدكن - مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية .

١١- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث - للشيخ / أحمد محمد شاكر الطبعة الثالثة ١٤٠٣ هـ - دار الكتب العلمية - بيروت .

بدائع الفوائد - لابن القيم ٧٥١ هـ - طبعة دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٤ هـ

١٢- البرهان في أصول الفقه - لإمام الحرمين أبي المعالي عبدالملك بن عبدالله الجويني ٤٨٧ هـ - حققه وقدم له د. عبدالعظيم الديب - الطبعة الثانية ١٤٠٠ هـ - دار الأنصار القاهرة.

١٣ - بلوغ الأماني من كلام المعلمي اليماني - لأبي أسامة إسلام بن محمود درباله - الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - مكتبة أضواء السلف - الرياض .

١٤- تاريخ بغداد - للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ٤٦٣ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت .

١٥- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف - للحافظ جمال الدين يوسف بن عبدالرحمن المزري ٧٤٢ هـ - تصحيح وتعليق عبدالصمد شرف الدين - الدار القيمة - الهند ١٩٦٥ م.

١٦- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي

بكر السيوطي ٩١١هـ - تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف - دار الكتب الحديثة -
القاهرة ١٩٦٦م .

١٧- تصنيف المسامع بجمع الجوامع لبدر الدين محمد بن بهادر الزركشي - دراسة
وتحقيق د/ عبدالله ربيع و د/ سيد عبدالعزيز - مؤسسة قرطبة القاهرة -
الطبعة الأولى ١٤١٩هـ .

١٨- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس - لأبي الفضل أحمد بن علي
ابن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ - تحقيق د/ عاصم بن عبدالله القيوتي - المكتبة
السلفية - باكستان .

١٩- التقريب والتيسير - مع تدريب الراوي شرح تقريب النواوي - لأبي زكريا
يحيى ابن شرف النووي ٦٧٦هـ - الطبعة الثانية ١٩٦٦م، دار الكتب
الحديثة - القاهرة .

٢٠- تهذيب التهذيب - لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ، دار
الكتب العلمية - بيروت .

٢١- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج يوسف بن الزكي المزني ٧٤٢هـ،
مؤسسة الرسالة - بيروت .

٢٢- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، لمحمد بن إسماعيل الصنعاني ١١٨٢هـ
تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد - الطبعة الأولى ١٣٦٦هـ - دار إحياء التراث
العربي - بيروت .

٢٣- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح - للحافظ زين الدين عبدالرحيم
ابن الحسين العراقي ٨٠٦هـ وبذيله المصباح على مقدمة ابن الصلاح - دار
الحديث - بيروت .

٢٤- تمام المنة في التعليق على فقه السنة - لأبي عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني
- دار الراجعية - الرياض - الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ .

٢٥- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل - لأبي عبدالله عبدالرحمن بن يحيى المعلمي العتمي اليباني ١٣٨٦هـ - الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ مكتبة المعارف - الرياض .

٢٦- التوسل أنواعه وأحكامه - بحوث ومحاضرات لأبي عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني ألف بينها و نسقها محمد عيد عباس - الطبعة الخامسة ١٤٠٦هـ - المكتب الإسلامي - بيروت .

٢٧- جلاء الأفهام في الصلاة و السلام على خير الأنام - لمحمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية - دار الكتب العلمية - بيروت .

٢٨- الثقات - لأبي حاتم محمد بن حبان البستي ٣٥٤هـ، حيدر آباد الدكن - دائرة المعارف العثمانية .

٢٩- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع - للحافظ الخطيب البغدادي ٤٦٣هـ - تحقيق د/ محمود الطحان - مكتبة المعارف - الرياض ١٤٠٣هـ .

٣٠- الجرح والتعديل - لابن أبي حاتم الرازي التميمي ٣٢٧هـ - حيدرآباد الدكن - الطبعة الأولى .

٣١- حاشية لقط الدرر بشرح متن نخبة الفكر، لعبد الله بن حسين خاطر السمين المالكي الأزهرى من علماء القرن الرابع عشر الهجري - مطبعة شركة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر - ١٩٣٨م .

٣٢- الرسالة - للإمام محمد بن إدريس الشافعي ٢٠٤هـ - تحقيق وشرح / أحمد محمد شاكر - طبعة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة .

ذيل تذكرة الحفاظ - لأبي المحاسن الحسيني - طبع حسام الدين القدسي - القاهرة .

٣٣- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها - لمحمد ناصر الدين الألباني المكتب الإسلامي - بيروت .

سلسلة الأحاديث الضعيفة وأثرها السيئ في الأمة - لمحمد ناصر الدين الألباني
مكتبة المعارف- الرياض .

٣٤- سنن الترمذي - لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي ٢٧٩هـ - تحقيق أحمد
محمد شاکر - ومحمد فؤاد عبدالباقي- وإبراهيم عطوة عوض - الطبعة الثانية
١٣٩٨هـ - مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر .

٣٥- سنن الدارمي - لأبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي ٢٥٥هـ -
تحقيق وتخريج وتعليق السيد/ عبدالله هاشم - فيصل أباد - حديث
اكادمي ١٤٠٤هـ .

٣٦- سنن أبي داود - لأبي داود سليمان بن الأشعث ٢٧٥هـ إعداد وتعليق: عزت
عبيد الدعاس - دار الحديث - حمص - الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ .

٣٧- سنن ابن ماجه - لأبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني ٢٧٥هـ - حقق نصوصه
ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه / محمد فؤاد عبدالباقي - دار إحياء الكتب العربية
- بيروت ١٣٧٢هـ .

٣٨- سنن النسائي ، لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي ٣٠٣هـ - مطبوع
مع شرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية السندي - بيروت -
المكتبة العلمية .

٣٩- سير أعلام النبلاء - للإمام محمد بن أحمد الذهبي ٧٤٨هـ ، بيروت - مؤسسة
الرسالة - الطبعة الثانية ١٩٨٢م .

٤٠- السنن - للإمام علي بن عمر الدارقطني ٣٨٥هـ - عنى بتصحيحه السيد/
عبدالله هاشم ياني المدني - شركة الطباعة الفنية المتحدة - مصر - ١٣٨٦هـ .

٤١- شرح السنة - لأبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي ٥١٦هـ، تحقيق
شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش- المكتب الإسلامي- بيروت الطبعة
الأولى ١٣٩٠هـ .

٤٢- شرح علل الترمذي - للإمام عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي
٧٩٥هـ تحقيق د/همام عبدالرحمن سعيد مكتبة المنار الأردن - الطبعة
الأولى ١٤٠٧هـ.

٤٣- شرح قصب السكر نظم نخبة الفكر - لعبدالكريم بن مراد الأثري- الطبعة
الأولى ١٤٠٥هـ - مكتبة الدار - المدينة المنورة .

٤٤- شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح
المختصر في أصول الفقه - لمحمد بن أحمد بن عبدالعزيز المعروف بابن
النجار ٩٧٢هـ - تحقيق د/ محمد الزحيلي ود/ نزيه حماد - جامعة أم
القرى - مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكتبة العبيكان -
الرياض - ١٤١٣هـ .

٤٥- شرح معاني الآثار - لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي الحنفي
٣٢١هـ - حققه وعلق عليه محمد زهري النجار - بيروت - دار الكتب العلمية
- الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ .

٤٦- شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر في أصول الحديث، لعلي بن سلطان
محمد القاريء - استنبول - ١٣٢٧هـ

٤٧- صحيح البخاري - لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ٢٥٦هـ -
طبعة الشعب المصورة عن الطبعة السلطانية .

٤٨- صحيح ابن خزيمة لأبي بكر محمد بن إسحق بن خزيمة ٣١١هـ حققه
وعلق عليه د/ محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة
الأولى ١٣٩١هـ.

٤٩- صحيح مسلم - لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري ٢٦١هـ - تحقيق
وترقيم محمد فؤاد عبدالباقي - طبعة مصطفى الحلبي - القاهرة .

- ٥٠- الضعفاء - لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي ٣٢٢هـ تحقيق د/ عبد المعطي أمين قلعجي - بيروت - دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ .
- ٥١- ضوابط الجرح والتعديل - د/ عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم العبد اللطيف - مطابع الجامعة الإسلامية - المدينة النبوية - طبعة أولى ١٤١٢هـ .
- فتاوى مهمة تتعلق بالعقيدة - من أجوبة ساحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - دار الفائزين - الرياض - ١٤١٣هـ .
- ٥١- فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، للمحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ - طبع دار الريان للتراث القاهرة .
- ٥٢- فتح الباقي على ألفية العراقي - لذكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري ٩٢٥هـ - مع شرح ألفية العراقي - بيروت دار الكتب العلمية - بدون تاريخ .
- ٥٣- فتح المغيث شرح الفية الحديث، لأبي الخير محمد بن عبدالرحمن السخاوي المتوفى ٩٠٢هـ طبع إدارة البحوث الإسلامية بالجامعة السلفية - بنارس - الهند الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ تحقيق علي حسين علي .
- ٥٤- القاموس المحيط - للعلامة اللغوي مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ٨١٧هـ تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ١٩٨٧م بيروت .
- القول البديع في الصلاة والسلام على الحبيب الشفيح - لمحمد بن عبدالرحمن السخاوي - الريان - القاهرة .
- ٥٥- كتاب الإصابة في تمييز الصحابة - لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ وبهامشه الاستيعاب - بيروت - دار الكتاب العربي .
- ٥٦- كتاب التعريفات - للشريف علي بن محمد الجرجاني - الطبعة الأولى ١٩٨٣م - بيروت - دار الكتب العلمية .

٥٧- كتاب تهذيب الكمال في أسماء الرجال - للإمام أبي الحجاج يوسف ابن عبدالرحمن المزي ٧٤٣هـ - تحقيق د/ بشار عواد ط مؤسسة الرسالة - بيروت .

٥٨- كتاب الكفاية في علم الرواية - للإمام أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ٤٦٣ هـ - القاهرة - دار التراث العربي .

٥٩- كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين - لأبي حاتم محمد ابن حبان البستي - تحقيق محمود إبراهيم زيد - حلب - دار الوعي - الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ .

٦٠- الكامل في ضعفاء الرجال - لأبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني ٣٦٥هـ - بيروت - دار الفكر - الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ .

٦١- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لمحمد بن أحمد الذهبي ٧٤٨ هـ - دار القبلة جدة - الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ .

٦٢- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد - للمحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ٨٠٧هـ - بيروت - دار الكتاب العربي - الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ .

٦٣- محاسن الاصطلاح وتضمنين كتاب ابن الصلاح - لسراج الدين أبي حفص عمر البلقيني ٨٢٤هـ - توثيق وتحقيق د/ عائشة عبدالرحمن بنت الشاطيء - القاهرة - دار المعارف .

- محمود شكري الألوسي وآراؤه اللغوية - محاضرات ألقاها الأستاذ/ محمد بهجة الأثري - طبع معهد الدراسات العراقية - القاهرة - ١٩٥٨م .

٦٤- مسند الإمام أحمد بن حنبل ٢٤١هـ - القاهرة - المطبعة الميمنية ١٨٩٦ .

٦٥- المعجم الأوسط - لسيان بن أحمد الطبراني ٣٦٠هـ - طبع دار الحرمين - القاهرة .

٦٦- المعجم الصغير - لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ٣٦٠ هـ - بيروت - دار الكتب العلمية ١٤٠٣ هـ.

٦٧- المعجم الكبير - لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ٣٦٠ هـ - تحقيق / حمدي عبدالمجيد السلفي بغداد - وزارة الأوقاف - الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ.

٦٨- معجم المؤلفين - لعمر رضا كحالة - بيروت - مؤسسة الرسالة .

٦٩- معرفة علوم الحديث لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ٤٠٥ هـ
علق عليه وصححه السيد معظم حسين - بيروت - دار الكتب العلمية الطبعة الثانية ١٣٩٧ هـ.

٧٠- مقدمة ابن الصلاح - مع التقييد والإيضاح - لعثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري المعروف بابن الصلاح ٦٤٢ هـ - دار الحديث للطباعة والنشر - بيروت .

٧١- منهج ذوي النظر في شرح منظومة علم الأثر - لمحمد محفوظ بن عبد الله الترمسي الطبعة الثالث ١٩٥٥ م - مصر - مصطفى البابي الحلبي .

٧٢- المستدرک علی الصحیحین لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم ٤٠٥ هـ - بيروت - دار الكتاب العربي .

٧٣- المستصفی من علم الأصول - لأبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي ٥٠٥ هـ المطبعة الأميرية ببولاق - مصر الطبعة الأولى ١٣٢٢ هـ.

٧٤- المسودة في أصول الفقه تتابع على تصنيفه ثلاثة من أئمة آل تيمية :
مجد الدين أبو البركات عبد السلام بن عبد الله - وشهاب الدين
أبو المحاسن عبد الحليم بن عبد السلام ، وتقي الدين شيخ الإسلام أحمد
بن عبد الحليم - جمعها وبيضاها أبو العباس أحمد بن محمد الحراني الدمشقي
٧٤٥ هـ - حقق أصوله محمد محي الدين عبد الحميد - القاهرة - مطبعة المدني -
بدون تاريخ .

٧٥- المصنف لأبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني ٢١١هـ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي - بيروت - المكتب الإسلامي - الطبعة الأولى ١٣٩٠هـ.

٧٦- المصنف في الأحاديث والآثار لأبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة ٢٣٥هـ نشره مختار أحمد الندوي السلفي - الدار السلفية - الهند.

٧٧- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي - للإمام بدر الدين محمد ابن إبراهيم ابن جماعة ٧٣٣هـ دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.

٧٨- موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان - لنور الدين علي بن أبي الهيثمي ٨٠٧هـ حققه محمد عبدالرزاق حمزة - مكتبة المعارف - الرياض.

٧٩- الموطأ - للإمام مالك بن أنس ١٧٩هـ - تخريج وتعليق محمد فؤاد عبدالباقي دار إحياء التراث العربي - بدون تاريخ .

٨٠- الموقظة في علم مصطلح الحديث - للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ٧٤٨هـ - اعتنى به عبدالفتاح أبو غدة - مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - الطبعة الأولى سنة ١٤٠٥هـ.

٨١- ميزان الاعتدال في نقد الرجال لأبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي ٧٤٨هـ تحقيق علي محمد البجاوي - بيروت - دار المعرفة - بدون تاريخ .

٨٢- نتائج الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار - للعلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ١١٨٢هـ - حققه محمد محي الدين عبدالحميد - دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة الأولى ١٣٦٦هـ .

٨٣- نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر - للحافظ أحمد بن علي العسقلاني ٨٥٢هـ - مكتبة طيبة - المدينة المنورة .

٨٤- النكت على كتاب ابن الصلاح - للحافظ أحمد بن علي العسقلاني ٨٥٢هـ -

تحقيق ودراسة د/ ربيع بن هادي - المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.

٨٥- النكت على نزهة النظر- لعلي بن حسن الحلبي -دار ابن الجوزي -
الدمام-١٤١٣هـ.

٨٦- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار لمحمد بن علي الشوكاني - مكتبة دار التراث -القاهرة.

٨- فهرس أنواع علوم الحديث

الصفحة	علوم الحديث
١٢٨	التواتر اللفظي
١٤٣	التواتر المعنوي
١٥٠	المشهور
١٦٣	العزیز
١٦٩	الغريب
١٧٣	الفرد النسبي
١٧٦	دلالة خبر الآحاد
١٨١	الصحيح لذاته
١٨٥	الحسن لذاته
١٩٨	الصحيح لغيره
١٩٩	قول الترمذي حسن صحيح
٢٠١	زيادات الثقات
٢١٢	الشاذ
٢١٥	المعروف والمنكر
٢٢٠	الاعتبار والشواهد والمتابعات
٢٣٤	المحكم
٢٣٥	مختلف الحديث
٢٤٢	الناسخ والمنسوخ
٢٤٩	الضعيف

٢٥٠	المعلق
٢٥٢	المرسل
٢٥٨	المعضل
٢٦٢	المنقطع
٢٦٤	معرفة التواريخ
٢٦٨	المدلس
٢٨٣	المرسل الخفي
٢٨٧	أنواع المردود للطعن في الراوي
٢٨٩	الموضوع
٣٠٧	حكم رواية المبتدع
٣١٦	المعلُّ
٣٢٢	المدرج
٣٢٩	المقلوب
٣٣٤	المزيد في متصل الأسانيد
٣٣٦	المضطرب
٣٣٩	المصحف
٣٤٣	الرواية بالمعنى
٣٤٥	المرفوع
٣٤٨	الموقوف
٣٤٩	المسند
٣٥١	العلو المطلق
٣٥٣	العلو النسبي
٣٥٦	رواية الأقران

٣٥٨	المدبج
٣٥٩	رواية الأكاابر عن الأصاغر
٣٦٢	رواية الأبناء عن الآباء
٣٦٣	السابق واللاحق
٣٦٥	المسلسل
٣٦٩	صبغ الأءاء
٣٨٢	المففق والمفترق
٣٨٥	المؤتلف والمختلف
٣٨٧	المشابه

٩- فهرس فوائد التعليقات

الصفحة	فوائد التعليقات
٧٩	- حكم التوسل بذوات المخلوقين
٨٣	- ندرة أصحاب الحديث وقتلهم
٩٥	- حول كلمة أما بعد
٩٦	- تعريف علم الوضع
٩٧	- تأليف الحافظ لنخبة الفكر في سفره
١٠٠	- حول شروح ألفية السيوطي
١٠٤	- كلمة حول أول من صنف في علوم الحديث
١٠٥	- ترتيب كتاب «معرفة علوم الحديث» للحاكم
١٠٨	- كتاب «الإلماع» لعياض
	- كلمة للشيخ الألباني حول جزء «الإيضاح لما لا يسع
١٠٩	المحدث جهله» للميانجي
١٢٧	- فائدة حول المصنفات في كتب آداب طالب الحديث
١٤٢	- الفربري ليس آخر من روى صحيح البخاري عن مصنفه
١٤٤	- الخلاف بين أهل السنة الروافض في غسل الرجلين أو مسحها ..
١٤٥	- المسح على الخفين بين الخوارج وأهل السنة
١٤٥	- تعريف العلم الضروري
١٥٧	- المصنفات في الكتب المشتهرة على الألسنة
١٦٠	- ما سكت عنه أبو داود في سننه ليس من قبيل الحديث الحسن
١٧٢	- من مظان الأفراد والغرائب

- ١٧٧ فائدة في أن خبر الواحد يفيد العلم مطلقا
- ١٧٩ المتواتر ليس من مباحث علوم الحديث
- ١٨١ تعريف العدل
- ١٨٥ تعريف مجهول العين ومجهول الحال وحكم روايتهما
- ١٨٩ من مرجحات صحيح البخاري على صحيح مسلم
- مناقشة المباركفوري لأبيات ابن الديبع في المقارنة بين صحيح
- ١٩١ البخاري وصحيح مسلم
- ١٩٤ كلام الذهبي حول حد الحديث الحسن
- ١٩٤ كلام للألباني حول دقة وغموض الحديث الحسن
- كلام نفيس لابن حجر حول منهج أئمة الحديث
- ٢٠٥ المتقدمين في قبول الزيادة وردها
- المرجحات بين الروايات من مباحث أصول الفقه
- ٢٠٦ لا من مباحث علوم الحديث
- كلمة للشيخ أحمد شاكر حول «الرسالة» للإمام الشافعي وأنها أول
- كتاب ألف في أصول الفقه وأول كتاب ألف في أصول الحديث كذلك
- ٢٠٧
- ٢١٠ فائدة في أن العدالة تثبت بالاستفاضة
- ٢٢٧ فائدة فيمن تقبل روايته في المتابعات والشواهد
- كثرة الطرق لاتفيد تقية الحديث هكذا بإطلاق،
- ٢٢٧ ولكن بشروط وضوابط
- ٢٢٧ الاعتبار ليس قسيم المتابعات والشواهد
- ٢٢٨ شرط أبوداود في سننه
- ٢٢٩ شرط الترمذي في سننه

- شرط النسائي في سننه ٢٣٠
- رتبة سنن ابن ماجه ٢٣٢
- أول كتاب دون في مختلف الحديث ٢٣٥
- المصنفات في مختلف الحديث ٢٣٦
- بحث حول حديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة ٢٤٢
- الاجماع معصوم من مخالفة دليل شرعي ٢٤٥
- الناسخ ليس من أسماء الله عز وجل، ولكن يطلق على سبيل الإخبار
عنه سبحانه ونقل عن ابن القيم حول ما يخبر به عن الله ٢٤٦
- التفريق بين كتاب «البدائع» وكتاب «البديع» ٢٥٦
- كلمة للسخاوي حول أهمية علم التاريخ ٢٦٤
- تدليس الإسناد، وتدليس القطع ٢٧١
- الإجابة عن أحاديث المدلسين الموجودة في الصحيحين ٢٧٦
- تدليس الخطيب البغدادي لشيوخه ٢٧٨
- موضوعات الزنادقة ٢٨٩
- ابن دقيق العيد يعرف بابن وهب وبالثبجي ٢٩٤
- تفسر الزمخشري وما فيه ٢٩٨
- فائدة من كلام الشيخ المعلمي حول كذب الراوي
في غير الحديث النبوي ٣٠١
- فائدة في الفرق بين قواهم حدثي الثقة، وحدثني من لا أتهم ٣٠٦
- ضابط البدعة المكفرة ٣٠٧
- حكم رواية المبتدع غير الداعية ٣٠٩
- تعريف فحش الغلط ٣١١
- تعريف الغفلة ٣١١

- ٣١١ تعريف الوهم -
- ٣١٢ فائدة في الفرق بين الوهم والغفلة -
- ٣١٢ فائدة في أقسام المخالفة -
- ٣١٣ سوء الحفظ وأقسامه -
- ٣١٥ فائدة فيمن اشتهر بابن الأثير -
- ٣١٧ كلام للسخاوي حول غموض علم العلل ودقته -
- ٣٣١ الكلام على قصة امتحان محدثي بغداد للبخاري -
- ٣٣٤ فائدة حول كتاب تمييز المزيد في متصل الأسانيد -
- ٣٤٣ الخلاف في حكم الرواية بالمعنى -
- ٣٧٩ حكم الحديث المؤنان -
- ٣٨٤ أقسام المتفق والمفترق -
- ٣٩١ فائدة حول كلمة فهرست -
- ٣٩٦ فائدة من كلام الشيخ بكر أبو زيد حول قول القائل «الله ورسوله أعلم» -

١٠ - فهرس الأبحاث والمسائل

- ٨١ - شرف علم الحديث وأهله
- ٨٤ - الكلام على البسمة
- ٨٥ - الصلاة والسلام على النبي
- ٨٩ - المقصود بالآل
- ٩٩ - الفائدة الأولى في حد هذا الفن وموضوعه
- ١٠٤ - في بيان أول من ابتدأ بتصنيف هذا العلم
- ١٠٩ - مقدمة ابن الصلاح شروحها ومختصراتها
- ١١٤ - في بيان آداب طالب الحديث
- ١٢٨ - تعريف الخبر
- ١٣٢ - تعريف الطبقة
- ١٣٤ - تقسيم ابن سعد للطبقات
- ١٣٤ - تقسيم الحاكم للطبقات
- ١٣٧ - هل للتواتر عدد معين
- ١٤٣ - تعريف التواتر المعنوي
- ١٤٤ - الاحتجاج بالتواتر المعنوي في مسائل قليلة
- ١٥٠ - تعريف المشهور
- ١٥١ - مناقشة الشارح لابن حجر في شروط التواتر
- ١٥٢ - الفرق بين المشهور والمستفيض
- ١٥٧ - الأحاديث المشتهرة على الألسنة
- ١٦٣ - تعريف العزيز
- ١٦٣ - هل التعدد في الرواة شرط للصحيح

- ١٦٥ - مناقشة أبو بكر بن العربي حول شرط البخاري في صحيحه
- ١٦٩ - تعريف الغريب
- ١٧٣ - تعريف الفرد النسبي
- ١٧٣ - مناقشة الحافظ ابن حجر في أن الفرد والغريب مترادفان لغة واصطلاحاً
- ١٧٦ - دلالة خبر الأحاد هل هي قطعية أم ظنية
- ١٨١ - تعريف الحديث الصحيح لذاته
- ١٨٣ - أقسام الضبط
- ١٨٤ - المنكر والشاذ عند ابن الصلاح سيان
- ١٨٥ - تعريف الحديث الحسن لذاته
- ١٨٧ - تقديم صحيح البخاري على صحيح مسلم في الصحة
- ١٩٢ - كلام محمد بن طاهر في شرط البخاري ومسلم ومناقشته
- ١٩٤ - مراتب الصحيح
- ١٩٤ - مراتب الحسن
- ١٩٨ - تعريف الصحيح لغيره
- ١٩٩ - قول الترمذي حسن صحيح
- ٢٠١ - حكم زيادات الثقات
- ٢٠٣ - رد بعض المحدثين للزيادات مطلقاً
- ٢٠٤ - كلام نفيس للعلائي في منهج المتقدمين في قبول الزيادة وردها
- ترجيح الشارح تبعاً للمصنف وابن حجر القول
- ٢٠٥ - بالتفصيل في قبول زيادات الثقات
- ٢٠٦ - الكلام على المرجحات بين الروايات
- ٢٠٧ - الترجيح بكثرة الرواة

- ٢٠٩ - الترجيح بعلو الإسناد
- ٢١٠ - الترجيح بفقهِ الراوي
- ٢١٠ - الترجيح بشهرة العدالة
- ٢١٠ - الترجيح بكون الراوي ذكراً
- ٢١١ - الترجيح بكون الراوي حرّاً
- ٢١٢ - تعريف الشاذ والمحفوظ
- ٢١٧ - تهايز الشاذ والمنكر واختيار الشارح لقول ابن حجر خلافاً لابن الصلاح
- ٢٢٠ - تعريف الاعتبار
- ٢٢١ - المتابعة التامة والقاصرة
- ٢٢٣ - الفرق بين الشاهد والمتابعة
- ٢٣٢ - ترتيب السنن والجوامع والمسانيد
- ٢٣٣ - تعريف الأجزاء الحديثية
- ٢٣٤ - كتاب عثمان بن سعيد الدارمي في الحديث المحكم
- ٢٣٥ - تعريف مختلف الحديث
- ٢٤٢ - تعريف النسخ
- ٢٤٥ - الإجماع لا ينسخ لكنه مبین وكاشف عن نص ناسخ
- ٢٤٨ - إطلاق التساقط على الأدلة الشرعية خارج عن سنن الآداب
- ٢٤٩ - الحديث الضعيف
- ٢٥٣ - حكم مرسل الصحابي
- ٢٥٤ - أقوال أهل العلم في حكم الحديث المرسل
- ٢٦٠ - الفرق بين المعضل والمنقطع عند ابن الصلاح وأبي الحسن التبريزي
- ٢٦٠ - المعضل أسوأ حالاً من المنقطع عند الجوزقاني

- ٢٦٣ النسب بين المرسل، والمعضل، والمعلق والمنقطع
- ٢٦٤ معرفة التواريخ
- ٢٦٨ التدليس من أقسام السقوط الخفي في الإسناد
- ٢٧٣* حكم رواية المدلس
- ٢٨٣ القسم الثاني من أقسام السقوط الخفي في الإسناد المرسل الخفي ...
- ٢٨٤ اختيار المصنف تبعًا لابن حجر بالتفريق بين المدلس والمرسل الخفي ..
- ٢٨٧ أنواع المردود للطعن في الراوي
- ٢٨٩ الموضوع
- ٢٩٠ أسباب الوضع في الحديث
- ٢٩٣ السبيل إلى معرفة كذب الراوي
- ٢٩٦ نقاد الحديث
- ٢٩٨ خطأ من أورد الأحاديث الموضوعية من المفسرين
- ٣٠٠ التهمة بالكذب في الحديث
- ٣٠٢ العذر في ارتكاب المفسقات
- ٣٠٢ حكم رواية المستور
- قول نحو مالك والشافعي والبخاري حدثني
- ٣٠٥ من لا أتهم أو حدثني الثقة
- ٣٠٧ رواية المبتدع
- ٣٠٧ تعريف البدعة
- ٣٠٧ البدعة المكفرة
- ٣٠٩ رواية من لزمه الكفر
- ٣١١ الأسباب المتعلقة بالضبط والتي يطعن بها في الراوي خمسة

- ٣١٤ - حكم رواية المجنون
- ٣١٥ - حكم رواية الصبي
- ٣١٦ - الأجود أن يقال مُعلل لا مُعلل
- ٣١٧ - معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث
- ٣١٩ - إطلاق الخليلي اسم العلة على غير قادح
- ٣٢١ - جعل الترمذي النسخ علة من علل الحديث والجواب عن ذلك
- ٣٢٢ - تعريف المدرج
- ٣٢٣ - أقسام المدرج
- ٣٢٧ - طرق معرفة الإدراج
- ٣٢٩ - أقسام المقلوب
- ٣٣١ - امتحان محدثي بغداد للبخاري
- ٣٣٦ - تعريف الاضطراب وأسبابه
- ٣٣٩ - تعريف التصحيف
- ٣٤١ - الفرق بين التصحيف والتحريف
- ٣٤٦ - المرفوع صريحًا ، وكناية
- ٣٤٧ - مما يدل على رفع الحديث
- ٣٥١ - العلو المطلق
- ٣٥١ - قُرب الإسناد مع ضعف بعض الرواة لا يُلتفت إليه
- ٣٥٣ - العلو النسبي
- ٣٦٥ - الحديث المسلسل و أنواعه
- ٣٦٩ - صيغ الأداء
- ٣٨٥ - أقسام المؤتلف والمختلف

- منظومة عبدالمهدي الأبياري في المؤلف

- ٣٨٦ والمختلف الموجود في الصحيحين
- ٣٨٩ - أنواع علوم الحديث
- ٣٩٣ - حكم قول والله أعلم عند ختم الدرس
- ٣٩٦ - حكم قول الله ورسوله أعلم

١١- الفهرس العام

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة المحقق
١٣	التعريف بنخبة الفكر وشروحها ومختصراتها ونظمها
١٧	التعريف بـ «مختصر الأحمدي»
١٨	منهج الألوسي في شرحه «مختصر الأحمدي»
٢٣	ترجمة صاحب عقد الدرر
٦٣	ترجمة صاحب «المختصر من نخبة الفكر»
٦٤	وصف النسخ الخطية للكتاب
٦٥	نماذج من النسخ الخطية
٧٠	نص المختصر من نخبة الفكر
٧٩	بداية كتاب «عقد الدرر»
٣٩٩	فهرس الفهارس
٤٠١	فهرس الآيات القرآنية
٤٠٣	فهرس الأحاديث والآثار
٤٠٩	فهرس الأعلام والرواة
٤٢٣	فهرس أسماء الكتب
٤٢٧	فهرس الفرق والطوائف
٤٢٨	فهرس البلدان والأماكن
٤٢٩	فهرس المصادر والمراجع

٤٣٩	فهرس أنواع علوم الحديث
٤٤٢	فهرس فوائد التعليقات
٤٤٦	فهرس الأبحاث والمسائل
٤٥٢	الفهرس العام